

أثر العولمة الاقتصادية على الإنفاق الاستهلاكي في العالم الإسلامي

دراسة حالة المملكة العربية السعودية وجمهورية السودان في الفترة من (1991-2007م)

تأليف:

الإمام بله طيب الأسمـــاء حمد

2022



أثر العولمة الاقتصادية على الإنفاق الاستهلاكي في العالم الإسلامي
دراسة حالة المملكة العربية السعودية وجمهورية السودان
في الفترة من (1991-2007م)



أثر العولمة الاقتصادية على الإنفاق الاستهلاكي في العالم الإسلامي

دراسة حالة المملكة العربية السعودية وجمهورية السودان

في الفترة من (1991-2007م)

الإمام بله طيب الأسماء حمد

الـــــــــاشــــــر:

المركز الديمقراطي العربي

للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية

ألمانيا / برلين

Democratic Arab Center

For Strategic, Political & Economic Studies

Berlin / Germany

المركز الديمقراطي العربي

للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية ألمانيا/برلين

Tel: 0049-code Germany

030-54884375

030-91499898

030-86450098

البريد الإلكتروني

book@democraticac.de



المركز الديمقراطي العربي
للدراسات الاستراتيجية، الاقتصادية والسياسية
Democratic Arabic Center
for Strategic, Political & Economic Studies

الكتاب : **أثر العولمة الاقتصادية على الإنفاق الاستهلاكي في العالم الإسلامي**
دراسة حالة المملكة العربية السعودية وجمهورية السودان في الفترة من (1991-2007م)

تأليف : الإمام بله طيب الأسماء حمد

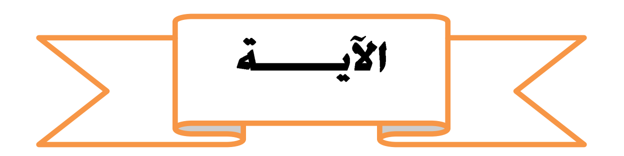
رئيس المركز الديمقراطي العربي: أ. عمار شرعان

مدير النشر: د. أحمد بوهكو

رقم تسجيل الكتاب: VR . 3383 – 6607. B

الطبعة الأولى

شباط / فبراير 2022 م



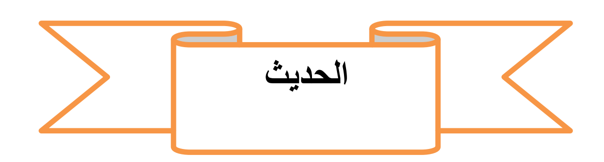
بسم الله الرحمن الرحيم

قال تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يَتَمَتَّعُونَ وَيَأْكُلُونَ كَمَا تَأْكُلُ الْأَنْعَامُ وَالنَّارُ مَثْوًى لَّهُمْ﴾. [(1)]

صدق الله العظيم

وقوله تعالي: ﴿ يَوْمَ يُعْرَضُ الَّذِينَ كَفَرُوا عَلَى النَّارِ أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَاتِكُمْ فِي حَيَاتِكُمُ الدُّنْيَا وَاسْتَمْتَعْتُم بِهَا فَالْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ الْهُونِ بِمَا كُنتُمْ تَسْتَكْبِرُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَبِمَا كُنتُمْ تَفْسُقُونَ﴾. [(2)]

صدق الله العظيم



عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال(والذي نفسي بيده لا تقوم الساعة حتى تكلم الرجل عزبة سوطه، وشراك نعله وتخبره بما أحدث أهله من بعده)[(3)].

وفي حديث آخر أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه رأى في يد جابر بن عبد الله درهما فقال: ما هذا الدرهم؟ قال: أريد أن أشترى به لأهلي لحما قرموا إليه، فقال عمر رضي الله عنه: أكلما اشتهيتم اشتريتم. أما يريد أحدكم أن يطوى بطنه لابن عمه أو جاره، أين تذهب منكم هذه الآية: ﴿أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَاتِكُمْ فِي حَيَاتِكُمُ الدُّنْيَا وَاسْتَمْتَعْتُم بِهَا﴾، كما ذكر الفاروق قوله: كفى بالمرء سرفا ألا يشتهى شيئا إلا أشتراه فأكله وأيد قوله بالحديث الشريف عن السرف أن تأكل كل ما أنشهيت [(4)]

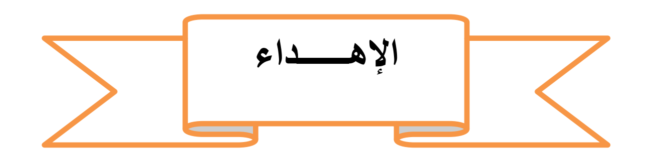
1– سورة محمد، الآية 12.

2– سورة الأحقاف الآية 20.

3 – رواه أحمد في مسنده من حديث أبي سعيد الخدري، ورواه الترمذي حسن صحيح.

4– سنن ابن ماجه، كتابه الأطعمة، ب من السرف أن كل كل ما اشتهيت،ص112.





إلي معلم الأمة ورحمة الله للبشرية سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم

إلي روح والدي ووالدتي الطاهرتين في جنات الخلد بأذن الله

إلي من يشرفهم مقامي هذا عائلتي وأخوتي الكريمة أهدي ثمرة هذا البحث لهم عامه وخاصة أبنتي لميس التي ابتعدت عنها كثيرا بسبب إعداد هذا البحث، وزوجتي التي كانت تسعى جاهدة لتوفير الجو الملائم، بغية إكماله في أحسن صورة، كما أهدي هذا البحث إلى كل باحث، يجتهد لإقامة اقتصاد إسلامي.

إلي رواد الفكر وورثة الأنبياء أساتذتي الكرام

إليهم جميعا أهدي رسالتي



شكر و عرفان

أول شكري لله سبحانه وتعالى على ما أسبغه عليّ من نعم، وعلى تيسيره للسبل، فله الحمد والشكر في كل وقت وفي كل حين، وورد في معنى الحديث عنه صلى الله عليه وسلم من لم يشكر الناس لا يشكر الله، واقتداء بهذا الحديث فإن من الواجب على واعترافا منى بالجميل أن أسجل شكري الخالص لفضيلة **الدكتور/ عزالدين مالك الطيب**، والذى تفضل بطيب نفس للإشراف على هذا البحث، فكانت مساعداته و توجيهاته قيّمة حتى خرج هذا البحث بصورته النهائية، فجزاه الله خير الجزاء وأمد الله في عمره خدمة للعلم والى أهل العلم. كما أتقدم بالشكر والتقدير للأستاذ **إيهاب محمد أحمد** الذي قبل استكمال مسيرة هذا البحث في الجانب اللغوي، رغم أعبائه الكثيرة، وأسأل الله عز وجل أن يجازيه خير الجزاء، وأتقدم بالشكر أجذله أيضا للأستاذة **الهام البرعي** التي أكملت جهد الأستاذ أيهاب من الناحية النحوية واللغوية رغم أعبائها بواجبات البيت، وأرجو من الله سبحانه وتعالى أن يجعله في ميزان حسناتها.

كما أتقدم بالشكر لكل من الدكتور **محمد صالح الشريف**. والدكتور **الزبير حمزة الزبير** بكلية الشريعة والقانون، والدكتور **عبد الرحمن حسن صديق** بقسم أصول الدين كلية العلوم الإسلامية والعربية، الذين أفاداني كثيرا في الحصول على بعض المعلومات، فلهم مني جزيل الشكر، وعاطر الثناء والامتنان للإخوة أمناء المكتبات ومساعديهم، الذين يسّروا لي الحصول على الكتب وإعارتها، وعبق الختام أتقدم بأسمى وأجل آيات الشكر والتقدير للأساتذة الذين ساهموا في تكويني العلمي، و لكل من قدّم لي يد العون من قريب أو من بعيد، حتى بالكلمة الطيبة، وكل من ساهم في إخراج هذا البحث، والشكر والحمد من قبل ومن بعد لله سبحانه وتعالى الذى هدانا لهذا العمل ووفقنا فيه، وأسأل الله أن يتقبل من الجميع.

مستخلص الدراسة

العولمة الاقتصادية ظاهرة أفرزت تطورات جديدة ومتنوعة في نمط الإنتاج والاستهلاك على المستوى العالمي، لذا هدفت الدراسة إلي تحليل وتقدير أثر العولمة الاقتصادية علي الانفاق الاستهلاكي في كلٍ من السعودية والسودان خلال الفترة 1991م-2007م.

وقد استخدمت الدراسة الأسلوبين الوصفي والكمي لتحليل البيانات، حيث ركز التحليل الوصفي على حساب متغيرات العولمة الاقتصادية والاستهلاك، وذلك بالاعتماد على مصدر بيانات الغذاء المستورد لدى الدولتين لعام(1991م -2007م) التي يوفرها الجهاز المركزي للإحصاء بالسودان والسعودية، والبنك الدولي . مؤشرات التنمية في العالم ، وكتاب الأمم المتحدة الإحصائي السنوي. فيما ركز التحليل الكمي علي تقدير متغيرات العولمة الاقتصادية على الإنفاق الاستهلاكي باستخدام تحليل الانحدار.

وقد بينت الدراسة إن الاستهلاك في الدوليتين محل البحث يتأثر بمتغيرات العولمة الاقتصادية. حيث بلغت مساهمة المتغيرات المستقلة للعولمة الاقتصادية علي الاستهلاك في السودان حوالي95% ، و بنسبة 93% في السعودية.

وعلى ضوء هذه النتائج التي توصلت إليها الدارسة، فقد تم التوصل إلي مجموعة من التوصيات التي من أهمها: التركيز على السياسات التي تؤدي إلي الاكتفاء الذاتي من الإنتاج المحلي للغذاء لسد فجوة الطلب المحلي، كما كان سابقاً للدولتين في عام 1984م للسعودية وعام 1992م في السودان بدلاً من استيراده من الخارج، وضرورة وجود خطط وسياسات تهدف إلي زيادة الكفاءة الانتاجية من خلال تبادل المنافع والاستفادة من الوحدة الاقتصادية لدى الدول الاسلامية، توعية وترشيد سلوك المستهلك من الاستهلاك غير المرشد.

Abstract

Phenomenon of economic globalization has produced new
developments and variety in the mode of production and consumption at the global level . so the study aimed to analyze and assess the impact of economic globalization on consumer spending in Saudi Arabia and Sudan during the period (1991 -2007).

The study used methods of descriptive and quantitative data analysis. which focused descriptive analysis at the expense of the variables of economic globalization and consumption. depending on the data source of food imported to the States for the year (1991 -2007) provided by the Central Bureau of Statistics. Sudan and Saudi Arabia. and the World Bank World Development Indicators . The Book of the United Nations Statistical Yearbook. The quantitative analysis focused on estimating the variables of economic globalization on consumer spending using regression analysis

The study showed that consumption of the two States in question is affected by variables of economic globalization. Where the contribution amounted to the independent variables of economic globalization on consumption in the Sudan about 95% and 93% in Saudi Arabia.

In light of these findings of the study. had been reached at a series of recommendations which include: a focus on policies that lead to self-sufficiency in local production of food to fill a gap in domestic demand. as it was before the two countries in 1984 to Saudi Arabia and 1992 in Sudan. instead of import from abroad. and the need for plans and policies aimed at increasing production efficiency through the exchange of benefits and take advantage of the economic unity of the Islamic countries. awareness of consumer behavior and rationalization of consumption guide.

فهرس المحتويات

فهرس الجداول

فهرس الأشكال البيانية

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمـة:-

الحمد لله رب العالمين المالك الحق السميع الشارع الذي أعزنا بالإسلام، وشرفنا بالقرآن، وأنار أبصارنا وبصائرنا بمنهج التوحيد، وهدانا من الضلالة، وجعلنا بها خير أمة أخرجت للناس والصلاة والسلام علي سيدنا محمد الصادق الأمين وعلى آله وصحبه أجمعين، ومن دعا بدعوته إلي يوم الدين.

العولمة الاقتصادية ظهرت بعد نهاية الحرب الباردة وزوال المعسكر الشرقي، وتحول النظام الدولي بما فيه الاقتصاد إلي نظام آحادي تهيمن عليه الولايات المتحدة الأمريكية في جميع ظواهره السياسية والاقتصادية والثقافية والاجتماعية، فالعولمة كمفهوم ونظرية وظاهرة لها تجليات عديدة نتجت عن الثورة العلمية والتكنولوجيا وثورة الاتصالات والمعلومات، التي أفرزت تطورات جديدة متنوعة في نمط الإنتاج والاستهلاك، الذي أدى بدوره إلي الحاجة في توسيع الأسواق وتغيير نمط الاستهلاك، في إطار سوق عالمية واحدة تستوعب كل هذه المنتجات الضخمة، بالتالي نجد أن العولمة في جميع جوانبها ليست حدثا يكتمل مرة واحدة مثل اندلاع الحرب أو سقوط نظام، إنما هي عملية مستمرة باستمرار النظام الرأسمالي، الأمر الذي دفع بالباحث أن يتناولها كظاهرة أو نظام له تأثير سلبي على الإنفاق الاستهلاكي في السعودية والسودان بصفة خاصه، وعلى الدول الإسلامية بصفة عامة، والتي لديها نظام متميز ومستقل، فقد جاء صالحا شاملا لكل زمان ومكان، ومن عموم الإسلام وشموله أنه نظم أمور الدِّين والدنيا جميعا، فجاء نظامه المالي منتظما وعادلا، فهو يُقرُّ الملكية الفردية مادامت وسائل تملُّكها مشروعة، ويُقرُّ حرِّية التصرّف في الأموال مادام ذلك التصرّف متماشيا مع روح الشريعة، ومادامت مصلحة الفرد لا تطغى على مصلحة الجماعة، ويُقرُّ استهلاك السلع والخدمات مادام ذلك الاستهلاك مقيَّدًا بضوابط الشريعة الإسلامية، بعيدا عن المحرّمات، وبعيدا عن كل ما من شأنه الإضرار بصحة ومال المستهلك، ويعود ذلك

للخصوصية التي يتصف بها الاقتصاد الإسلامي من خلال اعتماده على مصادر إلهيّة تنظم الحياة الاقتصادية بعيدا عن المصادر الوضعية، لذا يريد الباحث أن يبين في تناوله لهذا الموضوع أثر العولمة الاقتصادية على الأنفاق الاستهلاكي في العالم الإسلامي من خلال دراسة تحليلية لكل من السودان والسعودية خلال العوام(1991م-2007م)، وهو من الموضوعات المهمة والجديرة بالبحث من جهة أن العولمة الاقتصادية تؤدي إلي تقليل دخل الأفراد من خلال الاستهلاك النزوي والتفاخري والبذخي لسلع وخدمات لن تكون ضرورية، ومن جهة أخرى تؤدي إلي قلة مدخرات للأفراد بسبب الاستهلاك المفرط للدخول على هذه السلع والخدمات، مما انعكس على عدم قيام المشاريع التنموية الوطنية، وتفشي ظاهرة الفقر البطالة. ومن ثم الاعتماد علي الاستثمارات الأجنبية أو القروض من المؤسسات العولمة الدولية، التي أغرقت الدول الإسلامية في ديون أجبرتها للسير في عولمة الاقتصاد والتبعية الاقتصادية(خوصصة المشاريع الحكومية للقطاع الخاص)، وتتأثر بظواهرها الاقتصادية كالتضخم والأزمات العالمية، وهذه الظواهر لها أثار علي الاقتصاد القومي ككل، لذا كان لزاما على الباحث توضيح آثارها الإيجابية والسلبية لهذه الظاهرة بغرض العودة ودعوة الدول الإسلامية لتبني نظاما اقتصاديا إسلاميا مستقلا عن التنظير العقلي معتمدا علي النصوص القرآنية وأقوال وأفعال الرسول صلى الله عليه وسلم وحياة الصحابة الذي لم يكن الاستهلاك في عهدهم غاية ووسيلة لتحقيق أكبر قدر من الإشباع بل كان عقيدة وعبادة، حتي لا تذهب طيباتهم في الدنيا بل كان العمل للحياة الأخرى.

أولا: مشكلة البحث:-

تنبع مشكلة البحث في تحديد وتفسير نوع التحديات التي تفرضها العولمة الاقتصادية عبر آلياتها المختلفة، علي حجم الأنفاق الاستهلاكي في العالم ككل، والعالم الإسلامي الذي هو جزء مهم من هذه المنظومة العالمية، من حيث توفر الدخل القومي والدخل الشخصي، بالإضافة للاستفادة من حجم السكان لتصريف الإنتاج الكبير لدول العولمة الاقتصادية وضمان استمرار الإنتاج، خاصة العالم الإسلامي الذي اعتمد في استهلاكه وإنفاقه (أي

الدخل) على مبادي وأسس حددتها الشريعة الإسلامية من خلال الضروريات وإشباع ما جبل عليه من الاستمتاع بالمباحات دون المحرمات بناء على الجوانب الروحية والمادية معا، كقوله تعالى:(لَتُسْأَلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ)(*)، مقارنة بقصور النظرية الاقتصادية الوضعية التي تناولت الأنفاق الاستهلاكي وسلوك المستهلك وحجم الاستهلاك والأنفاق على حاجيات الأنسان من السلع والخدمات ورغباته المتعددة في ظل موارد اقتصادية محدودة لتحقيق الرفاه الاقتصادي لمجتمعاتها، بالتالي تكمن مشكلة البحث في الآتي:-

1/ العولمة الاقتصادية أفرزت سلوكا استهلاكيا جديداً في العالم الإسلامي كاقتناء الكماليات دون الضروريات.

2/ العولمة الاقتصادية تؤدي إلي تقليل حجم المدخرات من خلال الاستهلاك البذخي.

3/ أثر المحاكاة والتقليد للمستهلك المسلم يؤدي إلي تفشي ظاهرة البطالة والفقر في الدول الإسلامية.

4/ العولمة الاقتصادية تؤدي إلي عادات اجتماعية يصعب التخلص منها كالسلع الترفيهية والأجهزة الرقمية أو ما يعرف بثقافة الاستهلاك.

6/ الاستهلاك في الاقتصاد الإسلامي عقيدة وعبادة، وليس تحقيق منفعة شخصية فقط.

ثانيا: أهمية البحث:-

يعتبر هذا البحث مهماً للآتي:-

1/ يقع هذا البحث في مجال الاقتصاد الكلي الذي تهتم نظرياته بحل مشاكل الأنفاق الاستهلاكي ومشاكل الاقتصاد ككل، وكما تهتم نظرياته بكيفية توازن المستهلك بين الاستهلاك والأنفاق وفق ميزانيته محددة للإنفاق السلع والخدمات.

2/ توضيح متغير العولمة الاقتصادية يؤثر سلبا على الدخل والاستهلاك للمستهلك، ويتم ذلك خلال معرفة مساهمة العولمة الاقتصادية في تغيير ذوق المستهلك عامه، والمستهلك المسلم بصفة خاصة للاستهلاك سلع وخدمات ترفيهية.

---

* أنظر تفسير الجلالين في تفسير ما يلتذ به في الدنيا من الصحة والفراغ والأمن والمطعم والمشرب وغير ذلك.

ثالثا: أهداف البحث:-

يهدف البحث في مجمله إلي الآتي:-

1/ توضيح النشأة التاريخية لظاهرة العولمة الاقتصادية.

2/ توضيح مفهوم العولمة الاقتصادية والأسباب التي أدت إلي ظهورها.

3/ أهداف وملامح وآليات ظاهرة العولمة الاقتصادية.

4/ توضيح مفهوم الاستهلاك وتتطور مفهوم الاستهلاك عبر المدارس الاقتصادية، بالإضافة لتوضيح أسس وأوليات الاستهلاك في الاقتصاد الإسلامي، ومقارنة بين الاستهلاك في صدر الإسلام والاستهلاك الحاضر لدى المجتمعات الإسلامية، وأيضا توضيح محددات الاستهلاك في الاقتصاد الإسلامي والنظرية الاقتصادية.

5/ كما يهدف البحث إلي توضيح مفهوم الأنفاق في اللغة والاصطلاح وأنواع وضوابط الإنفاق الاستهلاكي في الاقتصاد الإسلامي، وكذلك تناول محددات الإنفاق الاستهلاكي في النظامين الإسلامي والوضعي.

6/ وآخر الأهداف خصصها الباحث لدراسة تحليلية لمعرفة الأثر الاقتصادي للعولمة الاقتصادية على الإنفاق الاستهلاكي في العالم الإسلامي لكل من السودان والسعودية، وذلك بغرض معرفة الأثر السلبي والإيجابي للعولمة الاقتصادية في العالم الإسلامي.

رابعا: فروض البحث:-

من أهم الفروض والدعاوى التي وضعها الباحث للدراسة محل البحث، ويسعي لتحقيقها تتمثل في الآتي:-

1/ العولمة الاقتصادية أدت إلي تغيير ذوق المستهلك المسلم لاستهلاك سلع وخدمات كمالية.

2/ العولمة الاقتصادية أدت إلي تعدي الحدود الجغرافية لحركة رؤوس الأموال والشركات والتكنولوجيا.

3/ عدم تطبيق الاقتصاد الإسلامي والقيم الإسلامية المثلي للإنفاق الاستهلاكي أدي إلي قلة

المدخرات بسبب المحاكاة والتقليد للمجتمعات الغربية في سلوكها للاستهلاكي.

4/ الإنفاق الاستهلاكي أصبح تابع للمنتجات الغربية، مما جعله عرضة للتقلبات الاقتصادية العالمية من حيث مستوي الأسعار أو قلة الإنتاج.

5/الاستهلاك غير المرشد يؤدي إلى ندرة الموارد الاقتصادية، وذلك من خلال استغلال الموارد بغرض الحصول علي مستوي دخل شخصي مرتفع ، ومن ثم إنفاقه علي السلع الترفيهية والكمالية.

6) هنالك دلالة أحصائية بين مردود العولمة الاقتصادية بمتغيراتها على الإنفاق الاستهلاكي في العالم الاسلامي

خامسا: منهجية البحث:-

أتبع الباحث في دراسته منهجية البحث الآتية:-

1/المنهج التاريخي ومن خلال هذا المنهج أستعرض الباحث تاريخ ونشأة العولمة الاقتصادية في العالم.

2/ المنهج الوصفي والذي تمكن الباحث من خلاله جمع البيانات المتعلقة بالمشكلة محل البحث بدراسة تحليلية متناولا الفكرين الغربي والإسلامي.

3/ استخدم الباحث ايضا المنهج التحليلي والاستقرائي و معا للوصول إلي نتائج الدراسة في إطار الاقتصاد الكلي مستعينا بالأسلوب الإحصائي الذي يعتمد علي جمع البيانات والمعلومات الميدانية المتعلقة بالدراسة محل البحث وتحليلها واختبارها ومن ثم استقراء النتائج بغرض الوصول إلي حقائق علمية تساعد على التنبؤ باتجاهات المستقبل.

سادسا: مصادر ومعلومات البحث:-

أعتمد الباحث علي مراجع ومصادر مهمة في هذه الدراسة لكبار الاقتصاديين، كما أعتمد الباحث على أحدث ما نشر في هذا المجال من مؤتمرات وندوات ومجلات ودوريات وتقارير وبحوث منشورة وغير منشورة، بالإضافة إلي مواقع الإنترنت.

سابعا: الحدود المكانية والزمانية للبحث:-

1/الحدود المكانية: أختار الباحث دولتين لأجراء دراسته هما المملكة العربية السعودية وجمهورية السودان، وشملت الدراسة محل البحث السعودية لاعتبارين، الاعتبار الأول أنها دولة إسلامية وجزء مهم من العالم الإسلامي، وما ينطبق عليها يعمم على بقية العالم الإسلامي لأن الجزء يحمل خصائص الكل، أما الاعتبار الثاني يتثمل في مستوي الدخل الشخصي المرتفع، ومن خلاله يمكن معرفة تأثير العولمة الاقتصادية علي الأنفاق الاستهلاكي بها، ويعمم على باقي الدول الإسلامية ذات الدخل المرتفع، أما السودان كدولة إسلامية أخرى ومستوى الدخل الشخصي بها ضعيف، يمكن معرفة الأثر الاقتصادي للعولمة الاقتصادية علي باقي الدول الإسلامية ذات الدخل المنخفض من خلال تعميم دراسة حالة السودان.

2/ الحدود الزمانية: فترة الدارسة المقترحة للدولتين إذا توفرت البيانات خلال الأعوام 1991م-2007م، وتشمل بيانات الدخل القومي والدخل الشخصي وحجم العمالة وعدد أجهزة الهواتف الثابتة والسيارة والخلوية وحجم التضخم والاستهلاك الخاص، بالإضافة للمغيرات الإسلامية الصريحة كالزكاة والمتغيرات غير المضمنة بصورة صريحة كالوقف والصدقات بأنواعها وغيرها.

ثامناً: الدراسات السابقة:-

تناول الباحث بعض من الدراسات السابقة المشابهة لموضوع البحث لمعرفة ما تناولته هذه الدراسات عن العولمة وعلاقتها بالدراسة ومن هذه الدراسات:-

1/ جلال عبد الفتاح الملاح (1420هـ)؛ الآثار الاقتصادية للعولمة على الدول النامية،

أوضحت الدراسة أن الدول النامية سوف تتأثر بالعولمة إما بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، والتأثير المباشر للعولمة على الدول النامية ناتج عن كون تلك الدول عليها أن تتكيف وتندمج في السوق العالمي وأن تتعامل سواءً رغبت أم لم ترغب مع معطياته وشروطه الجديدة .أما الآثار غير المباشرة على تلك الدول فقد تعزى إلى أن عمليات التكيف الهيكلية

التي تسير عليها الدول المتقدمة الآن للتواؤم مع قواعد النظام الاقتصادي العالمي الجديد، سوف يترتب عليها تغيرًا في نمط العلاقات التجارية بين تلك الدول والدول النامية حيث يتوقع أنه بدلا من صور وأنماط التعاون الاقتصادي ونقل التكنولوجيا ومساعدات التنمية التي سادت حتى وقت قريب فإنه سوف تسود علاقات التنافس من أجل الحصول على الأسواق والاستثمارات وفرص العمل . وتبين من الدراسة أن العولمة سوف تكون في صالح عدد قليل من الدول النامية وهي دول شرق وجنوب شرق آسيا وأمريكا اللاتينية وذلك لأنها بدأت مبكرًا في التحول وإجراء الإصلاحات الهيكلية في اقتصاداتها أما البعض الآخر فقد حققت منافع اقتصادية نتيجة لسياسات الولايات المتحدة الأمريكية . ركزت دراسة الدكتور جلال عبد الفتاح الملاح على التبادل التجاري بين الدول المتقدمة والدول النامية حيث أوضحت دراسته عدم التكافؤ التنافس بين الدول المتقدمة والدول النامية في التبادل التجاري البيني، ومن ثم توقع الباحث تزايد تهميش الكثير من الدول النامية في التجارة العالمية مع تسارع عمليات العولمة، وبالإضافة إلي ازدياد حدة مشكلة البطالة وحدة المنافسة عالميًا على الأسواق والاستثمار، الأمر الذي يجعل الدول النامية أمام تحديات كبيرة في ظل تسارع العولمة عليها مواجهتها والتعاون فيما بينها من أجل تحقيق مكاسب أكبر.

2/ الدكتور جمال عمارة(2005م) موقف الفكر الاقتصادي الإسلامي من انعكاسات ظاهرة العولمة على دور الدولة في الاقتصاد، تناولت الدراسة: المشكلة الرئيسية التي تطرحها هذه الدراسة هي إلى أي مدى يتكفل الفكر الاقتصادي الإسلامي بانعكاسات ظاهرة العولمة على دور الدولة في الاقتصاد، وخاصة المجالات الجديدة لدور الدولة في الاقتصاد في ظل العولمة، و تركزت الدراسة في مجالان هما:-

أ/ دور الدولة في الاقتصاد في الفكر الاقتصادي الإسلامي، وذلك من خلال المبادئ الأساسية لتدخل الدولة في الاقتصاد، ومراقبة الأنشطة الاقتصادية ، ودور الدولة في تحقيق تشغيل أمثل للموارد للاقتصادية، ودورها في ترشيد إدارة الأموال العامة دور الدولة في التأثير في العلاقات الاقتصادية الخارجية.

ب/أما المجال الثاني لدور الدولة في الاقتصاد في ظل العولمة من منظور الفكر الاقتصادي الإسلامي هو معالجة الفقر في ضوء الفكر الاقتصادي الإسلامي، الالتزام بالقيم والأخلاق ومحاربة الفساد في ضوء الفكر الاقتصادي الإسلامي، و حماية المستهلك في ضوء الفكر الاقتصادي الإسلامي.

3/ الدكتور مصطفى عيد مصطفى إبراهيم، العولمة بين تعميق الفقر وتطويقه، منشورات جامعة عين شمس، ركزت الدراسة علي مفهوم العولمة وآلياتها وسلبياتها وايجابياتها ودور الدولة في تجنب السلبيات وتعظيم الاستفادة من هذه الظاهرة، تأتى أهمية البحث في الخوض في ظاهرة العولمة وتأثيرها على ظاهرة الفقر في الدول النامية، وهل تعمل العولمة على تعميق الفقر أو على تطويقه ؟ مما جعل من الأهمية التعرض لدراسة دور العولمة في الأزمة المالية الحالية واثر ذلك على الفقر، وكانت الدراسة نظرية وليس تحليله لفروضها والتي هي لعولمة ذات تأثيرات سلبية على الدول النامية، والعولمة تهيئ المناخ لانتشار الأزمات الاقتصادية، والعولمة تزيد من حدة الفقر.

4/ عبير بنت محمد عبد الله عجاج (2007م)؛ الاستهلاك من منظور تربوي إسلامي مع تصور مقترح للتطبيق في المدرسة الثانوية بالسعودية، تضمنت الدراسة ملخصًا يوضح إن العالم الإسلامي المعاصر يعاني أنماط اختلاليه في السلوك الاستهلاكي، تتمثل في استهلاك الأشياء الضارة بالصحة أو الأخلاق أو البيئة الطبيعية، وتجاهل بعض الأفراد لأولويات الاستهلاك ، وعدم الالتزام بالاعتدال في الإنفاق، والميل إلى الإسراف والترف، وشيوع الطلب غير الوظيفي للسلع والخدمات (أي الطلب الذي لا تتعلق دوافعه أو أسبابه بالصفات أو الخصائص الجوهرية للسلعة ، كالإقبال على شراء سلعة لمجرد أن الآخرين يقبلون على شرائها ، ومن هنا جاء اهتمام البحث بدراسة دور المدرسة الثانوية بالمملكة العربية السعودية كعينة من المجتمع ودور التربية العلمية والأخلاقية في تطبيق المفهوم الإسلامي للاستهلاك في المجتمع .

أهم ما توصلت إليه الدراسة إلى أن الدول الرأسمالية قد بذلت جهدًا كبيرًا في نشر الثقافة الاستهلاكية الرأسمالية في المجتمعات الإسلامية ، وأبعدت بذلك الكثير من أفراد المجتمع المسلم عن تطبيق المفهوم الإسلامي للاستهلاك، وعلى الرغم من إمكانية مساهمة المدرسة الثانوية في تطبيق المفهوم الإسلامي للاستهلاك ، إلا أنها لا تستطيع القيام وحدها بهذا الدور، بل تحتاج إلى مشاركة كافّة مؤسسات المجتمع في ذلك .

5/ الدكتور حسن لطيف كاظم الزبيدي(2006م) الاقتصاد السياسي للعولمة" قراءة في تحولات النسق العالمي من الاقتصاد الوطني إلى الاقتصاد المعولم" ناقشت الدراسة إن العولمة أصبحت واحدًة من المفاهيم التي انطوت على مضامين وأنساق جديدة تهدف من خلالها بعض القوى إلى توحيد العالم، انطلاقا من تغيير واقع بلدانه وتغيير مجمل المفاهيم التي تتقاطع معها، وبهذا المعنى فالعولمة ترقى لان توصف بأنها تعبر عن واقع سياسي واقتصادي واجتماعي وثقافي وأيديولوجي جديد يعمل على تحقيق أهدافه من خلال وسائل متباينة في مدى مشروعيتها وتأثيرها ومدى قبولها من المعنيين بها ، وإن العولمة ظاهرة تسعى لتحقيق الاندماج والتكامل عن طريق التأثير في سيادة الدول وتذويب الحدود أمام الشركات متعدية الجنسيات، و يتم تحقيق التشابك والاندماج والتكامل عن طريق خلق علاقات دولية قائمة على تحرير التجارة والمعاملات المالية الدولية وانفتاح الأسواق الوطنية وربطها بالسوق العالمية، بغية الوصول إلى اختراق مجتمعات واقتصاديات العالم، والوصول إلى نمط استهلاكي رأسمالي قام على إشاعة الثقافة الاستهلاكية الغربية بل الأمريكية حصرًا.

تاسعاً: الشكل التنظيمي للبحث:-

لتحقيق أهداف وفروض البحث قسمت الدراسة بعد المقدمة والخاتمة إلي ثلاثة فصول وكل فصل يحتوي على ثلاثة مباحث وكل مبحث قسَم إلي ثلاثة مطالب، وخصص الخاتمة إلي نتائج وتوصيات ومراجع ومصادر البحث.

الفصل الأول

مفهوم وملامح وآليات ظاهرة العولمة الاقتصادية

المبحث الأول: مفهوم العولمة ونشأتها وأهدافها

المبحث الثاني: الملامح والعوامل والأسباب التي ساعدت على ظهور العولمة الاقتصادية

المبحث الثالث: المكونات والآليات التي ساهمت على قيام العولمة الاقتصادية

المبحث الأول

مفهوم العولمة ونشأتها وأهدافها

تمهـــيد

إن مصطلح العولمـة، قد أضـحى أكثر الألفـاظ شيوعاً فـي الآونـة الأخيرة، أي فـي الألفيـة الثالثـة وتناولتـه الأوسـاط جميعـاً، سواء أكانـت اقتصـادية، أو ثقافيـة، أو سياسـية، أو اجتماعية، وأصبحت الندوات والمؤتمرات والمحاضرات لا تخلو من تناولـه، بل تحدثت عنه كل وسائل الإعلام، ورغم ذلك هنالك صعوبة في إيجاد معنى محدد لـه، حيث أن المعنى لم يتداول كثيراً حتى تتوحد فيه تعريفات جهات عدة، بل أن الباحثين أنفسهم قد اختلفوا في نظرتهم تجاه العولمـة (Globalization) حيث أيدها البعض، ويرى فيها الحل الناجع لكل مشكلات الإنسانية على أساس أنها تحقق التنمية وتجلب الرخاء لكل الناس، بينما الفريق الآخر رفض وعارض العولمة بكل جوانبها على أساس آثارها المدمرة على اقتصاديات العالم وخاصة الدول النامية، بحيث ظهرت بوادر التهميش واستبعاد طبقات اجتماعية عريضة في داخل المجتمعات المتقدمة ذاتها بالإضافة إلى زيادة الفجوة بين الأغنياء والفقراء، واستقالت دول عديدة من القيام بوظائفها في الرعاية الاجتماعية تجاه مجتمعها، ويرجع ذلك إلى السعي وراء الثراء السريع الناشئ من حركة رؤوس الأموال وانفتاح الأسواق العالمية في الوقت الذي لا يستفيد منها إلا خمس سكان العالم، على حساب استغلال الموارد الطبيعية والمواد الأولية لأربعة أخماس سكان العالم[1].

أصـل الكلمـة : إن أول إشـارة وردت فـي قـاموس لغـوى للفـظ العولمـة كانـت فـي قـاموس (Webster)* سـنة 1961م، ولكـن لـم يـتم تـداولها إلا فـي الثمانينـات، حتـى أن مكتبـات الكونجرس لم يتعد مؤلفات العولمة أربعة وثلاثين مؤلفاً حتى سنة 1994م، ولم ينشر منها أي مؤلف حتى سنة 1985م، واليوم يتجاوز مؤلفات العولمة آلاف الكتب[2].

يرى الكثير من الباحثين أنها ليست مفهوماً جديداً، فهي كفكرة عمرها أكثر من خمسة قرون منذ الكشوفات الجغرافية، غير أن ثورة الاتصالات والمعلومات أشاعتها، ولكن ضمن النمط الغربي للحياة مقابل محو الهويات والحضارات الأخرى صاحبة الميراث والتاريخ، فالعولمة

1- السيد يسين، الحوار الحضارى فى عصر العولمة، دار نهضة مصر للطباعة والنشر، مصر 2002م، ص12 ص13

* عالم لغوى أمريكى (1758 – 1843م) رائد صناعة المعاجم فى الولا ت المتحدة الأمريكية.

2- عبد حسن زروق، العولمة والعالم الإسلامي، هيئة الأعمال الفكرية، مصر، 2001م ، ص1



على أساس هذا الأصل تهدف إلى تكريس الهيمنة الغربية ومحو الهويات القومية*، إلا أن مفهوم العولمة أو الكوكبة (Globalization) بالإنجليزية أو (Mondialisation) بالفرنسية وبدأ تحتل حيزاً كبير في الفكر المعاصر حيث يرى الباحثون في العولمة مصطلحا جديد في ميدان العلوم الاجتماعية والإنسانية، وهو نتاج لمصطلحات قريبة من المعنى تطورت خلال الألفية الثالثة، فهي تدور حول عالم واحد منذ الحرب العالمية الثانية بدءً من الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والبنك الدولي وصندوق النقد الدولي والشركات المتعددة الجنسية، والمهرجانات الثقافية مثل جائزة نوبل العالمية، والمنافسات الرياضية (دورات كأس العالم)، السياحة والبعثات الدراسية وغيرها، وكل هذه آليات تعمل على تحقيق معنى العولمة[1].

المطلب الأول مفهوم العولمة الاقتصادية

أولاً : مفهوم العولمة في اللغة :-

إن مصطلح العولمة بهذا الاسم هو مصطلح حديث، ولم يظهر إلا في بدايات هذا القرن ونهاية القرن الفائت، كما ذكرنا سابقاً، وكذا تخلو المعاجم اللغوية من هذا اللفظ بالذات، ورجوعاً إلى مادة (ع ل م) في لسان العرب، نجد أن مشتقاتها لفظ العالم وتجمع عالمون، قال ابن منظور : العالمون أصناف الخلق، والعالم هو الخلق كله وقيل ما احتواه بطن الفلك[2]، ومن المعاني التي يستعمل فيها هذا الوزن (فوعل) معنى الصيرورة، مثل أمركه أي صيّره أمريكياً، وعولمة أي صيَّره عالمياً بعد أن كان محلياً أو قومياً[3].

ثانياً: مفهوم العولمة في الاصطلاح:-

كثر الجدل حول تحديد مفهوم وافي لظاهرة العولمة، ويرجع ذلك إلى اختزال مفهوم العولمة في جملة قصيرة وافية، مما أدى إلى تعدد نظرة الباحثين لظاهرة العولمة من عدة زوايا، فهنالك من يعرفها من الناحية الاجتماعية وآخر ينظر إليها من الزاوية الثقافية، وآخرون ينظرون إليها من ناحية القوة العسكرية وثورة المعلومات والناحية الاقتصادية وغيره، وتتفق جميع المفاهيم لظاهرة العولمة، على أنها هيمنة النظام الغربي الاقتصادي والاجتماعي والثقافي والسياسي على العالم، عبر آليات اقتصادية وأسواق عالمية وجدت

---

* نعني بها الحضارات التي كانت سائدة في العالم كالحضارة الإسلامية، والحضارة الرومانية، الفارسية وغيرها.

1- بركات محمد مراد، ظاهرة العولمة رؤية نقدية، منشورات وزارة الشئون الإسلامية قطر، ص68

2- أبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم، ابن منظور، لسان العرب، مجلد12، مادة (ع ل م)، ص420

3- عبد الراجي، التطبيق الصرفي، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، 1984م، ص29

إطارها المقنن في اتفاقيات دولية (الجات، ومنظمة التجارة العالمية) وتفوقاً تكنولوجياً وترويجاً إعلامياً على مستوى العالم ككل[1]، بمعنى آخر إن العولمة هي سعي الشمال عن طريق تفوقه العلمي والتقني للسيطرة على الجنوب ثقافياً واجتماعياً واقتصادياً وسياسياً، بدعوى مساعدته على التنمية الشاملة وتحقيق العدالة في الاستثمار والرفاه الاقتصادي للمجتمع.

إن اختلاف التعريفات لهذه الظاهرة(العولمة) جاء لاختلاف الأفكار والآراء التي تناولتها، وحوار الحضارات والتقدم العلمي والتقني ومدى تفاوت الفهم الغربي الحديث، والبعض اعتمد في تعريفها على وسائل العولمة، والبعض الآخر على نتائجها السلبية والإيجابية، وبعض عرفها بحقيقتها ومدلولها وآلياتها، مما أدى بالباحث استعراض بعض التعريفات لهذه الظاهرة وأهمها الوصول إلى تعريف أشمل يوضح مفهوم العولمة.

1/ تعريف جيدنز (Giddens) للعولمة هي: عملية تكثيف على مستوى العالم للعلاقات الاجتماعية تربط مواقع محلية بعيدة بطريقة تجعل الوقائع المحلية مشكلةً وفقاً لأحداث جرت على بعد أميال كثيرة.

2/ عرفها (Aina) الأفريقي بأنها: ظهور عالم منكمش تربطه علاقات متبادلة، نتيجة لانتقاله إلى مرحلة ما بعد الحرب الباردة مع ظهور تقسيم دولي جديد للعمل واقتصاد عالمي متفاوت مع بروز تدفقات جديدة تشمل الأفراد والثقافات والأفكار والموارد المالية، وظهور تكنولوجيا جديدة بالإضافة إلى زيادة البنية المعرفية للإنتاج والثقافة والاقتصاد[2].

3/ هنالك من يفضل لفظ الكوكبة وذلك لأن الكلمة الإنجليزية التي تعبر عنها مشتقة من كلمة (Globe) بمعنى الكرة الأرضية، وليست كلمة العالم (World) ، وهنا تعنى الكلمة التداخل الواضح لأمور السياسة الاقتصاد والثقافة والاجتماع والسلوك دون الانتماء إلى وطن محدد أو دولة بعينها دون غيرها من الدول[3].

4/ يذهب فريق من الباحثين إلى تعريف العولمة بأنها: عملية دمج الأسواق المختلفة في سوق عالمية واحدة في جميع المجالات التجارية والمالية والسياسية والثقافية والإعلام في

1– عبد بن عبد المحسن التركى، مجلة دراسات إسلامية، مركز الدراسات والبحوث الإسلامية، العدد الرابع، الر ض، 2000، ص220.

2– حيدر إبراهيم على، العولمة وبدل الهوية، مركز الدراسات السودانية، القاهرة، مصر 2001م، ص3 ص12

3– إسماعيل صبري عبد ، الكوكبة، ورقة عمل مقدمة إلى المؤتمر العلمى السنوى التاسع عشر للاقتصاديين المصريين بعنوان (التنمية العربية والتطورات الاقليمية والدولية) القاهرة 21 – 23 ديسمبر 1995م، ص1

إطار من الحرية الاقتصادية وسيطرة الشركات متعددة الجنسية وخضوع العالم لقوى السوق العالمية تحكمه أداة قانونية واحدة وهو ما يقتضى إلغاء الحدود القومية(1).

5/ هنالك فريق آخر عرفها بأنها: إحدى صور الرأسمالية المتطورة التي تتواكب مع التطورات التكنولوجية والعلمية وثورة المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية، والأقمار الصناعية وأجهزة الحاسوب الالكترونية وظهور شبكة الإنترنت(2).

6/ عرفها صادق جلال العقم في مقاله (ماهي العولمة) بأنها وصول بنمط الإنتاج الرأسمالي عند منتصف هذا القرن إلى نقطة الانتقال من عالمية دائرة التبادل والتوزيع والسوق والتجارة والتداول إلى عالمية دائرة الإنتاج وإعادة الإنتاج ذاتها(3).

7/ عرفها رونالد روبرتسون(Roland Robertson): بأنها حركة تاريخية تنحو إلى الانكماش الموضوعي المتزايد للعالم على صعيدي الزمان والمكان، مع وعى الأفراد والجماعات والمجتمعات بهذا الانكماش إلى إدراكهم بأنهم يعيشون في عالم ينكمش وتتقارب أجزاؤه بمعنى زوال الحدود التي تفصل بين حركة البشر ومنتجاتهم المادية وغير المادية والثقافية(4).

8/ عرفت كذلك على أنها: إكساب الشيء طابع العالمية، وجعل نطاقه وتطبيقه عالمياً، وتعاظم دور العولمة وأثرها على أوضاع الدول والحكومات وأسواقها، بل مختلف الأنشطة الاقتصادية فيها، وتم الانتقال من الوطنية إلى الكونية، وزادت الفرص لأصحاب رؤوس الأموال بالتوسع المستمر خارج الحدود في عملية من الزحف الاستعماري واسعة، بحثاً عن الموارد واليد العاملة الرخيصة والأسواق.

إن هذا النمط من التوسع اليوم، هو ما يطلق عليه اسم (العولمة)، وسمته توحيد العالم تحت قوانين مشتركة تضع حداً فيه لكل أنواع السيادة، وقد بدأت علامات هذه الظاهرة مع ميلاد الشركات متعددة الجنسية، قبل عقود، لتصل اليوم إلى نظام التجارة العالمية الحرة

1- محمد الأطرش ، العرب العولمة فما العمل؟ مجلة المستقبل العربي : العدد 29، مارس 1998م، ص100

2- سيار الجميل، العولمة الجديدة والمجال الحيوى للشرق الأوسط، مفاهيم عصر قادم : مركز الدراسات الاستراتيجية والبحوث والتوثيق-بيروت – لبنان، 1997م، ص140 ص145

3- صادق جلال العظم ، ماهى العولمة، ورقة عمل مقدمة للمنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، تونس 1996م.

4- السيد يس مفهوم العولمة ، مجلة المستقبل العربي، العدد 228، الصادر فى فبراير 1998م، ص8

الذي أقرت دولياً بمفاوضات الجات[1].

9/ عرفت أيضاً بأنها: مصطلح بدأ ينتهي بتفريغ المواطن من وظيفته وقوميته وانتمائه الديني والاجتماعي والسياسي، بحيث لا يبقى منه إلا خادم للقوى الكبرى. وقيل أنها مفهوم مرادف لمفهوم الأمركة لكل ما يحمله من معاني الحقد والكراهية والعنصرية التي تمارس ضد العرب إضافة إلى نهب أموالهم والسيطرة على أرضهم، ومحاولة القضاء على خصوصياتهم وهوياتهم الثقافية خلال دمجهم في نظام شرق أوسطى متناقض الأعراف والثقافات، بحيث يكون لإسرائيل حق السيطرة عليه بدعم من أمريكا رائدة المسيرة العالمية الجديدة[2].

10/ عرفها الدكتور يوسف القرضاوي بأنها : فرض هيمنة سياسية واقتصادية واجتماعية من الولايات المتحدة الأمريكية على العالم ككل، وخاصة العالم الإسلامي، فأمريكا بكل قدراتها التقنية والعسكرية والاقتصادية، وبنظرة استغلالية تريد سَوْق العالم، فهي في المفهوم الأمريكي لا تعنى معاملة الأخ لأخيه، أو الند للند، بل تعنى معاملة السادة للعبيد، والعمالقة للأقزام، وهى في أظهر صورها اليوم تعنى (تقريب العالم)، أو هي (أمركة العالم)، إنها اسم مهذب للاستعمار الجديد الذي غيّر أسلوبه القديم، ليبدأ هيمنة جديدة تحت مظلة هذا العنوان (العولمة) فهي إذن فرض الهيمنة الأمريكية على العالم، والدولة المقاومة مصيرها الحصار أو التهديد العسكري أو حتى الضرب المباشر، والذى حدث فعلاً مع ليبيا وإيران والسودان وأفغانستان والعراق، والأخيرتان وصلت عقوبتهما الضرب العسكري المباشر بدعوى الحرب على الإرهاب والشر، كما تعنى فرض السياسات الاقتصادية التي تريدها أمريكا عن طريق المؤسسات الدولية كالبنك الدولي، ومنظمة التجارة العالمية وغيرها[3]، ولتقديم تصنيف دقيق لمفاهيم العولمة، ينبغي أن نحدد نمطين من أنماط فهم ظاهرة العولمة.

النمط الأول: يركز على ظهور مجموعة من النتائج والعمليات لا تعوقها الحدود الاقليمية للدول، وهذه بدورها تدفع إلى انتشار ممارسات عبر الحدود في المجالات الاقتصادية والسياسية والثقافية والاجتماعية.

أما النمط الثاني: يركز على فهم ظاهرة العولمة باعتبارها خطاباً للمعرفة السياسية، ويقدم

1- الطيب على عبد الرحمن، العولمة قدر أم اختيار، وزارة الثقافة والسياحة، الخرطوم، السودان، 2002، ص4

2- محمد على الحوات، الغرب والعولمة، الدار العربية للطباعة والنشر، القاهرة، مصر، 2002م، ص20

3- يوسف القرضاوي، خطابنا الإسلامي في عصر العولمة، دار الشروق للنشر، القاهرة – مصر، 2004م، ص122

وجهات نظر حول كيف يمكن السيطرة على العالم، وفى هذا المجال فأن كثيرين من صناع السياسة يرون أن العولمة تشكل واقعاً جديداً من شأنه أن يجعل اللغة الخاصة هي العولمة، أما التركيز على الدولة فلغة قديمة، ومن ثم يعتبرون العولمة هي التي تحدد ما هو الممكن وما هي الموضوعات التي يمكن التفكير فيها واتخاذ قرارات بصددها، وعلى ضوء هذه الملاحظات يعرض الباحث أربعة تعريفات للعولمة، تعتبر هي التعريفات الجوامع لكل جوانب العولمة.

أ) تعريف العولمة كحقبة تاريخية: يقوم هذا التعريف على الحقبة المحددة من التاريخ لظاهرة العولمة في إطارها النظري والتي بدأت إبان فترة الحرب الباردة بين المعسكرين الشمالي (الولايات المتحدة الأمريكية) والجنوبي (دول الاتحاد السوفيتي)، والتي انتهت بسقوط النظام الاشتراكي وانهيار حائط برلين في ألمانيا، إذاً هذا التعريف يقوم على الزمن باعتباره العنصر الحاسم لظهور العولمة، بغض النظر عن موضوع الأسباب التي أدت إلى نشأة ظاهرة العولمة، وعلى هذا الأساس اعتبر أصحاب هذا الرأي أن العولمة مرحلة تاريخية أعقبت الحرب الباردة، بالتالي أدت إلى إحداث تغيرات اقتصادية وسياسية وثقافية واجتماعية عقب نهاية الحرب الباردة، وهى وفق هذا التعريف حقبة تاريخية جديدة صعد فيها نهج السوق الليبرالية الجديدة للإرادة الاقتصادية على حساب السياسات الاقتصادية القديمة التي اتسمت بالجمود، وهذه الفترة (فترة العولمة) حدث فيها محاولة التأليف بين حسنات الاشتراكية وإيجابيات الرأسمالية، في ضوء فتح الحدود بين الدول بلا قيود تطبيقاً لمبدأ حرية التجارة في سياق جديد هو سياق العولمة.

ب) العولمة مجموعة ظواهر اقتصادية: على عكس التعاريف السابقة الذكر حيث ينظر للعولمة من منظور تاريخي، فإن هذا التعريف يركز على العولمة وظيفياً باعتبارها سلسلة مترابطة من الظواهر الاقتصادية، وتكمن هذه الظواهر الاقتصادية في تحرير الأسواق، وخصخصة الأصول العامة، وتقليص أداء بعض وظائف الدولة خاصة في النواحي الاجتماعية ونشر التكنولوجيا للترويج لهذا الإنتاج الضخم، مع التوزيع العابر للقارات للإنتاج (تقسيم العمل) من خلال الاستثمار الأجنبي المباشر، والتكامل بين الأسواق العالمية، والعولمة في تعريفها الضيق : تشير إلى ظاهرة انتشار المبيعات في كل أنحاء العالم والإنتاج وعمليات التصنيع، مما يشكل دعوة رأسمالية إلى تقسيم دولي للعمل، وهذا

التعريف يمكن أن نطلق عليه تعريفاً اقتصادياً للعولمة في الوقت الذى يركز فيه التعريف على التمويل والإنتاج والتكنولوجيا وتنظيم السلطة كعوامل للتغيير بصورة غير مسبوقة مما يشير إلى ظاهرة العولمة.

ج) العولمة هيمنة للقيم الأمريكية: عبر عن هذا الاتجاه المفكر الياباني فوكو ياما (نهاية التاريخ)، والذى اعتبر فيه سقوط الاتحاد السوفيتي وانتهاء اللكنة الاشتراكية انتصاراً حاسماً للرأسمالية على الشيوعية، ووفق هذا المنظور فإن العولمة تعتبر هيمنة للفكر السياسي الأمريكي.

د) العولمة ثورة تكنولوجية واجتماعيه: العولمة عبارة عن ثورة تكنولوجية واجتماعية وهذا التعريف يعارض بوضوح التعريف الثاني، الذى يرى أن العولمة ظاهرة اقتصادية، بالتالي فإن هذا التعريف يرى أن العولمة شكل جديد من أشكال النشاط يتم فيه الانتقال بشكل واضح من الرأسمالية الصناعية إلى مفهوم ما بعد المجتمع الصناعي للعلاقات الصناعية، بحيث أن هذا التحول تقوده نخبة تكنولوجية صناعية، تسعى إلى تدعيم السوق العالمية الواحدة وتطبيق سياسات مالية وائتمانية وتكنولوجية واقتصادية شتى(1).

خلاصة القول إن التعريفات جميعها تكاد أن تكون مكونات أساسية لتعريف واحد للعولمة فهي بذلك عبارة عن حقبة تاريخية وتجليات لظواهر اقتصادية وهيمنة للقيم الأمريكية وثورة تكنولوجية واجتماعية، وأي تعريف من هذه التعريفات يمكن أن يصل في تحليله إلى نتائج سياسية مختلفة، وفقاً للأفكار التي ينطلق منها.

المطلب الثاني: نشأة وتطور ظاهرة العولمة

أن للعولمة تاريخاً قديماً، وبالتالي فهي ليست نتاج العقود الماضية التي ازدهر فيها مفهوم ولفظ العولمة وذاع وانتشر، وأصبح أحد المفاهيم الرئيسية للتحليل الظواهر المتعددة التي تنطوي عليها العولمة في السياسة والاقتصاد والثقافة وغيره. لذا يرى العالم روبرتسون أن النقطة التاريخية الفاصلة في تاريخ المجتمعات المعاصرة يرجع إلى
منتصف القرن الثامن عشر، عند ظهور الدولة القومية الموحدة، والمتجانسة في جميع مناحي الحياة الثقافية والاقتصادية والسياسية والاجتماعية ويخضعون لإدارتها.

بعد الحرب العالمية الأولى وضع الرئيس الأمريكي جيمس مونرو في عام 1823م مبدأ

1- السد يسن، الحوار الحضاري فى عصر العولمة، دار النهضة للطباعة والنشر، مصر 2002م، ص243

العزلة، ويقوم هذا المبدأ على الولايات المتحدة الأمريكية أن تبتعد عن مشاكل القارة الأوربية، وأن الأمريكيين سوف يركزون جهودهم لتطوير الولايات المتحدة الأمريكية، من خلال توجيه الاستثمارات الضخمة إلى قطاع الأنشطة الأولية والثانوية والبنية التحتية[1]، وفى الوقت الذى تمت فيه عولمة النشاط الإنتاجي من خلال آليتين مهمتين هما: التجارة الدولية والاستثمار الأجنبي المباشر، ولقد لعبت الدور الرئيسي في هذا المضمار الشركات العالمية المتعددة الجنسية، فخلال الفترة من عام (1820 – 1870م) وصل متوسط معدل نمو التجارة العالمية مستوى 5.5%، في حين بلغ معدل نمو التجارة العالمية في الفترة الثانية لعام (1870 – 1913م) 3.5% إلى 4%، ويرجع ذلك أنه في عام 1870م كانت الثورة الصناعية قد انتقلت إلى كل من فرنسا وألمانيا وبلجيكا والولايات المتحدة، أما الانخفاض في معدل التجارة الدولية والتي هي أحد ركائز العولمة الاقتصادية يعود إلى نشوب الحرب العالمية الأولى، التي أدت إلى تدنى الإنتاجية الصناعية في أوربا. بعد الربع الأول من القرن التاسع عشر نقطة التحول الأولى للرأسمالية الصناعية، حيث أصبح توسعها مقيداً بتوافر المواد الأولية الرخيصة والسلع الغذائية اللازمة للتوسع في العمالة الصناعية، وتوافر الأسواق لمنتجاتها، شهدت الفترة كذلك أكبر حركات الانسياب لرؤوس الأموال واتجاهها نحو قطاعات إنتاج المواد الأولية للتصدير من الدول النامية، وبناء على ذلك تم اندماج الدول في سوق رأسمالية عالمية، ونشوء نمط ولتقسيم العمل الدولي في منتصف السبعينيات من القرن العشرين[2]، وخلال الفترة (1913 – 1914م) فترة الحرب العالمية الأولى تحطمت آليات العولمة، وتراجعت معدلات التجارة الدولية إلى 5.9% وزادت معدلات الحماية "فرض الرسوم الجمركية على السلع الواردة إلى الدول، وتراجعت معدلات انسياب رؤوس الأموال وأصبحت في مجالات محددة مثل الزراعة وغيرها[3]، في الوقت الذى عانت فيه دول الرأسمالية الأوربية من توفير البنية التحتية وتراجع في معدلات التبادل التجاري، لم تدخل الولايات المتحدة الأمريكية هذه الحرب (الحرب العالمية الأولى) تطبيقاً لمبدأ العزلة، حيث

1– محمد ر ض، الأصول العلمة فى الجغرلفيا السيلسية والجيوبوليتيكا مع درلسة تطبيقية على الشرق الأوسط، دار النهضة العربية بيروت – لبنان، 1979م، ص ص 156–160.

2–انظر تعقيب عمرو محى الدين، فى بحوث ومناقشات للندوة الفكرية التى نظمها مركز درلسات الوحدة العربية حول للعرب والعولة، مركز درلسات الوحدة العربية، بيروت لبنان، 1997م، ص35–36

3– عمرو محي الدين، مرجع سبق ذكره، ص36

وجهت رؤوس أموالها إلى الاستثمار في جميع القطاعات الأولية والخدمية، وتمثل ذلك في المحاصيل النقدية في أمريكا اللاتينية مثل الفواكه والبن والكاكاو والمطاط والسكر والكولا، سيطرت كذلك على الصناعات الاستراتيجية مثل النفط في المكسيك وفنزويلا والنحاس في البيرو وتشيلي، والقصدير في بوليفيا، ووجهت الاستثمارات الأمريكية أيضاً نحو المناجم والمصانع والسكك الحديدية وشركات الطيران في أمريكا الجنوبية، وبهذا التحول استطاعت الولايات المتحدة الأمريكية أن تكوّن قارة الشمال التي تمتلك القوة العسكرية، والموارد البشرية المؤهلة، والتكنولوجيا المتطورة، ورأس المال الكبير، وقارة الجنوب التي يوجد فيها الأيدي العاملة والمواد الأولية والسوق الاستهلاكية، ومن ثم أصبح رأس المال الأمريكي يبحث عن دور عالمي له، حيث استمر في جنوب شرق آسيا واستراليا، والبحث عن المعادن المحاصيل النقدية في أفريقيا، وبناء على ذلك وفى عام 1930م أصبحت الثنائية واضحة في أمريكا كقارة شمالية يوجد فيها رأس المال الضخم المعد للاستثمار، وقارة جنوبية تابعة للاستثمارات الأمريكية[1]، في الوقت الذى يعانى فيه الاقتصاد العالمي أوضاعاً متردية خلال الفترة (1929- 1932م) فيما اصطلح على تسميتها فترة الكساد العظيم، الذى أثر على مجمل الأوضاع العالمية، حيث أفلست المصانع، ووصلت البطالة ذروتها، وهبطت أسعار المنتجات الزراعية إلى مستوى أقل من تكلفتها الحقيقية، وتدهورت أسعار الأصول الثابتة كالأراضي، الأمر الذى أدى إلى انعدام الثقة في التعاملات الدولية، ودخلت الدول فيما بينها في حرب العملات نتيجة لفقدان الثقة في عملتها الوطنية[2]، بسبب ارتفاع مستويات الأسعار العالمية ومعدلات التضخم، وخاصة دول أوربا مثل ألمانيا التي ارتفعت فيها أسعار الخدمات والسلع لدرجة أن المارك الذهبي كان يساوى تريليون مارك ورقى، في الوقت الذى أصدر البنك المركزي الألماني "بنك رايخ" أوراق نقدية بلغت 496 مليون تريليون مارك في عام 1923م مقابل أذونات الخزانة التي تبلغ 191.6 مليون تريليون مارك[3]، مما اضطر دولاً

1- محمد ر ض، الأصول العلمة فى الجغرلفيا السيلسية والجيوبوليتيكلمع درلسة تطبيقية على الشرق الأوسط، دار النهضة العربية،بيروت – لبنان، 1979م، ص164

2- عبد الفتاح الجبالي وآخرون، المدخل إلى العلوم السياسية والاقتصادية والاستراتيجية، الناشر المكتب العربي للمعارف، ج1 و ج2، القاهرة – مصر، 2003، ص589.

3- أحمد النجار،للمدخل إلى العلوم السيلسية والاقتصادية والاستراتيجية، النلشر المكتب للعربي للمعارف، ج1 و ج2، للقاهرة – مصر، 2003،ص676.



كثيرة إلي التخلي عن نظام الصرف بالذهب الذي كان سائداً آنذاك (أي قاعدة الصرف بالذهب والتي كانت تقوم على أساس أن قيمة كل عملة تستمد قوتها واستقرارها من الاستناد إلى كمية محددة من الذهب)، وحلت أوراق البنكنوت محل المسكوكات الذهبية، وأقر نظام التداول الإلزامي للأوراق المصرفية الصادرة من مصارفها المركزية، وقد تزامن انهيار نظام الصرف بالذهب مع قيام الحرب العالمية الثانية، والتي كانت الولايات المتحدة الأمريكية من ضمن الدول المتحاربة، في الوقت الذى مازال الدولار لم يتغير سعر تعادله بالذهب منذ عام 1934م، وحتى فترة انعقاد مؤتمر بريتون ووزد* الأمر الذى أدى لصعود الولايات المتحدة إلى القمة، ومستفيدة من الضعف الذى أصاب الاقتصاد الأوروبي أثناء الحرب العالمية الثانية عام 1945م، وحاجة الدول الأوربية إلى المساعدة لإعادة بناء اقتصادها، ومن ثم جاء إعلان الولايات المتحدة الأمريكية في عام 1947م بقبولها شراء وبيع الذهب على أساس سعر الدولار الأمريكي كقاعدة أساسية لسعر الصرف[1]، ويمكن القول إن الرأسمالية الصناعية بعد انتهاء الحرب العالمية الثانية وحتى نهاية الستينيات وأوائل السبعينيات تسعى على إزالة كافة العقبات والقيود أمام استعادة عمليات العولمة من جديد، إلا أن استعادة هذه العولمة تتم في ظل ثورة صناعية جديدة، في مجال المعلومات والاتصالات وتقنياتها وما يرتبط بها[2]، والجدير بالذكر أن فترة عام 1945م شهدت نشأة الأمم المتحدة وصندوق النقد الدولي والبنك الدولي للإنشاء والتعمير، والمنظمة الدولية للتسويق والتجارة A.T.T في عام 1947م، وهذه المؤسسات مقرها في الولايات المتحدة الأمريكية[3]، بعد أن تعارضت الولايات المتحدة الأمريكية مع حلفاءها بعد الحرب العالمية الثانية وخاصة بريطانيا على وضع استراتيجية اقتصادية للعالم بقيادة الولايات المتحدة الأمريكية، وأدت هذه المفاوضات إلى إنشاء المؤسسات الرئيسية الآنفة الذكر، والتي يدور في فلكها الاقتصاد العالمي، وتتمثل مهامها في الآتي :-

---

* بريتون ووزد : منطقة فى ولاية نيو همستاير لولا ت المتحدة الأمريكيةكان الهدف من هذا المؤتمر وضع الأسس العلمة لتسيير الأوضاع النقلية على الصعيد الدولى وتنمية التجارة الدولية وحركة رؤوس الأموال عن طريق إزالة مختلف الحواجز التى وضعت خلال الحرب العالمية الثانية 1945م

1- عبد الفتاح الجبالي، مرجع سبق ذكره، ص611 ص623

2- انظر تعقيب عمرو محى الدين، مرجع سبق ذكره،ص37.

3- زلي معوض أحمد، المدخل إلى العلوم السيلسية والاقتصادية والاستراتيجية، النلشر المكتب للعربي للمعارف، ج1 و ج2، للقاهرة – مصر، 2003، ص267 ص287



1/ سيادة الدولار الأمريكي كعملة رئيسية عالمية، تمثل مخزناً ومقياساً للقيم، ووسيلة للتبادل العالمي، على أن يتواكب مع متطلبات العصر وقابليته للتجدد.

2/ التصور الذى وضعه (هوايت) الأمريكي في عام 1944م لتأسيس البنك الدولي للإنشاء والتعمير، ومهمته الإقراض طويل الأجل لكى يساهم في تنمية العالم* .

3/ التصور الفردي كذلك كل من (هوايت الأمريكي وكينز الإنكليزي)، والذى أدى إلى نشأة صندوق النقد الدولي، والهدف منه حفظ التوازن لعملات الدول المشاركة، وذلك من خلال الاقراض قصير الأجل.

4/ بروز الاتفاقية العامة للتجارة والتعريفة الجمركية (GATT) عام 1947م، والتي تحولت أخيراً إلى منظمة الأمم المتحدة للتجارة والتنمية للدول المتخلفة والنامية في عامي (1962 – و1964م) [(1)]، ومع ظهور هذه المؤسسات التي تترأسها الولايات المتحدة الأمريكية، وافق هذه الجهود ثورة صناعية جديدة أدت إلى توسع الشركات العالمية، وتغير في نظم الإنتاج والإدارة، وتقسيم دولي للعمل، عرفت باسم التكنولوجيا المتطورة (التقنية) التي ظهرت في الأعوام 1948م الجيل الأول للكمبيوتر، ثم الجيل الثاني في عام 1958م، والجيل الثالث في عام 1964م[(2)]، والتي أدت بدورها في عام 1950م إلى زيادة معدلات نمو التجارة الدولية نسبة 9.6% سنوياً خلال الفترة من عام (1950 – 1973م) نتيجة لإزالة القيود أمام حركة التبادل التجاري، وتدفق الاستثمارات الأجنبية المباشرة، فخلال الأعوام (1975 – 1985م) زادت الصادرات الدولية وزاد تدفق الاستثمارات الأجنبية المباشرة بنسبة بلغت 2% نتيجة لتطوير الولايات المتحدة الحاسب الآلي والكمبيوتر، من الجيل الرابع إلى الجيل الخامس، والذى استمر لمدة عشرة سنوات 1982م – 1992م مما أدى إلى وضع جديد هو اقتصاد عصر المعلومات على حساب اقتصاد الموارد الأولية، وهذه إشارة إلى أن الولايات المتحدة الأمريكية المالكة لهذه الشبكة تعتمد عليها في دخلها القومي.لقد برهن بوسكن (Buskin) و

---

* بموجب هذا البنك أقرضت للولا ت المتحدة الأمريكية خلال للفترة (1948 – 1953م) مما يقدر بحوالى 1.8 مليار دولار فى شكل قروض، و275 مليون دولار لتعمير أور مما لحق بها من دمار أثناء الحرب العالمية الثانية، لإضافة إلى 11.8 مليار دولار فى شكل هبات و950 مليون دولار لكل من دول أور واليا ن على التوالى.

1[1]– محمد دويدار، مبادئ الاقتصاد السياسي، الدار الجامعية للنشر، بيروت، لبنان، 1998م، ص485 ص515

2– انظر نبيل على، ثورة المعلومات والجوانب الثقافية فى الندوة التى نظمها مركز درلسات الوحدة العربية بعنوان : للعرب والعولة، 1997م بيروت – لبنان، ص105



لاو (Lou) عام 1992م أن التقدم الثقافي هو مصدر النمو الاقتصادي للدول المصنعة والمسؤول عن تواصل هذا النمو بحيث يزيد من مستوى الرصيد الرأسمالي لهذا المجتمع، ولذا يصبح رأس المال والتقدم التقاني متماثلين، ولقد تأثرت أساليب نقل التقانة وتوطينها في العالم مؤخراً بأمرين أساسيين هما:-

أ/ انتشار فروع ومصانع الشركات متعددة الجنسيات.

ب/ المواد الخام ومن ثم السلع المصنعة، والتي لم تعد المواد الخام بالقوة المؤثرة إنما القوة المؤثرة هي القوة المعرفية، حيث انتهى عصر الصناعات الثقيلة، وانتشار السلع المعتمدة على التكنولوجيا المتطورة، وبالفعل بدأت الثورة الاقتصادية في العالم منذ بداية التسعينيات، والدليل على ذلك ارتفاع معدل التجارة العالمية إلى 60% ، وارتفعت إلى 53% في عام 1992م وإلى 54% في عام 1999م، وبعد ما وصلت الولايات المتحدة الأمريكية إلى مرحلة الانطلاق وهى مرحلة العولمة، إباحة التدخل في شئون جميع الدول وتفرض عليها المخططات السياسية والاقتصادية والعسكرية، وتعتبر نفسها العالم الحر وصاحبة لحقوق الإنسان والديمقراطية، وتظهر سياسة الاحتواء والحرب الاقتصادية ضد الاتحاد السوفيتي، والتي انتهت بانهيار الاتحاد السوفيتي وحلفائه في عام 1989م، وسياسة قمع الثورات وبعض النظم المناهضة لها، مع خلق تحالفات غير متوازنة في الشرق الأوسط (دعم الصهيونية العالمية بإسرائيل)، وبعد انتهاء الحرب الباردة، والتي أرخ لها عدد من المفكرين بأنها بداية ظهور العولمة سعت الولايات المتحدة الأمريكية في عام 1990م تحويل القرن الواحد والعشرين إلى واقع عملي، من خلال تفعيل دور عالمي للمؤسسات الاقتصادية وخاصة تجميد نشاط منظمة الجات وتحويلها إلى منظمة التجارة العالمية في عام 1995م بحضور 114 دولة[1].

خلاصة القول أن هنالك اتفاق عام بين الباحثين أن عام 1989م وما تلاها شهد العالم تغيرات علمية سياسية واقتصادية وثقافية، عندما سقطت الكتلة الاشتراكية واختفاء نظام ثنائي القطبية، وظهور نظام أحادي القطبية تترأسه الولايات المتحدة الأمريكية، والذى انفرد فيه بالساحة العالمية بحكم قوتها العسكرية، وتفوقها التكنولوجي وقدرة اقتصادها. وقد تزامن مع هذه التغيرات في النظام الدولي استحداث لفظ العولمة باعتبارها عملية تاريخية

1 – محمد المجذوب: القانون الدولي العام، الدار الجامعية للنشر، بيروت – لبنان، **1994**م، ص**166**

تحمل في طياتها تطور الرأسمالية في مرحلتها الراهنة، وظهورها بكل تجلياتها السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وأما فيما يخص التطور التاريخي للتجارة الخارجية والاستثمارات الأجنبية غير المباشرة وقيام المؤسسات الدولية وتطور صناعة الحواسيب لتوضيح التطور الاستراتيجي
لظاهرة العولمة الاقتصادية.

المطلب الثالث: أهداف ظاهرة العولمة الاقتصادية

بعد التعرف على مفهوم ظاهرة العولمة وتحديد فترة نشأتها يمكن معرفة أهداف العولمة الاقتصادية وخاصة عند الذين يرون أن العولمة تهدف لتقدم وتطور الناس والبلدان والشعوب، من خلال الحرية الاقتصادية في تملك الأصول الثابتة وحرية حركة رؤوس الأموال وزيادة التبادل التجاري وفتح الأسواق ودمجها في سوق عالمية واحدة، وبما أن العولمة في تعريفها الاقتصادي تشير إلى أنها سلسلة مترابطة ومتنوعة ومتداخلة متجددة من الظواهر الاقتصادية وفق الحاجات الإنسانية المقترنة بالحاجات المادية التي هدفها الحصول على الأرباح وليس ترقية الشعوب الفقيرة ويتم ذلك بتحرير الأسواق وخصخصة الأصول العامة وانسحاب الدول من أداء بعض وظائفها وخصوصاً في مجال الرعاية الاجتماعية، ونشر التكنولوجيا، والتوزيع العابر للقارات للإنتاج المصنع من خلال الاستثمار الأجنبي والكامل بين الأسواق الرأسمالية وغيره[1]، بما أن موضوع البحث يتعلق بالاقتصاد، يمكن الإشارة إلى مفهوم العولمة الاقتصادية وعولمة الأسواق.

أولاً: العولمة الاقتصادية:-

يمثل الاقتصاد ركيزة أساسية لدى جميع الدول، حيث تقاس قوة الدولة بمدى قوة اقتصادها، لأن تأثيره أصبح واضحاً في السياسة، وفى العلاقات الدولية، ويلاحظ من التعريفات السابقة المقاربات والمدخلات التي تحاول فهم أو تعريف العولمة، يكاد المدخل الاقتصادي يغلب في فهم العولمة، بدرجة تطابق التوسع الاقتصادي، والعولمة في بعض الأحيان تعامل كمترادفات عند الكثيرين، حتى أصبح من الصعب الحديث عن اقتصاد محلى أو غير مرتبط بالخارج (مستقل)، دون الاقتصاد العالمي في جميع مناحيه التجارية والمالية، وثقافة التبادل التجاري وتقسيم دولي للعمل، وخصخصة القطاع العام، وحرية التجارة

1- محى محمد سعد، ظاهرة العولمة .الأوهام والحقائق، مكتبة الطليعة الإشعاع الفنية، مصر، 1999م، ص44 ص45

والأسواق الموحدة، وحركة رؤوس الأموال والأيدي العاملة، والشركات المتعددة الجنسية، وانتشار صناعة المعرفة والمعلومات.

إذاً العولمة الاقتصادية هي عملية سيادة نظام اقتصادي واحد، ينضوي تحته مختلف بلدان العالم في منظومة متشابكة من العلاقات الاقتصادية، تقوم على أساس تبادل الخامات والسلع والمنتجات والأسواق ورؤوس الأموال، ونتيجة لظهور الشركات المتعددة الجنسيات فقد تطورت العلاقات الاقتصادية بين بلدان العالم، وتضخمت هذه الشركات لاستفادتها من فروق الأسعار ونسبة الضرائب ومستوى الأجور، وتركز الإنتاج في المكان الأرخص ونقله إلى الاستهلاك في المكان الأعلى على مستوى الكرة الأرضية، ويرجع ذلك على أن العولمة هي صناعة الأسواق التي تضمن عالمية التصدير والاستيراد.

إذاً العولمة الاقتصادية هي الاقتصاديات المفتوحة على بعضها البعض، وايديولوجيات (الليبرالية الجديدة التي تدعو إلى تعميم الاقتصاد والتبادل الحر كنموذج مرجعي، وإلى قيم المنافسة والانتاجية التي تعد العالم بالرفاه الاقتصادي بمزيد من التقدم)[(1)]، وتظهر هذه الدعوة عند صناع العولمة زعماء الدول الصناعية عندما زار الرئيس الأمريكي السابق رونالد ريجان القارة الأفريقية ومعه ثمانمائة من رجال الأعمال السود بغرض الترويج إلى فكرة التجارة وليس لمساعدة القارة الأفريقية، وكذلك فعل الرئيسان الفرنسي جاك شيراك والرئيس الصيني عندما زارا الولايات المتحدة الأمريكية والتقيا مع قادة الشركات الكبرى من أجل زيادة مدخلاتهم المادية وتنمية مصالحهم الاقتصادية وترويجا لمبيعات بلدانهم[(2)]. أما العالم و الكاتب الأمريكي إدوارد لتواك (Edward Lutwak) يرى أن العصر الجديد هو عصر انصهار الاقتصاديات القروية والاقليمية في اقتصاد عالمي شمولي واحد لا مكان فيه للخاملين، واعترف رئيس اتحاد الصناعات الألماني نايل نيكر (Tyll Necker) بأن العولمة أدت إلى تحولات هيكلية وبسرعة عالية يصعب على عدد كبير من الأفراد مسايرتها، وتحمل أعبائها لذا فهي (العولمة) أرهقت غالبية السكان وأصبحوا غير قادرون على تحمل كل الضغوط التي تفرزها العولمة مثل السيادة العالمية للموارد الاقتصادية[(3)].

1 – روجيه غارودى، العولمة المزعومة الواقع والجذور والبدائل ، تعريب محمد السبيطي، دار الشوكاني للنشر والتوزيع، صنعاء – اليمن، 2000م، ص77.

2 – جمال عبادة، العولمة الاقتصادية، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت – لبنان، 1999م، ص21 ص22

3 – عبد الجليل كاظم الوالي، جدلية العولمة بين الاختيار والرفض، مجلة المستقبل العربي، العدد 275، لبنان يناير 2002م، ص70



ثانياً: عولمة الأسواق :-

يعنى ذلك أن الدولة التي ترغب الدخول في النظام العالمي الجديد عليها الانضمام لمنظمة التجارة العالمية، وتنفيذ شروطها، وقبل ذلك عليها تحديث اقتصادها، وجعله ملائماً للمنافسة الحرة، فالقطاع العام يجب أن يتحول إلى قطاع خاص ليصمد أمام تيار المنافسة الحرة، وفتح الحدود وقوانين الاستثمار الملائمة مع أوليات متطلبات عولمة الأسواق حتى تستطيع الشركات المتعددة الجنسيات، ورؤوس الأموال الدخول والخروج إلى الدولة بحرية تامة، يتسم نظام العولمة الاقتصادي سيطرة الغرب في هذا المجال[1]، بحيث تفتح دول الجنوب حدودها للسلع والبضائع القادمة من الشركات الأوربية والأمريكية لتغزو أسواقها، وبذلك تفتح سوقاً استهلاكياً لهذه الدول الصناعية، حتى لو كان الأفراد في غنى عن استهلاك هذه السلع، وذلك من خلال استخدام وسائل الإعلام للترويج لهذه السلع بغرض تغير ذوق المستهلك، مع أنه في حاجة لسلع ضرورية أكثر من تلك السلع الكمالية، هو ما يلاحظ الآن من استهلاك لهذه السلع الكمالية في الدول الإسلامية وغيرها من الدول المتخلفة[2]، وبذلك أصبح الإنتاج مرتبطاً بالطلب ورأس المال دون التقييد بمكان ثابت، مما أسهم في إنشاء سوق عالمية واحدة متكاملة تحتاج إلى :-

1/ إنتاج سلعي وخدمي وفكري يتناسب مع احتياجات كافة الأفراد في العالم.

2/ تسويق معلوم وترويج متطور ومنافذ للبيع في كل مكان، وسياسات تسعير وبيع بالتقسيط يناسب كافة المستهلكين في العالم[3].

خلاصة القول إن العولمة الاقتصادية، وخاصة خلال فترة التسعينيات من القرن العشرين عندما سادت النظرية الاقتصادية الغربية اعتمدت على الآتي :-

أ) اقتصاد السوق والمنافسة.

ب)تعظيم دور القطاع الخاص وتقليص دور القطاع العام.

ج)اتساع نشاط التجارة بين الدول والانفتاح الاقتصادي، منافسة الأسواق وتوسيعها.

د) النمو المتسارع لتبادل السلع بالخدمات.

1 – محمد الجوهري حمد الجوهري، العولمة والثقافة الإسلامية، دار الأمين للطباعة والنشر، القاهرة – مصر، 2001م، ص25

2– يوسف القرضاوي، المسلمون والعولمة، دار التوزيع والنشر الإسلامي، بورسعيد – مصر، 2001م، ص31 ص32

3 – محسن أحمد الخضيري، العولمة، مجموعة النيل العربية، القاهرة – مصر، 2000م، ص11

هـ) استخدام التكنولوجيا وحركة رؤوس الأموال عبر الدول في النشاط الاقتصادي[1].
تحويل معولم قائم على كيانات مصرفية عملاقة، لها القدرة على التواجد في كل مكان، مما أضعف دور الحكومات الوطنية، وجعلها تتنازل كثيراً عن سيادتها بمعنى أن الدول التي تفرض رقابة وقيوداً على هذه المؤسسات المالية تفقد حقها في التمويل لمشاريعها الاقتصادية، ومن ثم تزداد تخلفاً وفقراً[2]، ومما سبق ومن خلال توضيح العولمة الاقتصادية وعولمة الأسواق يمكن أن نستخلص أن للعولمة أهدافاً أبعد من الربح وأبعد من التجارة الحرة والحدود المفتوحة والأسواق الحرة، إن الخطر يكمن في ما يسمى بثقافة العولمة أكثر، تروج العولمة لأربع ثورات أساسية من المتوقع أن يكون لها تأثيركبير في حياة الناس وسط تحديات هائلة وهذه الثورات هي:-

- الثورة الديمقراطية.
- الثورة التكنولوجية.
- ثورة التكتلات الاقتصادية، وخاصة العملاقة.
- ثورة اقتصاد السوق وحرية التبادل التجاري، بعد قيام المنظمة العالمية للتجارة لتحل محل اتفاقيات الجات، وفى إطار هذه الثورات وما ينتج عنها من آثار يتم بناء العولمة، ويعتمد فيه الاقتصاد على استثمار الوقت بأقل تكلفة، وعن طريق استخدام المعرفة الجديدة وتحويلها إلى سلع أو خدمات جديدة أو التحسين السريع والمستمر في المنتجات وطرق التصنيع، والدخول بها إلى الأسواق بطريقة فعالة[3].

ثالثا: أهداف العولمة الاقتصادية:-

يمكن تقسيم أهداف العولمة الاقتصادية على حسب وجهة نظر مؤيديها ومعارضيها.

1/ أهداف العولمة الاقتصادية حسب وجهة مؤيديها:-

أ) توحيد الاتجاهات العالمية وتقريبها بهدف الوصول إلى تحرير التجارة العالمية (السلع ورؤوس الأموال).

1- غالب أحمد عطا ، العولمة وانعكاساتها على الوطن العربي، ورقة عمل مقدمة إلى الملتقى التربوى الأول، الفجيرة – الأمارات ، 29-2002/4/30م، ص10

2- محسن أحمد الخضيري، مرجع سبق ذكره، ص17

3- جيهان أبو زيد، الشباب والأهداف التنموية للألفية في الوطن العربي، ورقة عمل أولية الشباب العولمة، صنعاء – اليمن، 22-2006/23م، ص8 ص9.

ب) محاولة إيجاد فرص للنمو الاقتصادي العالمي.

ج) زيادة الإنتاج العالمي وتوسيع فرص التجارة العالمية.

د) التعاون في حل المسائل ذات الطابع العالمي (الأسلحة المدمرة، مشاكل البيئة، المخدرات، الإرهاب، وحقوق الإنسان وغيرها).

هـ) فتح المجال أمام التنافس الحر.

و) تدفق المزيد من الاستثمارات الأجنبية.

ز) إحلال اقتصاد السوق الحر محل الاقتصاد الموجه.

ح) تحرير أسعار السلع والخدمات من التدخل الحكومي وترك مهمة تحديد الأسعار لآليات السوق الحر.

ط) إلغاء الدعم السلعي والخدمي بكافة صوره المباشرة وغير المباشرة لتعكس الأسعار القيمة الحقيقية للسلع والخدمات وعناصر الإنتاج.

ي) تحرير التجارة الخارجية من القيود الجمركية، والكمية والإدارية بما يحقق انسياب السلع بين الدول وفق مبدأ المنافسة الحرة.

ك) خصخصة المشروعات العامة، وتقليص دور القطاع العام في النشاط الاقتصادي وتفعيل دور القطاع الخاص ليكون له الدور الفعال في النشاط الاقتصادي والاستثمار الإنمائي[(1)].

2/ أهداف العولمة من وجهة نظر المعارضين :-

أ) فرض السيطرة الاقتصادية والسياسية والعسكرية على شعوب العالم.

ب) هيمنة الولايات المتحدة الأمريكية على اقتصاديات العالم من خلال سيطرة الشركات الأمريكية الكبرى على اقتصاديات الدول.

ج) تدمير الهويات والثقافة القومية وتغليب الثقافة الغربية.

د) صناعة القرار السياسي والتحكم في خدمة مصالح أمريكا.

هـ) إلغاء النسيج الحضاري والاجتماعي للأمم الأخرى.

و) تفتيت الدول والكيانات القومية بغرض الحصول على مواردها الاقتصادية.

ز) عولمة الاستهلاك وذلك من خلال توحيد أنماط الاستهلاك في جميع دول العالم، مثل الهامبرجر، البيتزا ودجاج كنتاكي والهاتف النقال، والأجهزة الرقمية وغيرها من المنتجات،

1- غالب أحمد عطا ، مرجع سبق ذكره، ص11

بحيث يصبح الاستهلاك هو الغاية الأساسية دون الاعتبارات الأخرى كالدين والعادات والقيم[1]. بناء على وجهتي النظر المؤيدة والمعارضة للعولمة الاقتصادية، يرى الباحث الأخذ بما جاء في تفكيرهم وتنظيرهم بما يخدم مصلحة الأمة الإسلامية، وترك بما يخالف الشرعية الإسلامية، وخاصة ذا تطابق التنظير مع الواقع الفعلي، وذلك لأن الاقتصاد لن ينتمي لفئة دون أخري، إذا كانت المبادي لا تخالف الشرعية الإسلامية، ويلاحظ هذا الوضع في الفتوحات الإسلامية، عندما كانت الكنيسة تحرم الربا وغيرها، فأبقوا ما كان مطابق للإسلام، وحرموا ما خالف القواعد الشرعية، وهذا ما طبقته فرنسا حاليا في عمل البنوك.

المبحث الثاني

الملامح والعوامل والأسباب التي أدت إلى ظهور العولمة الاقتصادية

بعد انهيار الشيوعية الاشتراكية من الداخل، وتفكك اليمين التقليدي، خرجت الليبرالية الجديدة باسم العولمة لتغزو كل الدول، وتدعو إلى حرية انتقال رأس المال، والغاء الحواجز الجمركية، والإطاحة بالأنظمة لتغزو حرية المبادلات التجارية، مما أدى إلى تباعد بين النشاط المالي والنشاط الاقتصادي، حيث أصبح 15 مليار دولار تدخل العمليات اليومية على الصعيد العالمي هنالك 1% فقط يوظف لاكتشاف نزوات جديدة بينما 99% تدور في إطار المضاربات المالية[2]، وعليه سوف يتناول الباحث في هذا المبحث الملامح الاقتصادية الرئيسة لظاهرة العولمة ومظاهرها وأسبابها.

المطلب الأول: الملامح الاقتصادية لظاهرة العولمة الاقتصادية

تبدو ملامح ظاهرة العولمة الاقتصادية من خلال الآتي:-

1/ إعادة بناء الاقتصاد العالمي باتجاه تقسيم العمل والتخصيص.

2/ انهيار الحواجز السياسية والجغرافية أمام حركة التجارة.

3/ تناقص دور الدول في المسيرة الاقتصادية وتبنى برامج الخصخصة.

4/ الانخفاض الحاد في تكاليف النقل والاتصالات السلكية واللاسلكية.

1- عز الدين مالك، جامعة أم درمان الإسلامية، كلية الاقتصاد، محاضرة لطلاب الدراسات العليا عام 2004م

2-جيهان أبوزيد ، تحقيق حول العولمة، مجلة الحوادث العدد الصادر فى 1998/5/9م، ص3

5/ تزايد دور التجارة الالكترونية ونسبتها إلى إجمالي التجارة العالمية من المتوقع أن ترتفع من (3) مليار دولار عام 1998م إلى (300) مليار في عام 2005م[1].

6/ النمو المتسارع في قطاع الخدمات على حساب القطاعات الأخرى (الزراعي، الصناعي والتجاري).

7/ سيطرة الشركات المتعددة الجنسية على التجارة العالمية (تسيطر حالياً على حوالى 40%من حجم التجارة العالمية).

8/ تبنى غالبية الدول لبرامج إصلاح وهيكلة اقتصادية[2].

9/ اندماج وتوسيع أسواق رأس المال العالمية.

10/ ثورة تكنولوجية هائلة تتسارع بخطى متلاحقة.

11/أصبحت المعرفة أحد أهم عوامل الإنتاج[3].

12/ انهيار نظام النقد الدولي وتزايد الأزمات الاقتصادية وسرعة انتشارها.

13/ تعدد الثقافات المتداولة وحرية الأديان.

14/ انتشار القيم الثقافية الاجتماعية الرأسمالية في الدول النامية.

15/اندثار الخصوصيات الثقافية وأنماط الاستهلاك التقليدية.

16/معدل نمو التجارة العالمي أصبح أعلى من معدل نمو الناتج المحلى الاجمالي العالمي[4]. إن العولمة الاقتصادية نتاج الفكر الرأسمالي الذى يقوم أساساً على قدرة رأس المال على الحركة دولياً دون عراقيل إدارية أو سياسية، ومن ملامح ظاهرة العولمة الاقتصادية ظهور الشركات المتعددة الجنسيات، والتجمعات الاقتصادية الكبرى والمؤسسات المالية والمنظمات الدولية والتي سوف يشير إليها الباحث لاحقاً.

1- رمزي زكى، ظاهرة للتدويل فى الاقتصاد للعالمى وآ رها على البلدان النلمية، المعهد للعربى للتخطيط لكويت، الكويت، عام 1993م، ص88 ص94

2- غالب أحمد عطا ، مرجع سابق، ص11

3- رمزي زكى، مرجع سبق ذكره، ص94

4- غالب أحمد عطا ، مرجع سبق ذكره، ص11

المطلب الثاني: عوامل وخصائص العولمة الاقتصادية

إن البداية الأساسية للعولمة حديثاً تكمن في وصايا الاقتصادي الأمريكي ويليامسون سنة 1989م بالتعاون مع معهد الاقتصاد العالمي، والتي تمثل نموذجاً سياسياً تبنتها الإدارة الأمريكية ومجلس الشيوخ الأمريكي ومسؤولو صندوق النقد والبنك الدولي في واشنطن، وذلك لتطبيقها كمرحلة أولية لسياسة الاصلاح الاقتصادي، ومن الاصطلاحات الاقتصادية التي جاء بها جون ويليا ميسون والتي تعتبر عوامل للعولمة الاقتصادية هي :-

1/ الترشيد المالي.

2/ وضع أولويات في جدول المصروفات العامة.

3/ الاصلاح الضريبي.

4/ تحرير السياسة المالية.

5/ أسعار صرف تحقق نمواً مضطرداً في تجارة الصادرات غير التقليدية.

6/ تحرير التجارة وتخفيض الرسوم إلى حدود 15%.

7/ تشجيع الاستثمارات الأجنبية المباشرة.

8/ تخصيص المشروعات العامة.

9/ إعادة إصدار القوانين مع ضمان المنافسة.

10/ ضمان حقوق الملكية.

بناء على هذه التوصيات (جون ويليا مسون) يمكن تناول عوامل ظهور العولمة وخصائصها.

أولاً: عوامل العولمة الاقتصادية:-

هنالك عدة عوامل ساعدت على انتشار ظاهرة العولمة وتأصيلها كظاهرة كونية أهمها:-

1/ التطور الهائل في المجال التكنولوجي والمعلوماتي من خلال تطور الاتصالات وظهور الإنترنت.

2/ زيادة الميل الدولي إلى التكتلات الاقليمية Economic blocs مثل الاتحاد الأوربي والأسيان و النافتا وغيرها وظهور الكيانات الكبرى كمنظمة التجارة العالمية.

3/ التحالفـات الاسـتراتيجية لشـركات عملاقـة عالميـة خاصـة فـي المجـالات المصـرفية والصناعية والنفط[1].

4/ ظهور معايير الجودة العالمية.

5/ تزايد حركة التجارة والاستثمارات الأجنبية.

6/ ظهور ما يسمى بالمشاكل الكونية مثل التلوث البيئي، وغسيل الأموال والبطالة، الهجرة غير الشرعية والمخدرات، الفقر والسكان و (التنمية) والتي تطلب تعاوناً دولياً ومزيداً من التنسيق وإيجاد مفاهيم جديدة تتعلق بالتنمية المستدامة[2].

7/ تركز الثروة في أيدى عدد قليل من الدول.

8/ تزيد هيمنة الاحتكارات الكبرى والشركات العابرة للقارات توفر بيئة ملائمة تساعد الولايات المتحدة الأمريكية للاستيلاء مواد الطاقة.

9/ محاولات الولايات المتحدة الأمريكية لتفكيك الدول الكبرى مثل الاتحاد السوفيتي.

ثانياً: خصائص العولمة الاقتصادية :-

تتمثل خصائص العولمة الاقتصادية في الآتي :-

1/ تزايد الشركات العابرة للقارات.

2/ أهمية مؤسسات العولمة الثلاث (ثالوث العولمة)*

3/ عولمة النشاط المالي واندماج أسواق المال.

4/ تغيير مراكز القوى الاقتصادية على المستوى العالمي[3].

5/ تراجع دور أهمية مصادر الطاقة التقليدية والموارد الأولية في السوق العالمية.

4/ الاهتمام المتزايد بإقامة مناطق حرة لا تخضع لقوانين الدولة.

5/ ظهور الصناعات التجميعية في مجالات مختلفة مثل السيارات والالكترونيات بالإضافة إلى تقسيم السلعة إلى أجزاء[4].

1- فهدبن عبدللرحمن آل ني، جيوبوليتيكية الاقتصاد للعالمي من الجزيرة العللية على أمريكا الكبرى، مقال في مجلة المستقبل للعربي للعدد،275، يصدرها مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت – لبنان، 1/ 2002م، ص97 ص99 .

2- محمد الأطرش ، للعرب والعولمة :ما العمل ؟ ورقة مقدمة إلى ندوة (للعرب وللعالم) نظمها مركز درلسات الوحدة العربية،بيروت 18-20كانون الأول 1997م، نشرت فى مجلة المستقبل العربى العدد 229 آذار 1998م، ص101 ص102.

* نعنى بثالوث العولمة صندوق النقد الدولى والبنك الدولى ومنظمة التجارة العالمية.

3- على حبيش، العولمة والبحث العلمى، ملحق الاهرام الاقتصادى، العدد الصادر بتاريخ 1 ديسمبر 1980م، مصر ، ص18

4 – حيدر إبراهيم وآخرون، العولمة والتحولات المجتمعية فى الوطن العربى، مكتبة مدبولى، مصر 1999م، ص251 ص273



المطلب الثالث: أسباب ظهور العولمة الاقتصادية

مما سبق من حديث عن ملامح ومظاهر وعوامل العولمة يمكن تحديد أبرز الأسباب التي أسهمت في بروز ظاهرة العولمة فيما يلى :-

1/انتصار الحلفاء بقيادة الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا: سعت الولايات المتحدة الأمريكية وضع استراتيجية اقتصادية للعالم بقيادتها على أساس مساعدة الدول الشيوعية كألمانيا واليابان وفى محاولة لأحداث نمو سريع في أوربا الغربية وفى شرق وجنوب شرق آسيا لمواجهة التصديرات السوفيتية والصينية وحققت نمواً عالياً في تلك المناطق[1].

2/ انهاء الحرب الباردة وتفكك الاتحاد السوفيتي الذى كان يشارك الولايات المتحدة في زعامة العالم.

3/ وجود فائض من الإنتاج العالمي في الدول الصناعية والحاجة القصوى إلى تسويقه خارج حدود هذه الدول، فكان لابد لهذه الدول من وضع منهج إنتاج يفرض نفسه على العالم بكل الوسائل ويروج سلعه وفائض إنتاجه فكانت العولمة.

4/ تنقل رؤوس الأموال بحثاً عن الاستثمار والربح المضمون، فتطلب ذلك بحثاً عن الأسواق العالمية حيث اليد العاملة الرخيصة في آسيا وأفريقيا ولهدف تنقل رأس المال حراً لا تحده حدود ولا قيود إدارية روتينية، فالعالم عبارة عن قرية صغيرة انعدمت المسافات وسقطت فيه القيود والحواجز التي كانت ترفع من تكلفة الإنتاج.

5/ التوجهات الاقتصادية العالمية المنبثقة عن اتفاقية منظمة التجارة العالمية.

6/ مؤسسات التمويل الدولية، ورغبة الدول في تحويل ديونها ومساعداتها إلى استثمارات في الدول النامية.

7/ التطورات التكنولوجية وثورة الاتصالات والالكترونات ومصادر البث الإعلامي والأقمار الصناعية، وتدفق المعلومات عبر الفضائيات أمريكية الصنع وتحت سيطرتها[2].

8/ الاستفادة من ضعف الاقتصاد الداخلي وتوطن المشاكل به في البلاد الإسلامية بالإضافة إلى تبعية هذه البلاد للبلاد المتقدمة، مع ضعف وتدهور الميزان التجاري وميزان

1- فهد بن عبد الرحمن آل ني، مرجع سبق ذكره، ص101 ص103

2- غالب أحمد عطا ، مرجع سبق ذكره، ص8

المدفوعات، وتفاقم مشكلة المديونية الخارجية[1]، ويلاحظ كذلك اعتماد اقتصاد البلاد الإسلامية على سلعة واحدة*، زراعية كانت أم استخراجية، مما يجعل اقتصاداتها عرضة لتقلبات الأسعار الدولية، مما ينعكس سلباً على الناتج القومي الإجمالي بها[2].

9/ الاستلاب الاقتصادي: يتم ذلك بالتوسع الاستهلاكي الرأسمالي ونشر الاعلانات والدعايات لاستهلاك المنتجات الرأسمالية الضارة مثل السجائر والمشروبات الكحولية والموضات الحديثة لتسريحات الشعر والعطور الغالية و السيارات وتشجيع السياحة للخارج وغيرها، بالإضافة إلى سرقة المواد الأولية وتصدير الأزمات الاقتصادية الرأسمالية مثل التضخم وارتفاع الأسعار والبطالة والتغيرات الحادة في الأسعار والأجور والخدماتوالتعليم وأرباح الفوائد وغيرها.

10/ الاستلاب الثقافي والتراث الحضاري: ويتم ذلك بمحاربة اللغة الوطنية في البلدان الإسلامية وعدم تعلمها ونشر اللغات الأجنبية، أما الاستلاب التراثي والحضاري فيتم عن طريق سرقة الآثار الوطنية والمخطوطات العلمية والمكنوزات ووضعها في المتاحف للاستفادة من السياحة الخارجية، كما حدث في العراق حالياً[3].

11/ فصل الدين عن الدولة واتهام النظام الإسلامي بالقسوة والهمجية وانتهاكه لحقوق الإنسان بسبب إقامة الحدود الشرعية، ورفضه للقومية والوطنية والديمقراطية بسبب عمليته، وموقفه من قضية المرأة وتعدد الزوجات (مؤتمرات الإجهاض في كل من القاهرة وبكين للحفاظ على الموارد الاقتصادية من النمو السكاني المتزايد لحفظ حقوق الأجيال القادمة)*، بالرغم من سماحته وحفظه لحقوق الملكية الفردية وحرية التجارة[4].

12/ الاستفادة من حجم السكان المتزايد : تشير تقديرات الأمم المتحدة إلى أن عدد سكان العالم بلغ عام 1994م حوالى 563 بليون نسمة، ويتزايدون بمعدل 90 بليون نسمة سنوياً

1- محمود الطنطاوي، دراسات في الاقتصاد الدولي، مؤسسة الثقافة الجامعية، الاسكندرية – مصر، **1994**م، ص**253** ص**255**

*مثل سلعة للبترول بحيث تبلغ صادرات **99.7**% السعودية، **93**% الكويت و**98**% ليبيا و**64.7**%من اللحوم للصومال، **57**%من القطن ومنتجاته لمصر، لعام **1973**م

2 – إسماعيل عبد الرحمن شلبي، الكامل الاقتصادي بين الدول الإسلامية، مطبوعات الاتحاد الدولي للبترول الإسلامية، د ت ، ص**5** ص**6**

3- إسماعيل شعبان، العلاقات الاقتصادية الدولية، منشورات جامعة حلب، سور **1992**م، ص**265**

* عقدت ثلاث مؤتمرات عالمية اشتركت فيها دول العالم تحت رعاية الأمم المتحدة فى (بوخارست **1974**م – المكسيك **1984**م – للقاهرة **1994**م) لمواجهة المشكلة السكانية فى مختلف دول العالم ورفع معدلات التنمية بها.

4- حيدر إبراهيم على، العولمة وجدل الهوية، مركز الدراسات السودانية للنشر، الخرطوم – السودان، **2001**م، ص**81**

بالتقريب، وأن عددهم بلغ عام 2000م أكثر من 6 بلايين نسمة، وسوف يصل في عام 2025 و 2050 حوالى 8 بلايين نسمة و 10 بلايين نسمة على التوالي، وهذه الزيادة تتركز في أفقر دول العالم حيث يعيش 45 بليون نسمة (80% من السكان) في أقل مناطق النمو الاقتصادي في العالم بما فيها الدول الإسلامية (مصر – نيجيريا)، وفى الوقت الذى يولد فيه كل يوم 380 ألف نسمة معظمهم أيضاً في الدول النامية[1]. الأمر الذى يتطلب إنتاج المزيد من السلع الخدمات لمواجهة هذه النسبة السكانية المتزايدة، بالإضافة إلى أن الشريعة الإسلامية تشير إلى تعدد الزوجات ومن ثم زيادة حجم النمو السكاني لقوله صلى الله عليه وسلم: (تناكحوا تكاثروا إني مباه بكم الأمم يوم القيامة) الأمر الذى شجع النظام الرأسمالي من زيادة انتاج السلع الخدمات للاستفادة من هذه الضخامة السكانية.

المبحث الثالث

مكونات وآليات العولمة الاقتصادية

تمهيد

مكونات وعناصر العولمة الاقتصادية، يقصد بها آليات ووسائل العولمة الاقتصادية والمتمثلة في صندوق النقد الدولي والبنك الدولي للإنشاء والتعمير والتجمعات الاقتصادية الاقليمية ومنظمة التجارة العالمية والاستثمار الأجنبي المباشر، ولما كان هدف الدراسة الوقوف على أثر العولمة الاقتصادية على الإنفاق الاستهلاكي بشقيه (الدخل، والاستهلاك)، فكان لابد من الإشارة لهذه المكونات، وما تقوم به من إنتاج سلع كمالية تستهلك من قبل أفراد دول العالم عامة والدول الإسلامية النامية بصفة خاصة، عبر الترويج الإعلامي بشقيه الإعلاني والدعائي، وأثر هذا الاستهلاك على الدخل ومن ثم الادخار والتنمية الاقتصادية، وكذلك ما تقوم به التجمعات الاقتصادية الإقليمية من تحرير التجارة بين دول التجمع الاقتصادي، وأيضاً رغبة دول العالم بما فيه العالم الإسلامي السعي للانضمام لمنظمة التجارة العالمية، ودورها في تحرير التبادل التجاري، عبر قوانينها وآلياتها، والموافقة عليها، بالإضافة إلى ما تقوم به المؤسسات المالية من تقديم الدعم والقروض لهذه البلدان (الإسلامية) للحد من العجز في موازين مدفوعاتها وإقامة المشاريع التنموية بها، وهى وسائل فعالة ومهمة، وقد يكون لبعضها نشاطات استغلالية تحاول بها خدمة مصالحها على حساب

1- نور عبد المنعم وأمل، المدخل إلى العلوم السياسية الاقتصادية الاستراتيجية، المكتب العربي للنشر، القاهرة – مصر، 2003م، ص369 ص379

مصلحة الدولة، وتحاول عبرها تهميش دور الدولة، وبعضها يتدخل في سياسة الدولة بشروط تمس ثقافة الأمم وعقيدتها حتى يسهل الاستيلاء على جميع مقدرات الشعوب، ومعظم هذه المكونات تسيطر عليها الولايات المتحدة والدول الغربية، والتي تروج من خلالها لقيمها وقوانينها، وتنقاد لها معظم الدول، دون اعتراض لما يعترى قيمهم، ويلاحظ ذلك من خلال المؤتمرات والقوانين الدولية والتي لا تلزم الدول في البداية بالتوقيع عليها، وتلزم لاحقاً بفعل الضغوط الاقتصادية والسياسية بالتوقيع عليها والانضمام إليها.

كما ذكر الباحث سابقاً، أو كما يشير بعض الباحثين الاقتصاديين إلى أن ملامح العولمة الاقتصادية تتم من خلال آلياتها الآتية :-

1/ الاتجاه المتزايد نحو التكتل الاقتصادي.

2/ تنامى دور الشركات المتعددة الجنسيات.

3/ تزايد دور المؤسسات المالية الدولية كالبنك الدولي وصندوق النقد الدولي.

4/ ثورة السوق وحرية التبادل في ظل منظمة التجارة العالمية.

المطلب الأول: التكتلات الاقتصادية

يرى الباحث أن الحديث عن التكتلات الاقتصادية، يقوم على علاقات دولية تنشأ من دول لها حدود جغرافية مع بعضها البعض، أو لغة واحدة تساعد في عملية التبادل البيني، أو مصالح اقتصادية وسياسية وقارية تجمع بين كتلة التجمع الاقتصادي، لذلك تجدر الإشارة إلى تناول ماهية العلاقات الدولية أولاً، ومن ثم نتناول التكتلات الاقتصادية.

أولاً: ماهية العلاقات الدولية:-

إن العلاقات الدولية فرع مستقل من فروع الاقتصاد لذلك، تعنى العلاقات الاقتصادية الدولية: دراسة جميع وجوه النشاط الاقتصادي التي تتم عبر الحدود السياسية، فتبادل السلع والخدمات بين دولة وأخرى، وانسياب رؤوس الأموال من دولة إلى أخرى، والهجرة الدولية للسكان كلها مواضيع للعلاقات الاقتصادية الدولية.

لذا فإن العلاقات الاقتصادية الدولية، تتألف من شقين هما: علاقات ناشئة عن حركات أشخاص، وأخرى علاقات ناشئة عن حركات السلع والخدمات ورؤوس الأموال، وهذه الأخيرة

تمثل التجارة الدولية، التي تتم بين وحدات سياسية تتمتع بالسيادة على أراضيها واستغلال سياساتها الوطنية[1].

إذاً العلاقات الاقتصادية الدولية تُعرّف بأنها:(مجموعة العلاقات القائمة بين الأشخاص سواء كانوا أفراداً، أو منظمات، أو هيئات إلى غير ذلك كأعضاء تتعامل مع بعضها البعض من خلال آلية السوق السائدة بين دول العالم) [2]، وجميع العلاقات الدولية سواء كانت ثقافية أم سياسية أم اجتماعية ينتج عنها معاملات ذات طابع اقتصادي[3]، وبما أن العلاقات الاقتصادية الدولية في مقدمتها التجارة الدولية، فبالتالي تعرف التجارة الخارجية بأنها: (الصادرات والواردات المنظورة (السلعية) والصادرات والواردات غير منظورة (الخدمية) والهجرة الدولية أو انتقالات الأفراد بين دول العالم، والحركات الدولية لرؤوس الأموال بين دول العالم المختلفة) [4]، لذا فإن تبادل المنتجات من السلع والخدمات بين الدول ضرورة من ضروريات الحياة، حيث ينتج عن ذلك حصول كل دولة على ما لا يتوفر لديها من ضروريات الحياة لأفرادها، والتي قد تمنع من توفرها ظروف طبيعية أو فنية أو رأسمالية، وكما ينتج من عمليات التجارة الدولية النهوض بالاقتصاد والتنمية للدول المتخلفة، فعن طريق التبادل التجاري تستطيع الدول استيراد المعدات والآلات والخامات والسلع الانتاجية ورأس المال والخبرة الفنية والتقنية الحديثة من الدول المتقدمة، وتقوم بتصدير منتجاتها، وغالباً ما تكون من المواد الخام والأولية إلى الدول المتقدمة، بغرض الحصول على العملات الأجنبية، أو الوفاء بديون وارداتها وقروضها الإنتاجية[5]، وبناءً على ما سبق يرى الباحث أنه لابد من توضيح مفهوم السياسة التجارية بأنها: (مجموعة من الإجراءات التي تتخذها الدولة في نطاق علاقتها التبادلية مع الدول الأخرى، بهدف تحقيق أهداف معينة، منها تنمية الاقتصاد القومي إلى أقصى حد ممكن، وتحقيق التوظف الكامل والاكتفاء الذاتي، وتثبيت سعر الصرف، واستقرار التوازن في الميزان التجاري)[6].

1- محمد زكي شافعي، مقدمة في العلاقات الاقتصادية الدولية، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت – لبنان، د ت، ص3 ص4

2- رعد حسن الصرن، أساسيات التجارة الدولية المعاصرة من الميزة المطلقة إلى العولمة، دار الرضا، دمشق – سور ، 2000، ص5

3- ميس أسعد عبد الملك، الاتجاهات الحديثة فى الاقتصاد الدولى، دار المعارف، مصر، 1966م، ص11

4- عطية عبد الحليم صقر، مقدمة فى التجارة الدولية والتعاون الاقتصادى الدولى، جامعة الأزهر، القاهرة – مصر، 1997م، ص7

5- عطية عبد الحليم صقر ،مرجع سبق ذكره، نفس الصفحة.

6- عادل أحمد حشيش، مبادئ الاقتصاد الدولى، مؤسسة الثقافة الجامعية، القاهرة – مصر، 1984م، ص184.

أما الأهداف الأساسية للعلاقات الدولية فتتمثل في الآتي :-

1/ الاستفادة من فائض الإنتاج: إن التصدير يؤدى إلى زيادة الناتج القومي، مما ينعكس على وضع العمالة، وتوفير السلع الضرورية والأساسية، والعكس في حالة عدم التصدير سوف ينخفض الناتج القومي، بسبب ضعف إيرادات الدولة، ومن ثم تزيد البطالة وتتدهور مستويات المعيشة للأفراد.

2/ استيراد السلع الضرورية غير المتواجدة في الدولة المستوردة.

3/ إحلال السلع المستوردة محل السلع المنتجة محلياً : وهذه العملية تتوقف على عنصر التكلفة، فإذا كانت السلع التي تنتج محلياً معقولة التكلفة فمن الأحسن تطويرها والترويج لها حتى يتم تصديرها، أما إذا كانت تكاليف إنتاجها أغلى من تكلفة استيرادها، فمن الأحسن استيرادها.

4/ نقل التقنيات والتكنولوجيا الحديثة، والضرورية لبناء هيكلة البنية التحتية لاقتصاد الدولة، والاستفادة من تكنولوجيا المعلومات باعتبارها السبيل الوحيد أمام النهوض الاقتصادي للدول.

5/ الاستفادة من اتجاه الأسواق العالمية نحو العولمة، وما تفرضه هذه العولمة من قوانين عبر منظمة التجارة العالمية من حرية التبادل التجاري، وحركة رؤوس الأموال، وخصخصة قطاعات الدولة[1].

ثانياً: التكتلات الاقتصادية:-

منذ نهاية الحرب العالمية الثانية، اتسعت دائرة التكتلات الاقتصادية الدولية، وتزايد عددها وخاصة في الستينيات، وكانت السوق الأوربية نموذجاً وصورة مثلى للعديد من الاقتصاديين والسياسيين، وإطاراً يحتذى به لدى مجموعات دولية أخرى.

إن مفهوم التكتلات الاقتصادية أساساً، نشأة وتطور في البلدان الصناعية، وأصبح الآن ضرورة ملحة لدى الدول، وخاصة في مرحلة تطور القوى المنتجة، وما وصلت إليه من علم وتقنية وتزايد الإنتاج والتقسيم الذى وصل إليه العمل الدولي، في ظل الرأسمالية المتطورة تحت تأثير الثورة العلمية والتكنولوجية التي أدت إلى النمو السريع في الإنتاج الرأسمالي وأسهمت في توسيع السوق الخارجية وتطوير العلاقات الاقتصادية بين الدول الرأسمالية،

1- رعد حسن الصرن، سياسات التجارة الدولية (مدخل تنظيمي متكامل تحليلي)، دار الرضا للنشر، دمشق – سور ، **2001**م، ص**230** ص**231**.

والبحث في التكتلات الاقتصادية الدولية، الذى شهدها مطلع التسعينات من القرن العشرين، يأتي في إطار متغيرات وتحديات هامة منها :-

1) انهيار الاتحاد السوفيتي، وفشل التجربة الاشتراكية، ونهاية النظام العالمي القائم على القطبية الثنائية، واختفاء الدعوى المناهضة للرأسمالية، والمدعومة بقوة اقتصادية وسياسية وعسكرية متمثلة في المعسكر الاشتراكي، الأمر الذى أدى إلى انتشار دعاوى الليبرالية، وتعميم شفافية حرية الأسواق والخصخصة.

2) أما الحدث الثاني فهو حرب الخليج الثانية، وتدمير القوة الاقتصادية والعسكرية للعراق والتي انتهت بتكريس الولايات المتحدة في وضعية أقوى دولة في العالم، بالإضافة إلى هيمنة هذه القوة على منابع النفط والتواجد العسكري في المنطقة العربية[1]، فيما يتعلق بمفهوم التكتلات الاقتصادية هنالك خلط بين مفهوم التكامل الاقتصادي (EconomicIntegration) والتكتل الاقتصادي (Economic Bloc) وخاصة عند غير المتخصصين، سواء أكانوا من السياسيين أو الإعلاميين أو غيرهم، بالتالي يمكن توضيح معنى المفهومين والفرق بينهما.

أ) مفهوم التكامل الاقتصادي: يشير مفهوم التكامل في منظوره اللغوي إلى تجميع أجزاء الشيء أو تجميع أشياء مختلفة مع بعضها تؤدى وظيفة معينة، بالتالي أن التكامل الاقتصادي معناه تكاتف الجهود في مجال الاقتصاد من أجل تحقيق أهداف اقتصادية معينة[2]. أما التكامل الاقتصادي في الاصطلاح فهو يعنى: (عملية وحالة، عملية حيث أنه يتضمن كافة إجراءات إلغاء التمييز بين الوحدات الاقتصادية المنتمية إلى دول التكامل، وحالة لأنه يشير إلى إلغاء مختلف صور التفرقة بين اقتصاديات القومية) جاء بهذا التعريف ببلا بلاسا (B.Blassa) أما الاقتصادي ميردال (Myrdal) فيرى أن التكامل الاقتصادي هو عبارة عن (مجموعة من الإجراءات الاقتصادية الاجتماعية يتم بموجبها إزالة جميع الحواجز الجمركية بين الوحدات المختلفة وتؤدى إلى تحقيق تكافؤ الفرص أمام جميع عناصر الإنتاج ليس فقط على المستوى الدولي، وإنما على المستوى القومي أيضاً)[3]. أما التعريف الشامل للتكامل الاقتصادي هو:(عمل إرادي من قبل دولتين أو أكثر، يقوم على إزالة كافة الحواجز

1- منير الحمش، مسيرة الاقتصاد العالمي في القرن العشرين، الأهالي العالمية للنشر، دمشق – سور ، **2001**م، ص**129** ص**130**

2- عبد المطلب عبد الحميد، السوق العربية المشتركة، مجموعة النيل العربية للنشر، القاهرة – مصر، **2003**م، ص**17**

3- عماد الليثي، التكامل الاقتصادي العربي، دار النهضة العربية للنشر، القاهرة – مصر، **2003**م، ص**17** ص**18**

والقيود أو الحواجز الجمركية والكمية على التجارة الدولية في السلع وانتقال عناصر الإنتاج، كما يتضمن نسق للسياسات الاقتصادية وإيجاد نوع من تقسيم العمل بين الدول الأعضاء بهدف تحقيق مجموعة من الأهداف التي تعظم المصلحة الاقتصادية المشتركة لكل دولة عضو، مع ضرورة توافر فرص متكافئة لكل عضو من الدول الأعضاء) [1]، والخلط الذى يحدث بين غير المختصين في المجال، يأتي في معنى التكامل والتكتل الاقتصادي، فمنهم من يعرف التكامل الاقتصادي بأنه تكتل اقتصادي، وآخرون يعرفون التكتل الاقتصادي، ويقصدون بذلك التكامل الاقتصادي، وعليه ومن خلال تعريف التكامل الاقتصادي يمكن القول التكامل الاقتصادي إطار نظري "نظرية التكامل الاقتصادي. أما عندما يحدث التطبيق الفعلي للدول المتكاملة في تنسيق الإجراءات وإزالة كافة الحواجز والقيود (الجمركية والكمية) التي تعوق مسيرة التجارة الخارجية، يصبح التكامل الاقتصادي تكتلاً اقتصادياً، ويمكن معرفة ذلك لاحقاً عندما يأتي الحديث عن تعريف التكتل الاقتصادي.

ب) نظرية التكامل الاقتصادي: تقوم نظرية التكامل الاقتصادي على عدة أشكال وصور تمثل درجات ومراحل مختلفة تمر بها، حتى تصل إلى درجة التكتل الاقتصادي، ومن أشهر هذه الصور التكاملية منطقة التجارة الحرة (Free Trade Area) الاتحاد الجمركي (Customs Union) ، السوق المشتركة (Common Market) ، والاتحاد الاقتصادي (Economic Union).

– منطقة التجارة الحرة: تعد منطقة التجارة الحرة أولى مراحل نظرية التكامل الاقتصادي، حيث تضمن هذه المرحلة، إلغاء كافة الرسوم الجمركية والقيود الكمية المفروضة على التجارة بين الدول المشتركة، مع احتفاظ كل دولة عضو بفرض رسومها على باقي دول العالم خارج منطقة التجارة الحرة، ومن أمثلة هذه الشكل المنطقة الأوربية للتجارة (E.F.T.A)، والتي تكونت عام 1960م وتضم سبع دول أوربية، وهى إنجلترا، السويد، النمسا، الدانمارك، النرويج، سويسرا، البرتغال، فلندا، أيسلندا، واللتا انضمتا أخيراً في عامي 1961م و1970م على التوالي، ومنطقة التجارة الحرة لدول أمريكا اللاتينية (N.A.F.T.A)، والتي تضم كلاً من المكسيك ودول أمريكا الجنوبية عدا جوبانا وجوانا

1– عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سابق، ص15

الفرنسية وسورينام[1].

– الاتحاد الجمركة (Customs Union): يمثل الاتحاد الجمركي المرحلة الثانية لنظرية التكامل الاقتصادي، حيث تلغى كافة الرسوم والحواجز الجمركية فيما بين الدول الأعضاء، مع توحيد سياسة تجارية خارجية لكل الدول الأعضاء إزاء العالم الخارجي، يمكن توضيح ذلك بالمعادلة الآتية : (الاتحاد الجمركي = منطقة التجارة الحرة + تعريفة جمركية موحدة في مواجهة العالم الخارجي)، ومن أمثلة الاتحادات الجمركية في العالم ما بعد الحرب العالمية الثانية، هي اتحاد البينولوكس عام 1947م، ويضم كلاً من بلجيكا، هولندا ولكسمبورج، وأدمج مع الاتحاد الأوربي عام 1958م[2]. واتحاد الأندين والذى تكون في عام 1957م[3]، ويضم كلاً من ألمانيا، فرنسا، إيطاليا، هولندا ولكسمبورج، بالإضافة إلى اتحاد دول جنوب وشرق أسيا (A.S.E.A.N)، ويضم خمس دول هي: سنغافورة، ماليزيا، الفلبين، إندونيسيا، تايلاند.

– السوق المشتركة (Common Market): السوق المشتركة هي الخطوة التالية لمرحلة الاتحاد الجمركي، لذا تتمثل في تحقيق شروط الاتحاد الجمركي (المشار إليه آنفاً) بالإضافة إلى حرية انتقال عناصر الإنتاج (العمل ورأس المال) بين الدول الأعضاء بدون أي قيود، لتصبح أسواق الدول سوقاً واحدة[4]، ويمكن التعبير عن هذه المرحلة التكاملية بالمعادلة الآتية : السوق المشتركة = الاتحاد الجمركي + انتقالات عناصر الإنتاج، ومن أمثلة السوق المشتركة، السوق المشتركة لدول أوربا، والتي دخلت حيز التنفيذ في عام 1957م، وتضم كلاً من فرنسا، وألمانيا الاتحادية، وايطاليا، ودول البينولوكس، وهى تمثل مثالاً قيماً وواضحاً لقيام الأسواق المشتركة[5]، والسوق المشتركة لأمريكا الوسطى (CACM) تأسست في عام 1960م وتضم، جواتيمالا، السلفادور، كوستاريكا، نيكاراجوا وهندوروس، وكانت أهدافها التخلص من القيود الجمركية وحصص الاستيراد، وجميع القيود المفروضة على التجارة الخارجية بين البلدان الأعضاء، كوضع تعريفة جمركية موحدة للأعضاء، وتنسيق سياسات

1- سامى عفيفي حاتم، التجارة الخارجية بين التنظير والتنظيم، الدار المصرية اللبنانية للنشر، القاهرة – مصر، 1994م، ص286 ص287

2- عماد الليثي، مرجع سبق ذكره، ص25 ص27

3- زينب حسن عوض ، العلاقات الاقتصادية الدولية، الدار الجامعية للنشر، الإسكندرية – مصر، 1995م، ص213

4- نبيل مشاد، الجات ومنظمة التجارة العالمية أهم التحد ت فى مواجهة الاقتصاد العربى، دار إيجى للطباعة والنشر، مصر، 1999م، ص54 ص55

5- عبد الرحمن يسرى أحمد، الاقتصاد الدولى، دار الجامعات المصرية للنشر، الإسكندرية – مصر، 2001م، ص262

اقتصادية ومالية ونظم لتسوية المعاملات بين الأعضاء، والعمل على تلافى عجز موازين المدفوعات، ومن ثم إنشاء (بنك التكامل وغرفة المقاصة) كمؤسستين لتعزيز التجارة وتسيير وتنظيم عمليات المدفوعات، مع الاتجاه في توحيد عملة نقدية متداولة داخل السوق[1]. أما في المنطقة العربية فقد أصدر مجلس الوحدة الاقتصادية العربية قراراً في عام 1964م بإنشاء السوق العربية المشتركة، وقد وافقت على إنشاء السوق خمس دول عربية وهى: مصر، الأردن، العراق، سوريا والكويت بدأت السوق العربية المشتركة أول خطواتها في يناير 1965م[2].

– الاتحاد الاقتصادي (Economic Union): يعد الاتحاد الاقتصادي أرقى صور التكامل الاقتصادي، حيث يتضمن كافة أوجه السوق المشتركة، بالإضافة إلى توحيد المؤسسات الاقتصادية، وتنسيق السياسات المالية والاجتماعية فيما بين كل الدول الأعضاء[3]، ويمكن صياغة هذه الصورة في المعادلة التالية:(الوحدة الاقتصادية = السوق المشتركة + عملية تنسيق السياسات الاقتصادية بين الدول الأعضاء)،[4] وعندما يتخذ الاتحاد الاقتصادي عملة موحدة، فإنه يصبح اتحادياً نقدياً، كما حدث بالفعل في توحيد النقد داخل الاتحاد الأوربي، وظهور عملة واحدة (اليورو) في عام 1999م[5]، ومن ثم توسع عضويته لتصل إلى خمس وعشرين دولة أوربية.

2 / مفهوم التكتل الاقتصادي (Concept of Economic Bloc): كما سبق القول إن ظاهرة التكتلات الاقتصادية أصبحت مظهراً من مظاهر العولمة الحديثة، تسعى لتعزيز الجهود القومية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية، باستغلال إمكانياتها المادية والبشرية والتقنية المتوفرة لديها، لكى تضمن نوعاً من الاكتفاء الذاتي، من خلال توفر عوامل الإنتاج اللازمة لإقامة اقتصاديات قوية بهدف تحقيق التنمية الاقتصادية والرفاهية والوحدة لشعوب التكتل، وسياسة

1– عبد الرحمن يسرى، مرجع سبق ذكره، ص272 ص273

2– سامى عفيفي، مرجع سبق ذكره، ص295 ص296

3– عماد الليثي، مرجع سبق ذكره، ص27 ص28

4– صبحى درس قريصه ومدحت العقاد، النقود والبنوك والعلاقات الاقتصادية الدولية، دار النهضة العيبة للنشر-بيروت – لبنان ، 1983م، ص219 ص230

5– إسماعيل شعبان، العلاقات الاقتصادية الدولية، مديرية الكتب والموضوعات، منشورات جامعة حلب، سور ، 1992م، ص301

استراتيجية مع الدول الأخرى، ويعد مفهوم التكتل الاقتصادي من المفاهيم الأساسية التي ظهرت في ظل العولمة في الألفية الثالثة[1].

بناءاً على ما سبق يمكن تعريف التكتل الاقتصادي بأنه: يعبر عن درجة معينة من نظرية التكامل الاقتصادي الذى يقوم بين مجموعة من الدول المتجانسة اقتصادياً وجغرافياً وتاريخياً وثقافياً واجتماعياً، والتي تجمعها مجموعة من المصالح الاقتصادية المشتركة، لهدف تعظيم تلك المصالح وزيادة التجارة البينية، ومن ثم الوصول إلى أقصى درجة من الرفاهية الاقتصادية لشعوب تلك الدول. إذاً التكتل الاقتصادي يمثل الجانب التطبيقي الفعلي لمراحل التكامل الاقتصادي، وقد يأخذ التكتل الاقتصادي مرحلة منطقة التجارة الحرة، مثل تكتل أمريكا الشمالية (NAFTA)، والذى يجمع بين الولايات المتحدة الأمريكية وكندا والمكسيك بالإضافة إلى تكتل (ABEC) أبيك، بالتالي أصبحت هذه التكتلات الاقتصادية تمثل حوالى 75% من دول العالم، وحوالى 80% من سكان العالم، وتسيطر على حوالى 85% من التجارة العالمية[2].

3/ دوافع وأهداف التكتلات الاقتصادية: هنالك العديد من الدوافع والأهداف للتكامل الاقتصادي، تؤدى بالدول اللجوء للتكتل، وهذه الأهداف إما أن تكون لمجابهة نظام العولمة الاقتصادية، أو السير في طريق العولمة ومن أهمها:-

أ) فتح الأسواق وتوسيع نطاقها: وهذا الهدف يلاحظ في الدول الصغيرة التي لا تستطيع منافسة الدول الكبرى في الأسواق العالمية، لذلك تسعى الدول عبر هذه التكتلات لفتح أسواق جديدة لمنتجاتها.

ب) زيادة التوظف: إلغاء القيود على انتقال الأشخاص بين دول التكتل، يؤدى إلى انتقال الفائض من العمالة، وهذا يؤدى إلى زيادة التوظف وتقليل البطالة داخل دول التكتل[3].

ج) رفع مستوى رفاهية المواطنين: من خلال التكتل الاقتصادي يستطيع المستهلكون الحصول على السلع الاستهلاكية بأقل أسعار ممكنة، نظراً لإزالة الرسوم الجمركية من ناحية، تخفيض تكاليف الإنتاج الناتجة عن توسع السوق من ناحية أخرى.

1- خالد بن محمد القاسمى، التكتلات الاقتصادية (مع إشارة خاصة لحالة الوطن العربى)، دار الحداثة، بيروت – لبنان، 1988م، ص5 ص7.

2- عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص17 ص26

3- سليمان محمد صالح سليمان، تطور واتجاهات تجارة السودان الخارجية خلال الفترة ، مطبعة إيثار للطباعة، 2003م، ص153 ص154

د) الاستفادة من وفورات الإنتاج الكبير: إن التكتل الاقتصادي يؤدى إلى توسيع المشروعات بفضل الاستهلاك، ومن ثم توفير الإنتاج.

هـ) تحسين شروط التبادل التجاري[1].

و) إيجاد مناخ ملائم للتنمية الاقتصادية: وذلك من خلال تنسيق السياسات الاقتصادية، فمثلاً المنشأة التي تعانى من نقص الكوادر الفنية والإدارية، يمكن أن تحصل على متطلباتها من القوى العاملة في منظمة أخرى بها فائض في العمالة، بالإضافة إلى إقامة مشاريع البنية الأساسية، مثل الطرق والكباري والموانئ وغيره، أو زيادة حجم الاستثمار،

ومن ثم ارتفاع مستوى الدخل، الذى يؤدى إلى زيادة الطلب الفعّال على المنتجات[2].

ز) بناء اقتصاد قوى يقلل من اعتماد المنطقة على الخارج: إن انتقال السلع والبضائع داخل منطقة التكتل، يقلل من تأثر المنطقة بغيرها من الدول الأخرى.

ح) الاستقرار الاقتصادي في مستوى الإنتاج والتوظف والأسعار: كلما اتسع نطاق الاقتصاد، كلما أدى ذلك إلى حدوث الاستقرار والإقلال من التذبذب في مستوى الإنتاج

والتوظف والأسعار، لأن التذبذب قد يرجع إلى اعتماد اقتصاد دولة على دول أخرى ،

كذلك فإن ارتفاع أسعار السلع الأجنبية سيؤدى إلى خلق تضخم مستورد لهذه الدول[3].

ثالثاً: نماذج لبعض التكتلات الإقليمية:-

سمحت منظمة التجارة العالمية بإيعاز من الولايات المتحدة الامريكية بقيام التجمعات الإقليمية لأغراض سياسية(لمواجهة الخطر السوفيتي) واقتصادية لتصريف منتجاتها واستثمار اموالها في بعض دول العالم، لذلك رأى الباحث ضرورة الاشارة لهذه التجمعات الإقليمية كظاهرة من ظواهر العولمة الاقتصادية.

1/ رابطة العالم الإسلامي وعلاقتها بالاقتصاد الإسلامي:-

أ) نشأة رابطة العالم الإسلامي: نشأت رابطة العالم الإسلامي في العام 1962م، عندما قرر قادة الأمة الإسلامية وعلماؤهم و مفكريهم في المؤتمر الإسلامي العام الذي عقد بمكة المكرمة. وقد اتخذوا عدة قرارات من أهمها تأسيس هيئة إسلامية

1- نبيل حشاد، مرجع سابق، ص57

2- عمر محمد المحمودي، النظرات فى العلاقات الاقتصادية الدولية، الدار الجماهيرية للنشر، مصراتة – ليبيا، ص91 ص92

3- عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص24 ص25

مقرهـا مكـة المكرمـة تسـمى (رابطـة العـالم الإسـلامي) ، وهـي عبـاره عـن :(مؤسسـة إسـلامية شـعبية لا تـرتبط بأيـة حكومـة بـل هـي هيئـة مسـتقلة، ولـيس لهـا أي تـدخل فـي الشـؤون الداخليـة للـدول ، تعمـل علـى جمـع كلمـة المسـلمين، وتحقيـق مبـدأ التعـاون والتضامن الإسلامي) .

ب) أهدافها رابطة العالم الإسلامي:-

- تهـدف إلـى نشـر مبـادئ الإسـلام فـي جميـع أنحـاء العـالم، والعمـل علـى تحقيـق العـدل والتسـابق فـي ميـدان العمـل الخيـري ومسـاندته، وبـذل قصـارى الجهـود فـي توحيـد كلمـة المسـلمين وإزالـة العقبـات التـي يعـاني منهـا المجتمـع المسـلم، واسـتخدام كافـة الوسـائل لتحقيـق ذلـك، والعمـل علـى نبـذ الخلافـات والشـعوبية والعنصـرية والظلـم والإفساد. (1)

- دعم التعاون الاقتصادي الإسلامي بين دول العالم الإسلامي: أصبح من الضروري العمل على توحيد الجهود من أجل بناء قوة اقتصادية إسلامية تتمثل في التكامل الاقتصادي الحقيقي بين البلدان الإسلامية، فالعالم الإسلامي يمتلك مزايا حقيقية تؤهله لتحقيق الوحدة الاقتصادية وفي مقدمتها الدين الذي ارتضاه الله لهذه الأمة والذي يجمع بين المادة والروح، والموقع الجغرافي والاقتصادي، والموارد البشرية الهائلة، والثروات الطبيعية الضخمة. إن التفكير فالتعاون الاقتصادي أصبح أمراً ضرورياً، وخاصة في العصر الحاضر الذي تتطلع فيه الدول الرأسمالية على العالم الإسلامي، لسلب أرضه، وهدر موارده، وإضاعة كرامته، وتدمير بنيته ومرافقه.

- حريـة التنقـل لعناصـر الإنتـاج و العمـل ورأس المـال والسـلع المختلفـة بـين الـبلاد الإسـلامية دون قيـود أو رسـوم وحريـة التمـلك والإرث والعمـل والتعاقـد. بغـرض زيـادة الـدخول الحقيقيـة وتحقيـق العـدل فـي توزيـع الـدخل بـين المـواطنين لضـمان إلـى زيـادة الرفاهيـة الاقتصـادية، وتوظيـف راس المـال فـي المشـروعات المجزيـة ، ممـا يـؤدي إلـى مضـاعفة فـرص الاسـتثمار وزيـادة كفـاءة اسـتخدام عناصـر الإنتـاج ومعـدلات النمـو

[1]- **خلف بن سليمان النمري، إسهامات رابطة العالم الإسلامي في بناء اقتصاد إسلامي بين الدول الإسلامية، بحث مقدم للمؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي المنعقد بمكة المكرمة في رحاب جامعة أم القرى خلال الفترة 23-1426/4/26هـ الموافق 31/5-2005/6/3م.ص1وبعدها.**

الاقتصادي ، بالإضافة إلي تقارب السياسات الضريبية والنقدية في البلاد الإسلامية.

- مواجهة العقبات التي تواجه التعاون الاقتصادي الإسلامي :

تواجه الأمة الإسلامية مشاكل كثيرة و متنوعة منها مشاكل اقتصادية. ولقد زاد من حدتها إقامة نظام اقتصادي دولي غير عادل يميل بكل معطياته لتحقيق مصلحة البلدان القوية ذات السيطرة الإعلامية والثقافية والتكنولوجية والتفوق العسكري. في الوقت الذي يعاني فيه العالم الإسلامي من الصراعات والحروب، والتخلف، والفقر، والبطالة، والمديونية الخارجية، وانعدام الأمن الغذائي، وضعف البنية الأساسية، والاعتماد على الغير)، بالرغم من إن البلدان الإسلامية لا تنقصها الأموال إلا أن معظمها مهجّر إلى الأسواق المالية العالمية، وفي نفس الوقت تتجه معظم البلدان الإسلامية إلى الاقتراض من الأسواق المالية الأصلية بأسعار وفوائد مرتفعة. ويستثنى من ذلك الدول النفطية الرئيسة التي ليس عليها ديون خارجية، والبلدان الإسلامية يتوفر فيها موارد طبيعية ضخمة فهناك الأراضي الخصبة المنتجة إلا أن قطاعها الزراعي قد ترك متخلفاً وأهمل إلى درجة أن العجز الغذائي بلغ أرقاماً مخيفة يتم سده عن طريق الواردات المتزايدة) . فهذه التحديات لابد من مواجهتها بوسائل الإقناع التربوية والسياسية والدينية ، ويتم مواجهة هذه التحديات بالآتي:-

أ) القضاء على الفقر وتخفيض عدد الفقراء في المجتمع بضمان دخل أدنى لهم وتوفير الحاجات الأساسية كالغذاء، والكساء، والسكن، والنقل والعلاج.

ب) محاربة البطالة بالعمل على إنشاء أو خلق فرص عمل بهدف التشغيل الكامل الذي يتم تحقيقه على مراحل متعددة ومتتالية .

ج) العناية بتنمية الموارد البشرية ومضاعفة نفقات التنمية وخاصة لقطاعات التربية والتعليم والتدريب والصحة، والتكنولوجيا . فالموارد البشرية يجب أن يكون لها مركز متقدم في أي سياسة اقتصادية واجتماعية

د) العمل على استثمار وتنمية الموارد الطبيعية واستغلالها بشكل جيد دون إسراف أو هدر فالإسلام يشجع كل مبادرة تنموية ويحث على العمل وإنعاش الاستثمار

وإنماء الثروات لبناء مجتمع قوي وفقاً لاقتصادنا الإسلامي.

ج) صور دعم رابطة العالم الإسلامي للتعاون الاقتصادي بين الدول الإسلامية: تتمثل صور دعم التعاون الاقتصادي بين الدول الاسلامية فيما يلي:-

- تنسيق العلاقات الاقتصادية على أساس التكامل والتعاون.
- تشجيع المشروعات المشتركة بين الدول الإسلامية واستخدام رؤوس الأموال الإسلامية في داخل العالم الإسلامي لفائدة الشعوب الصغيرة والبلدان المزدحمة بالسكان وإنشاء مصارف مشتركة تقوم بذلك على أساس لا ربوي مع التوسع في إنشاء البنوك الإسلامية في جميع الدول الإسلامية.
- إنشاء غرفة تجارية وصناعية مشتركة للتعاون في مجال الاقتصادية ونشر المعلومات.
- الأخذ بسياسات اقتصادية إسلامية تقوم على التنسيق والتكامل بين الأقطار الإسلامية، تحذر من التعامل بالربا، مع وجوب اتباع الشريعة الاسلامية في المعاملات الاقتصادية .
- إقامة السوق الإسلامية المشتركة لحماية الإنتاج الإسلامي من المنافسة الأجنبية والدعوة إلى تشجيع رأس المال الإسلامي لتنفيذ المشروعات الاستثمارية في البلاد الإسلامية، وإزالة الحواجز الجمركية تدريجياً و تسهيل استقبال البضائع والأشخاص .
- التوسع في إنشاء جامعات ومعاهد خاصة بإعداد القوى العاملة في مجالات العلوم والتقنية التي تدعم الإنتاج في البلدان الإسلامية وتدعم رأس المال الإسلامي.
- قيام مؤسسة إسلامية عليا لوضع أسس اقتصاد إسلامي متكامل يحل محل النظم الاقتصادية السائدة التي لا تقوم على المبادئ الإسلامية
- إقامة مؤسسة إسلامية لإصدار نقد إسلامي موحد باسم (الدينار الإسلامي).

خلاصة القول أن السوق الإسلامية المشتركة لها آثار اقتصادية تتمثل في انتشار المصارف الإسلامية ومنها مصارف فيصل، وبيت التمويل، وبنك دبي الإسلامي، والبنك الأردني، والبنك الإسلامي للتنمية، وبنك البركة، ودار المال الإسلامي. بالإضافة إلي تحول معظم المصارف التجارية في معاملاتها إلى معاملات إسلامية.

2/ التكتل الاقتصادي بين الدول الإفريقية:-

تعتبر الدول الأفريقية في أمس الحوجة الى تكتل وتعاون اقتصادي من غيرها من الدول، وذلك لما تعانيه القارة الأفريقية من مشاكل كثيرة ظهرت آثارها على وضعها الاقتصادي

مثل الديون، والتصحر، الفقر والنزاعات والحروب الأهلية والحدودية بين الدول بالإضافة الى ظاهرة اللاجئين والنازحين بين الدول، الأفريقية نفسها. من أهم صور التكتلات التي توجد في أفريقيا الجماعة الاقتصادية لغرب أفريقيا (الأكواس ECOWAS) *، وتضم كل من داهومي، جامبيا، غانا، غينيا، ساحل العاج، ليبيريا، مالي، موريتانيا، النيجر، نيجيريا، السنغال، سيراليون، توجو وبوركينا فاسو، بالإضافة الى الجماعة الاقتصادية لشرق أفريقيا وتضم كل من كينيا، أوغندا وتنزانيا، وكذلك الاتحاد الجمركي الاقتصادي لوسط أفريقيا ويضم كل من الكاميرون، جمهورية أفريقيا الوسطى، تشاد، الكنغو، وأيضاً من التكتلات الاقتصادية في أفريقيا الاتحاد الجمركي والاقتصادي لغرب أفريقيا ويضم كل من داهومي، ساحل العاج، مالي، موريتانيا، النيجر، السنغال، فولتا العليا (بوركينافاسو) حالياً.[1]

إحدى عشر: السوق المشتركة لدول شرق وجنوب أفريقيا (الكوميسا Comesa): تعتبر السوق المشتركة لدول شرق وجنوب أفريقيا الكوميسا (COMESA) من أهم التكتلات الاقتصادية في أفريقيا، وكما تعد إحدى التجمعات الإقليمية الأكثر نجاحاً في أفريقيا. حيث أنها تركز على التعاون الاقتصادي وتبتعد عن الخوض في المشكلات والنزاعات السياسية في المنطقة، وكما تتمتع دول السوق المشتركة (كوميسا) بمزايا نسبيه تشكل الى حد كبير عوامل إيجابية لإقامة تكتل اقتصادي سياسي إقليمي قوى لمواجهة الأقاليم الجغرافية الأخرى، والتكتلات الاقتصادية العالمية الطامعة في خيرات دول المنطقة من ناحية أخرى. كما أن دول الكوميسا تمتاز بموقع جغرافي واسع النطاق تبلغ مساحته 4.12 مليون كلم2 أي حوالى 41 من مساحة القارة الأفريقية ، وكما تضم تكتلاً بشرياً ضخماً يبلغ تعداده 380 مليون نسمه، ومن ناحية أخرى يمثل الإقليم أهمية خاصة لامتلاكه شواطئ على درجة عالية من الأهمية، حيث تمتد هذه الشواطئ من بورسعيد(مصر) شمالاً على البحر الأبيض المتوسط مروراً بقناة السويس والساحل الغربي للبحر الأحمر وخليج عدن، بالإضافة الى شواطئ أفريقيا الشرقية على المحيط الهندي حتى جزيرة مدغشقر جنوبا، وكما يشغل الإقليم حيزاً هاماً من سواحل أفريقيا الجنوبية والوسطى على المحيط الأطلنطي، وذلك الجزء شاطئ لكل من ناميبيا، أنجولا والكونغو

---

* The economic of community of west Africa States

1- **عماد الليثي، التكامل الاقتصادي العربي، دار النهضة العربية القاهرة، 2003 ، ص 89ص 90.**

الديمقراطية، وهذه العوامل مثلت استراتيجية مهمة كانت تتطلع اليها وتتصارع حولها القوى الكبرى خاصة في ظل الحرب الباردة، وقد باتت هذ المزايا ورقه مهمة في يد القوى الإقليمية الأفريقية، سواء من ناحية الاستخدامات السليمة كالتجارة وخطوط الملاحة البحرية والمواصلات، أو في قضايا الأمن الإقليمي والاستراتيجية الدولية المتمثلة في تأمين خطوط الإمدادات البترولية[1]

أ) نشأة الكوميسا: ترجع نشأة الكوميسا الى منتصف الستينات من القرن الماضي حيث كانت دول شرق وجنوب أفريقيا قد اتخذت مبادرتها نحو عمليه إيجاد تنظيم للتعاون الاقتصادي فيما بينها، وعقد أول اجتماع لها في العاصمة الزامبية "لوساكا" في أكتوبر 1965م وأوصى الاجتماع بإنشاء الجماعة الاقتصادية وتشكيل مجلس وزراء لجنة اقتصادية مؤقته للتفاوض حول اتفاقية إنشاء الجماعة الاقتصادية، وإعداد برنامج للتعاون الاقتصادي ، وفى أول اجتماع للمجلس الوزاري المؤقت الذى عقد بأديس أبابا في مايو 1966م تم التوقيع على الاتفاقية الرسمية بعد الموافقة على شروط الانضمام، وقد وقعت من قبل كل من بورندي، أثيوبيا، مدغشقر، ملاوي، الصومال، تنزانيا، زامبيا، موريشيص ورواندا، وفى مارس 1978م عقد أول اجتماع غير عادى لوزراء التجارة والمالية في لوساكا أوصى الاجتماع بإنشاء جماعة اقتصادية على صعيد إقليمي فرعى ليبدأ بمنطقة تجارة حرة ريثما يتم إنشاء سوق مشتركة، وقد اجتمع رؤساء الدول والحكومات في 1981م لتوقيع الاتفاقية المؤسسة لمنطقة التجارة التفضيلية والتي دخلت حيز التنفيذ في سبتمبر 1982م بعد أن صدقت عليها أكثر من سبع دول[2]، وفى عام 1993م تم التوقيع على معاهدة السوق المشتركة لشرق وجنوب أفريقيا" الكوميسا" في العاصمة اليوغندية كمبالا، والتي دخلت حيز التنفيذ في ديسمبر 1994م لتحقق التكامل بين دول السوق المشتركة وإنشاء منطقة تجارة حره أكتوبر 2000م.

1- بدر حسن الشافعي ن حث في الشئون الأفريقية net/Arabic/politics/2001/05/article17.shtm http: www.islam on line

2- أميرة محمد أحمد عبد الرحمن، السوق المشتركة لشرق وجنوب أفريقيا" الكوميسا"، بنك التضامن الإسلامي، مجلة المقتصد، العدد الثامن والعشرون، الخرطوم – السودان ديسمبر 2003م، ص25.

ب) أهداف السوق المشتركة" الكوميسا": حددت الاتفاقية المنشئة للسوق المشتركة لشرق وجنوب أفريقيا عدداً من الأهداف تتمثل في:-

- تحقيق معدل نمو مستمر في اقتصاديات الدول الأعضاء عن طريق تطوير وترقية التنمية المتوازنة والمتناسقة لتركيبة الإنتاج والتسويق.
- ترقية التنمية المشتركة في كل الأنشطة الاقتصادية والتطبيق المشترك للسياسات الاقتصادية الكلية، وتنفيذ برامج تحسين مستوى معيشة الفرد في دول المنطقة، وخلق علاقات اجتماعية وتقارب بين المواطنين في الدول الأعضاء.[1]
- التعاون المشترك لخلق بيئة صالحة للاستثمارات المحلية والأجنبية بما في ذلك ترقية وتشجيع البحوث واستخدام التكنولوجيا لأغراض التنمية.
- التعاون في مجال السلام والأمن من أجل خلق الاستقرار في الدول الأعضاء لتعزيز التنمية الاقتصادية.[2]
- التعاون المشترك لترقية وتقوية العلاقات بين أعضاء السوق المشتركة وإيجاد صيغة مشتركة في التعامل مع الهيئات والمنظمات الدولية.
- الإسهام في تحقيق أهداف الجماعة الاقتصادية الأفريقية.
- إقامة منطقة تجارة حرة تكفل حرية حركة السلع والخدمات المنتجة داخل دول الكوميسا وإزالة كافة الحواجز الجمركية وغير الجمركية بحلول عام 2000م.

ح/ إقامة اتحاد جمركي وذلك بتطبيق تعريفة خارجية موحدة على كافة السلع.[3]

ب) مبادئ الكوميسا: تتلخص المبادئ الأساسية للكوميسا فيما يلى:-

- المساواة والاحترام المتبادل بين الدول الأعضاء.
- تنسيق السياسات وتكامل البرامج بين الدول الأعضاء.
- الاعتراف بحماية حقوق الإنسان طبقاً لأحكام الميثاق الأفريقي حول حقوق الإنسان.

1- بشير الجيلي أحمد، السوق المشتركة لشرق وجنوب أفريقيا، " سمنار القواعد العامة للإحصاءات التجارة الخارجية وتبادل المعلومات بين الجهاز المركزي للإحصاء والجمارك، امانة الكوميسا، وزارة التجارة الخارجية، الخرطوم – السودان، 2004م، ص1.

2- خليل شا سايرين اتفاقية تبادل المعلومات بين الجمارك ومركز الإحصاء، سمنار مشروع التنسيق الإقليمي ونظم إحصاءات الجمارك والتجارة، 19 ديسمبر 2004، الإدارة العامة للجمارك، الخرطوم- السودان، 2004، ص2 ص5.

3- الهادي آدم العمدة، رؤية حول التكامل الإقليمي لدول شرق وجنوب أفريقيا تجربة السودان، مجلة المصرفي، تصدر عن بنك السودان، العدد السابع عشر، الخرطوم –السودان، 1998، ص22.

- صيانة السلام الإقليمي والاستقرار من خلال تشجيع وتقوية علاقات حسن الجوار.
- التسوية السلمية للمنازعات بين الدول الأعضاء.
- تشجيع الحفاظ على البيئة كأحد متطلبات التنمية الاقتصادية.[1]
- تحرير التجارة البينية والتعاون الجمركي والنقدي والمالي بالإضافة للتعاون لتنمية النقد والاتصالات.
- التعاون في مجال التنمية الصناعية والطاقة والموارد الطبيعية والبيئية.
- التعاون في مجال التنمية الزراعية وتطوير نظم المعلومات.
- ترقية الاستثمار وحمايته وذلك ومثل بسط الأمن والاستقرار الإقليمي.[2]

تضم دول السوق المشتركة لشرق وجنوب أفريقيا أحدى وعشرين دوله وهى السودان، أنجولا، أرتيريا، أثيوبيا الكنغو الديمقراطية، بورندي، جزر القمر، جيبوتي ، سويزلاند، مسيشل، كينيا، رواندا، زامبيا، زمبابوي، ملاوي، موزمبيق، موريشيص، مدغشقر، ناميبيا، أوغندا ومصر، وتقلص عدد الدول الأعضاء الى عشرين دوله بعد انسحاب موزمبيق من دول التجمع في 2000م لأسباب عده منها الرغبة في الانضمام لمجموعة التنمية لدول جنوب أفريقيا، وتعتمد معظم دول الكوميسا على الزراعة حيث تشكل نسبة كبيرة من الناتج القومي الإجمالي للدول الأعضاء.[3]

المطلب الثاني: المؤسسات المالية الدولية ومنظمة التجارة العالمية

إن الحديث عن المؤسسات المالية، ومنظمة التجارة العالمية، يأتي في إطار مكونات ظاهرة العولمة، أو أحد آلياتها، لذلك تأتى إشارة الباحث لهذه المؤسسات (البنك الدولي وصندوق النقد الدولي ومنظمة التجارة العالمية)، لأهمية هذه المؤسسات والمنظمات في الاقتصاد وتحوله إلى اقتصاد معولم تسيطر عليه الولايات المتحدة الأمريكية عبر هذه الآليات، وبما أن الدراسة تأتى في إطار توضيح الأثر الاقتصادي للعولمة على الانفاق الاستهلاكي، فكان لابد للباحث من الإشارة لهذه الآليات لمعرفة طبيعة عملها وأهدافها، وما

1- خليل شا سايرين، مرجع سبق ذكره، ص5.
2- يوسف أحمد الجعلي ، مرجع سبق ذكره، ص22 ص24.
3 -الأمانة العامة للكوميسا، السودان والكوميسا القمة الثامنة للكوميسا إصدارات وزارة التجارة الخارجية، الخرطوم – السودان، 2003، ص3 ص 22.



تقوم به في تحول النظم الاقتصادية العالية، إلى نظام اقتصاد واحد يعمل عبر هذه الآليات والمنظمات والشركات الضخمة واستثمارات أجنبية.

أولاً: المؤسسات المالية:-

إن النظام الاقتصادي لم يعرف المؤسسات الدولية، إلا في أعقاب الحرب العالمية الثانية، وقد ظهرت الحاجة إلى مثل هذه المؤسسات، على أثر الأزمات المتعاقبة التي تعرضت لها كثير من دول العالم، بالتالي أدركت هذه الدول أنه لابد من تنسيق سياسات فيما بينها ووجود هيئات دولية استشارية، لتقديم العون والمشورة إلى الدول عند حاجتها لذلك، وعلى أثر ذلك ظهرت ثلاث مؤسسات دولية في مراحل متعاقبة تمثل الحق مركزاً لقيادة الاقتصاد العالمي، وهى صندوق النقد الدولي والبنك الدولي للإنشاء والتعمير ومنظمة التجارة العالمية[1].

1/ صندوق النقد الدولي (International Montery Fund): تكون في عام 1945م، بهدف تشجيع التعاون النقدي الدولي وتوسيع نطاق التجارة الدولية، والمعاونة في إلغاء القيود على العملات الأجنبية، وتقديم المشورة للحكومات بشأن المشكلات المالية والمقر الرئيسي للصندوق (النقد الدولي) في واشنطن بالولايات المتحدة الأمريكية، وجاءت نشأة كل من صندوق النقد الدولي والبنك الدولي في أعقاب الحرب الاقتصادية التي مرت بها اقتصاديات العالم خلال الفترة (1929 – 1932م)، والتي اصطلح على تسميتها بفترة الكساد الكبير، والتي أثرت على مجمل الأوضاع الاقتصادية العالمية، ومن هذا بدأت دول العالم في البحث عن نظام جديد يحول دون تكرار مثل هذه الأزمة، وتجنب انهيار النظم النقدية القائمة، بالتالي اجتمع مندوبو 44 دولة في منطقة (بريتون وودز) بولاية (نيوهامشاير) في الولايات المتحدة الأمريكية، واتفقوا على إقامة مؤسستين دوليتين دائمتين للتعاون في حل المشكلات النقدية والمالية، وهما صندوق النقد الدولي والبنك الدولي[2]، وكان الهدف من الصندوق "النقد الدولي" هو مراقبة سياسة الصندوق الأجنبي، أي تثبيت العملة لدى الدول الأعضاء، تأمين مصادر مالية للدول ذات العجز في ميزان مدفوعات ومراقبة السياسات النقدية للدول

1- خالد سعد زغلول ، الجات والطريق إلى منظمة التجارة العالمية وأثرها على اقتصاد تـ الدول العربية، مجلة الحقوق، العدد الثاني جامعة الكويت 1996م،ص 134.

2- زكي معوض أحمد، المدخل إلى العلوم السياسية والاقتصادية والاستراتيجية، المكتب العربي للمعارف والنشر، القاهرة – مصر، 2003م، ص ص 287-288.

الأعضاء عبر البنوك المركزية* بالإضافة إلى تقديم التمويل لها من النقد الأجنبي للحفاظ على عملاتها الوطنية وممارسة الحد من التضخم لدى الدول الأعضاء، وانضم إلى الصندوق حوالى 179 دولة، وأصبح صندوق النقد الدولي هو المؤسسة التي تشرف على السياسات النقدية، وسياسات سعر الصرف للدول الأعضاء، واحتمالات المستقبل الاقتصادي بالنسبة لهم .

2/البنك الدولي(world Bank): مقره في واشنطن بالولايات المتحدة، يهدف البنك الدولي لإعادة إعمار ما دمرته الحرب العالمية الثانية، وخاصة دول أوربا، وقامت به الولايات المتحدة الأمريكية على تقديم مشروع (مارشال) لتعمير دول أوربا، كما ذكر الباحث سابقاً، يعد البنك الدولي بنكاً استثمارياً يقوم بدور الوساطة بين المستثمرين والمتلقين للأموال، فيقترض من طرف ويقرض إلى طرف آخر، وتأتى موارده المالية من حصص الدول الأعضاء، والموارد التي يقترضها من السوق الدولية*، والأرباح التي تحققها القروض الممنوحة للدول والاستثمارات، بالإضافة إلى ما يحصل عليه من مؤسسة التنمية الدولية، وهى تمثل أحد مؤسساته الأساسية، وهى التي تقدم قروضاً لدى الدول الفقيرة بدون فائدة، ولكن مقابل رسم خدمة صغيرة لفترة سماح مدتها عشر سنوات تسدد على مدى زمنى يتراوح ما بين 35 إلى 40 سنة.

3/ أهداف صندوق الدولي): بالإضافة إلى ما أشار الباحث سابقاً، يمكن إجمال أهداف صندوق النقد الدولي في الآتي:-

أ) يراقب النظام النقدي الدولي.

ب) يشجع استقرار أسعار الصرف وانتظام علاقاتها فيما بين الدول الأعضاء.

ج) مساعدة كل الدول الأعضاء، بما فيها الدول الصناعية والدول النامية التي تواجه مشاكل مؤقتة في موازين مدفوعاتها، عن طريق تصريح الائتمانات ذات الآجال الطويلة والقصيرة.

د) يقوم بتوفير وزيادة الاحتياطيات النقدية للدول الأعضاء من خلال إصدار حقوق السحب

* نعنى لمصادر المللية : الاحتياطيات الدولية النلتجةمن طبيعة العلاقات الدوليةبينللدول، وخاصة فى مجال التجارة الدولية، فلنه يتوجب أن يكون لكل دولة فرد من الاحتياطى النقدى للجوء لمليه لسد العجز فى التبادل التجارى، ويتم ذلك بعملات مقبولة مثل للذهب أو عملات أخرى كالدولار واليورو، والمارك، والمعيار المحدد لكل أوقية ذهب وزن **31** جرام تقدر بحوالى **35** دولار فى عام **1994**م.

* تقوم السوق العالمية صدار السندات، وهى سندات من الدرجة الأولى لأن تسديد قيمتها مضمونمن الحكومات الأعضاء، وتطرحهذه السندات للأفراد ومؤسسات القطاع الخاص فى أكثر دولة فى العالم

الخاصة بها.

هـ) معالجة مشاكل الاقتصاد للدول وتخفيض حدوثها، تجنب آثارها، مثل التضخم، أسعار الصرف، وفوائد القروض وغيره.

و) تسهيل التمويل التعويضي والطارئ : يتم هذا التعويض في النقص المؤقت الذى حدث في حصيلة الصادرات السلعية والخدمية، أو زيادة تكاليف الاستيراد الناجمة عن أمور خارجة عن سيطرة العضو، مثل انخفاض أسعار الصادرات، أو زيادة الواردات أو تقلبات أسعار الفائدة.

ز) دعم الدول الفقيرة : يهدف لمساعدة الدول الأعضاء وخاصة النامية لمواجهة مشكلاتها، مثل صادراتها من المواد الأولية التي لا تنافس منتجات الدول الصناعية.

4/ أهداف البنك الدولي:-

أ) يعمل على تشجيع التنمية الاقتصادية في البلدان الفقيرة في العالم.

ب) يساعد البلدان النامية عن طريق التمويل طويل الأجل لمشاريع وبرامج التنمية.

ج) يشجع مؤسسات الأعمال في البلدان النامية من خلال مؤسسة التمويل التابعة إليه.

د) يشجع التجارة الدولية من خلال تقديم مساعدات مالية خاصة من خلال مؤسسة الدولة للتنمية إلى أفقر دول العالم[1].

هـ) وضع السياسات المالية للدول الأعضاء للحفاظ على الاستقرار الاقتصادي، إقامة المشروعات التي تعرقل التجارة الدولية من خلال مشاريع التنمية الأساسية (تشييد الطرق والكباري وسبل المواصلات والاتصالات وغيرها).

و) مكافحة البطالة من خلال إقامة المشاريع التنموية المستقطبة للأيدي العاملة[2].

ثانياً: الاتفاقية العامة لتعريفات والتجارة ومنظمة التجارة العالمية:-

نظراً لأهمية هذا الموضوع، وباعتبارها واحدة من وسائل العولمة الاقتصادية العامة بتحويل اتفاقيات الجات (GATT) إلى منظمة التجارة العالمية، والتي تتضمن من المبادئ والأحكام التي تفتح الطريق أمام حركة السلع والخدمات وعناصر الإنتاج ورؤوس الأموال بين الدول

1- I.M.F .Sto H working papers ,Asurvey of Recent quantitative studies of long yarm mov
15-10H.P.P **1990**ment ,elbyspitallers ,march

2- عبد الفتاح الجبالي، مرجع سابق، ص ص5-6.

دون عقبات وحواجز جمركية وغير جمركية، وأصبح الاقتصاد العالمي يدار من خلال مؤسسات مهمة تمثل أضلاع مثلث أو ثالوث العولمة الاقتصادية (صندوق النقد الدولي والبنك الدولي ومنظمة التجارة العالمية)، فضلاً عن ظهور كثير من التكتلات الاقتصاد الأقلية مثل أوربا الموحدة، النافتا، الأفتا، اتحاد الأسيان، منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى، ومجلس تعاون دول الخليج، السوق المشتركة لدول شرق وجنوب أفريقيا كوميسا وغيرها كما ذكر الباحث سابقاً، بالإضافة إلى الشركات المتعددة الجنسيات، والتي لعبت دوراً مهماً في تحويل الرأسمالية القومية إلى الرأسمالية العابرات للقارات(أي القوميات)، والتي أخذت تؤثر بشكل مباشر وغير مباشر في اتخاذ القرارات الاقتصادية الكبرى، وتحدد أولويات الاستثمار في الاقتصاد القومي، بل أصبحت توجه سياسات حكومتها فيما يتعلق بالسياسات الاقتصادية الداخلية والخارجية[1]، بالإضافة إلى الاستثمارات الأجنبية المباشرة، وما تلعبه في حركة الاقتصاد الدولي، سوف يتناول الباحث هذين الموضوعين (الشركات المتعددة الجنسيات والاستثمار الأجنبي المباشر لاحقاً). أما الحديث عن منظمة التجارة العالمية فيتطلب الحديث عن منظمة التجارة الدولية والتي تطورت إلى اتفاقية الجات ثم هذه الأخير تحولت إلى منظمة التجارة العالمية.

1/ منظمة التجارة الدولية: إن الفترة التي سبقت الحرب العالمية الثانية، اتصفت بحرب تجارية، وذلك لتزايد الحواجز والقيود المباشرة والجمركية بصورة انتقامية بين الدول، الأمر الذى أدى بالولايات المتحدة الأمريكية لتتولى اتجاه لإنشاء منظمة التجارة الدولية(International Trade Organization) في لإطار الأمم المتحدة، لتشكل بها الإطار المؤسسي الدولي على نطاق اقتصادي بهدف تحرير النظام العالمي في المجالات الآتية:-

أ) النقدية: من خلال صندوق النقد الدولي، باعتباره مصرفاً عالمياً يضع موارده في متناول الدول الأعضاء فيه لتمكينها من مواجهة العجز المؤقت في موازين موضوعاتها

ب) المالية: من خلال البنك الدولي للإنشاء والتعمير للقيام بالمشروعات الزراعية والصناعية في الدول الأعضاء فيه بتقديم قروض طويلة الأجل.

ج) التجارية: من خلال منظمة التجارة الدولية، والتي انعقد أول مؤتمرٍ لها بهافانا خلال

1- خالد سعد زغلول حلى، الشراكة العربية الأوربية ومستقبل العلاقات الاقتصادية الدولية، مجلة الحقوق للعدد الثاني، جامعة الكويت – يونيو 1998م، ص12

الفترة (1947– 1948م) [1]، وعلى الرغم من المبادرة الأمريكية لإنشاء منظمة التجارة الدولية، وبعد موافقة اثنين وخمسين دولة على هذا الميثاق، إلا أن الولايات المتحدة سحبت موافقتها المبدئية على ميثاق هافانا، ورفضه رسمياً في عام 1950م، باعتباره ينادى بتدخل الحكومات في سير التجارة الدولية، حيث أن من مصلحتها تحرير التجارة الدولية باعتبار أن إنتاجها يمثل ما يقارب نصف الناتج العالمي، بالتالي بدأت المفاوضات حول اتفاقية أخرى تكون بديل لمنظمة التجارة الدولية فكانت اتفاقية الجات[2].

2/ الاتفاقية العامة لتعريفات والتجارة(General Agreement on Tariff Trade**)**: تم التوقيع على اتفاقية الجات (**G.A.T.T**) في عام 1947م، ودخلت حيز التنفيذ في عام 1948م، ومن ثم أصبحت اتفاقية الجات بديلاً أمريكياً لفكرة منظمة التجارة الدولية، حيث ركزت على المصالح التجارية للدول الصناعية، إذ اهتمت بتحرير تجارة السلع الصناعية التي تنتجها وتتداولها، وتجاهلت المصالح التجارية للدول المتخلفة، وهذا ما يؤكد هيمنة الدول الصناعية الكبرى على الاقتصاد العالمي، وإصرار تلك الدول*على حماية أسواقها ومنتجاتها من المنافسة[3].

أ) ماهية الجات:(تعرف الجات بأنها إطار للمفاوضات التجارية متعددة الأطراف لتحرير التجارة الدولية وفقاً للقواعد والأحكام المتفق عليها)، وتعرف ايضا بأنها:(هي بمثابة محكمة دولية يتم فيها تسوية المنازعات التجارية بين الدول الأعضاء)، وهى كذلك إطار للإشراف على تجارة السلع في العالم.

ب) أهداف الجات:–

- رفع مستوى المعيشة للدولة العضو.
- السعي نحو تحقيق مستويات التوقف الكامل للدول الأعضاء.
- تنشيط الطلب الفعال.

1– **سمير عبد العزيز ، التجارة العالمية من جات 94 ومنظمة التجارة العالمية، مكتبة الإشعاع الفنية، الإسكندرية – مصر، 2001م، ص11 ص12**

2– **محمد محمد على إبراهيم ، الجات الآ ر الاقتصادية لاتفاقية الجات، الدار الجامعية للنشر، مصر، 2003م، ص11 ص12**

* **تتضمن الدول المؤسسة لاتفاقية الجات لعام 1947م عشر دول صناعية متقدمة هى : الولا ت المتحدة – المملكة المتحدة – استراليا – نيوزيلندا – فرنسا – بلجيكا – هولندا – لوكسمبورج – للنرويج لإضافة إلى تشيكوسلوفاكيا، وأمريكا اللاتينية وشيلى، وكور ، وسبع دول آسيويةهى : الهند و كستان والصين وبورما وسيلان ، ودولتين عربيتين هما : سور ولبنان**

3–**لإبراهيم العسيري، لجات وأخولها : النظام الجديد للتجارة العلية ومستقبل التنمية العربية، مركز درلسات الوحدة العربيةبيروت – لبنان، 1995م، ص25**

- رفع مستوى الدخل القومي الحقيقي.
- الاستغلال الأمثل للموارد الاقتصادية والاستثمارات.
- سهولة الوصول للأسواق ومصادر المواد الأولية.
- خفض الحواجز الكمية والجمركية لزيادة حجم التجارة الدولية.
- إقرار المفاوضات كأساس عمل المنازعات المتعلقة بالتجارة الدولية[1].

3/ منظمة التجارة العالمية (World Trade Organization): إن منظمة التجارة العالمية كانت نتاجاً لعدة جولات مرت بها اتفاقية الجات بين 127 دولة خلال ست وأربعون عام منذ عام (1947م وحتى 1993م)، إلى أن تم اعتماد نتائجها في مراكش بالمغرب عام 1994م، وكان من أهم أهداف هذه الاتفاقيات تخفيف القيود الجمركية المفروضة على التجارة بين الدول الأعضاء[2]، ومن هذه الجولات الثمانية هي :(مفاوضات جنيف عام 1947م بين 23 دولة، مفاوضات أنسى عام 1949م بفرنسا بين 13 دولة، مفاوضات تورقواي عام(1950م- 1951م) بين 38 دولة، مفاوضات جنيف(1952- 1956م) بين 36 دولة، مفاوضات جنيف(1959 – 1962م) جولة ديلون 26 دولة، مفاوضات جنيف 1963 – 1967م جولة كيندي بين 50 دولة، مفاوضات جنيف (1973- 1974م) جولة طوكيو بين 7 دول ومفاوضات جنيف(1986 – 1993م) جولة أورجواي بين 17 دولة من بينها 87 دولة نامية، والتي تم اعتماد نتائجها في مراكش بالجنوب عام 1994م[3])، وتمخضت عنها منظمة التجارة العالمية.

4/ نتائج جولة أورجواي "منظمة التجارة العالمية عام 1944م:

أ) تخفيض الرسوم الجمركية المفروضة على الواردات الصناعية إلى معدل 3%.

ب) إزالة القيود الجمركية على الواردات الزراعية الممثلة في الحصص، واحلالها بقيود مخفضة، بحيث تلتزم الدول النامية بتخفيض التعريفة الجمركية على وارداتها الزراعية بنسبة 24% بالإضافة إلى تخفيض الدول المتقدمة تعريفتها الجمركية إلى 36%.

ج) تخفيض الدعم الحكومي المقدم للصادرات الزراعية بنسبة 21%.

1- عاطف السيد، الجات والعالم الثالث (دراسة تقويمية للجات واستراتيجية المواجهة، مطبعة رمضان وأولاده، الإسكندرية – مصر، **1995**م، ص**12** ص**25**

2- فضل على مثنى، الآ ر المحتملة لمنظمة التجارة العالمية على التجارة الخارجية ، مكتبة مدبولى للنشر، القاهرة – مصر، **2000**م، ص**17** ص**21**

3- سمير عبد العزيز، مرجع سبق ذكوه، ص**19**

د) حرية حقوق الملكية الفكرية والعلاقات التجارية، مع تحصيل براءات اختراع مقابل استخدامها.

هـ) فرض عقوبات مناهضة لظاهرة الاغراق من قبل أي دولة.

و) التزام المستثمر الأجنبي بشراء مكونات محلية أو تصدير منتجات للخارج تساوى قيمة وارداته.

ز) حل النزاعات بين الأطراف المتنازعة.

ح) إحلال منظمة التجارة العالمية محل اتفاقية الجات[1].

5/ أهداف منظمة التجارة العالمية: إن مجموعة الأهداف التي تسعى لتحقيقها منظمة التجارة العالمية، تدور حول هدف رئيسي هو تحرير التجارة الدولية، وفى هذا الإطار تسعى منظمة التجارة العالمية إلى تحقيق الأهداف الآتية :

أ) زيادة التبادل التجاري الدولي، وتنشيط التجارة الدولية بين دول العالم على أسس وقواعد متفق عليها ملزمة لكل الأطراف المتعاقدة.

ب) تشجيع حركة الإنتاج ورؤوس الأموال والاستثمارات.

ج) توفير الحماية المناسبة للسوق الدولي وجعله يعمل في بيئة ملائمة لمستويات البيئة.

د) توسيع وخلق أنماط جديدة لتقسيم العمل الدولي، وزيادة نطاق التجارة العالمية[2].

هـ) تعظيم الدخل القومي العالمي، ورفع مستويات المعيشة، من خلال زيادة معدلات نموالدخل الحقيقي.

و) خلق وضع تنافسي دولي في التجارة الدولية ويعتمد على الكفاءة الاقتصادية* (Economic Efficiency) في تخصيص الموارد.

ز) تحقيق التوظف الكامل لموارد العالم، وزيادة الانتاج السلعي والخدمي، بما يحقق الاستخدام الأمثل للموارد مع الحفاظ على البيئة، وحمايتها من التلوث، مع حفظ حقوق الأجيال القادمة.

1- عبد القادر محمد عبد القادر عطية، اتجاهات حديثة فى التنمية، الدار الجامعية للنشر، الابراهيمية – مصر، 2003م، ص233 ص234

2- عادل المهدى، دولة النظام الاقتصادى العالمى ومنظمة التجارة العالمية، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة ، 2004م،ص ص192 199 .

* تعنى الهدف الذى يسعى إليه المنتج لتحقيق أقصى ربح ممكن بأقل تكلفة ممكنة وهو ما يسمى فى الاقتصاد بالحجم الأمثل، والكفاءة الاقتصادية Economic Efficiency تتكون من الكفاءة الفنية وهى عبارة عن للقدرة الإنتاجية للقطاع للعام، والكفاءة السعرية والتى تعبر عن العلاقة بين أسعار عناصر

ح) إشراك الدول النامية، الأقل نمواً في التجارة الدولية بصورة أفضل[1].

خلاصة القول: أن منظمة التجارة العالمية (**W.T.O**) قد حلت محل الجات(**G.A.T.T**) لتتولى إدارة النظام التجاري بصورة أكثر شمولاً، لما كانت تفعله الجات في مجالات أوسع للتجارة، مثل السلع الزراعية، والصناعية، والخدمات، والملكية الفكرية والاستثمار، بل شملت الجوانب البيئة المؤثرة على التجارة، بالإضافة إلى دمج تكلفة السلع في سعر المنتج النهائي، كذلك إن لمنظمة التجارة العالمية آلية أفضل في فض المنازعات بين الدول، مع صفة الإلزام للأعضاء فيما يتم الاتفاق عليه، بينما كانت سكرتارية الجات ليس لديها هذه الصفة، وأيضاً أن منظمة التجارة العالمية تمتلك فرض عقوبات كانت تعجز عن فرضها اتفاقية الجات، كما أنها تتمتع بنظام ردع قوى للدول الأعضاء في حالة مخالفة قوانين المنظمة[2].

المطلب الثالث: الاستثمار الأجنبي المباشر والشركات المتعددة الجنسيات

أولاً: مفهوم الاستثمار:-

يعتبر جذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة، من القضايا ذات الأهمية الكبرى للدول النامية، لأن الاستثمار بمفهومه الاقتصادي، من العوامل الأساسية المهمة في تحقيق النمو الاقتصادي، حيث يعتبر المحرك الرئيسي للنشاط الاقتصادي لارتباطه المباشر بالتكوين الرأسمالي، وزيادة ثروات الاقتصاد الوطني، الإنتاج والتطوير وتحقيق النمو الاقتصادي وزيادة فرص التوظف الكامل ورفع المستوى المعيشي للأفراد.

مفهوم الاستثمار عامة فيعرف بأنه:(عبارة عن إضافة جديدة للمنتجات السلعية والخدمية، أو رأسمالية إلى رأس مال الدول المانحة)، أو أنه عبارة عن:(استعمال الأموال للحصول على الأرباح، لخلق أصول رأسمالية جديدة يوجه فيها المنشأة أموالها بالطرق المشروعة لتحقيق منافع للمجتمع)[3]، وأيضاً يعرّف الاستثمار بأنه: (تيار من الاتفاق على الجديد من السلع الرأسمالية الثابتة، مثل المصانع والآلات، بالإضافة إلى المخزون من المواد الأولية والسلع النهائية خلال فترة زمنية معينة)، أو هو ارتباط مالي بهدف تحقيق منافع

1- عبد المطلب عبد الحميد، الجات وآليات منظمة التجارة العالمية-من أوروجواى لسياتل وحتى الدوحة،-الدار الجامعية للنشر، الاسكندرية – مصر، 2003م، ص182 ص183

2- سليمان سيد أحمد السيد، الزراعة وتحد ت العولمة، مركز الدراسات الاستراتيجية، الخرطوم – السودان، 1999م، ص153 ص159

3- قطب مصطفى سانو، الاستثمار أحكامه وضوابطه فى الفقه، دار النفائس، عمان – الأردن، 2000م، ص15 ص21

يتوقع الحصول عليها بعد فترة من الزمن[1]، وكذلك يعرّف الاستثمار بأنه: (التخلي عن أموال يمتلكها الفرد أو المنشأة أو الشركة في لحظة زمنية معينة ولفترة من الزمن بقصد الحصول على تدفقات مالية مستقبلية تعوضه عن القيمة الحالية للأموال، عن النقص المتوقع في قيمتها الشرائية بسبب التضخم، وذلك مع توفير عائد معقول مقابل تحمل عنصر المخاطرة المتمثل باحتمال عدم تحقيق هذه الدفقات)[2]، ومما سبق يمكن أن يعرّف الاستثمار تعريفاً شاملاً بأنه: (مجموعة التوظيفات التي من شأنها تحقيق زيادة إضافية إلى رأس المال الأصلي من خلال امتلاك الأصول التي تولد عوائد مالية، نتيجة تضحية مالية مستقبلية آخذاً في الاعتبار عنصري العائد والمخاطرة)، وبناءاً على هذا المفهوم يمكن التمييز بين نوعين من الاستثمار المالي والاقتصادي :-

1/ الاستثمار الاقتصادي: هو عبارة عن التوظيف الذى يتحقق من شراء وبيع واستخدام الأصول الإنتاجية التي تعمل على زيادة السلع والخدمات، بشكل فائض مما يزيد من الناتج القومي الإجمالي، أي توظيف الأموال ومساهمتها في العملية الإنتاجية والإنتاج بحيث يضيف منفعة أو يخلق منفعة تكون في شكل سلع وخدمات، وهذا الإنتاج له عدة عناصر مادية وبشرية ومالية، وبالتالي فإن كان المال عنصر إنتاج، فلابد أن تكون على شكل خلق طاقة إنتاجية جديدة أو توسيع طاقة إنتاجية موجودة[3].

2/ الاستثمار المالي: هو اكتساب الموجودات المالية فحسب، بالتالي فإن الاستثمار المالي لا ينتج عنه زيادة حقيقية في إنتاج السلع والخدمات، إنما يتم من خلال نقل ملكية وسائل الإنتاج والأموال المستثمرة من مستثمر إلى آخر، مما يعمل على تحقيق إيرادات مباشرة و وفورات مالية، مثل السندات والأسهم وشهادات الايداع[4].

ثانياً: مفهوم الاستثمار الأجنبي المباشر:-

يعرّف الاستثمار الأجنبي المباشر بأنه :(تكوين منشأة أعمال جديدة أو توسيع منشأة قائمة، وذلك عن طريق مقيمي دولة معينة ضمن حدود دولة أخرى)،هنالك خاصية مهمة للاستثمار الأجنبي المباشر، هي أن المستثمرين لا يحتفظون فقط بحق الملكية،

1- حسن عمر، التحليل الكلى، دار الشروق للنشر، جدة – المملكة العربية السعودية، 1981م، ص32

2- محمد مطر، إدارة الاستثمارات الإطار النظرى والتطبيقات العملية، مؤسسة الوارق، عمان – الأردن، 1999م، ص9

3- طاهر حيدر جردان، مبادئ الاستثمار، دار المستقبل للنشر، عمان – الأردن، 1997م، ص13

4- أحمد زكر صيام، مبادئ الاستثمار، دار المناهج للنشر، عمان – الأردن، 2003م، ص16 ص21

لهذه المنشأة الأجنبية فحسب، بل يحتفظون بحق الإدارة والتحكم في كل عمليات المنشأة الأجنبية[1]، وبذلك يمكن توضيح أنواع الاستثمار الأجنبي المباشر إلى :-

1/ الاستثمار المحفظى: يقصد به المشاركة الأجنبية في استثمارات الدولة، بحيث لا يكون فيها أي نوع من أنواع الرقابة على النشاط الاستثماري من قبل المستثمر الأجنبي، وهو عبارة عن شراء الأسهم والسندات لمنظمات خارج الحدود الوطنية للشركة الوطنية الأم.

2/ الاستثمار الأجنبي المباشر: يقصد به الاستثمارات في شركات دول أخرى، بحيث يكون للمستثمر دور فاعل في إدارة موجوداته في تلك الشركات، ويعد الاستثمار الأجنبي المباشر بشقيه المباشر والمحفظي أحد أهم ملامح ظاهرة العولمة الاقتصادية التي اتسم بها القرن العشرين، ولقد ارتبط مفهوم الاستثمار الأجنبي المباشر بالشركات المتعددة الجنسيات، بوصفها الجهة المحركة والمنفذة للاستثمارات الأجنبية عبر الحدود، وممارسة أنشطتها من خلال توظيف الموجودات الاستراتيجية، ويستمد الاستثمار الأجنبي المباشر تمويله من رأس مال الممتلك، أي رأس المال الذى وظف في الاستثمار في إحدى المؤسسات والشركات التي تعمل في دولة أجنبية، ويحقق الحد الأدنى من العوائد، والأرباح غير موزعة أو من القروض الأجنبية التي تقدمها الدولة الأم لفروعها خارج حدود الدولة[2].

ثالثاً: مزايا وأهداف ودوافع الاستثمار الأجنبي المباشر:-

1/ مزايا الاستثمار الأجنبي المباشر: للاستثمار الأجنبي عدة مزايا يحققها للدول المضيفة له ومن هذه المزايا وأهمها:-

أ) يتيح الاستثمار الأجنبي المباشر استمراراً أكثر لاستثمار رأس المال.

ب) يتجه الاستثمار الأجنبي المباشر عادة للتوسع في الإنتاج وزيادة رأس المال العيني.

ج) الاستثمار الأجنبي المباشر يربط بين استيراد رأس المال، واستيراد المعرفة التقنية والإدارة من الخارج، وهذا الاستخدام للخبرة ووسائل الإنتاج الجديدة، يؤدى إلى تطوير الاقتصاد القومي في الدول المضيفة.

د) يخلق الاستثمار الأجنبي المباشر وفورات خارجية تفيد الاقتصاد القومي.

هـ) يتيح الاستثمار الأجنبي فرصاً لتشغيل الأيدي العاملة للدول المضيفة، مما ينعكس على

1- جون هرسون ومارك هوندر، مرجع سبق ذكره، ص633

2- سرمد كوكب الجميل، الاتجاهات الحديثة فى مالية الأعمال الدولية، دار ومكتبة الحامد للنشر، الأردن، 2000م، ص165 ص166.

الإنتاج المحلى بفضل الاستهلاك ويقضى على ظاهرة البطالة ويحفز المنتج المحلى على زيادة إنتاجه[1].

2/ أهداف الاستثمار الأجنبي المباشر: تتمثل أهداف الاستثمار الأجنبي في الآتي:-

أ) تحقيق العائد الملائم: حيث أن الهدف الهام والرئيسي للاستثمار هو تحقيق العائد من الربح والدخل لزيادة رأس المال.

ب) تكوين الثروة وتنميتها، وذلك من خلال التضحية التي تقوم بها المنشآت والأفراد والشركات لتحقيق العائد المتوقع المخاطرة الآنية من أجل تنمية الثروة المستقبلية.

ج) المحافظة على رأس المال: وذلك من خلال المفاضلة بين المشاريع والتركيز على الأقل مخاطرة.

د) المحافظة على قيمة الموجودات : ويتم ذلك بتنويع مجالات الاستثمار للحفاظ على قيمة هذه الموجودات المادية، حتى لا ينخفض وتقل قيمة موجوداته (ثروة) مع مرور الزمن بحكم عوامل ارتفاع الأسعار وتقلباتها[2].

3/ دوافع الاستثمار الأجنبي المباشر: تتمثل دوافع الاستثمار في الآتي:-

أ) الموارد الطبيعية: أن طبيعة الاستثمارات الأجنبية، هي البحث عن الموارد الطبيعية والبشرية، لذلك نجد أن الشرط الأساسي لتواجد الاستثمارات الأجنبية المباشرة في الدول المضيفة لها، هو توفر الموارد الطبيعية بأنواعها المختلفة والأيدي العاملة الرخيصة.

ب) السوق: هو المحفز الأول لتواجد هذه الاستثمارات الأجنبية المباشرة في الدول المستقبلة لها، وذلك لتجنب مخاطر عمليات التصدير وما يواجهها من قيود، وبالتالي فإن الاستثمارات الأجنبية تتواجد في الدول التي تتمتع بكبر حجم الأسواق وانخفاض حجم تكاليف النقل، لذا نجد أن الدول المتقدمة، ومن خلال الاستثمار الأجنبي المباشر اتجهت إلى توفير سبل المواصلات والاتصالات ورأس المال لدعم استثماراتها بالدول المضيفة.

ج/ الكفاءة: الكفاءة الإنتاجية تعني الإنتاج بأكبر قدر ممكن وأقل تكلفة ممكنة، ويتحقق ذلك من خلال تخفيض أعباء التكاليف الإنتاجية مثل الأجور وغيرها، بالتالي أصبح سوق العمل الباعث الرئيسي لتواجد الاستثمار الأجنبي المباشر، وأمراً ضرورياً للدول التي تستثمر

1- أحمد محى الدين حسن، عمل شركات الاستثمار الإسلامية فى السوق العالمية، مطبعة بنك البركة، البحرين، 1980م، ص172 ص174.

2- طاهر حيدر حردان، مرجع سبق ذكره، ص13 ص14

أموالها، وخاصة في الصناعات ذات الحاجة إلى الأيدي العاملة[1].

رابعاً: مفهوم ودوافع الاستثمار في الاقتصاد الاسلامي

1/تعريف الاخار في الاصطلاحاالاقتصادي:-

أ) موسوعة المصطلحات الاقتصادية والإحصائية: الادخار :الادخارهو عدم إنفاق الدخل علي الاستهلاك.

ب) يعرف كذلك الادخار بمعناه الخاص ينصب علي الدخول النقدية، ويعني تأجيل الإنفاق العاجل إلى إنفاق آجل على أن يأخذ المال طريقه في فترة التأجيل إلى مؤسسة مالية تتولي إدارة واستخدام هذه المدخرات.

ج) أما تعريف مجلة البنوك الإسلامية: حيث عرَف الادخار بأنه:(اقتطاع جزء من الدخل بشرط أن يأخذ طريقه إلي الاستثمار). تميز هذا التعريف بالدقة لأنه عبَر عن علاقة بين الادخار بالدخل، حيث إن الادخار هو عملية اقتطاع جزء من الدخل، و الادخار لا يمكن أن يكون له قيام ما لم يكن هناك دخل يحتفظ بجزء منه للمستقبل، بالإضافة إلي تخصيص جزء المال المقتطع من الدخل إلي الاستثمار.

د) الادخار من المنظور الإسلامي في هذه الدراسة: هو الاقتطاع الموجه لجزء من الدخل بغية لانتفاع به وقت الحاجة شريطة أن يأخذ ذلك الجزء المقتطع طريقه إلى مجالات الاستثمار المشروعة بشكل مباشر أو غير مباشر بناءً علي هذه التعاريف الأساسية للادخار الذي يمكن استثماره، ولما كان الاستثمار هو جزء من الدخل يتم استثماره، يرى الباحث ضرورة تعريف الاستثمار في الاقتصاد الاسلامي، لتوضيح الفرق بين الاستثمار في الاقتصاد الاسلامي و الاستثمار كآلية من آليات العولمة الاقتصادية، هنالك ثمة تعريفات للاستثمار في الاقتصاد المعاصر، وتكاد تلك التعريفات تتفق فيما بينها على معاني متقاربة له، حيث إنها تتفق على اعتبار الزيادة والنماء أصلاً وغايةً وهدفاً لعملية الاستثمار ومن هذه التعريفات ما يلي:-

- التعريف الأول، فيعرفه بأنه عبارة عن الإضافة الجديدة من المنتجات الإنتاجية، أوالرأسمالية إلى رأس مال الدولة المتاح.

- التعريف الثاني، فيعرفه بأنه عبارة عن استعمال الأموال في الحصول علي الأرباح، أي

1- عبد السلام أبو تحف، نظر ت التدويل وجدول الاستثمارات الأجنبية، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية – مصر، 2001م، ص29 ص30



خلق أصول رأسمالية جديدة، يوجه فيها الفرد مدخراته، ويكون ذلك بالطرق المشروعة التي فيها الخير للمجتمع من خلال دراسة هذه التعريفات يمكن الاستفادة منها في إعادة صياغة تعريف جديد للاستثمار من المنظور الإسلامي معبر عن حقيقته من جهة، ومتضمن في الوقت نفسه المعنى اللغوي الذي نراه ركيزة أساسية في أي تعريف له من جهة أخري، إضافة إلى اشتماله على إبراز دور ومكانة القيم والمبادئ والمقاصد في العملية الاستثمارية بصفة كلية. وعليه، فإنه يمكننا تعريف الاستثمار من منظور إسلامي بأنه:(التوظيف الفعلي الموجه للمال الزائد(المدخرات) عن الحاجة بشكل مباشر او غير مباشر في نشاط اقتصادي لا يتعارض مع مبادئ الشرع ومقاصده، وذلك بغية الحصول على عائد منه يستعين به الفرد أو الجماعة على القيام بمهمة الخلافة لله وعمارة الكون).

2/ دوافع لاستثمار من المنظور الإسلامي:

ما من عمل أو نشاط يقدم عليه الإنسان إلا أن يكون هنالك دافع أو دوافع تحثه على ذلك النشاط ومن أهم الدوافع للاستثمار ما يلي:-

الدافع الأول: الرغبة في تحقيق ربح أي ربح من المال المستثمر مطلقاً. إن هذا الدافع عامل قوي ومؤثر في كثير من الناس، ويؤدي دوراً كبيراً في حث أكثر الناس على الدفع بأموالهم إلى مجالات الاستثمار الرحبة، آملاً في الحصول من جراء ذلك علي ربح ما.[1]

الدافع الثاني: الشعور بالأمن والطمأنينة يعتبر دافعاً لكثير من أصحاب المدخرات إلى استثمارها، إذ إنه كلما علت الرغبة في تحقيق ربح، فإن هذه الرغبة تظل غير مستقرة ما لم يكن هنالك شعور بالأمن لنفسية متخذ قرار الاستثمار.

الدافع الثالث: توفر جو سياسي مستقر، وهذا الدافع قرين الدافع الأنف ذكره، ولا تخفى أهميته، وما له من دور في حث قطاعات الأفراد والأعمال على اللجوء إلى دفع مدخراتهم في مختلف أوجه الأنشطة الاقتصادية المختلفة.

الدافع الرابع: فرض الزكاة في المال الذي يبلغ النصاب سنوياً. إن اعتبار هذا الأمر دافعاً من دوافع الاستثمار قد يكون غريباً لأول وهلة، الأمر إلي يستلزم رفع هذه الغرابة عنه، وتوضيح دافعيته بصورة واضحة. إن إدراك كون هذا الأمر دافعاً لا يكون صعباً على من

1- ماهر حامد الحولي، استثمار المدخرات في الإسلام، ورقة عمل مقدمة لليوم الدراسي للتأمين والمعاشات في فلسطين "واقع وآفاق" ب ن، د ت، ص ص2-4.

يحيا في واقع تحظي فيه فريضة الزكاة تطبيقاً وتنفيذا وًامتثالاً. وبيان ذلك هو أنه إذا كان الإسلام أوجب أخذ 2،5 % من الأموال التي تبلغ النصاب، فإن في ذلك حثاً لمن ملك النصاب على ضرورة القيام باستثماره مدخراته، وإذا قعد عن واجب الاستثمار، فإن ذلك سيؤدي إلى تآكل مدخراته وتناقصها.[1]

رابعاً: الشركات المتعددة الجنسيات:-

بدأت التوسع خارج نطاق بلدانها الأصلية في الستينيات من القرن التاسع عشر،

وكانت هناك عدة عوامل تخص كل شركة فيما يتعلق بدوافع خروجها إلى النشاط الخارجي، إضافة إلى عوامل مشتركة فيما بينها، فزاد حجم المشروعات الصناعية والأسواق أصبحت أكثر نمواً وتحسنت وسائل النقل والاتصالات من خلال تطور السفن التجارية والسكك الحديدية وغيره[2]، ولبيان دور الشركات المتعددة الجنسيات في ظاهرة العولمة، يلزم توضيح ماهيتها وخصائصها وأنواعها والعوامل التي أدت إلى خروجها إلى النشاط الخارجي، والمميزات الأساسية لهذه الشركات المتعددة الجنسيات :-

1/ ماهية الشركات المتعددة الجنسيات: تعرف الشركات المتعددة الجنسيات بأنها:(عبارة عن شركات تتمركز من خلال المركز الأم وهو المركز الأول والرئيسي لها يكون في أحد البلدان وغالباً في البلدان العظمى، وتكون لها أعمال ونشاطات أخرى في خارج مركزها الرئيسي من خلال فرعها التي تكسب جنسية البلد التي تقوم فيه)، وتعرف أيضاً بأنها: (شركات عملاقة عالمية تقوم بالاستثمار في عدة دول، أي تكون لها عدة فروع في بلاد عديدة، ويقدر عدد الشركات المتعددة الجنسية من (300-500) شركة ثلثهما من أمريكا، وقد بدأ ظهورها في أوائل القرن العشرين)، وعرفته كذلك بأنها: (مؤسسة اقتصادية تمتلك أعمالاً ووسائل إنتاج في أكثر من دولة واحدة، ويدير نشاطها على المستوى الدولي مجلس إدارة يتخذ من الوطن الأم مركزاً رئيسياً له)[3]، وأحياناً يطلق على الشركات المتعددة الجنسيات اسم : المنشأة متعددة الجنسية، وهى المنشأة التي تمارس نشاطها من خلال فروعها خارج الحدود السياسية لدولة المنشأة، وحتى تصبح المنشأة منشأة متعددة الجنسية

---

1 ماهر حامد الحولي، مرجع سبق ذكره، ص ص7-9.

2- آدم مهدى أحمد، العولمة وعلاقتها لهيمنة التكنولوجية، الشركة العالمية للطباعة والنشر، الخرطوم – السودان، 2003م، ص58

3- إبراهيم عبد وشيرين سين حمد الحمدانى، مؤسسات مالية متخصصة، دار صفاء للنشر، عمان – الأردن، 1990م، ص162

هنالك عناصر يجب توفرها هي :-

أ) تعدد الوحدات الإنتاجية على المستوى العالمي.

ب) مركزية السيطرة، سيطر المنشأة الأم مركزياً على فروعها في الدول الأخرى.

ج) إن ممارسة المنشأة الأم على فروعها تتم في إطار استراتيجية عالية الإنتاج.

د) أن تكون الدولة الأم لهذه المنشأة أو الشركة المتعددة الجنسيات من إحدى الدول المعروفة باسم الداك (D.A.C) وهى اختصار للجنة مساعدات التنمية (Assistance Committee Development)، وهى دول ذات تأثير قوى وفعال في الاقتصاد العالمي بصفة عامة، واقتصاديات الدول النامية بصفة خاصة، وهى الولايات المتحدة الأمريكية، وتسيطر على 44.6% من إجمالي الفروع الأجنبية في الدول النامية، ثم تليها بريطانيا وتسيطر على 22.8%، ثم اليابان وفرنسا وألمانيا الاتحادية، وتسيطر كل منها على 6.7%. 5.3% ، 4.9% من إجمالي الفروع الأجنبية في الدول النامية على التوالي، حيث بلغ إجمالي الفروع الأجنبية في الدول النامية التابعة لدول لجنة مساعدات التنمية حوالى 99.8% من عدد الفروع في الدول الأخرى[1].

2/ خصائص الشركات المتعددة الجنسيات: تتميز هذه الشركات بعدة خصائص منها:-

أ) خاصية الضخامة: لا تقاس ضخامة حجم الشركة بالتمويل المتاح للشركة، ولا بكبرحجم العمالة وحجم الإنتاج، إنما يقاس حجم ضخامة الشركة يقاس بحجم المبيعات وحجم الأعمال والإيرادات الإجمالية لها، بالإضافة إلى القيمة السوقية للشركة كلها.

ب) خاصية تنوع الأنشطة: إن الشركات المتعددة الجنسية لا يقتصر نشاطها في إنتاج سلعة رئيسية واحدة، إنما تتعدد منتجاتها وتنوعها، بناء على رغبة الإدارة وخوفها من احتمالات الخسارة، فهي إن خسرت في نشاط يمكن أن تربح في أنشطة أخرى[2]، فمثلاً شركة ميتسوبيشي اليابانية متعددة النشاط، فهنالك ميتسوبيشي للسيارات والأجهزة الكهربائية والصناعات الثقيلة وبالإضافة إلى بنك وصرافة ميتسوبيشي، وأيضاً هنالك شركة التليفون والتلغراف الدولية، والتي تمتلك فنادق شيراتون، وشركة تايم وارنر التي تستغل عدد كبير من

1- وهب غبر ل، الاستثمارات الأجنبية ودور الشركات متعددة الجنسية، بحث منشور بعنوان التنمية والعلاقات الاقتصادية الدولية، بحوث ومناقشات المؤتمر العلمى القومى للاقتصاديين المصريين، القاهرة – مصر، 25-1967/3/27م، ص32 ص33.

2- محى محمد مسعد، ظاهرة العولمة الأوهام والحقائق، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية، الإسكندرية – مصر، 1999م، ص60

شركات النشر والإعلام والملاهي وستوديوهات هوليود والمجلة الأمريكية وشبكة الأخبار CNN ، وشركات الهاتف السيار التي تتوزع أجزاء إنتاجه في عدد من الدول وشركات تجميع السيارات وغيرها(1).

ج) خاصية الانتشار الجغرافي: إن الشركات المتعددة الجنسيات تنشط في عدد من الأقطار، فمثلا شركة ABB* التي تكونت عام 1987 من اندماج شركتين سويدية وشركة سويسرية، والتي استثمرت حوالى 3.6 مليار دولار فور تكوينها، وأيضاً قامت بشراء 60 دولة أخرى، وهى تسيطر على 1300 شركة منها 130 في بلدان العالم الثالث، و41 في بلدان شرقي أوربا، بحيث كل شركة تابعة لها تعمل في سوق الدولة التي استقرت فيها كشركة محلية تحصل على احتياجاتها من الخدمات ومن التمويل من داخل هذه السوق المحلية للدولة الحقيقية لها، وتنافس منتجاتها إنتاج غيرها من الشركات المحلية أو المنتجات المستوردة، وتتعامل هذه الفروع مع بعضها البعض عبر شبكة الاتصالات الفضائية بالحاسوب التابع للشركة الأم والتي مقرها في سويسرا، والتي جعلت اللغة الإنجليزية لغة عمل في كل أنحاء شبكة الشركات التابعة لها، وكما اتخذت الدولار الأمريكي وحدة حساب لجميع فروعها، ومركز تحويل لتوفير الخدمات المالية لشركاتها أو لمواجهة التوسعات أو شراء شركات أخرى أو إنشاء شركات جديدة، وفى عام 1994م احتلت شركة ABB المرتبة 75 من بين 500 شركة كبرى عالمية.

د) خاصية تعبئة الكفاءات: لا تتقيد الشركة المتعددة الجنسية بتفضيل مواطني دولة معينة عن اختيار العاملين فيها حتى في أعلى المستويات التنفيذية، وكفاءة الأداء مرهونة بكفاءة العاملين، حيث أن النمط السائد حالياً هو الاستفادة من الكادر المحلى للدولة المضيفة، وهو الكادر المؤهل والمدرب، وبالتالي اجتاز الاختبارات وله مشاركات في عدد من الدورات التدريبية، ففي حالة عدم توفر هذه الشروط تلجأ الشركة إلى اجتذاب العاملين من الخارج أو العاملين في شركات أخرى(2).

هـ) خاصية المصلحة الخاصة : إن الشركات المتعددة الجنسيات، بالرغم مما أنها من لها

1- خالد سعد زغلول حلمى، العولمة التحد ت الاقتصادية وموقف الدول النامية، مجلة الحقوق، العدد الأول، **2002**م، ص**34**

* إن حروف ABB اختصار ASEA السويدية، و Brown Borery السويسرية.

2- محى محمد سعد، مرجع سبق ذكره، ص**61** ص**65**.

المقدرة على استغلال الموارد الاقتصادية، والتي جاءت تبحث عنها في الدول مثل المعادن بأنواعها ومصادر الطاقة والأراضي وغيرها بالإضافة للسيطرة على القطاع الخدمي، كالسيطرة على الخدمات المصرفية ولإدارة السياحة، وكما تسيطر على الصناعات التي تحتاج لتكنولوجيا متقدمة مثل الحاسبات الالكترونية، والآلات الصناعية، وصناعة الأدوية والمبيدات وغيرها. إلا أنها تضع في الاعتبار مصالح الدول المرتبطة معها اقتصادياً (دول التكامل الاقتصادي)، دونما النظر إلى المصالح الوطنية للدول المضيفة، وهى بذلك تعرّض الدول النامية لنوع من الاستغلال الدولي[1].

3/ أنواع الشركات المتعددة الجنسيات: الشركات بصفة عامة تنقسم إلى شركات أجنبية وشركات دولية وشركات متعددة الجنسيات وشركات غير الوطنية، فالشركات الأجنبية هي:(شركات تمتلك وتدير بصورة مباشرة، أو تمارس بصورة غير مباشرة بغض النظر عن عدد الدول المضيفة التي تقع في دائرتها، بجميع أنشطتها)،(أما الشركة الدولية فهي شركة تتمتع بشخصية مستقلة وتمارس نشاطها بالاختيار في دولة أو أكثر، بمعنى أنها مستقلة عن الرقابة من حكومة الشركة الأم)، فيما يختص بممارسة أنشطتها المختلفة،(أما الشركة المتعددة الجنسية كما سبق القول فيمكن تعريفها بأنها الشركة التي تمارس نشاطاً استثمارياً خارجياً مباشراً)، بمعنى أنها تمتلك وتدير أصولاً تدر دخلاً في أكثر من دولة، وهى في نشاطها هذا تنتج سلعاً أو خدمات خارج موطنها الأصلي، لذا نجد بعض الخبراء الاقتصاديين يعرفوها بأنها: تلك الشركة التي تدر أرباحها الناتجة عن نشاطها خارج الوطن الأصلي عن 25% من مجموع أرباحها[2]، فهي بذلك تقود فعاليات وأنشطة تتجاوز الحدود القومية، كذلك الشركة عبر الوطنية فهي في حقيقتها شركة متعددة الجنسيات لما تمارسه من أنشطة، وتحمل نفس خصائصها، إلا أن هيئة الأمم المتحدة تفضل استخدام اصطلاح عبر الوطنية كبديل للشركات المتعددة الجنسية، بهدف تقليل الآثار النفسية والسياسية للدول النامية[3]، فهذه تقسيمات الشركات عامة، أما بالنسبة لأنواع الشركات المتعددة الجنسية

1- محمد حافظ غانم، ورقة بحث بعنوان (الاستثمارات الأجنبية ودور الشركات متعددة الجنسية ،للمؤتمر العلمي السنوي للاقتصاديين المصريين، للقاهرة – مصر، 25-1976/3/27م، ص53 ص55.

2- وهبي غبر ل، مرجع سبق ذكره، ص32 ص33

3- منير الحمش، مسيرة الاقتصاد للعالمى فى للقرن العشرين "سمات فى الفكر والنمو والأزمات والنهوض" مطبعة الأهالى للطباعة والنشر، دمشق – سور ، 2001م، ص125



فيمكن توضيح أنواعها في الآتي :-

أ) الشركة الأم: الشركة الأم وصف للتمييز بين الشركة الرئيسية والفروع أو الشركات التابعة لها، والتي تنفرد بمهام المتابعة لفروعها في الدول الأخرى، ومعظم هذه الشركات هي أمريكية وأوربية ويابانية.*

ب) الشركة التابعة: وهى الشركة التي يسيطر عليها من قبل الشركة الأم.

ج) شركة الفرع : أي فرع الشركة الأجنبية : تلجأ كثير من الشركات الأجنبية لفتح فروع تابعة لها في الدول النامية أو المتقدمة، وذلك لتجنب المشاكل التي قد تنجم عن الوكيل التجاري التابعة لها في دولة أخرى.

د) شركة المشروع المشترك: إن الشركات المتعددة الجنسيات تتخطى صور الدول والقيود القانونية التي تفرضها بعض الدول على هذه الشركات، وذلك من أجل السيطرة على الأسواق أو البحث عن أسواق جديدة، وفرص جديدة للاستثمار من أجل النمو والتوسع، بالتالي فإن كثيراً من الشركات الكبيرة تبرم اتفاقيات مشتركة لإقامة مشاريع محددة ولمدة معينة، على سبيل المثال قد يكون للدولة السيولة النقدية، وتحتاج لإقامة مصنع[1]، وهذا المصنع يحتاج إلى تكنولوجيا، وشركة أخرى لديها التكنولوجيا وبراءة الاختراع وطريقة التصنيع، ولكن ليس لديها المال، فتقوم الشركتان بعمل مشروع مشترك بينهما، والأمثلة على ذلك كثيرة، فمثلاً شركة فورد يورب وشركة فوكس واجن قاما بعمل مشروع المشترك في البرتغال لتطوير مركبة متعددة الأغراض في عام 1990م، وغيره.

هـ) شركة المقر أو مكاتب التمثيل: قد تلجأ بعض الشركات المتعددة الجنسيات، لإنشاء مقر أو تؤسس مكتباً تمثيل لأعمالها في الدول المضيفة، وتستخدم هذه المكاتب بغرض التسويق والترويج ودراسة السوق والإشراف والرقابة على الوسطاء والوكلاء المعنيين من قبل الشركة الأم، وذلك لجمع المعلومات وتزويد الشركة الأم بها، وانتشرت مكاتب التمثيل في الآونة الأخيرة في الشرق الأول ودول الخليج مثل دبى والبحرين وقطر والمملكة العربية السعودية وغيرها، وبذلك يمكن القول أن هذه الأنواع تعتبر من أهم أنواع الشركات المتعددة

* الجدير لذكر أن ثمان من أكبر عشر شركات فى العالم تعود ملكيتها للولا ت المتحدة الأمريكية، وأن 80%من مجموع الشركات المتعددة الجنسيات تعود ملكيتها إلى كل من أمريكا وبريطانيا وفرنسا، وألمانيا الغربية.

1- كامل أبو صقر، العولمة التجارية الإدارية والقانونية "رؤية إسلامية جديدة، الأساليب والآليات وللنظم"، دار مكتبة الهلال، ودار الوسام-بيروت – لبنان، 2001م، ص334 ص360



الجنسيات المنتشرة في العالم[1].

4/ العوامل التي ساعدت لخروج الشركات المتعددة الجنسيات للنشاط الخارجي:

أ) المشاريع الصناعية الضخمة وجودها في العالم أدى إلى وجود هذه الشركات.

ب) كبر حجم الأسواق العالمية.

ج) تحسين وسائل النقل والاتصال.

د) سهولة الرقابة وضبط فروع الشركة.

هـ) توفير نظام الحماية الجمركية لمثل هذه الشركات والاعفاءات الممنوحة لها من قبل الدول المضيفة، ساعد على وجودها في العالم[2].

و) عدم استغلال الموارد الاقتصادية لبعض الدول.

ز) توفر التمويل اللازم لإنشاء شركات أخرى تابعة للشركات الأم.

5/ السمات المميزة للشركات المتعددة الجنسية: من أهم سمات الشركات المتعدية الجنسيات تتمثل في بالتفوق التكنولوجي، والتشتت الجغرافي، والحجم الكبير ،و تنوع المنتجات. والنشاطات، و تتسم بهيمنتها على الاقتصاد، وسيادتها للفروع[3].

6/ المميزات الأساسية للشركات المتعددة الجنسيات: يمكن تلخيص المميزات الأساسية لهذه الشركات في الآتي:-

أ) رغبتها الدائمة وسعيها للسيطرة على سوق التكنولوجيا في العالم، وذلك من خلال بسط سيطرتها على الاقتصاد العالمي، وزيادة نفوذها.

ب) قرارات التخطيط والبحوث والاستثمار والإنتاج والتسويق والأسعار وغيرها، يتم اتخاذها مركزياً من قبل مجلس إدارتها في المركز الرئيسي في الوطن الأم.

ج) الحصول على أقصى قدر ممكن من الأرباح، واتباع شتى الوسائل في سبيل ذلك، من ضمنها تهريب رؤوس الأموال من الدولة المضيفة.

د) تتمتع بقدرات مالية ضخمة بحيث أن الشركة التي تقل مبيعاتها السنوية عن مليون دولار، لا تعتبر من ضمن الشركات المتعددة الجنسيات.

1- كامل أبو صقر، مرجع سابق، ص390

2- إبراهيم على عبد وشرين حمد الحمداني، مرجع سابق، ص163

3- آدم مهدى أحمد، مرجع سبق ذكره، ص99

هـ) القدرة الهائلة على التسويق والاعتماد الكبير على الإعلان والترويج، وإنفاق الأموال الطائلة في سبيل ذلك.

و) هذه الشركات لها القدرة على التأثير في نمط الإنتاج والاستهلاك في الدول المضيفة[1]، ومجمل القول إن الشركات المتعددة الجنسية، لا تدخل الدول بدون استثمار أو تساهم بالاسم التجاري، أو تحصل على أسهم مقابل المعرفة الفنية والإدارية، وبالتالي فإن أهدافها هي نفس أهداف الاستثمار الأجنبي المباشر، بالإضافة إلى الاصلاح الاقتصادي والمتمثل في ترك النشاط الاقتصادي لقوى السوق وتقليل نطاق الدول، ومحددات الاستثمار الأجنبي المباشر في الدول كالتضخم وأسعار الصرف، أما فيما يختص بالاستقرار السياسي، فهو من أهم عوامل وأهداف تواجد الشركات المتعددة الجنسية في الدول عامة، والدول النامية على وجه الخصوص، وذلك خوفاً من المصادرة للأموال والتأميم للمشروعات، وهذا ما يلاحظ في زيارة الرئيس الأمريكي بوش الأصغر لخمس دول أفريقية* في فبراير عام 2008م.

1- إبراهيم على عبد وشرين حمد الحمدانى، مرجع سابق، ص**165** ص**166**

* تشمل ز رقللرئيس الأمريكيبوش الأصغر، خمس دول أفريقيةهى :بنين، تنزلنيا، رولندا،غا وليبر ، ودعمه تنزلنيا ب **500** مليون دولار استقرارها السياسي.



الفصل الثاني

الانفاق الاستهلاكي في الاقتصاد الوضعى والإسلامي.

المبحث الأول: مفهوم الاستهلاك في الاقتصاد الوضعي والإسلامي.

المبحث الثاني: مفهوم المستهلك والعوامل المؤثرة عليه.

المبحث الثالث: تعريف الإنفاق وأنواعه وضوابطه في الاقتصاد الإسلامي.

المبحث الأول

مفهوم الاستهلاك في الاقتصاد الوضعي و الإسلامي

المطلب الأول: تطور مفهوم الاستهلاك في الاقتصاد الوضعي

بالنظر إلي الدراسة الراهنة. التي تدور حول ظاهرة الاستهلاك بين التحليل الاقتصادي والتفسير الاجتماعي. فإن الباحث سوف يفرد هذا المطلب ليعرض من خلاله أهم القضايا التي يثيرها مفهوم الاستهلاك . فيتعرض الباحث لمختلف الرؤى النظرية التي حللت وفسرت ظاهرة الاستهلاك في المجتمع بدءً من التحليل الاقتصادي الذي ناقش وحلل الاستهلاك بوصفه عملية اقتصادية بحته تتعلق بالعرض والطلب. مرورا بالتحليلات السيكولوجية التي قدمها رواد النظرية في علم الاجتماع. بدءً من التحليل المادي التاريخي الذي ارتكزت فيه رؤية ماركس علي مقولاته الأساسية المرتبطة بتقسيم المجتمع- لديه- إلي بنية تحتية وأخري فوقية، أو بناء تحتي وبناء فوقي. فإذا كان ماركس قد فسر حركة المجتمع وتطوره من منظوره المادي التاريخي؛ فإن هذا المنظور المادي امتد ليشمل الرؤية الماركسية لكافة ظواهر المجتمع وقضاياه. وموضوع الاستهلاك هنا لا يختلف في تحليل الماركسية عن أي قضية اجتماعية أخري. كما أن الباحث استعرض أيضا للرؤية الوظيفية لظاهرة الاستهلاك. وهي الرؤية المناقضة تماما للتفسير الماركسي المادي. وأخيرا يشير الباحث إلي موقع عملية الاستهلاك من جملة التحولات التي أصابت العالم في السنوات الأخيرة. والتي يجملها البعض في عبارة التحول إلي اقتصاد السوق المعولم.

أولًا: الاستهلاك من منظور اقتصادي:-

لقد سيطرت النظرية الاقتصادية في تعريف الاستهلاك إلي حد كبير علي التعريفات التي قدمت للمفهوم حتى وقت قريب. وربما يرجع ذلك - كما سلف الإشارة- إلي أن المفهوم يعبر عن عملية اقتصادية في المقام الأول. ففي الماضي كان ينظر إلى الاستهلاك من الناحية الاقتصادية البحتة. وكانت مسألة في عزلة عن غيرها من المسائل الاجتماعية الأخرى. غير أن علماء الاقتصاد المحدثون يرون أهمية العوامل الاجتماعية في تأثيرها على نمط الاستهلاك، إذ تقوم بدور مهم، ومؤثر في تشكيل نمط الاستهلاك على المدى البعيد. وإن كان الدخل هو الذي يؤثر في النمط على المدى القصير، ولقد كان تركيز علماء الاقتصاد في تناولهم لظاهرة الاستهلاك. منصبا علي علاقته بعدد من الموضوعات ذات الطابع

الاقتصادي البحت. مثل الادخار، والصادرات، والواردات، وميزان المدفوعات، والتضخم وغيرها، حيث يعتبر الهدف النهائي للنشاط الاقتصادي هو إشباع حاجات الفرد من السلع والخدمات. كما ربط آخرون الاستهلاك بالعملية الإنتاجية في حد ذاتها، ولعل ما قدمه الاقتصادي الشهير آدم سميث نموذجا واضحا علي الصبغة الاقتصادية البحتة. التي تناول من خلالها الاقتصاديون ظاهرة الاستهلاك؛ فالاستهلاك من وجهة نظره هو الهدف والغاية الوحيدة لكل إنتاج. والاستهلاك بوجه عام يمثل وزناً كبيراً في إجمالي ميزانية الأسرة، وإجمالي الإنفاق القومي، كما أن للاستهلاك تأثير على كافة المتغيرات الاقتصادية مثل الإنتاج، الدخل، الادخار، الاستثمار ومستوى الأسعار وغيرها من المتغيرات الاقتصادية المهمة. لذا فإن غرض الإنتاج كله هو الاستهلاك، وهذا ما ذهب إليه سميث من خلال نظريته عندما قال:(إنّ مصلحة المنتج يجب أن تؤخذ في الاعتبار إذا كانت في مصلحة المستهلك فيما يرى أن هذه المصلحة تقود الفرد وهو يعمل لنفسه إلى خدمة المصالح الجماعية، فالإنسان له مطلق الحرية في أن يعمل ويستغل رأس ماله كيفما شاء بشرط عدم الخروج على القوانين أو التعدي على حرية غيره). بمعنى أن سميث يدعو إلى المنافسة الحرة[1]، ويري سميث أن هذا النظام يتفق مع مبدأ انسجام المصالح الخاصة مع المصالح العامة. ومع هذا يرى ضرورة تدخل الحكومة بطريقة مشروعة لحماية الأفراد ومساعدتهم على القيام بالمشروعات الاقتصادية. غير أنه اعترف بأن التجارة. والصناعة لهما الأثر في عمليات الإنتاج[2]. وفى زيادة ثروة الأمم، والأفراد إلّا أنه ذهب إلى أنهما لا يقلان أهمية في الحياة الاقتصادية عن الزراعة. ونظر إلى العمل على أنه عامل من عوامل الإنتاج. ومراجعة ما قاله سميث عن الاستهلاك يظهر أنه قد أدرك أهمية بعض الأبعاد غير الاقتصادية في تحليل الظاهرة. خاصة فيما يتعلق برؤيته للقيمة، ولقد تركزت نظرية القيمة عند سميث على التفرقة بين ما سماه قيمة الاستعمال(value inuse) القيمة المبادلة (value in exchange)، فالأولى تعبر عن قيمة سلعة معينة في نظر شخص معين. فهي قيمة شخصية تتوقف على تقدير الشخص للسلعة. أو مدى منفعتها في نظره، أما الثانية: يقصد بها قيمة المبادلة التي تعبر عن قيمة السلعة في السوق، هذا وقد لاحظ سميث أنه كثيراً ما

1-آدم سميت, ثروة الأمم, دار القاهرة للطباعة والنشر, القاهرة, **1959**م, ص **8**.

2-سعيد النجار، ريخ الفكر الاقتصادي, دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت _ لبنان, **1983**م, ص ص **175 – 178**.

تختلف قيمة الاستعمال عن قيمة المبادلة، بمعنى أن السلعة التي تتمتع بقيمة كبيرة في الاستعمال قد لا تتمتع إلا بقيمة زهيدة في المبادلة فعلى سبيل المثال: الماء فإن قيمته في الاستعمال لا تقدر. أما قيمته في المبادلة فإنها تكاد تكون معدومة، في بعض المجتمعات[1]، ومن هنا يمكن القول أن سميث يرى أن العمل هو المقياس الصحيح للثمن الحقيقي. أي أن قيمة السلعة بالنسبة للشخص الذي لا يريد استهلاكها، أو استعمالها بنفسه. وإنما يريد مبادلتها، بمعنى أنها تحدد بكمية العمل الذي تبادل به السلعة، وأن العمل هو القياس الحقيقي لقيمة المبادلة لكل السلع. وهنا يقول سميث بأن ثروة المجتمع تتكون بالعمل لا بالذهب والفضة. ورغم أن سميث لم يتجاهل العمل من حيث التغير في قيمته ومن وقت إلى آخر. ومن مكان إلى مكان، بمعنى أن العمل هو السلعة الوحيدة التي ينظر فيها إلى قيمة استعمالها وليست إلى قيمة مبادلته. ولعل في تأكيده علي أهمية عنصر العمل إشارة واضحة إلي إدراكه لأهمية الأبعاد غير الاقتصادية في ظاهرة الاستهلاك. وهو ما يمكن اعتباره تمهيدا لأخذ العوامل الاجتماعية والثقافية في الاعتبار عند تحليل ظاهرة الاستهلاك، لقد بدأ الاتجاه نحو الاعتداد بالعوامل الاجتماعية في تحليل ظاهرة الاستهلاك مع أرنست أنجل (Anjal Arenst) فقد كان أنجل أول من نبه إلي تأثير العوامل الاجتماعية علي الاستهلاك، فهو يعد أول من أشار إلى أهمية أثر الدخل على نمط الاستهلاك. غير أن هناك بعض الدراسات التي لم تشر إلى هذا الأثر. بل تناولت حجم الأسرة وتركيبها على أنهما يلعبان الدور المهم، والفعال في تشكيل نمط الاستهلاك أكثر من الدخل، وبعبارة أخرى أن حجم الأسرة، وتركيبها يتغير في فترة زمنية قصيرة أسرع من تغير الدخل، حيث وضعت عدة مقاييس استهلاكية لدقة قياس هذا الدخل[2]، وهذا ما أشار إليه ثورتشاين فيبلن من خلال نظريته الطبقة المترفة حيث أكد على أهمية أثر الطبقة الاجتماعية على ثقافة الاستهلاك، وهذه الطبقة المترفة تعتبر مركزاً للثراء والمكانة الاجتماعية من خلال الاستهلاك المظهري الذي يعبر عن الثراء والمكانة الاجتماعية، بغض النظر عن مدى حاجة المستهلك له[3]، ومن هنا بدأ الباحثون يأخذون أبعاداً أخري في معالجتهم لموضوع الاستهلاك. وهى

1 –سعيد النجار، مرجع سبق ذكره،ص187.

2– وفاء حسين الزمر, أثر العوامل الاجتماعية على نمط الاستهلاك، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة القاهرة، 1972م, ص2.

3 –محمد يسرى إبراهيم, اقتصاد ت مجتمع الانفتاح، دار أم القرى للطباعة والنشر الإسكندرية –مصر، 1997م, ص80.

تختلف كثيرًا عن الجوانب الاقتصادية البحتة للمفهوم؛ فهناك دراسات عديدة أصبحت تؤكد على أبعاد اجتماعية ونفسيه في تفسير زيادة انتشار ثقافة الاستهلاك بين الأفراد؛ فالدراسات النفسية ترى: أن العوامل النفسية بين الأفراد تلعب دوراً مهمًا في تحديد الأنماط الاستهلاكية، وهناك العوامل البيئية أيضاً المحيطة بالأفراد، وكذلك العوامل المهنية التي لا يمكن إغفالها باعتبارها أحد العوامل التي تؤثر في انتشار ثقافة الاستهلاك، وهذا ما أكدته نظرية كينز عن الاستهلاك حيث ترى: أن كل العوامل لها تأثير على أنماط الاستهلاك، غير أن كينز اعترف أن هناك عوامل أخرى مؤثرة على المستوى الكلى للاستهلاك، وهى عوامل موضوعية وعوامل شخصية، ونجده يشير إلى العوامل الموضوعية مثل عادات الإنفاق الاستهلاكي، وهيكل توزيع الدخل القومي، ومستويات الأسعار، وغيرها، أما العوامل الشخصية فهي تتلخص في الرغبة في حب الظهور والكرم والتبذير، غير أن كينز من خلال هذه العوامل أشار إلى أهمية أثر الدخل على الاستهلاك، حيث اعتبره المحدد الأساسي للاستهلاك في الفترة القصيرة، بمعنى أن التغير في الاستهلاك في المدى القصير يرجع إلى تغير في الدخل[1]. إلا أنّ زيادة في الميل للاستهلاك، كما يقول كينز يرجع إلى أنّ الجماعات الفقيرة التي تخصص الجزء الأكبر من دخلها للاستهلاك، وهذا ما يعنى ارتفاع الميل للاستهلاك لدى الجماعات الفقيرة عنه لدى الجماعات الغنية. .

ثانيا: التصور المادي التاريخي لظاهرة الاستهلاك:-

يمكن اعتبار التنظير المادي التاريخي هو البداية الحقيقية في بحث وتحليل ظاهرة الاستهلاك. حيث جمع ماركس في تصوره لتطور المجتمع بين ما هو اجتماعي وما هو اقتصادي. ومن ثم جاء تصوره للتطور التاريخي للمجتمع. مؤسس علي تصوره لتطور النظام الاقتصادي(المادية التاريخية). لقد تصور ماركس أنّ الحياة الاجتماعية والحياة الاقتصادية تسيران جنباً إلي جنب في خط واحد مرسوم، خط يتجه من البساطة إلى التعقيد. ومن هنا جاءت تفسيراته لتطور الحياة الإنسانية. تعبر عن وجهة نظره في كون الملكية أساس النظام الإنساني والسبب في تطوره. ولقد كانٍ التنظير الماركسي حول الاستهلاك بوصفه ظاهرة اقتصادية. لا مثيل لها حسب قول احد الباحثين، ولقد أظهر ماركس الاستهلاك بوصفه جزء

1 -إنعام عبد الجواد, النسق القيمي في الريف المصري، قيم الإنتاج والاستهلاك ،المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية, القاهرة, 1998م , ص ص 1 -2 .

من الثقافة الرأسمالية. أو كوجه آخر ملاصق لعملية الإنتاج الرأسمالي المبني علي تدعيم قيمة الاستهلاك. بغرض الحصول علي أكبر قدر ممكن من الربح. فتعاظم الاستهلاك. يعني في النهاية تعاظم الأرباح[1]، لقد ركز ماركس في تحليله للاستهلاك علي الاستهلاك الضروري. باعتباره شرطاً أساسياً للمحافظة علي مستوي الإنتاج القائم. وهو استهلاك يتألف من نمطين: الأول. شخصي يحافظ علي بقاء المنتجين واستمرارهم في الإنتاج؛ والثاني استهلاك إنتاجي، يحافظ علي وسائل الإنتاج من حيث صيانتها وتجريدها. كما تتحدد العلاقة بين قيم الإنتاج والاستهلاك بنمط تقسيم العمل الاجتماعي. ومستوي تطوره؛ ففي المجتمعات البسيطة كانت هناك وحدة واتصال بين قيم الإنتاج والاستهلاك في إطار قيم جماعية. غالبًا بسبب جماعية الإنتاج والاستهلاك . والاتصال المباشر بين المنتجين والمستهلكين. وفي حالات غير قليلة كان المنتجون هم المستهلكون لما ينتجونه.

أمّا في المجتمع الرأسمالي تطور تقسيم العمل. ومن ثم انفصل المنتجون عن المستهلكين. وجري التمييز بين وقت العمل ووقت الفراغ. وتطلب الأمر إحلال علاقات تبادل ووجود سوق للعمل وسوق السلع والخدمات[2].

هكذا قدم ماركس رؤيته للظاهرة الاستهلاكية من نفس منظور التفسير المادي للتاريخي. وهو تفسير تتقارب فيه كافة الأطروحات التي قدمها ماركس في رؤيته عن المجتمع. وتكاد تكون ظاهرة الاستهلاك. الظاهرة التي اجتمعت فيها كافة مقولات الماركسية. أو بمعني آخر طرح من خلالها ماركس آراءه العديدة حول الطبقة وعلاقات الإنتاج وغيرها من مقولات الماركسي ففي تفسيره لأزمة قصور الاستهلاك. ذهب ماركس إلي أن الاستهلاك يحدث نتيجة لاستحواذ أرباب الأعمال على نصيب متزايد من الدخل القومي وعملهم على استثمار معظم نصيبهم ، وما يؤدى إليه هذا من نمو في الناتج من السلع بشكل مستمر وبمعدلات متزايدة ، مما يجعل المجتمع يتعرض للاهتزاز والاضطرابات الاجتماعية التي قد تقلب كيان المجتمع فكيف له أن يستهلك هذا الناتج وليس لدى غالبية أفراده من العمال الأُجَراء القدرة على شراء متطلبات الحياة بسبب عدم العدالة في توزيع الدخل[3]. ومن هنا يرى

1 –محمد يسرى إبراهيم , مرجع سبق ذكره , ص ص 52-53.

2 –عبد العزيز فهمي هيكل، موسوعة المصطلحات الإحصائية، دار النهضة العربية للطباعة والنشر،لبنان،1986م، ص553.

3– عبد العزيز فهمي هيكل,المرجع السابق , ص 5.

ماركس أنّه لابدّ من دفع القوة الشرائية للعمال حتى تستطيع أن تزيد من الاستهلاك وحتى لا تحدث أزمات وإفراط في الإنتاج. لذلك يرى ماركس أن الاهتمام بالاستهلاك لا يقل أهمية عن الاهتمام بالإنتاج فالحقيقة أنهما متكاملان، فالإنتاج تتمثل مهمته الأساسية في خلق السلع اللازمة للاستهلاك في حين أنّ الاستهلاك تكون مهمته الأساسية خلق الحاجات بمعنى الغرض من الإنتاج[1]، وفى ضوء ذلك انتقد ماركس النظرية التقليدية التي استبعدت الاستهلاك كمتغير اقتصادي بافتراض وجود تطابق دائم بين الإنتاج والاستهلاك، غير أنّ ماركس يرى أنّ عملية توزيع الناتج تخضع لظروف وأوضاع اجتماعية تؤدى إلى نقص الاستهلاك في الوقت الذي تؤدى فيه الظروف والأوضاع الاقتصادية إلى تضخيم الإنتاج، وفى النهاية القول يمكن القول أن الاستهلاك كمتغير اقتصادي قد احتل مكانة هامة في التحليل الماركسي للنظام الرأسمالي ففائض القيمة ومحاولة زيادته يؤدى إلى نقص الاستهلاك وحدوث أزمات إفراط الإنتاج عامة والسبب يرجع إلى سوء توزيع الناتج من العمال والرأسماليين ويجعل العمل على الاستهلاك منخفضاً، وذلك من خلال انخفاض دخلهم بالإضافة إلى انخفاض طلب الرأسماليين للاستهلاك لانخفاض ميلهم إليه. فالاستهلاك إذن ليس كافياً لمواجهة الإنتاج المتزايد، بل أنه يتناقص بمعدلات سريعة ، وذلك كنتيجة للآثار المترتبة على زيادة التراكم الرأسمالي من فائض القيمة، وهو ذلك يعد سبباً لحدوث الأزمات الاقتصادية التي يتعرض لها النظام الرأسمالي والتي تؤدى إلى انهياره .

ثالثا: المنظور الوظيفي للاستهلاك:-

خلافاً لوجهة النظر الماركسية. هناك تنظير آخر انطلق في رؤيته للظاهرة الاستهلاكية من وجهة نظر مخالفة لمقولات المادية التاريخية؛ هذا التنظير لم يركز على التطور في مجال وسائل الإنتاج والانتقال عبر المراحل فحسب؛ وإنما يركز على وحدة الإنتاج والاستهلاك باعتبار أن الإنتاج هو الذي يؤدى إلى الاستهلاك،[2] وهذا ما أشار إليه أدم سميت عندما قال: أن الاستهلاك هو الهدف الوحيد للإنتاج، وأن رغبة المنتجين يجب أن تكون بالضرورة في خدمة المستهلك، فإذا كانت الماركسية انطلقت في تفسيرها لظاهرة الاستهلاك. من مقولات المادية التاريخية. فإن الوظيفية الوضعية. انطلقت من أبعاد أخري

1- الطاهر العلوي ,ظاهرة الاستهلاك في المجتمعات النامية , دار موفم للنشر , الجزائر , ص 214.

2 -ماكس فيبر, الأخلاق البروتستنتية وروح الرأسمالية، ترجمة محمد علي مقلد، مركز الاتحاد العربي , بيروت، ب ت، ص ص 16– 19.

مخالفة تماماً.إذ نجد ماكس فيبر يؤكد علي أن القيم والأفكار تؤثر بشكل أساسي في تشكيل الإنتاج والاستهلاك والسلوك الاقتصادي المترتب عليهما علي أساس أن الأفكار والمعتقدات لها دور فعال في تاريخ الإنسان خصوصاً تاريخ التطور الاقتصادي. ففيبر يري أن عالم القيم تخلقه الظروف الاجتماعية التاريخية. لأنه يري أن القيم اختيارات فردية حرة مشروطة بشروط اجتماعية تاريخية تحددها أفكار الجماعات الاجتماعية وتصوراتها المتباينة.[1] أما أميل دوركايم فقد قدم هو الآخر رؤية تقترب إلي ما قدمه فيبر. وتأتي علي النقيض تمامًا من الرؤية الماركسية. حيث انتقل دوركايم من الخضوع الميكانيكي لقيم الإنتاج والاستهلاك إلي الاختيار العقلاني لها. فهو علي عكس ما ذهب إليه ماركس؛ فالقيم الاجتماعية من وجهة نظره محددة لوجود الناس وما بينهم من علاقات اجتماعية. كما أنها مكونة للضمير الجمعي. فالقيم الأخلاقية تحتل مكانة بارزة من حيث أدوارها ووظائفها في المجتمع. فهي تؤثر في غيرها من القيم الاجتماعية وتوجهها. بما في ذلك قيم الإنتاج والاستهلاك. فالمجتمع في إجماله ظاهرة أخلاقية معيارية قيمية. والإنسان بطبيعته أخلاقي. لأنه يعيش في مجتمع تتغير قيمه من خلال التغير من نمط التضامن الآلي إلي نمط التضامن العضوي. وهو تغير يرتبط بعناصر مادية لها تجسيداتها الخارجية عن الأفراد. مثل تقسيم العمل والاستهلاك والجريمة والانتحار والطقوس والاحتفالات[2]. وهكذا طرح علماء ومفكري النظرية الاجتماعية. رؤيتهم لظاهرة الاستهلاك. وهو طرح يوضح التحول الذي حل بالتحليل الاقتصادي البحت. حيث التركيز علي الأبعاد الاقتصادية فقط في دراسة وتحليل الاستهلاك[3]. وقد حظيت ظاهرة الاستهلاك أيضا باهتمام مفكري علماء الاجتماع المعاصرين. من هؤلاء المفكرين ثورتشاين فيبلن (Thorstein Veblen) والذي أكد علي أن العوامل الاجتماعية تلعب دوراً مهماً في تحديد نمط الاستهلاك حيث ركز على مجموعة من العوامل تكمن وراء الحاجات الضرورية وتحديد طبيعة الطلب. فعلى سبيل المثال أغنياء المجتمع ينفقون بثروتهم على نحو يرمز لوضعهم الطبقي لتميزهم عن بقية أعضاء

1-أحمد زايد ، المداخل النظرية في دراسة القيم ,نحو مدخل نظري لدراسة قيم العمل في المجتمع القطري ,مركز الوثائق والدراسات الإنسانية , الدوحة , 1994 , ص ص 81 – 101.

2-العيسوي ابراهيم شحات , اقتصاد ت الوفرة , المركز الدولي للدراسات , بيروت , 1997 م, ص125.

3-أحمد أبو زيد، البناء الاجتماعي, الجزء الأول, دار الكتاب العربي للبحث والنشر , الإسكندرية 1967 , ص 13.

المجتمع[1].

غير أن فيبلن لم يضع أفكاراً بطريقة منظمة ، إلا أنه كان من أكثر من اهتموا بإبراز أهمية العوامل الاجتماعية في تحديد نمط الاستهلاك وعلى هذا فإن الاستهلاك المظهري عند فيبلن هو الاستهلاك المفرط للسلع التي تعد دليلاً على عضوية المستهلك للطبقة المترفة في المجتمع الرأسمالي. وقد استخدم فيبلن هذا المصطلح في الدراسات الأنثروبولوجية للمجتمعات قبل الرأسمالية للإشارة إلى التباهي باستهلاك السلع بهدف اكتساب الهيبة.[2] فبعض الناس يشترون بعض السلع غالية الثمن ليس لأنّها أجود من غيرها، أو لأنّها تشبع حاجة؛ بل لأنّها غالية فحسب وهو ما يعنى التباهي بها أمام الناس،[3] وهذا يوضح لنا اختلاف الوظيفة الظاهرة (ManiFest) للاستهلاك الاقتصادي وهى الانتفاع ، بينما يعد تحقيق الهيبة ، وتأكيدها على حد تعبير " فيبلن " أحد الوظائف الكامنة لهذا الاستهلاك.[4]

رابعا: الاستهلاك في ظل السوق الكونية:-

بدأ الحديث عن العولمة يتصاعد في السنوات الأخيرة . بشكل جعل الظاهرة محل اهتمام الكثير من الباحثين في مختلف التخصصات العلمية . فمن علم الاجتماع إلي الاقتصاد والسياسة. باتت العولمة تمثل بنداً أساسياً علي أجندة المفكرين ورجال الاقتصاد والسياسة، ومع الحديث عن العولمة بدأ الحديث أيضاً يتصاعد عن السوق الكونية. وبدأ البعض يعرف العولمة ذاتها علي أنّها الوصول بالعالم إلي مرحلة السوق الكونية الموحدة. وحلت عبارة السوق الكونية في مجال الاقتصاد محل عبارة القرية الكونية في المجال الثقافي، وقد اختلف الباحثون حول تعريف المقصود بالعولمة. واختلفوا أيضاً حول القضايا التي تثيرها العولمة نفسها سواءً كانت قضايا اقتصادية أو سياسية أو ثقافية. ولعل واحدة من أهم القضايا التي إثارتها العولمة. قضية عولمة السوق وما يرتبط بها من أنشطة مثل عولمة سلوك استهلاكي محدد، فالمتخوفون من العولمة لا يرون فيها سوي أنها عملية تستهدف تعميم قيم استهلاكية محددة ترتبط بثقافة الاستهلاك الغربي ومجتمع الرفاه الغربي علي مختلف الدول

1–نيقولا تيماشيف، نظرية علم الاجتماع وطبيعتها وتطورها، ترجمة محمود عودة وآخرون، دار المعارف، القاهرة ,**1986**م، ص **333**.

2–أحمد مجدي حجازي وآخرون ،المجتمع الاستهلاكي ومستقبل التنمية في مصر, مركز البحوث والدراسات الاجتماعية , كلية الآداب جامعة للقاهرة ,**2001**م, ص **100**.

3–هادي النعماني، عولمة الاقتصاد، نظام عالمي جديد، سوق كونية واحدة , الدار الدولية للأبحاث والدراسات والنشر, بيروت,**2002** م,ص **159** .

3-Rainer Winter , Global America?The Cultural Consequences of Globalization , Liverpool University Press , 2003 , p., 121



والمجتمعات. بغض النظر عن الظروف التي تميز تلك الدول أو هذه المجتمعات، من هنا بدأ الخلاف يحتد حول حقيقة هذه المقولة أو تلك العملية التي تستهدف العولمة تحقيقها. ونظر البعض إلي عملية تنميط السلوك الاستهلاكي وقولبته علي النمط الغربي بوصفه الوجه الاقتصادي للعولمة. وربطوا بين هذا الوجه الاقتصادي وبين الجانب الثقافي من الظاهرة نفسها. علي اعتبار أن عملية تنميط الناس وقولبت سلوكياتهم الاستهلاكية. عملية يترتب عليها تحويل أو تحوير في الهويات والخصوصيات الثقافية التي تميز تلك المجتمعات. والتي بدون شك سوف تنال منها العولمة(1)، وينظر الكثيرون إلي العولمة علي أنّها تساوي الأمركة. ومن ثم فإن السمة التي تغلب علي العولمة ذاتها من وجهة نظرهم هي عولمة النمط الاستهلاكي الأمريكي. فواقع الحال أن ما يجري من ترتيبات وتحولات في بنية النظام الاقتصادي العالمي. فضلا عن الخريطة السياسية والثقافية للعالم ما هو إلا نوع من عولمة الثقافة الاستهلاكية الأمريكية. فمعالم ثقافة الاستهلاك الأمريكي يجري الآن تسويقها علي نطاق واسع في مختلف أنحاء العالم بداية من الملابس إلي الفن والموسيقي والطعام كل ذلك يتم تسويقه عالمياً ليصير النمط الشائع والمتردد في كل مكان. وفي مختلف دول العالم بغض النظر عن التباينات والاختلافات التي تميز كل مجتمع عن الآخر(2). ويدعم وجهة النظر السابقة الكثير من التعريفات التي قدمت في مفهوم العولمة في حد ذاته. في ذلك يقول جلال أمين:(أن العولمة في الحقيقة هي عولمة نمط معين من الحياة شاع الاعتقاد بضرورة تبنيه وإتباعه لمجرد أنه يندر أن تثار مسألة خصوصيته وارتباطه بثقافة معينة. ونظرة معينة إلي الحياة وإلي الكون، أي أيديولوجيا معينة في الحقيقة، ومراجعة ما يحيط بنا في الوقت الراهن من تحولات يؤكد علي وجهة النظر السابقة. فما حدث الآن في العالم اجمع خاصة فيما يتعلق بالقضايا الاقتصادية. يدل علي أن ما يحدث لا يخرج عن محاولة قولبة العالم علي النمط الغربي الأمريكي. ففي كل مجالات الحياة. من استهلاك الطعام حتى استهلاك الموسيقي والأغاني). كل ذلك يتم وفقاً للطريقة الأمريكية والحقيقة أنّ الرجوع إلي تاريخ النظام الرأسمالي نفسه. يؤكد علي أنّ عملية الاستهلاك بالمفهوم الغربي. وعلي الطريقة الغربية. شكلت بعداً أساسياً في تطور هذا النظام؛ فالاستهلاك مرتبط في ظل النظام

1 –جلال أمين، العولمة والدولة, المستقبل العربي, مركز دراسات الوحدة العربية, بيروت –لبنان ,العدد288,فبراير,1998م ,ص23.

2 –أنور أبو عوده، العولمة والأمركة وجهان لعملة واحدة , دار الجيل للطباعة والنشر , بيروت , 2003 , ص 321

الرأسمالي بالإنتاج. والإنتاج في حد ذاته لا يمكن لعجلته أن تدور بدون وجود استهلاك ضخم. ومن هنا تشكلت الرأسمالية التجارية[1] ثم الرأسمالية الاستعمارية لتنتهي برأسمالية العولمة. أو بإمبراطورية العولمة- علي حد تعبير أحد الباحثين- وفي كل مرحلة من مراحل تطور هذا النظام، كانت الآليات تتطور وفقاً لطبيعة وظروف كل مرحلة. ففي الحقب الاستعمارية. كانت الشركات المتعددة الجنسيات هي الآلية الأساسية التي من خلالها يتم تصريف الإنتاج للتسويق والاستهلاك في البلدان المستعمرة. ومن خلال ذلك تمكنت عجلة الإنتاج والربح الرأسمالي أن تتضاعف وتنمو وتدور. وفي مرحلة الاقتصاد المعولم تضخمت هذه الشركات لتصبح ما يشبه بالعنكبوت الكوني.و الذي يمتد بشبكته ليغطي كافة أرجاء العالم،و لكن ما يحدث الآن يفوق ما مارسه النظام الرأسمالي فيما سبق. منذ نشأته حتى الآن. فقد استحدث النظام آليات جديدة (مثل الإعلام والاتصال) وطور آليات قديمة (مثل الشركات المتعددة الجنسيات). وأصبحت عبارة القرية الكونية والسوق الكونية الواحدة عبارة مألوفة في مختلف الأدبيات التي تحلل ظاهرة الاستهلاك وغيرها من الظواهر الاقتصادية والاجتماعية.

لقد بدأت العملية الاستهلاكية في ظل العولمة تأخذ أبعاداً جديدة لم تكن تعهدها من قبل، فلم يعد الأمر يقتصر علي مجرد بعض السلع التي يأتي بها المستوردون من هنا وهناك. ولكن في ظل الآليات الإعلامية الرهيبة التي تملكها العولمة .وفي ظل التنامي الرهيب لقدرة الشركات المتعدية للجنسيات في النفاذ إلي الأسواق الوطنية والسيطرة عليها أصبح الإنسان محاصر بهالة ضخمة ومتنوعة من الآليات الداعمة لنشر الثقافة الاستهلاكية للنظام المسيطرة علي العولمة. وتصبح هذه العملية أكثر خطورة بالنسبة لأوضاع البلدان النامية أو الفقيرة عموماً. تلك التي لم تعد قادرة علي الصمود أمام هذا الطوفان الهائل من السلع المدعمة بقوة ونفوذ العولمة. وإذا كانت العولمة تعتمد علي آليات بعضها تقليدي تم تطويره مثل الشركات المتعدية الجنسيات . وبعضها حديث مثل الآلة الإعلامية الضخمة. فإن الاستهلاك كعملية في حد ذاتها تلعب دوراً هاماً في إتمام أو اكتمال حلقة العولمة. وعليه

2-Priyatosh Maitra – author , The Globalization of Capitalism in Third World Countries , PRAEGER Westport, Connecticut London , 1996 , p 89.

فمن الطبيعي أن تحتل ثقافة الاستهلاك مكانة مهمة في آليات عملية اقتصاديات العولمة. ولذلك فقد انتقل اقتصاد العولمة من الإنتاج الصناعي التقليدي إلى إنتاج السلع، والخدمات الاستهلاكية الصلبة بالتكنولوجيا اللبنة وثيقة الصلة بالمعلومات والترفيه وأسلوب الحياة. وهي أمور تفوقت فيها الدول المتقدمة خاصة الولايات المتحدة الأمريكية. والتي يصفها البعض بأنّها صانعة ثقافة العولمة. والمعنية بنشرها في كافة أرجاء العالم إذ نجد أن العولمة تعني في جانب من جوانبها العديدة تنميط العالم علي الشكل الأمريكي. ونشر الثقافة الأمريكية. وهي ثقافة يحتل الاستهلاك جزءً كبيراً من تكوينها. وعلى ضوء ما تقدم فإن ثقافة الاستهلاك قد ارتبطت برموز وصور ومعاني للتفوق والرفاهية والمتعة. وقد لعبت وسائل الإعلام دور بالغ الأهمية وخاصة من خلال الإعلانات في نشر وتدوين ثقافة الاستهلاك الغربية. وإعلاء قيم الفردية، والبحث عن المتعة من خلال الاستهلاك. وهي القيم التي تؤكد عليها ثقافة الاستهلاك الغربي ذاتها.

إن هذه الإعلانات تؤدى إلى استنزاف دخول الأفراد حيث تلعب هذه الإعلانات دوراً هاماً في اقتناء الفرد السلع بخلق نوع من اللهفة في نفوس الناس للاستهلاك، وهكذا نجح الإعلان الذي اعتمد على قوة ونفوذ وسائل الإعلام المعلوم في الوصول إلى أغلبية سكان العالم في مختلف الطبقات، والثقافات، وصارت السلع الاستهلاكية، وأسماء، وعلامات الشركات الكبرى متعدية الجنسيات جزءً من الثقافة المتداولة بين البشر رغم اختلاف اللغات. والثقافات[1]. ولقد فرض الإعلان نوعاً من الهيمنة على الأسواق العالمية. وعلى المستهلكين من خلال توحيد وتنميط الأذواق. وخلق إجماع زائف على استهلاك سلع وخدمات قد لا يكون الفرد أو المجتمع في حاجة إليها، أو قد لا تتفق مع احتياجاته، وأوضاعه المعيشية بل ولا تتفق مع أولويات المجتمع في الوقت نفسه أدت ثقافة الاستهلاك وبريق الإعلانات إلى تسليع القيم والأفكار والمعاني والمشاعر من خلال الاختفاء المبالغ فيه بأهمية الرموز، والعلامات المادية، وخلق الأشياء الزائفة بين الحصول على سلعة واستهلاك سلعة، أو خدمة وبين تحقيق السعادة أو الحرية. فالإعلان وسيلة من وسائل التأثير في السلوك، فهو يقتحم المجال النفسي للإنسان بدون استئذان، فهو عبارة عن نشر معلومات البيانات عن الأفكار

1-Priyatosh Maitra – author , p 102.

أو السلع أو الخدمات والتعريف بها في وسائل الإعلام المختلفة لخلق حالة من الرضا النفسي في الجهود بقصد بيعها أو المساعدة في بيعها أو تعليها أو الترويج لها، نظير دفع مقابل لذلك أصبح الإعلان الآن وسيلة هامة من وسائل العلاقات العامة من أجل التسويق وترويج المنتجات مثل الرسوم على الجدران، واللوحات الإعلانية. أو لوحات الدعاية. أو الملصقات. أو اللافتات الضوئية. والعادية في الطرق. أو وسائل المواصلات.

إن انتشار ثقافة الاستهلاك عبر آلية الإعلان، وحب التملك. والمحاكاة، وتقليد الآخرين تتجسد في الكثير من المجتمعات. وهو الأمر الذي ترتب عليه تشكيل منظومة قيمية استهلاكية تتماشي مع قيم الثقافة الغربية. حيث تظهر رغبات، واحتياجات مصطنعة. وغير ضرورية. إلا أنها تتحول عبر آلية الإعلان، وتفشى قيم الاستهلاك. والرغبة في تقليد الآخرين إلى احتياجات، والمشكلة هي أن الهم الاستهلاكي لا نهاية له، وبالتالي فإنه يخلق ضغوطاً اقتصادية مستمرة على الأسرة، والمجتمع ككل، وهو الأمر الذي يؤدي في النهاية إلي مزيد من الضغوط علي الظروف الاقتصادية لتلك المجتمعات، وزيادة على ذلك فإنّ الإعلانات تشغل معظم الناس وخاصة في أوقات فراغهم، مما أدت بطبيعة الحال إلى تزايد القدرة الاستهلاكية من خلال اقتناء، أو رغبات في منتجات جديدة تخلق باستمرار عن طريق الإعلانات بزيادة الوقت الذي يقضى في مشاهدة برامج التلفزيون، خاصة النساء. والأطفال يقضون وقتاً طويلاً وهم يشاهدون برامج التلفزيون أكثر مما يفعل الرجال والشباب، وبالتالي ينعكس هذا على المجتمع ككل المحاكاة والتقليد، وفي ضوء ذلك يقول العالم لينيت باليرت:(أن معظم المستهلكين غالباً ما يكونون من النساء. فهو يرى أن النساء يتأثرن أكثر من غيرهم بالإعلانات فضلاً عن أنهن تقمن بالخدمة في المنزل، ويحتفظن بالبضائع. والطعام، ويرعين الأطفال، ويلاحظ أن دور النساء دور خدمي منتقد ويتحدى الاستهلاك في المجتمع الحديث، من خلال أنواع من السلوك ناتج عن احتياجات في تشكيل اتجاهات المرأة وسلوكها، مما يؤدى إلى تعميق اتجاه النساء والشباب والأطفال نحو زيادة الاستهلاك ويرجع ذلك إلى الإعلانات وبرامج التلفزيون).[1]

1-خالد فياض، ظاهرة الاستهلاك بين التحليل الاقتصادي والتفسير الاجتماعي، مجلة العلوم الاجتماعية، وزارة الإعلام المصرية ،العدد الثاني ,سبتمبر2009،ص16.

خلاصة القول فإنّ نمط الاستهلاك الغربي بدأ في الانتشار في مختلف دول العالم وخاصة العالم الثالث. وهذا مرتبط بالتطورات التي طرأت علي وسائل الاتصال الجماهيري. أو الثورة في مجال الاتصالات عموماً. وخاصة فيما يتعلق بالمادة الإعلانية التي تبثها وسائل الإعلام مما أدت إلى زيادة الاستهلاك بشكل كبير أكثر من انخفاض الأسعار وساهمت في خلق نوع من الفجوة الاستهلاكية بين الأفراد مما زاد الإنفاق الاستهلاكي على مختلف السلع والمنتجات عبر البرامج التي تطرحها المؤسسات العالمية من خلال هذه الإعلانات وخاصة على شبكة الإنترنت التي أدت إلى زيادة الوعي لدى المتصفحين للبرامج عبر الشبكات بشراء المنتجات التي يودون الحصول عليها دون أي عناء في إطار كل ذلك يصبح التساؤل حول قيم الاستهلاك في ظل الثورة الكونية في مجال تكنولوجيا المعلومات سؤال طبيعي تفرضه الظروف التي تمر بها المجتمعات سواءً كانت علي المستوي الدولي أو المحلي. وتلك القيم التي ترتبط بشكل وثيق بالمجتمع الذي تتشكل من خلاله ؛ فإذا كان هذا المجتمع هو بذاته في حالة تغير وتطور وتحول كبير. في ظل التحولات العالمية تفرض نفسها وبقوة. فإنّ البناء القيمي الخاص بالاستهلاك يصبح هو الآخر عرضه للتحول والتبدل.

المطلب الثاني: مفهوم الاستهلاك في النظرية الاقتصادية

إنّ موضوع الاستهلاك حظي باهتمام كبير من قبل الباحثين في أكثر من علم من العلوم الاجتماعية، ولقد عبر أحد الباحثين(أن موضوع الاستهلاك أرضية اجتمعت عليها باحثون من تخصصات مختلفة تقع ما بين علم الاجتماع إلى علم الاقتصاد، وعلم النفس)، ولعل الاهتمام الأكبر الذي حظي به موضوع الاستهلاك من قبل علماء وباحثين اقتصاديين يرجع إلى أن الاستهلاك ظاهرة وعملية ذات طابع اقتصادي لارتباطه بقضايا ذات طابع اقتصادي مثل العرض والطلب ومعدل الإنتاج وجودته والمنافسة بالإضافة إلى أنّ الاستهلاك مفهوم منافس للادخار، بحيث أن الادخار يعتبر تأجيلا للاستهلاك في الوقت الحاضر إلى استهلاك مستقبلي، كما أنّه نمط من أنماط الحياة اليومية التي يعيشها الإنسان أي أنّ الاستهلاك أحد مؤشرات الرفاهية في المجتمع[1]، فهو ذات علاقة وطيدة بالجانب القيمي والعقائدي في حياة المجتمعات المختلفة بالإضافة إلى إن الاستهلاك هو أحد المحددات

1-مصطفى الشهاب ، دارسات في علم الاقتصاد ،لجنة البياني العربي للنشر ، القاهرة،- مصر؛ **1957**م،ص**31**.

الأساسية في تكوين الدخل القومي، ويمثل النسبة الكبرى من حجم الأنفاق الكلى في كثير من دول العالم، وكما يعلب دوراً هاماً في نمو الاقتصاد الأمر الذي أكسبه أهمية خاصة، و ميزة تجعل منه مجالاً حيوياً تعدد فيه البحوث للوصول إلى حقائق علمية تخدم صانعي القرار لتحقيق رؤيا وتخطيط مستقبلي للدارسات الاقتصادية في دول العالم المختلفة. إن أي تحليل للاستهلاك، ومقوِّماته تكتسي صبغة هامة رغم المُعوِّقات والصعوبات التي تعترض سبيلَه على مستوى مفاهيم المستَهلِك والاستهلاك يقول جاستون ديفوسيه:(إن تحديد ما يقصد بكلمتي المستَهْلِك والاستهلاك أمر معُقَّد نسبيًا، فالواقع أن فكرة الاستهلاك لم تتحدد إلا بالتدريج، وبعد مضي وقت طويل، ويبدو أن دور المستَهْلِك في النشاط الاقتصادي لم يكن معروفًا في بادئ الأمر، ثم أخذ يتحدد في مواجهة المنتِج، حتى ظهرت نظريات جديدة عن القيمة ورجحت كفته، وبالرغم من هذا التطور لم تتخذ فكرة الاستهلاك صورة واضحة محدَّدة المعالم، و ما زال هناك خلاف بين الاقتصاديين المعاصرين حول تعريف الاستهلاك)،[1] وتحديد النشاط الاقتصادي الذي يدخل في نطاقه كما أن المستهلِك مخلوق ليس من السهل فَهْمُ تصرفاته؛ فهو كما يقول هارتلى جراتان:(إنّ الانسان مخلوق معَقَّد يعيش في عالم معَقَّد، ولكي يتم فهم تصرفاته، يجب التسلح بمعلومات أكثر من تلك التي يتقنها رجال الاقتصاد؛ لتشمل أبحاث ونظريات علماء النفس، وعلماء الاجتماع، وعلماء دراسة الإنسان، وعلماء التحليل النفسي) .

أولا: المدلول اللغوي للاستهلاك:-

في اللغة الإنجليزية لغة الاقتصاد الوضعي الأولى نجد هذا المصطلح (consumption) الذي يعني الاستهلاك فهل كلمة الاستهلاك أفضل تعزي بكلمة (consumption) بمعنى آخر: هل تعطي فكرةً واضحةً عن المعنى الحقيقي للاستهلاك بالرجوع إلى قواميس اللغة الإنجليزية، ونجد أن كلمة (consume) تعني: يستهلك،و يستنفذ، ويلتهم ،ويُتلف،و يبدد،ويستحوذ على، و يضيع، وينفق[2]. أمَّا في قواميس اللُّغة الإنجليزية فإنَّه ورد في قاموس وبستر الأمريكي: الإفناء أو عملية التحويل إلى طاقة. كما ورد في قاموس أكسفورد

1 -جاستون ديفوسيه ،مكان المستهلك في الاقتصاد الموجه، ترجمة دانيال عبد ، سلسلة اخترلك، ، الدار القومية للطباعة والنشر، دت، ص ص 5-6 .

2 -سيد محمود الهواري ،تصرفات المستهلكين، دون شر، الطبعة الأولى ،1966م ،ص11.

بأنَّه: شراء واستعمال السلع. وعلى الرغم من اختلاف هذه المعاني في ألفاظها، فإنها في الحقيقة متشابهة في مدلولها.

ثانياً: المدلول الاقتصادي للاستهلاك:-

في الثلاثية الاقتصادية الكلاسيكية(الإنتاج والتوزيع والاستهلاك)، يشكل هذا الأخير المرحلة النهائية حيث تُشْبِع السلع، والخدمات الحاجات الإنسانية، ويترافق مع كل استهلاك إنفاق سواءًكان نقدًا أم رأسماليًا أم من المحروث، ولقد أعطيت كلمة الاستهلاك تفسيرات مختلفة، ولم يتفق الاقتصاديون حول مدلول النشاط الاقتصادي الذي يدخل في نطاق الاستهلاك وعلى الرغم من ذلك، فإنه يوجد عدد من التعريفات، يلقي كل منها الضوءَ على زاوية أو أكثر من جوانب هذا المفهوم، وكما يقول البعض:[1](إننا كلنا نتكلم عن نفس القضية، بيد أننا لم نتفق بعد على ما نتكلم عنه)، وكلما اشتمل التعريف على عناصر الاستهلاك وهدف المستهلك، كان هذا التعريف أقرب إلى الصحة. وفيما يلي عرض لبعض هذه التعريفات: يعرف قاموس ويستر العالمي الاستهلاك بأنّه:(عمل يهدف إلى استعمال الشيء استعمالاً كاملاً مثل الأكل، والوقت وغير ذلك؛ فالاستهلاك هو استعمال السلع الاقتصادية، وينتج عن هذا الاستعمال اندثارُ منفعتها، وذلك خلافًا للإنتاج وهو إيجاد القيمة، وقد يكون أيضًا في حفظ هذه السلع والتمتع بها أو بما يمكن أن تُستخدم فيه، ويعرف قاموس الاقتصاد الحديث الاستهلاك بأنّه: الاستعمال الأخير للسلع والخدمات في إشباع الحاجات والرغبات الإنسانية)، وتعرف وزارة التجارة الأمريكية الاستهلاك تعريفًا إحصائيًا. فتقول إنّه: (القيمة السوقية لمشتريات السلع والخدمات من الأفراد والهيئات التي غرضها غير الربح، وقيمة الأكل والملابس والإسكان وغير ذلك)،[2] ومن تعريفات الاقتصاديين الغربيين نقتبس قول الاقتصادي الأمريكي جاردتر آكلي (الاستهلاك هو الحصول على إشباع مادي أو نفسي من استخدام أو ملكية السلع والخدمات الاستهلاكية وليس مجرد شرائها فقط.

أما الاقتصادي الألماني شترا يزلر فيقول بأنّ الاستهلاك هو:(المنفعة المتحققة عن الجهد المبذول من أجل الحصول على السلع الضرورية)[3]. بينما نجد الاقتصادي الفرنسي

---

1 –عد ن عابدين ، معجم المصطلحات المحاسبية والمالية، مكتبة لبنان، بيروت، 1981م، ص 49، وجوهاتسون وروبرتسون ، معجم مصطلحات الإدارة، ترجمة نبيه غطاس، مكتبة لبنان، بيروت، 1972م، ص39.

2–سيد الهوارى، مرجع سابق،ص7 ص8.

3–ج. آكلي ، الاقتصاد الكلي «النظرية والسياسات»، ترجمة عطية مهدي سليمان ، الجامعة المستنصرية، بغداد، 1980م، ص769.

جاستون ديفوسيه يرى الأخذ بالمعنى الواسع للاستهلاك، الذي يشمل الاستهلاك غير المباشر (الوسيط أو المنتج)، والاستهلاك المباشر (النهائي أو التام أو غير المنتج»، وعليه فإنّ تعريف الاستهلاك عنده:استخدام ناتج العمل لإشباع حاجة، دون التمييز بين نوعي الاستهلاك[1].

ثالثاً: المدلول المحاسبي للاستهلاك:-

يستخدم علم المحاسبة اصطلاح(Depreciation) والذي تُرجِم إلى (الاستهلاك) بَيْدَ أن من الأفضل ترجمته إلى إهلاك أو إهتلاك، كما ذكر ذلك كثير من الباحثين وهو أقرب إلى المعنى المقصود، ويتضح ذلك من تعريفات أهل الاختصاص، ومن معاني الاستهلاك في المدلول المحاسبي ما يلي:-

1/ النقص في القيمة الحقيقية لأصل من الأصول نتيجة للاستعمال وبمرور الزمن.

2/ طريقة أو إجراء حسابي لتحويل الأصول الثابتة تدريجيًا إلى مصروفات، حيث تُوزَّع قيمة الأصول المنسوبة إلى الفترات التي اسْتُعْمِلَت فيها على مدد المحاسبة.

3/ توزيع تكلفة الموجودات المادية طويلة الأجل على الفترات التي تُقَدِّم فيها هذه الموجودات خدمات معينة[2].

رابعاً: الاستهلاك في الفكر التجاري:-

تمتد فترة الفكر التجاري لمدة ثلاثة قرون تقريبًا ما بين أواخر القرن الخامس عشر وحتى أواخر القرن الثامن عشر الميلادي وخلال هذه الفترة تحول الفكر الاقتصادي من الاهتمام بكيفية إشباع الحاجات إلى كيفية تكوين الثروات، أي أنّ هذا الفكر انحاز إلى جانب التاجر أكثر من انحيازه لصالح المستهلِك[3]. لذا فقد انصب الاهتمام على مواضيع الثروة، والنقود، وسعر الصرف، والتجارة الخارجية، وسعر الفائدة والأجور، وهذه مشكلة فيما بعد أساسيات الفكر التقليدي(الكلاسيكي).

1-جاستون ديفوسيه ، مرجع سابق ، ص 18 – 23 .

2-عد ن عابدين ، معجم المصطلحات المحاسبية والمالية، مكتبة لبنان، بيروت، 1981م، ص 49، وجوهاتسون ورويرتسون – معجم مصطلحات الإدارة، ترجمة نبيه غطاس، مكتبة لبنان، بيروت، 1972م، ص39، ومحمود شوقي عطا «مفهوم الاستهلاك في ظل التخطيط الاشتراكي»، مجلة المحاسبة والإدارة والتأمين للبحوث العلمية، كلية التجارة، جامعة القاهرة، 1967م، ص 168-169.

3 -محمد بشير علية ، القاموس الاقتصادي، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، الطبعة الاولى، 1985م ، ص 38-39، وسامي ذبيان وآخرون – قاموس المصطلحات السياسية والاقتصادية والاجتماعية، ر ض الريس للكتب والنشر، لندن، الطبعة الاولى، 1990م، ص 45-46.

أما فيما يتعلق بالاستهلاك فإنه لم يلق أية عناية خلال هذه الفترة، وإنما كان ينظر إليه على أنّه عملية عقيمة ويجب أن تقتصر على الحدود الدنيا رغبة في إتاحة المزيد من الإنتاج القومي لتصديره والحصول على المزيد من الذهب والفضة اللذين يشكلان عناصر الثروة في تلك الفترة [1]. ومن ثم فإن الاستهلاك لم ينل مكانة رفيعة في فكر التجاريين كما هو الحال بالنسبة للثروة، ولم تتم مناقشته إلا بما يخدم الغرض الأساسي للنظام الاقتصادي وهو جمع الثروة، ولذلك لا نجد في الفكر التجاري أية نظرة خاصة بالاستهلاك. رغم ذلك فقد أشار أينز إلى أنّ بعض التجاريين كانوا يدعون إلى ضرورة زيادة الاستهلاك، لأنّ الامتناع عن الاستهلاك سوف ينتهي إلى نقص في مستوى التشغيل .

خامساً: الاستهلاك في الفكر التقليدي(الكلاسيكي):-

إنّ الدخل القومي عند مستوى التشغيل الكامل يتصف بالثبات وعدم المرونة. ونظرًا لثبات الدخل، فإنّ الادخار والاستهلاك يصبحان متغيرين متنافسين، بحيث لا يمكن زيادة أحدهما إلا بتخفيض الآخر. أي إنّ زيادة الادخار لا يمكن أن تتم إلا بتخفيض مستوى الاستهلاك. ولما كان الادخار-حسب فروض النظرية التقليدية- تابعًا لتغيرات سعر الفائدة، فإن الاستهلاك أيضًا يعتبر وبشكل غير مباشر تابعًا لسعر الفائدة، وبما أن النظرية التقليدية لا تعترف بوجود الاكتناز في المجتمع، لذلك فإن ارتفاع الفائدة - وهو ثمن الادخار- سوف يؤدي إلى زيادة المدخرات، وبالتالي يؤدي إلى تخفيض مستوى الاستهلاك، وعلى العكس فإنّ انخفاض سعر الفائدة سوف يؤدي إلى أن يفضل المدخرون زيادة استهلاكهمِ وتخفيض مدخراتهم،[2] وبذلك نجد أنّ الاستهلاك لم يُعْطَ أهمية كبيرة في التحليل الاقتصادي التقليدي، وإنّما كان التعرض له يأتي بشكل غير مباشر. ويرجع السبب في ذلك إلى أنّ كلاً من الادخار والاستثمار له أهمية خاصة في الفكر التقليدي .

سادساً: الاستهلاك في الفكر الكينزي:-

إنّ الكلاسيك باعتمادهم على قانون ساي وينص القانون على أن العرض يخلق الطلب المساوي له للأسواق، وخلصوا إلى نتيجة أساسية مفادها: أنّ المتغير الأساسي في الحياة

1- سعيد النجار – ريخ الفكر الاقتصادي، دار النهضة العربية، بيروت، 1973م ص 23 وما بعدها، ود. لبيب شقير – ريخ الفكر الاقتصادي، دار نهضة مصر، القاهرة، 1977م، ص 95 وما بعدها، و محسن كاظم ، ريخ الفكر الاقتصادي، ذات السلاسل، الكويت، 1409هـ، ص 47 وما بعدها .

1- أنظر: سعيد النجار ،مرجع سابق، ص 111، ولبيب شقير ، مرجع سابق، ص 143، و محسن كاظم مرجع سابق ، ص 125.

الاقتصادية هو العرض، وأنّ الطلب لا يشكل أية مشكلة على الإطلاق. إلا أنّ كنز رفض هذه النتيجة وانتهى إلى أنّ الطلب يعتبر المتغير الأساسي في الحياة الاقتصادية وليس العرض. أي أن مستوى الطلب هو الذي يؤثر في تحديد مستوى كل من الدخل والتشغيل، كما خلص أيضًا إلى أن مستوى الطلب الكلي لن يكون بالضرورة دائمًا عند مستوى التشغيل الكامل، بل إن الوضع المعتاد هو أن يكون دون هذا المستوى، أي أن النظام الاقتصادي بطبيعته معرض لظاهرة نقص الطلب، وبالتالي نقص مستوى كل من الدخل والتشغيل، وبعد أنّ توصل كينز إلى بيان أهمية الطلب في النشاط الاقتصادي، قام بشرح وتفسير المكونات الأساسية للطلب وأهمها: الطلب الاستهلاكي والطلب الاستثماري.وبما أن الطلب الاستهلاكي يشكل القسم الأكبر من الدخل القومي، والتي قد تصل نسبته أحيانًا إلى 85٪ من إجمالي الدخل القومي، ولما كان الطلب الاستثماري لا يعدو في حقيقة الأمر أن يكون إلا طلبًا مشتقًا من الطلب على السلع والخدمات الاستهلاكية[1]. يمكن القول إن الاستهلاك في الفكر الكينزي يعتبر من أهم المتغيرات الاقتصادية على الإطلاق، إذ اعتمد عليه كينز في تحليله للنظام الاقتصادي، كما اعتمد عليه في التعرف على طبيعة المشكلات التي تواجه النظم الاقتصادية عمومًا، وبالتالي في رسم السياسة الاقتصادية اللازمة للتصدي لهذه المشكلات. فالاستهلاك عند كينز أحد محددات مستوى النشاط الاقتصادي، والسبب الرئيسي لما تعانيه الرأسمالية من مشكلات، ويشكل أداة هامة لمعالجة هذه المشكلات .مما سبق بيانه في تلك الفترة التاريخية، تتضح أسباب تأخر ظهور نظريات الاستهلاك، إذا لم يحاول كثير من الاقتصاديين تحليل العوامل المؤثرة في الاستهلاك إلا بعد القرن التاسع عشر الميلادي، فقد انشغلوا طوال القرنين الثامن والتاسع عشر بمشكلات الإنتاج، ويقول جون كامبس:(لم يعط الاقتصاديون للاستهلاك أهمية كبيرة إلا أخيرًا، فقد قال الاقتصاديون نحو النظر إلى نظريات الاستهلاك على أنها قليلة المساهمة في تطوير عملهم، ماعدا بعض التخمينات التي تستعمل في نظرية القيمة)[2]. كما يقول زكي محمود شبانة: لم يعرف الاقتصاديون أهمية الاستهلاك والإنفاق في الدراسات الاقتصادية إلا في القرن التاسع عشر. حيث بدأ جيرمي

1 –جون مينارد كينز – النظرية العامة في الاقتصاد، ترجمة نهاد رضا، منشورات دار مكتبة الحياة، بيروت، 1939م، ص 235، و أحمد فريد مصطفى وسمير محمد السيد حسن , تطور الفكر والوقائع الاقتصادية، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 1985م، ص220 .

2 –جون س. كامبس, المدخل الى علم الاقتصاد، ترجمة د. حميد القيسي، مكتبة الوفاء، الموصل، 1964م، ص62.

بنثام في أوائل القرن التاسع عشر بنظرياته، ثم تلته المدرسة الاشتراكية، ثم أتت بعد ذلك مدرسة كينز الاقتصادية، بعد أن أخرج نظريته في التشغيل وفائدة رأس المال سنة 1936م،[1] وعلل الكثيرون عدم الاهتمام بدراسة الاستهلاك والمستهلك بأسباب منها:-

1/ الاعتقاد بأنّ الرغبات الإنسانية لا حدود لها، وأن الإنتاج يوجد طلبًا مماثلاً[2]. وفي هذا يقول ريكاردو:لا يقوم أي شخص بإنتاج شيء ما إلا بقصد استعماله أو بيعه، فالحاجات والرغبات لا حدود لها.

2/ الاعتقاد بأنّ الاستهلاك فن يشمل عدة أمور غريبة عن علم الاقتصاد، ولذا فيجب استبعاد دراسة الاستهلاك لصعوبتها . يقول ألفرد مارشال عند حديثه عن إغفال الكتاب إلى وقت قريب العناية بدراسة موضوع الاستهلاك، وقد يكون السبب في ذلك هو أن البحث في أحسن الوجوه التي ينفق الأفراد دخولهم وفقًا لها، لا يخضع لمنطق علم الاقتصاد، ولهذا لم يتعرض الاقتصاديون لطرق هذا الموضوع إلا لمامًا، إذ لم يكن لديهم ما يقولونه مما يجهله عقلاء الناس،[3]على الرغم من أن مثل هذا البحث الذي يساعد على الإفادة من الموارد المتاحة على أفضل وجه ممكن بحث بالغ الخطر والأهمية .بَيْد أنّ عوامل عديدة قد جدت في الوقت الحاضر وأولت لهذا الموضوع أهمية في البحوث والمناقشات الاقتصادية، ومن هذه العوامل:-

العامل الأول: يرجع إلى ما ساد من اعتقاد بأنّ ثمة ضررًا قد لحق بالتفكير الاقتصادي نتيجة إصرار ريكاردو على إعطاء نفقات الإنتاج أهمية أكبر مما تستحق عند تحليله للعوامل التي تحدد قيمة التبادل ومع أنّه وأتباعه كانوا على دراية وافية بأنّ الدور الذي يؤديه الطلب (الاستهلاكي) في تحديد القيمة لا يقل أهمية عن الدور الذي يؤديه العرض، إلا أنّهم لم يعبروا عن هذه الحقيقة بوضوح كاف، ولهذا أخطأ الكثيرون، فيما عدا القليلين من القراء فهم ما ذهبوا إليه .

العامل الثاني: يرجع إلى نمو عادات من التفكير الدقيق في علم الاقتصاد جعلت تُعنى بالإفصاح عن الأسس التي تقوم عليها حججهم. ولعل هذه العناية المتزايدة قد نشأت بسبب

1-زكي محمود شبانه، معالم رئيسية اقتصادية إسلامية، مجلة المسلمون، القاهرة، العدد6، السنة 3، 1373هـ، ص 54-55.

2-سيد الهواري مرجع سبق ذكره، ص 8.

3 – الفرد مارشال، أصول الاقتصاد، ترجمة وهيب مسيحه وأحمد نظمي عبد الحميد، مكتبة الانجلو المصرية، القاهرة، 1952م، ص 132.

استعمال بعض الكتاب للغة علماء الرياضة، واستخدامهم لطرق تفكيرهم، ومن المشكوك فيه أن يكون استخدام القوانين الرياضية المعقدة قد أجرى شيئًا كثيرًا على علم الاقتصاد. ولقد حتم هذا الاتجاه القيام بتحليل أدق وأوفى للاصطلاحات الرئيسة لعلم الاقتصاد، ومن بينها الطلب (الاستهلاك) على وجه الخصوص.

العامل الثالث: يرجع هذا العامل إلى أنّ روح العصر تدفع إلى استخدام ثروة المتزايدة استخدامًا أفضل حتى يزيد مقدار الرفاهة العامة، ولعل هذا يدفع بدوره إلى بحث الموضوع القيمة التبادلية لأي عنصر من عناصر الثروة سواءً استخدم هذا العنصر استخدامًا جماعيًا أو استخدامًا فردياً، وقيمة الزيادة التي يحققها استخدامه في السعادة والرفاهة العامة. وهذه العوامل وغيره عادت إلى الاستهلاك أهميته حتى أنّ معظم الاقتصاديين اليوم يبدئون دراسة الاقتصاد بنظرية الاستهلاك والإنفاق[1] .

سابعاً: الاستهلاك من وجهة نظر المحاسبة الوطنية:-

يقسم الاستهلاك إلى استهلاك إنتاجي (وسيط) و استهلاكاً نهائياً.

1/ الاستهلاك الإنتاجي أو الوسيط: عبارة عن(مجموع السلع من غير سلع التجهيز، والخدمات الإنتاجية المنتجة أو المستوردة المستخدمة من قبل وحدات الإنتاج أثناء عملية الإنتاج في الفترة محل الدراسة، ويقيم الاستهلاك الإنتاجي بسعر الحصول من دون رسوم قابلة للاسترجاع)، ويلاحظ من التعريف الآتي:-

أ) تختفي السلع الوسيطة كلياً أثناء عملية الإنتاج نتيجة زوالها مثل المحروقات،أو تحميلها في منتجات أخرى كالنفط في صناعة البنزين وغيره.

ب) الاستهلاك الإنتاجي لفرع التجارة لا يشمل المنتجات المشتراة من أجل إعادة البيع.

ج) لا يتضمن الاستهلاك الوسيط الخدمات غير الإنتاجية التي لا تستهلك وإنّما تشترى، وهنا لابدّ من التمييز بين استهلاك السلع، والخدمات الإنتاجية، وشراء الخدمات غير الإنتاجية، بمعنى آخر أنّ الخدمات الإنتاجية يمكن أن تكون موضوعًا للاستهلاك بخلاف الخدمات غير الإنتاجية التي لا يمكن أن تكون موضوعاً للاستهلاك وإنّما للشراء.

د) لا يتضمن الاستهلاك الوسيط اهتلاك أو تناقص قيمة السلع التجهيزية (أثناء عملية الإنتاج) التي تعتبر استهلاكاً للأصول الثابتة.

---

1 – وجاستون ديفوسيه , مرجع سابق، ص 8-17، وخضير عباس المهر, مرجع سابق، ص 21-24

هـ) الاستهلاك الإنتاجي لا يتم إلا من قبل الفروع و القطاعات المنتجة فالفروع غير المنتجة ليس لها استهلاك إنتاجي.

و) لابد من التدقيق في حول فرع العائلات بأنّه فرع غير إنتاجي، بينما قطاع العائلات والمؤسسات الفردية الصغيرة هو قطاع إنتاجي و ذلك لإدخال قطاع المؤسسات الفردية الصغيرة التي وظيفتها الأساسية هي إنتاج السلع والخدمات الإنتاجية.

2/ الاستهلاك النهائي: يعرف بأنّه (مجموع السلع و الخدمات الإنتاجية المستخدمة للإشباع المباشر و الآني لحاجات الأعوان غير الإنتاجية المقيمة).

وُيقيّم الاستهلاك النهائي بسعر الحصول بما فيها الرسم الوحيد الإجمالي والرسوم والحقوق على الواردات بالنسبة للمنتجات المحصل عليها من السوق. ويقيم الاستهلاك النهائي بالآتي:

أ) بسعر التجزئة بالنسبة للمنتجات المستهلكة ذاتياً.

ب) بسعر الإنتاج بالنسبة للسلع والخدمات المنتجة من قبل المستخدم والموجهة للمستخدمين. إذاً الاستهلاك النهائي يساوي الاستهلاك النهائي الفردي للعائلات مضافاً الاستهلاك النهائي للإدارات العمومية إضافةً الي الاستهلاك النهائي للمؤسسات المالية.

وسوف يتناول الباحث كل عنصر على حدة:

– الاستهلاك النهائي للعائلات:(ويشمل ثلاثة أنواع من الاستهلاكات النهائية للعائلات وهي الاستهلاك النهائي على القطر الاقتصادي للعائلات المقيمة، والاستهلاك النهائي على القطر الاقتصادي للعائلات غير المقيمة(كالسياح الأجانب). والاستهلاك النهائي خارج القطر الاقتصادي(في الخارج) للعائلات المقيمة(كالسياح الوطنين في الخارج) . ويعرف نظام المحاسبة القومية الجزائري الاستهلاك النهائي للعائلات على أنّه الاستهلاك النهائي على القطر الاقتصادي للعائلات المقيمة و غير المقيمة.

– الاستهلاك النهائي للإدارات العمومية:(يقاس بالفرق بين المشتريات من السلع و الخدمات من غير تلك التي تدخل في التراكم الخام للأصول الثابتة و اللازمة لسير الإدارات العمومية، والمبيعات من السلع و الخدمات التي لا تؤخذ في إنتاج الفروع و يسمى بالاستهلاك الصافي للإدارة).

– الاستهلاك النهائي للمؤسسات المالية:(يعرف بنفس التعريف السابق. و هو شبه مهمل (يضاف إليه الاستهلاك النهائي للفروع غير الإنتاجية) .

خلاصة القول يعرف الاستهلاك في الاقتصاد الوضعي بأنّه: استخدام السلع والخدمات بغرض إشباع الحاجات المتعلقة بالأفراد؛ أي ما ينتجه المجتمع من سلع وخدمات باستخدام وسيط. بمعنى يستهلك الإنتاج استهلاكاً وسيطاً، وبشكله الذي أنتج عليه في أنتاج سلع أخرى، وهو ما يعبر عنه بمستلزمات الإنتاج أو السلع الوسطية. أو استخدام نهائي، والمقصود بذلك أن يستهلك لإنتاج استهلاكاً نهائياً بما ينطوي عليه ذلك من استخدام المنتجات من سلع وخدمات أو التمتع بها لإشباع أغراض الاستهلاك بحيث لا تختلف عن هذا الاستهلاك سلعة أخرى تصلح لإشباع حاجة ما.[1]

المطلب الثالث: مفهوم الاستهلاك في الاقتصاد الإسلامي

أمّا في معاجم اللغة العربية: فيؤكّد الباحث على أنّه لا يمكن إنكار أهمية التحليل اللغوي، إذ أنّ اللغة تعكس ثقافة مجتمع في حقبة من حقب التاريخ. ولفهم معنى الاستهلاك ومدلولاته الفكرية، لابدّ من تحديد معناه اللغوي. ثم يشير الباحث إلى أنّ مفاهيم الاستهلاك تتسع لتشمل: الإنفاق، والشراء، والإتلاف، والإشباع، والإسراف، والتبذير، والتبديد، والإهلاك، والأكل، ويتضح ذلك من خلال عرض تعريفات العلماء وأهل الاختصاص.

أولاً: تعريف الاستهلاك لغة:-

جاء في اللسان والقاموس المحيط أن: (هلك على وزن ضَرَبَ و مَنَعَ و عَلِمَ، هُلكاً بالضم، وهَلاكاً، وتهلُوكاً بضمها، وأهلك الشيء واستهلكه وهلكه ويهلكه لازمٌ ومتعدّ. واستهلك المال أنفقه وأنفذه وأهلكه. والاهتلاك والاستهلاك رميك نفسك في تهلكة)[2] وفي قاموس "مختار الصحاح:(هلك الشيء يهلك هلاكاً وهلوكاً وأهلكه واستهلكه)، أمَّا ما جاء في لسان العرب:(استهلك المال: أنفقه وأنفذه، وأهلك المال: باعه، والهلكى الشرهون من النساء والرجال، ومنه قوله: لم أهلك إلى اللبن أي لم أشربه). مما سبق يلاحظ أنَّ المفهوم اللغوي للاستهلاك هو إفناء السلع والبضائع وإهلاكها، وكذلك معنى الاستهلاك: المستهلك هو المنفق للمال ونحوه ، يقال استهلك المال: أنفقه وأهلكه ويقال استهلك ما عنده من طعامٍ: أي أنفقه. فالاستهلاك مصدر فعله استهلك ، فيكون استهلك بمعنى قصد أن يهلك هذا

1 – حسين عمر ، الموسوعة الاقتصادية، دار الفكر العربي للنشر،مصر,1992م،ص48.

1– ابن منظور، لسان العرب ج/1، دار صادر، بيروت، 1388هـ،ص 507، والفيروز آ دي، القاموس المحيط ج/3، دار الجيل، بيروت،ص د ت، ص335

الشيءَ أو وجده على تلك الصفة وهي الهلاك[1]. والاستهلاك مادته الأصلية (هلك)، وقد ذكر أهل التفسير أن الهلاك في القرآن على أربعة أوجه: الوجه الأول: افتقاد الشيء عنك وهو عند غيرك موجود. كقوله تعالى: ﴿هَلَكَ عَنِّي سُلْطَانِيَهْ﴾[2]، و الوجه الثاني: هلاك الشيء باستحالة وفساد، كقوله تعالى: ﴿ويُهْلِك الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ﴾[3]، و الوجه الثالث: الموت، كقوله تعالى: ﴿إِنِ امْرُؤٌ هَلَكَ﴾[4]. و الوجه الرّابع: بطلان الشيء من العالم وعدمه رأسًا، وذلك المسمّى فناءً، المشار إليه بقوله تعالى: ﴿كُلُّ شَيءٌ هَالِكٌ إلاَّ وَجْهَه﴾[5].هذه هي الأوجه الأربعة التي ذكرها العلماء عند ورود الهلاك في القرآن الكريم[6].

ثانياً: المدلول الفقهي للاستهلاك:-

إنّ أغلب أمهات الكتب الفقهية خالية عن إفراد تعريف خاص للاستهلاك، ولعل ذلك راجع إلى أنّ هدف الفقهاء المسلمين يرمي في المقام الأول إلى البحث عن الأحكام العملية، وقد يكون الاستهلاك عند هؤلاء الفقهاء جليًّا، لا يحتاج إلى تعريف، على أنّه إذا كانت معظم تلك المصادر قد خلت عن إيراد تعريف فني للاستهلاك، فإنّها قد تناولته في أبواب الفقه بالدراسة والبحث لمسائله المتنوعة. يرى الأئمة في مختلف المذاهب أنّ الاستهلاك هو إخراج الشيء من أن يكون منتفعًا به منفعة موضوعة مطلوبة منه عادة[7]، أو هو تغيير الشيء من صفة إلى صفة. و يقول الإمام الكاساني معرفًا الاستهلاك:(هو إخراج الشيء من أن يكون منتفعًا به منفعة موضوعة له مطلوبة منه عادة)[8]، ومن تعريفات الاستهلاك عند بعض الفقهاء المحدثين ما يلي: الاستهلاك:(هو ضياع المال بتعد أو تقصير)[9]. وقال

1 – المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، موسوعة جمال عبد الناصر في الفقه الإسلامي ، مصر ، د. ت،ص 124.

2 –سورة الحاقة الآية 29 .

3 –سورة البقرة الآية 205 .

4 –سورة النساء الآية 176 .

5 –سورة القصص الآية 88 .

6 – الراغب الأصفهاني ، المفردات في غريب القرآن، تحقيق: محمد سيد كيلاني، دار المعرفة، بيروت، د. ت ص544-545، وابن الجوزي ، نزهة الأعين النواظر في علم الوجود والنظائر، تحقيق محمد عبد الكريم الراضي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية، 1405هـ ص ص639-640.

7 –ينظر: الزيلعي، تبيين الحقائق شرح كنز الرقائق ج/5، المطبعة الكبرى، الأميرية، بولاق، 1315هـ ص77، ومالك، المدونة الكبرى ج/14، مطبعة السعادة، مصر، د ت، ص59، والشافعي ، الأم ج/3، المطبعة الأميرية بولاق، 1321هـ، ص86،.

8 –الكاساني ، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ، مطبعة الجمالية، مصر، 1910م ص149 .

9 –محمد نصار ،محاضرات في الفقه الحنفي، الطبعة الأولى، 1968م، ص48 .

آخر:(هو إتلاف المال في منفعة الإنسان)[1]. أما عن تعريف الاستهلاك في عرف الشرع قيل: بأنه إهلاك السلع والمنتجات التي يحصل عليها الفرد لقضاء ضرورياته وحاجاته، وجاء في معجم لغة الفقهاء: الاستهلاك هو(زوال المنافع التي وُجِدَ الشيء من أجل تحقيقها، وإن بقيت عينه قائمة)[2].

ثالثاً: الاستهلاك اصطلاحاً:-

بالرجوع إلى معاجم الاقتصاد وموسوعاته نجد تعريفات عديدة، نختار منها ما يلي: جاء في أبجدية علم الاقتصاد لسوزان لي، الاستهلاك:(هو مجموع ما ينفق من مال في شراء السلع والخدمات)[3]. أما الدكتور أحمد زكي بدوي فيقول معرفًا الاستهلاك في معجم المصطلحات الاقتصادية بأنّه: (النشاط الذي يُشبع به الإنسان حاجاته)[4].بينما نجد في الموسوعة الاقتصادية للدكتور راشد البراوي هذا التعريف:(الاستهلاك بالمعنى الاقتصادي يقصد به: تدمير أو هلاك السلع والخدمات المنْتِجَة، وذلك عن طريق الاستعمال)[5].

يتضح للباحث مما سبق من تعريفات إلى أنّ تعريف الاستهلاك بإيجاز هو (استعمال السلع والخدمات في إشباع الحاجات الإنسانية)، وهنا يبرز سؤال مهم، هل هذا المدلول الاقتصادي موجود في الدراسات الإسلامية؟ يعترض بعض الباحثين على استخدام كلمة (استهلاك) لما تحتويه من معنى الإهلاك والإفناء، فيقول أحدهم:(الاستهلاك لا يترتب عليه إهلاك أو تدمير للسلع التي يتم استهلاكها[6]، ويذكر باحث آخر: إنّ المدلول الاقتصادي للاستهلاك لم يرد في أقوال الفقهاء أو في قواميس اللغة[7]، ويرجع ذلك إلي:(أنّ استهلاك السلع في العرف الاقتصادي[8] ليس معناه إفناء أو القضاء على المادة. إنّ عملية الاستهلاك لا تؤدي إلى إهلاك المادة، ولكنها تؤدي إلى هلاك المنفعة، بل إنّ الفقهاء نصوا

1- محمد فوزي فيض ، نظرية الضمان في الفقه الإسلامي العام، مكتبة التراث الإسلامي ، الكويت، ص86.

2 -محمد رواس قلعجي وحامد قنيبي ، معجم لغة الفقهاء، دار النفائس، بيروت، الطبعة الأولى 1405 ه ص66.

3 -سوزان لي ، أبجدية علم الاقتصادي، ترجمة خضر نصار، مركز الكتب الأردني ، 1988م ، ص 42 .

4 -أحمد زكي بدوي ، معجم المصطلحات الاقتصادية، ، القاهرة ، دار الكتاب اللبناني، بيروت، 1984م ، ص 49 .

5 -راشد البراوي، الموسوعة الاقتصادية، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، الطبعة الثانية، 1407هـ،ص31.

6- حسين غانم ، نظرية سلوك المستهلك «دراسة إسلامية في النظرية الاقتصادية»، دون شر ، 1406هـ، ص 44-48

7 -عبد العزيز محمد الحمد ،الاستهلاك في الإسلام، رسالة ماجستير مقدمة لشعبة الاقتصادي الإسلامي، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، عام 1403هـ ، غير منشورة ص 2.

8 -سعد ماهر حمزة ، مرجع سبق ذكره ، ص 59 .

على أنّ المقصود بالاستهلاك ليس إهلاك أصل الشي (أي إفناء عينه من الوجود)، لأنّ ذلك لا يتعلق به فعل العبد وإنّما هو من صنع الله سبحانه وتعالى، كما أن التدمير والإهلاك لا يُقصد به الإتلاف، وإنما هو من مجاز التسليط على الشيء باستعماله حتى ينفذ لإشباع الحاجة، وكذلك إنّ مضمون المدلول الاقتصادي للاستهلاك أشار إليه جَمْعٌ من علمائنا رحمهم الله، ومنهم :العز ابن عبد السلام رحمه الله حيث يقول:(إتلاف لإصلاح الأجساد وحفظ الأرواح كإتلاف الأطعمة والأشربة والأدوية)[1]، وابن قيم الجوزية رحمه الله حيث يقول في معرض كلامه عن تخلّص الشخص من الكسب المحرم من خمر ونحوها: فهو قد عاوض بماله على استيفاء منفعة أو استهلاك عين محرمة، فقد قبض عوضًا محرمًا وأقبض مالاً محرمًا، فاستوفى ما لا يجوز استيفاؤه وبذل فيه ما لا يجوز بذله،[2] وأيضاً المجمع العلمي بالقاهرة فقد أقرَ هذا المدلول الاقتصادي للاستهلاك ضمن ما أقره، في مجموعة المصطلحات العلمية والفنية عام 1970م[3]، بالإضافة إلى أنّ الباحثين في الاقتصاد الإسلامي يكادوا يتفقون على تعريف موحد للاستهلاك هو التناول الإنساني المباشر للسلع والخدمات، لإشباع رغبات الإنسان وحاجاته[4]، بحيث تستنفذ منافع السلع والخدمات، باستخدامها في إشباع الحاجات الإنسانية، ويشير الباحث إلى أن هؤلاء الباحثين يفرقون بين الحاجة والرغبة، على خلاف ما هو سائد في الاقتصاد الوضعي وأخيراً ورود الاستهلاك في قواميس اللغة العربية، وفي أقوال الفقهاء، وقد سبق بيان ذلك في المدلول اللغوي والمدلول الفقهي)[5].

رابعاً: مصطلحات ذات الصلة:-

يستخدم الباحثون أحيانًا مصطلحات أخرى غير الاستهلاك عند الحديث عنه، وغالبًا ما تكون هذه المصطلحات أو الألفاظ مترادفة متقاربة المعنى، ويمكن الإشارة إلى هذه المصطلحات والألفاظ، وشرح بعضها: الإنفاق، و الإشباع، والشراء، والإسراف والتبذير والأكل، والإتلاف، و الإهلاك، والتبديد، والإفساد التعدي وغيرها... فالإنفاق: يزعم بعض

---

1 -المعز بن عبد السلام ،قواعد الأحكام في مصالح الأ م، دار الجيل، بيروت _لبنان، **1400**هـ، ص ص**87-88** .

2 -بن قيم الجوزية – زاد المعاد في هدي خير العباد، مؤسسة الرسالة بيروت، مكتبة المنار الإسلامية، الكويت،**1401**هـ، ص**780**.

3-المجمع العلمي ، مجموعة المصطلحات العلمية والفنية، القاهرة، **1970**م، ص**175**.

4 -أمين مصطفى عبد ، أصول الاقتصاد الإسلامي ، دار الفكر الإسلامي، القاهرة، الطبعة الأولى، **1404**هـ، ص **355** .

5 -وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ، الموسوعة الفقهية، ذات السلاسل الكويت، الطبعة الثانية، **1406**هـ، **129-130**.

الاقتصاديين بوجود تماثل بين الاستهلاك والإنفاق، ومن ثم فان الفوارق بينهما تكون محدودة نسبيًا، ويقول نوجارو:(إنّ الاستهلاك في نظر الرجل الاقتصادي، ليس الاستخدام الضروري للشيء المملوك، ولكنه يتمثل قبل كل شيء في الإنفاق)، وقد نقد بعضهم الآخر هذه الفكرة زاعمين ضرورة التمييز دائمًا بين الإنفاق والاستهلاك، بمثل التمييز الدائم بين البيع والإنتاج، ويقول جاستون ديفوسيه بعد ذلك: ولكن يبدو مع ذلك أن الاستهلاك في ظل اقتصاد يسوده تقسيم العمل، وفي مجتمع يستخدم النقود إنّما يظهر في صورة الإنفاق، وإنّه يقاس في الغالب بمقياس هذا الإنفاق، وجاء في معجم لغة الفقهاء:(الإنفاق: صرف المال في الحاجات الضرورية وغيرها)[1]، كما يعرف الإنفاق الاستهلاكي بأنّه:(ما يشمل إنفاق المرء على مأكله ومشربه ومسكنه.. الخ، وما ينفقه للتكافل الاجتماعي[2]، وعليه فإنّ الإنفاق أعم وأشمل لاحتوائه الاستهلاك وغيره الشراء: يقول أحد الباحثين: المستهلك في لغة العصر كما يجري على لسان الاقتصاديين هو المشتري في لغة الفقه[3]، وعليه فإنّ الشراء والاستهلاك، كما أنّ الشراء فيه معنى التناول الإنساني للسلع والخدمات، والإشباع: يقول أحد الباحثين: تكلم الفقهاء عن استهلاك المسلم للسلع والخدمات، باستخدام هذا المصطلح(أي الاستهلاك) وبمصطلحات أخرى مثل الإشباع[4]؛ والإشباع يحمل معنى الاستمتاع والانتفاع في استعمال السلع والخدمات. أما الإسراف والتبذير: جاء في ندوة مشكلات البحث في الاقتصاد الإسلامي: والاستهلاك يوجد في نصوص القرآن والسنة تحت عنوان الإسراف والتبذير[5]، وهذا المصطلح يحوي معنى الاستنزاف والاستنفاذ لمنافع السلع والخدمات، استخدامًا زائدًا عن الحاجة، أو إهدارًا وإتلافًا.[6] الأكل ويحمل هذا اللفظ معنى استنفاذ منافع الشيء المأكول، وقد استخدمت هذه الكلمة في القرآن والسنة مرات عديدة بمعنى الاستهلاك، وأكتفي هنا بمثال من القرآن الكريم هذه الآية: ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِيْنَ آمَنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ

1 –محمد رواس قلعجي وحامد قنيبي ، مرجع سبق ذكره، ص 93 .

2 –مصطفى الهمشري ، النظام الاقتصادي في الإسلام، دار العلوم للطباعة والنشر، الر ض، 1405 ه ، ص 308

3–رمضان الشرنباصي، حماية المستهلك في الفقه الإسلامي، مطبعة الأمانة، القاهرة، الطبعة الأولى، 1404هـ، ص 180.

4 –رفعت العوضي، بحث "مرتكزات لتدريس الاقتصاد الإسلامي"، ندوة إسهام الفكر الإسلامي في الاقتصاد المعاصر، القاهرة 25–28 محرم 1409هـ، ص 20، 31.

5 – المجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية ، ندوة «مشكلات البحث في الاقتصاد الإسلامي» عمَّان 15 شعبان 1406هـ، ص 134

6 – شوقي دنيا ، مرجع سبق ذكره ، ص 93.

وَاشْكُرُوا لِلَّهِ إِنْ كُنْتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ﴾[1]، ومن السنة النبوية ما رواه مسلم في صحيحة[2]، حديث صاحب الحديقة، وفيه:(فإني أنظر إلى ما يخرج منها، فأتصدق بثلثه، وآكل أنا وعيالي ثلثه، وأرد فيه ثلثه)، خلاصة مما سبق إلى ما يلي:-

1/ التعريف الذي اشتمل على عناصر المفهوم والهدف منه هو: التناول الإنساني المباشر للسلع والخدمات لإشباع الحاجات الإنسانية وهو مفهوم قريب مما وصل إليه الاصطلاح الغربي، غير أنه يأخذ في الاعتبار أي الاصطلاح المختار أمورًا منها:-

أ) البُعْد عن الاستغراق في الاستمتاع.

ب) مراعاة الأوامر والنواهي الشرعية.

ج) المحافظة على القيم الخلقية والاجتماعية.

د) الوفاء بالحاجات الإنسانية دون الجري نحو إشباع الرغبات والنزوات.

2/ إنّ للاستهلاك أنواعًا متعددة، سبقت الإشارة إلى بعضها ومنها:-

أ) الاستهلاك النهائي (التام أو المباشر أو غير المنتج)، والاستهلاك الوسيط أو المنتج أو غير المباشر.

ب) الاستهلاك السلعي والاستهلاك الخدمي.

ج) الاستهلاك الفردي والاستهلاك الجماعي.

د) الاستهلاك الخاص والاستهلاك العام.

هـ) الاستهلاك الاقتصادي والاستهلاك التقني.

و) الاستهلاك الذاتي والاستهلاك المظهري، وأخيرًا إن كلمة (استهلاك) اصطلاح لغوي، وشرعي، ورد في القرآن والحديث، بهذا اللفظ أو بألفاظ ومصطلحات أخرى[3].

خامساً: تعريف الاستهلاك في الاقتصادي الإسلامي:-

يعرف الاستهلاك عموماً بأنّه الإنفاق الذي يوجه لشراء السلع والخدمات النهائية بغرض إشباع الرغبات والحاجات الإنسانية على مختلف مستوياتها وتختلف أنواع الرغبات والحاجات وأولوياتها باختلاف المجتمعات، وكذلك تختلف السلع والخدمات التي يتم بواسطتها إشباع

1 – سورة البقرة، الآية **172**.

2 –صحيح الإمام مسلم بشرح النووي، حديث رقم **2770**.

3– حسين عمر، موسوعة المصطلحات الاقتصادية، دار الشروق جدة، الطبعة الثالثة، **1399هـ** ص **29–30**، ود. حسن الهموندي، دار ابن خلدون، بيروت، الطبعة الاولى، **1980**م ص **47–49**.

هذه الرغبات والحاجات، ويعرف كذلك بأنّه:(مجِموعة التصرفات التي تشكل سلة السلع والخدمات من الطيبات التي توجه للوفاء بالحاجات والرغبات المتعلقة بأفراد المجتمع والتي تتحدد طبيعتها وأولوياتها باعتمادها على القواعد والمبادئ الإسلامية وذلك بغرض التمتع والاستعانة بها على طاعة الله سبحانه وتعالى)، ويمكن أن نجمل أهمية الاستهلاك في خمسة أمور رئيسة هي:-

1/ جعل الله تعالى البشرية بحيث تتطلب حداً أدنى من الاستهلاك لتستمر على قيد الحياة .

2/ يشكل الاستهلاك جزءاً رئيساً من مكونات الطلب الكلي .

3/ تعتبر نشاط القطاع الاستهلاكي هو المحور المولد الذي تدور حوله جميع نشاطات القطاعات الاقتصادية الأخرى.

4/ بتحديد مستوى الاستهلاك يمكن استنتاج مستوى الادخار المحلي الذي يعتبر مهم التمويل الاستثمار وتكوين رأي المال الذي يعتبر عنصر ضرورياً لتحقيق التنمية في العالم الإسلامي.

5/ إنّ اتباع الرشاد في التصرفات الاستهلاكية يؤدي إلى قيام المسلمين بواجباتهم ومسئولياتهم تجاه مختلف أولويات المجتمع الإسلامي على الوجه الأمثل[1]، ويلاحظ أنّ الاختلاف واسع في الاقتصاد حول كلمة "الاستهلاك"، والسبب في هذا الاختلاف الواسع يعود إلى اختلاف العقيدة، بالإضافة إلى التطوُّر الحضاري الكبير الذي أدَّى إلى تطوُّر الحاجات الإنسانية بدرجة كبيرة، ولقد عُرِّف الاستهلاك عام 1995م بأنَّه: "اختيار، وشراء، واستعمال، وصيانة، وإصلاح، وإحلال لأي من المنتجات أو الخدمات، ولفترة طويلة من الزمان كان الاستهلاك ناتجاً عرضياً للإنتاج، حيث كان الاعتقاد السائد بأنَّ الإنتاج هو القطاع المؤثر على الاستهلاك وليس العكس، وسيادة هذا المفهوم أدت إلى تأثُّر التركيبة الاجتماعية وطبقات المجتمع بالعملية الإنتاجية، ومن ثم تأثرت الكتابات الفلسفية، والاجتماعية، والفكرية، والاقتصادية، ولكن مع التطور الكبير فإنَّه أصبح من الصعب تجاوز الأبعاد الثقافية، والاجتماعية، والاقتصادية لظاهرة الاستهلاك، وهكذا أصبح الاستهلاك يلعب الدور الأساس في تطور النظام الرأسمالي وليس العامل المحفز كما كان في العصور

1-منتد ت العلوم الاقتصادية والتسيير، نظرية الاستهلاك في الدين الإسلامي، جامعة محمد حضير ،مكة المكرمة -السعودية،2009م،ص1.



الوسطى حتى القرن العشرين[1].

يلاحظ أنَّ أهمية الاستهلاك ظهرت مع اختلاف التركيبة الاجتماعية، أي تقسيم المجتمع إلى أغنياء وفقراء وطبقة وسطى، مما أدَّى إلى ظهور أنماط استهلاكية مختلفة، "وذلك كسلوك منفصل لرجل محترم مرتاح الدخل، ذو ذوق دقيق، وأصبح ذو منصب يميّزه التصرُّف العقلاني النبيل، فيترفع بتلك الخصائص والصفات عن التدني الاستهلاكي للسلع والبضائع، ولهذا فقد خلق نظام جديد من الرتبة والدرجات كعلامات للاستهلاك والمستهلكين في السلم الاجتماعي تتميّز بالصنفية، ثم أصبح الاستهلاك يشكِّل دوراً مهماً بسبب التفوُّق الحضاري، "وفي حقبة التسعينات من القرن العشرين بدأ الاستهلاك يأخذ شكلاً تفاوضياً بين المنتجين والمستهلكين، أدّت إلى هيمنة أدبيات جديدة مثل: الخبرة، والهوية، والحرية، ونمط الاستهلاك، والإعلام، والدعاية ورأس المال الثقافي، ورأس المال الرمزي، وما سيق يوضِّح الرابط بين الاستهلاك والكميات المستهلكة من السلع والثقافة، وما يلائم هذه الثقافة من الحياة اليومية، وأدّى هذا إلى أنْ ينادي علماء الاجتماع إلى ضرورة قيام علم الاستهلاك الاجتماعي. "وظهرت مفاهيم جديدة مع استهلال الألفية الثانية،مثل: استهلاك الفضاء، واستهلاك المكان، واستهلاك التكنولوجيا، واستهلاك الصناعة الفائقة، واستهلاك الحسابات المنزلية ..الخ"[2]، وهذا يوضِّح أنَّه "كلما ارتقينا في مدارج الحضارة، كلما ضغطت العوامل النفسية على حياتنا الفسيولوجية في المجتمع البدائي الذي يكون الاستهلاك بسيطاً، لأنَّ الحاجات ذاتها بسيطة، بعكس الحضارة تؤدي إلى تنوُّع وتعقُّد الحاجات الإنسانية[3]، وفي هذا يقول ابن خلدون:(وذلك أنَّ الأُمَّة إذا تغلبت وملكت بأيدي أهل الملك قبلها كثر رياشها ونعمتها، فتكثر عوائدهم ويتجاوزون ضرورات العيش وخشونته إلى نوافله، ورقته، وزينته، وآثروا الراحة والسكون والدعة، ورجعوا إلى تحصيل ثمرات الملك من المباني والمساكن ويغرسون الرياض، ويستمتعون بأحوال الدنيا ويتأنقون في الملابس والمطاعم والآنية والفرش ولا يزال ذلك يتزايد فيهم إلى أنْ يتأذن الله بأمره وهو خير الحاكمين)، ويرى ابن خلدون أنَّه في الطور الأخير لهذا الترف (أي طور الإسراف والتبذير)، ويكون صاحب الدولة متلفاً لما

1- ستيفن ميلز، النزعة الاستهلاكية كأسلوب حياة، ترجمة ،علي الدجوي، المكتبة الأكاديمية، 2002م، ص9ص24

2- ستيفن ميلز ،المصدر سبق ذكره، ص 26.

3-منصور إبراهيم التركي ،الاقتصاد الإسلامي بين النظرية والتطبيق (دراسة مقارنة)، المكتب المصري الحديث، 1976م، ص38

جمع أولوه في سبيل الشهوات والملاذ واصطناع أخوان السوء وخضراء الدمن[1]، ويورد ابن خلدون نص الآية التي يقول فيها سبحانه وتعالى﴿ وَإِذَا أَرَدْنَا أَن نُّهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُواْ فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَّرْنَاهَا تَدْمِيرًا*وَكَمْ أَهْلَكْنَا مِنَ الْقُرُونِ مِن بَعْدِ نُوحٍ وَكَفَى بِرَبِّكَ بِذُنُوبِ عِبَادِهِ خَبِيرَا بَصِيرًا*مَّن كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَّلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاء لِمَن نُّرِيدُ ثُمَّ جَعَلْنَا لَهُ جَهَنَّمَ يَصْلاهَا مَذْمُومًا مَّدْحُورًا*وَمَنْ أَرَادَ الآخِرَةَ وَسَعَى لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ كَانَ سَعْيُهُم مَّشْكُورًا﴾[2]، ويقول تعالى﴿ وَلاَ تَقْرَبُواْ مَالَ الْيَتِيمِ إِلاَّ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّى يَبْلُغَ أَشُدَّهُ وَأَوْفُواْ بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْؤُولاً﴾[3]، ويقول تعالى:﴿وَمَا أَهْلَكْنَا مِن قَرْيَةٍ إِلاَّ وَلَهَا كِتَابٌ مَّعْلُومٌ﴾[4]، وهكذا يلاحظ أنَّ المفهوم الرأسمالي للاستهلاك والوصول إلى قمة الرفاهية المادية هي مجرّد وهم وخرافة لا يمكن تحقيقها، وذلك وَفق تفسير ابن خلدون للتاريخ. (ثم إنَّ الله تعالى خلق أولاد آدم خلقاً لا تقوم أبدانهم إلاَّ بأربعة أشياء: الطعام، والشراب، واللباس، والكن أي المسكن)[5]. وأمَّا الطعام فقد قال تعالى:﴿وَمَا جَعَلْنَاهُمْ جَسَدًا لَّا يَأْكُلُونَ الطَّعَامَ وَمَا كَانُوا خَالِدِينَ﴾[6]، وقال عزَّ وجل: ﴿وَظَلَّلْنَا عَلَيْكُمُ الْغَمَامَ وَأَنزَلْنَا عَلَيْكُمُ الْمَنَّ وَالسَّلْوَى كُلُواْ مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَمَا ظَلَمُونَا وَلَكِن كَانُواْ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾[7].

أمَّا الشراب فقال تعالى:﴿أَوَلَمْ يَرَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ كَانَتَا رَتْقًا فَفَتَقْنَاهُمَا وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاء كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ أَفَلَا يُؤْمِنُونَ﴾[8]، ويقول تعالى:﴿وَإِذِ اسْتَسْقَى مُوسَى لِقَوْمِهِ فَقُلْنَا اضْرِب بِّعَصَاكَ الْحَجَرَ فَانفَجَرَتْ مِنْهُ اثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْناً قَدْ عَلِمَ كُلُّ أُنَاسٍ مَّشْرَبَهُمْ كُلُواْ وَاشْرَبُواْ مِن رِّزْقِ اللَّهِ وَلاَ تَعْثَوْاْ فِي الأَرْضِ مُفْسِدِينَ﴾[9].

أمَّا الملبس فقال تعالى:﴿يَا بَنِي آدَمَ قَدْ أَنزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُوَارِي سَوْءَاتِكُمْ وَرِيشًا وَلِبَاسُ التَّقْوَى ذَلِكَ خَيْرٌ ذَلِكَ مِنْ آيَاتِ اللهِ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ﴾، وقال تعالى:﴿يَا بَنِي آدَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمْ

1-عبد الرحمن بن خلدون: المقدمة، دار الجيل، بيروت، ص184ص194.

2-سورة الإسراء، الآ ت 16-19

3-سورة الاعراف، الآية 34.

4-سورة الحجر الآية 4.

1-محمد بن الحسن الشيباني, كتاب الكسب، دار البشائر، بيروت، 1997م، ص 162-163.

6-سورة الأنبياء،الاية8.

7 -سورة البقرة الآية 57.

8-سورة الأنبياء، الآية 30.

9-سورة البقرة،الاية60.

عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وكُلُواْ وَاشْرَبُواْ وَلاَ تُسْرِفُواْ إِنَّهُ لاَ يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾[1].أمَّا المسكن فقال تعالى:﴿وَاذْكُرُواْ إِذْ جَعَلَكُمْ خُلَفَاء مِن بَعْدِ عَادٍ وَبَوَّأَكُمْ فِي الأَرْضِ تَتَّخِذُونَ مِن سُهُولِهَا قُصُورًا وَتَنْحِتُونَ الْجِبَالَ بُيُوتًا فَاذْكُرُواْ آلاء اللّهِ وَلاَ تَعْثَوْا فِي الأَرْضِ مُفْسِدِينَ﴾[2].

هذه هي السلع الاستهلاكية الأساسية التقليدية في الاقتصاد، وهي: المأكل، والملبس، والمسكن. وقد جمعت في سورة قريش، فقال تعالى:﴿لِإِيلَافِ قُرَيْشٍ، إِيلَافِهِمْ رِحْلَةَ الشِّتَاء وَالصَّيْفِ، فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ، الَّذِي أَطْعَمَهُم مِّن جُوعٍ وَآمَنَهُم مِّنْ خَوْفٍ﴾[3]: في مكة حيث تجبى إليها ثمرات كل شيء رزقاً من الله تعالى إحساناً إليهم،﴿وَآمَنَهُم﴾:جعل لهم الأمن، فصاروا آمنين، حيث جعل لهم مكة حرماً آمناً ومَنَّ الله عليهم بذلك"، بعد أنْ نزل آدم من الجنة علَّمه ربه أنْ يلبس، وذلك لأسباب كثيرة نذكر منها ليواري سوءته، وستراً له في الدنيا، والإنسان مأمور بهذا، وزينة للإنسان، فيلبس أفضل ما عنده من كل أنواع الملابس، فقط دون مخيلة ولا تكبُّر، ويقي نفسه من الظروف الطبيعية المختلفة، من برد الشتاء، ومن حر الصيف، وكذلك من الأمطار في الخريف، و يؤمن نفسه من الهوام والحشرات، وهذا هو جانب من جوانب الأمن الذي ورد في الآية الكريمة:﴿وَآمَنَهُم مِّنْ خَوْفٍ﴾، وفي الحرب أيضاً اللباس يحقق الأمن للجندي من ضربات السيوف وطعنات السهام والرماح، وهذا أيضاً جانب آخر من جوانب الأمن في الملبس. أمَّا المسكن فإنَّه يحمي الإنسان من الاعتداءات التي يمكن أنْ تقع من اللصوص أو الحيوانات المفترسة أو أيّاً من الاعتداءات المختلفة التي يمكن أنْ تقع للإنسان في هذه الدنيا، وكذلك علَّم الله آدم كيف يبني المساكن، سواء من الوبر أو الجلود أو التراب أو الأشجار، فيكون ذلك قمة الأمن، بلد آمن وبيت آمن، وكذلك جعله ربه يأكل ويشرب ليتقوّى على العبادة ويقوم بأمر الخلافة، فلولا الطعام لما سعى الإنسان في هذه الدنيا إلى العمل والكدح، فالجوع يحرّك الإنسان إلى طلب الطعام والشراب، فيقوم بشق الترع، وإصلاح الأرض، ومن ثم يزرع الزرع، ويغرس الأشجار، ويربي الحيوانات المختلفة، فتتزيّن الأرض وتأخذ زخرفها، وهذا كله يرجع في الأساس إلى طلب الإنسان إلى

1-سورة الأعراف الآ ت 26- 31.

2-سورة الأعراف،الاية74.

3- سورة قريش، الآ ت 1-4.



الطعام والشراب للاستهلاك.[1]

خلاصة القول أنّ الاستهلاك في المفهوم الاقتصادي هو عمليات الإشباع المتوالية للحاجات بواسطة السلع والخدمات، فالاستهلاك إذًا هو الشرط المادي لاستمرار الوجود الإنساني وبه قوام الطاقات الجسدية والعقلية والروحية للإنسان، لذلك فهو واجب بقدر ما يشبع حاجات الإنسان ويحقق حفظ النفس والدين والعقل.

المحبث الثانى

الإنفاق الاستهلاكي في الاقتصاد الوضعي والإسلامي

المطلب الأول:تعريف المستهلك لغة واصطلاحاً

قبل أن يتناول الباحث مفهوم سلوك المستهلك في النظامين الإسلامي والوضعي،لابدّ من الإشارة إلي تعريف المستهلك، وأنواعه، وهدفه، والنظريات السائدة عن سلوك المستهلك.

أولا:تعريف المستهلك لغة:-

إنّ صفة المستهلك(Consumer) يمكن أن تطلق على مَنْ يحصل على متطلباته الأساسية أو الكمالية لسد حاجاته الشخصية أو الأسرية، وأيضًا على مَنْ يشترى سلعة أو خدمة لأغراض صناعته أو حرفته.أمّا المدلول اللغوي للمستهلك:جاء في (اللسان والقاموس المحيط)[2] عند الحديث عن المستهلك أو المهتلك، إنّه:الذي ليس له هَم إلا أن يستضيفه الناس، **ويظَل** نهاره، فإذا جاء الليل أسرع إلى من يكْفُله خوف الهلاك لا يتمالك دونه،وعند حديثه عن آداب المواكلة يقول محمد الغزي العامري[3]:المُسْتهلك:هو الذي يُهلك أضراسه، بشرب الماء عقب الحلواء أو الماء الصادق البرد عقب الطعام الحار، وكذلك الشرب على الهرايس والأكارع[4]، ونحوها والفاكهة الرطبة،وقد ذكر الاقتصاديون بعد ذلك ما أشار إليه الغزّي من استنفاذ السلع والخدمات جزئيًا أو كليًاحتى تُشبع الحاجات، والمستهلك في اللغة مأخوذ من مادة هلك: يهلك،واستهلك المال أنفقه وأنفدة.[5] أما المدلول الفقهي للمستهلك:هو

---

1 –عبد الجبار حمد عبيد السبهاني،للوجيز في الفكر الاقتصادي الوضعي والإسلامي، ص259.نشر فى للعدد الأخيرمن سلسلة معالمللذهب الاقتصادي الإسلامي http://www.assabilonline.net،2008/2/20

2 –مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز أ دي،القاموس المحيط ج/3،مكتبة النووي،دمشق،ب ت ص 335.

3 – بدر الدين أبو البركات محمد العزي، آداب المواكلة، تحقيق عمر موسى شا، دار ابن كثير، دمشق، 1407هـ، ص42.

4–أي: الماء البارد كثيراً، والهريسة: هي طعام مصنوع من الحب المدقوق واللحم.و كراع: وهو مستدق الساق من الغنم والإبل وغيره.

5 –جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور،لسان العرب المحيط،مادة هلك،دار لسان العرب،بيروت–لبنان،دت،ص820.



كل مَنْ يؤول إليه الشيء بطريق الشراء بقصد الاستهلاك أو الاستعمال[1].

ثانياً:تعريف المستهلك اصطلاحاً:-

1/ المدلول التسويقي للمستهلك:عرف علم التسويق مصطلحين هما:المستهلك النهائي والمستهلك الصناعي، ويعرف الأول بأنّه: الشخص الذي يقوم بشراء السلعة أو الخدمة، وذلك بهدف إشباع حاجة أو رغبة لديه أو لدى أفراد عائلته أو مَنْ يعول من أقاربه[2]، فهو عن هذا الطريق يشبع حاجة غير تجارية، وإنّما يشتري السلعة أو الخدمة، ويستعملها لأغراض شخصية أو منزلية، وأمّا الثاني فيعرف بأنّه: مَنْ يقوم بشراء السلع والخدمات، لإنتاج سلع وخدمات أخرى [3]، وقد يكون المشتري الصناعي فردًا، أو مؤسسة، أو هيئة، أو شركة، أو حكوميه، أو مدنية، أو عسكرية. وإنّ المدلول القانوني للمستهلك يتفق مع المدلول التسويقي للمستهلك، وأنّ الثاني يعتبر تفريعاً للأول، وقد جاء في بعض الكتب القانونية أنّ تعريف المستهلك ينازعه اتجاهان: اتجاه موسع، واتجاه مضيق، فيقصد بالمستهلك في مفهوم الاتجاه الموسع: كل شخص يتعاقد بهدف الاستهلاك، أي بمعنى استعمال أو استخدام سلعة أو خدمة[4]. إذ يعتبر مستهلكاً، وفقاً لهذا الرأي مَنْ يشتري سيارة لاستعماله الشخصي، ومن يشتري سيارة لاستعماله المهني،ويقصد بالمستهلك في مفهوم الاتجاه المضيق:كل شخص يتعاقد بقصد إشباع حاجاته الشخصية أو العائلية[5]، وعلى ذلك لا يكتسب صفة المستهلك، وفقًا لهذا المفهوم من تعاقد لأغراض مهنته أو مشروعه.

2/ المدلول الاقتصادي للمستهلك:أورد الاقتصاديون للمستهلك تعريفات عديدة منها:-

أ) يقول جلين والترز في تعريف المستهلك بأنّه: الفرد الذي يمارس حق الشراء، ويستعمل سلع وخدمات منتجة، معروضة للبيع بواسطة مؤسسة تسويق**[6]**، وفي هذا إشارة إلى أنّ كل مشترٍ مستهلك، وليس العكس.

ب) ويقول جيمس ماكنيل المستهلك هو:أي شخص يقوم بأي مرحلة من مراحل سلوك

1 -رمضان الشرنباصي، حماية المستهلك في الفقه الإسلامي، مطبعة الأمانة،القاهرة-مصر،**1404** ص **25**.

2 – محمد عبيدات ، مبادئ التسويق، شركة الشرق الأوسط، عمان، **1989**م، ص **75**.

3- طلعت أسعد عبد الحميد، التسويق مدخل تطبيقي، مكتبة عين شمس القاهرة، **1989**م، ص **106**.

4 -السيد محمد السيد عمران ، حماية المستهلك أثناء تكوين العقد، منشأة المعارف، الإسكندرية، **1986**م، ص**8**،

5 -أحمد كمال الدين موسى ، الحماية القانونية للمستهلك في المملكة، إدارة البحوث، معهد الإدارة العامة، الر ض، **1402**هـ ص**3**.

3- Gleen Walters - Consumer Behavior – Theory and practice, Irwin, 3 Edition, 1978, p. 6.

الشراء الثلاث، لمصلحته أو لمصلحة الآخرين. إذن دائرة الاستهلاك أكبر، والمراحل الثلاث الممثلة للاستهلاك (سلوك الشراء) هي:(سلوك ما قبل الشراء، وسلوك الشراء، و سلوك ما بعد الشراء).

ج) جاء في معجم المصطلح التجاري هذا التعريف:(المستهلك هو الفرد الذي يستهلك السلع، سواء كانت مؤقتة أو مستديمة، أو ينتفع بالخدمات، ويقابله المنتج الذي يقوم بإنتاج السلع[1].

د) أما في معجم مصطلحات الاقتصاد والمال وإدارة الأعمال نجد تعريف المستهلك هو الشخص الذي يستعمل أو يستهلك البضاعة والخدمات لمنفعته وفائدته الخاصة تمييزاً له عن الذي يتاجر بها أو يوزعها أو ينتجها، ولذا فإنّ كلمة مستهلكين تعنى في الإحصاءات الاقتصادية: الأفراد(العائلات) الذين يشترون البضائع والخدمات لاستعمالهم أو لاستهلاكهم الشخصي لا لإعادة بيعها أو تضيعها[2].

ه) بينما نجد القاموس الاقتصادي يعرف المستهلك: بأنّه الذي يستهلك السلع والخدمات لتلبية حاجاته[3]، وعليه فإنّ المستهلك يصرف قسمًا من دخله لشراء السلع والخدمات الضرورية، ويدخر الباقي. إذن تعريف المستهلك في الاصطلاح الشرعي هو(من يقوم باستعمال السلع والخدمات لإشباع حاجياته الشخصية، وحاجيات من يعلوهم، ليس بهدف إعادة بيعها، أو تحويلها، أو استخدامها في نطاق نشاطه المهني.[4]

كما عرف المشرع الجزائري المستهلك بأنّه:كل شخص يقتني بثمن أو مجاناً منتجاً، أو خدمه معدين للاستعمال (الاستهلاك) الوسطى أو النهائي لسد حاجاته الشخصية، أو حاجة شخص آخر أو حيوان يتكفل به[5]. مما سبق فإنّ مفهوم المستهلك يمكن أن يتحدد بالتعريف التالي:هو الشخص الذي يسعى للحصول على الدخل بغيةَ إنفاقه لإشباع حاجاته من السلع والخدمات، ثم إنّ المستهلك في النظرية الاقتصادية الغربية يسعى لتحقيق أقصى منفعة لنفسه من وراء إنفاق دخله المحدود، والأصل في هذا هو التصور الاستقلالي أو الأناني

---

1 – أحمد زكي بدوي ، معجم المصطلحات التجارية والتعاونية، دار النهضة العربية، بيروت، 1404هـ، ص52.

2 –المحامي نبيه غطاس ، معجم مصطلحات الاقتصاد والمال وإدارة الأعمال، مكتبة لبنان، بيروت، 1985م، ص130.

3 –محمد بشير علية ،القاموس الاقتصادي، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت –لبنان،1985م، ص 393.

4 – عبد الفتاح بيومي حجازي ،النظام القانوني لحماية التجارة الإلكترونية، دار الفكر الجامعي ،الأسكندريه–مصر،2002م،ص138.

2– الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، ر سة الحكومة، المادة الثانية من المرسوم التنفيذي، المؤرخ30/1/1995م،ص205.



لشخصية الفردية في الغرب، والإسلام لا يقر بهذا التصور حيث أنّ المستهلك (الفرد) المسلم جزء من جماعة المسلمين لا يتجزأ عنهم، وتبدأ صلة الفرد بالجماعة أولاً عن طريق الأسرة (شاملة الأقارب)، وثانيًا عن طريق الجيران (الحي أو القرية)، وثالثاً عن طريق الوطن بمفهومه الإسلامي الواسع وليس بالمفهوم الجغرافي والسياسي، ومن هنا فإنّه وبصفة عامة يختلف مفهوم المستهلك في الاقتصاد الإسلامي عنه في الاقتصاد الوضعي[1].هنالك مصطلحات ذات الصلة بالمستهلك: المشتري ويذكر أحد الباحثين:أنّ المشتري هو المستهلك في لغة العصر كما يجري على لسان الاقتصاديين[2]، كما أنّ كنيث رنيون يرى أنّ مصطلح المشتري، ومصطلح المستهلك (Consumer) بمعنى واحد، أي من المترادفات، والواقع أن مصطلح المستهلك أعّم.

جاء في معجم مصطلحات الاقتصاد والمال وإدارة الأعمال تفسير المقصود بالزبون بأنّه: شخص يشتري بضائع من مخزن أو محل تجاري أو هو الشخص الذي يتعامل مع مؤسسة بصورة منتظمة.إذن يعرف بالمستهلك بأنّه: الشخص الذي يشتري أو لديه القدرة لشراء السلع والخدمات المعروضة للبيع. بهدف إشباع الحاجات و الرغبات الشخصية أو العائلية، **و** يفهم من هذا التعريف أنّ كل شخص يعتبر مستهلك. بحيث يتمثل الدافع الأساسي له في هذا هو إشباع حاجاته ورغباته حسب ما هو متاح، و متوفر من جهة. و حسب إمكانياته وقدراته الشرائية من جهة أخرى[3]، وعليه فإنّ مصطلحات المستهلك والزبون، والمشتري، والعميل ،والمرتاد مصطلحات ذات معانٍ متقاربة، ذلك لأنّ الزبون، والمشتري، والعميل، والمرتاد يعبر كل واحد منهم عن صورة من صور الاستهلاك والمستهلك، ومن خلال التعاريف السابقة نستنتج **أنّ** هدف المستهلك من الحصول علي السلع والخدمات هو إشباع حاجاته الشخصية أو ذويه[4]، فيخرج من نطاق هذا التعريف:المحترف الذي يقوم بشراء المنتجات الخدمات بغرض تصنيعها ،أو استعمالها في إنتاج سلع أخرى، في أطار مشروع تجاري أو

1 –عبد الرحمن يسري أحمد ،دراسات في علم الاقتصاد الإسلامي، دار الجامعات المصرية، الإسكندرية، **1988**م ص**42–44**، وأمين عبد العزيز منتصر ،بحث "محاولة لصياغة نظرية سلوك المستهلك في الاقتصاد الإسلامي المعيار الوزني، مقدم للمؤتمر الدولي الثالث عشر للإحصاءات والحسا ت العلمية والبحوث الاجتماعية والسكانية، القاهرة، **1408**هـ، ص **7–17**.

2– رمضان الشرنباصي، مرجع سبق ذكره، ص **180**.

3 –المحامي نبيه غطاس ، مرجع سبق ذكره، ص ص–**151–407**.

4 –عبد الفتاح بيومي حجازي، مرجع سابق، ص**138**.

صناعي أو تسويقها بقصد الربح.[1] فالشخص الذي يتعاقد للحصول على سلع أو خدمات تتعلق بأعمال مهنته لا يعدّ مستهلكا ، ولا يستفيد من الحماية المقدرة للمستهلك، وذلك لأنّ الشخص المعني الذي يتعاقد على سلع أو خدمات تتعلق بمهنته، لديه الخبرة الكافية لحماية نفسه من الغش والخداع الذي يقع فيه من قبل الطرف الآخر.

ثالثاً:أنواع المستهلك:-

يمكن تقسيم المستهلكين إلى ثلاث مجموعات أساسية هي:-

1/ المستهلك النهائي:وهو الذي يشتري السلع بغرض استهلاكها بنفسه أو أفراد أسرته.

2/ الوسيط أو التاجر: وهو المستهلك الذي يقوم بشراء السلع لبيعها لتحقق الأرباح[2].

3/ المشتري الصناعي:سواء كانت منظمات خاصة أو عامة[3]حيث تقوم بالشراء لسلعة تامّة الصنع أو لمادة خام أو نصف مصنعة، بغرض استخدامها في إنتاج أو تقديم خدمة، أو سلعة، يقوم ببيعها بعد ذلك لتحقيق الربح، أو لاستخدامها بغرض تقديم خدمة معينة، بغض النظر عن تحقيق الأرباح خاصة بالنسبة للمنظمات التي لا تهدف إلى تحقيق الأرباح[4]، والجدير بالذكر أنّه يوجد اختلاف بين المشتري والمستهلك، حيث أنّ المشتري هو الذي يقوم باتّخاذ قرار الشّراء وتنفيذه، وقد يستهلك أو لا يستهلك المنتج، وقد يستفاد أو لا يستفاد من الخدمة، فعلى سبيل المثال:إذا قام ربّ الأسرة بشراء ملابس لأولاده، فإنّه يمثل صفة المشتري والأولاد يمثِلون المستهلكين، وإن شراء جهاز التلفاز الذي يستخدم من قبل جميع أفراد الأسرة الذين يمثلون صفة المستهلكين، ورب الأسرة يمثل صفة المشتري والمستهلك لأنّه يشاركهم في لاستفادة منه[5]، ويمكن المقارنة بين بعض خصائص المستهلك النهائي، والمشتري الصناعي وكذلك الوسطاء من خلال الجدول أدناه:-

---

1 -علي بولحية بن بوخميس، القواعد العامة لحماية المستهلك والمسؤولية المترتبة عنها في التشريع الجزائري، دار الهدى، الجزائر، دت، ص 16.

2 -عبد السلام أبو قحف، أساسيات التسويق، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية -مصر،2002 م، ص 329 .

3-نزار عبد المجيد البر واري وأحمد محمد فهمي ،استراتيجيات التسويق المفاهيم الأسس الوظائف ،دار وائل للنشر، عمان، 2004 م، ص 112.

4 -عبد السلام أبو قحف، التسويق مدخل تطبيقي، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية-مصر، 2002 م، ص 478.

5 -محمود جاسم الصميدعي وبشير عباس العلاق، أساسيات التسويق الشامل والمتكامل، دار المناهج للنشر،عمان-الأردن2002 م، ص344.

الجدول رقم (1) أنواع المستهلكين في المجتمع

المستهلك النهائي	المستهلك الصناعي	الوسطاء
يشتري بكميات محدودة.	يشتري بكمِيات كبيرة.	يشتري بكمِيات كبيرة.
معلوماته عن السلعة محدودة.	معلوماته كاملة عن السلعة.	معلوماته كاملة عن السلعة.
عدد محدود من الأفراد يؤثِر على القرار.	عدد كبير يؤثِر ويشترك في اتخاذ القرار.	يتوقف ذلك على طبيعة الوسيط.
عدد لا نهائي من المنتجات.	عدد محدود من المنتجات.	المنتجات يحكمها نوع الطلب والتخزين.
تؤثِّر عليه الدوافع العاطفية	تحكمه دائما الدوافع الرشيدة.	تحكمه دائما الدوافع الرشيدة.

المصدر: نجاح ميدني، بحث ماجستير بعنوان آليات حماية المستهلك في الاقتصاد الإسلامي،بحث منشور جامعة - تنة -كلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإسلامية ، إشراف الأستاذ الدكتور: سعيد فكرة،2007-2008م.

من خلال هذا الجدول نستنتج أنّ المستهلك النهائي المعني في الدراسة، هو الذي رغبته في شراء سلعة ما، فإنّه سيطلب كمية محدودة حسب حاجته لها، كما أنّ معلوماته عن تلك السلعة تكون محدودة فهي في الغالب معلومات مستقاة من الإعلانات التجارية، وذلك فيما يتعلق بكافة المنتجات، بخلاف المشتري الصناعي أو الوسطاء،اللذان تتوفر لديهما كافة المعلومات حول السلعة المراد الحصول عليها، أيضا قد يؤّثر في القرار الشرائي لدى المستهلك النهائي. إمّا الدوافع العاطفية خاصة لدى فئة النساء أو الدوافع الرشيدة، وذلك حسب درجة الوعي عندهم. بينما المشتري الصناعي أو الوسطاء فإنّ الدوافع الرشيدة هي التي تؤّثر في قرارهم الشرائي، وذلك أنهم لا يتأّثرون بالمؤثرات الخارجية كالإعلانات، مما بجعل قرارهم الشرائي مبنيّا على أساسٍ من الدِّقة(1)

رابعا: تصنيفات أخري للمستهلك:-

إنّ الاقتصاديين وغيرهم أصناف أو أنواع من المستهلكين عند الحديث عن دراسة الاستهلاك والمستهلك، ومنها: المستهلك الرشيد، والمستهلك المثالي، والمستهلك الخيالي، والمستهلك الواقعي، والمستهلك الأناني والمستهلك الجدي، وغير ذلك، ويقول أحد

1 -عبد السلام أبو قحف، مرجع سبق ذكره، ص 333.

الباحثين:**إنّ** المستهلك يسعى دائمًا ليحقق لنفسه أكبر إشباع ممكن، علينا أن نفترض أن جميع المجموعات التي يقع عليها اختياره متسقة مع بعضها. و معنى هذا، أننا نتعامل مع مستهلك مثالي، أمّا المستهلك الواقعي فيختلف حيث اختياراته لا تحتاج لهذا الاتساق، وهذا ما يسمح لنا بتوضيح الفرق بين المستهلك الواقعي والمستهلك المثالي[1]، ويرى باحث آخر أنّ المستهلك الرشيد مجرد خرافة، فكتب تحت عنوان (خرافة المستهلك الرشيد) يقول: والذي أريد قوله، هو أنّه قد آن الأوان للاعتراف بأنّ هذا التصوير للمستهلك قد أصبح يتعارض مع الواقع، لدرجة يتعين معها الكف عن استخدام هذا الافتراض كلية، **وإنّ** افتراض الرشاد في المستهلك، وافتراض قدرته على الوصول إلى أقصى قدر من الإشباع، وإن لم يكن يتعارض تعارضًا صارخًا مع حقيقة الأمور، عندما يكتب الاقتصاديون الأوائل، قد أصبح اليوم يتضمن من التضليل أكثر مما يتضمن من تصوير الواقع أو حتى من الاقتراب منه[2].هناك من الباحثين، من يعتبر المستهلك الرشيد إنسانا أنانيا جشعا، فيقول:إن هذا المستهلك الرشيد الذي تبالغ كتب الاقتصاد في تمجيده، ليس إلا إنسانا أنانيا جشعا، تنبع كل حاجاته من رغباته وميوله الخاصة، التي تشكلها التربية المادية البحتة، التي تلقاها في أسرته وفي مدرسته ثم في مكان عمله[3]، غير أن هناك من يرى أن المستهلك الرشيد مطلوب الوجود، ولكن بمواصفات معينة، فهو لا يسرف أو يبذر في إنفاقه،لأنه بذلك يهدر جهدًا إنسانيًا، وهو لا يبخل أو يقتر في الإنفاق، فيحبس الجهد الإنساني دون استغلال، فيصبح عقيمًا غير فعال. وذلك،لأن المستهلك في كل هذه الحالات ينحرف عن المسار التوازني ويتصف سلوكه بعدم الرشاد، ولكن المستهلك الرشيد: "هو الذي يتفق دخله المتاح من أجل تحقيق التوازن البيولوجي والحضاري، فلا يسرف أو يبذر ولا يقتر أو يبخل، وإنما يكون وسطاً معتدلا في إنفاقه الذي يوجهه دائمًا لاقتناء الطيبات لا الخبائث[4].

خامساً:هدف المستهلك:-

إنّ الثورة الصناعية والعلمية، التي انطلقت أساسًا من إنجلترا، لتشمل فرنسا والسويد وألمانيا والولايات المتحدة،أدت للحاجة إلى المواد الأولية الأساسية لحركة التصنيع التي نمت

1 –هنري أنيس ميخائيل ، التحليل الاقتصادي الجزئي، دار النهضة العربية، القاهرة، **1983**م، ص **121**.

2 – جلال أمين، تنمية أم تبعية اقتصادية وثقافية، مطبوعات القاهرة، **1983**م، ص **157**.

3 –عبد العزيز فهمي هيكل ، مدخل إلى الاقتصاد الإسلامي، دار النهضة العربية، بيروت، **1983**م ص22.

4 – حسين غانم، التوازن والتحليل الاقتصادي، د ن، **1986**م، ص **138**.

لاحقًا بوتيرة عالية، الحاجة إلى الأسواق الاستهلاكية لتصريف المنتجات، ووراء هاتين الحاجتين حدث تغيير جوهري للإنسان تمثل في الهدفين الآتيين:-

1/ إنّ الهدف من الحياة هو السعادة، أي تحقيق أقصى متعة، أي إشباع رغبة أو حاجة ذاتية تعن للمرء (مذهب اللذة).

2/ إنّ الأنانية والسعي لتحقيق المصلحة الشخصية، والجشع هي الصفات التي يولدها النظام من أجل تسيير أموره وتُفضي إلى الانسجام والسلام، وأمّا الفيلسوف (اسبينوزا)، فيرى أنّ كلمة(كسب) مقصورة على المحتوى المادي والربح النقدي، باعتبارها المدخل الرئيسي لتعظيم الإنسان لذاته، وساهمت الاكتشافات العلمية الجديدة والنظرات الفلسفية المستجدة، في أن يعيش التعاطف والتكافل الاجتماعي الداخلي، فهذا (هوبز) مثلاً يعتبر أنّ السعادة هي التقدم المطرد دائمًا من شهوة لشهوة، ويصل (لاميترى) إلى حد تحبيذ تعاطي المخدرات حيث هي تعطي على الأقل وهمًا بالسعادة. ثم هناك (دي ساد) الذي يعتبر إشباع دوافع القسوة أمرًا مشروعًا طالما هو رغبة موجودة تطلب الإشباع[1]. فقبل القرن الثامن عشر كان السلوك الاقتصادي في مختلف المجتمعات السابقة محكومًا بمبادئ أخلاقية، ومن ثم فإنّ هنالك مصطلحات اقتصادية مثل:الثمن، والملكية الخاصة، كانت عند إتباع الفلسفة المدرسية جزءً من علم الأخلاق، وأمّا بعد تطور الرأسمالية في القرن الثامن عشر فقد شهدت تغيرًا جذريًا، وعلى مراحل عدة، في مضمون السلوك الاقتصادي وخلفياته التي يصدر عنها، فلم يعد هذا السلوك مرتبطاً بالنظام الأخلاقي والقيم الإنسانية كما كان من قبل، وهكذا بدأ النظام الاقتصادي حيث أنّ الإنسان أصبح مجرد آلة ضخمة للإنتاج، ومجرد قدرة على الاستهلاك، وهذه القدرة تتفاوت من فرد لآخر، لأنّ الاستهلاك يتوقف في النهاية على المقدرة الشرائية، وهذه بدورها تتوقف على الدخل الفردي للشخص، لأنّه ما لم يمتلك لا يوجد على الحقيقة، وبالتالي ما لم يستهلك لا يوجد على الحقيقة، ويصبح المطلوب أن يبقى هذا الإنسان في حالة جهد مستمر لتوفير أكبر دخل ممكن يوفر له الحد الأقصى من الامتلاك والاستهلاك[2].إنّ الكثير من جوانب النظرية الاقتصادية الوضعية يعتمد على مسلمة أساسية

2- اريك فروم ،إريك فروم ، الإنسان بين الجوهر والمظهر، ترجمة سعد زهران ،عالم المعرفة،الكويت،1989م ، ص ص21-25.

2 – مصطفى الحاج علي ،مفهوم التنمية ومرتكزاتها في ضوء مشكلة التبعية مقاربة تحليلية، مجلة المنطلق، ع 69/68. لبنان، 1991م،ص ص11-12.

مفادها أنّ الإنسان أناني بطبعه وأنّ مصلحته الذاتية هي الحافز الأساسي لسلوكه وقد استوحى الاقتصاديون الغربيون (الكلاسيك الجدد) من تلك المسلمة المفاهيم التي تصلح لتفسير السلوك الاقتصادي كدالة المنفعة لمستهلك، وهدف الربح الذاتي للمنتج، إذن أي نوع من السلوك الإنساني يهدف إليه المستهلك في استهلاكه؟ و يشير الباحث إلى أنّ هناك ألفاظ ومصطلحات تتداخل فيما بينها، مع أنّها تُعطي معان متقاربة، وخاصة عند تناول هدف المستهلك، فهناك المنفعة والفائدة، والإشباع، والرضا، والراحة، والمتعة، والسرور، واللذة والسعادة، والهناءة [1]، كما أنّ المفاهيم والأفكار الأجنبية فردية ونفعية إلى حد كبير، فهي تستبعد حب الغير أو مراعاة الشخص لصالح الآخرين عند قيامه بالاختيار، وتختصر الأفق الزمني إلى المستقبل القريب، إن لم يكن الحاضر، و من ثم تعتبر الاهتمام بالآخرة بمثابة شيء مستبعد. إنّ تلك الفكرة تميل إلى اعتبار الغايات غير الاقتصادية وغير وثيقة الصلة عند إقامة الاختيار، وعندما يأتي الأمر إلى ترجمة أشياء مثل المنفعة والإشباع والأرباح في إطار اقتصادي بحت[2]،هل يقبل تعدد الأهداف هذه، أم يكون هدف واحد؟، ومن ثم هل هدف المستهلك الصالح الخاص، أم الصالح العام؟ للرد علي ذلك فهناك افتراضان :-

الافتراض الأول يقول: يستهلك للصالح الخاص أي المنفعة الذاتية، وقد سلكه علم الاقتصاد الحديث بشكل عام، وأضاف إلى ذلك مبدأ تعظيم المنفعة (الحد الأقصى) يقول (جي هولتن ولسون): في كتابه الاقتصاد الجزئي:(رغم أننا نستهلك سلعًا وخدمات كثيرة إلا أننا نادرًا ما نفكر بأن نسأل، لماذا نستهلك بهذه الطريقة.. إننا نستهلك من أجل الحصول على بعض المنافع أو الإشباع)[3]، ويؤكد بعض الباحثين ذلك بقولهم: يهدف المستهلك في النظرية الاقتصادية الغربية إلى تعظيم منفعته الاستهلاكية من السلع والخدمات دون مراعاة المنفعة غيره من أفراد المجتمع[4]. هدف المستهلك تعظيم المنفعة مسلمة عند الاقتصاديين العرب افترضوها وقالوا إنّ غاية الفرد الوصول إلى تحقيق تعظيم المنفعة،إذن فما هي المنفعة؟

---

1 – منير البعلبكي ،المورد قاموس إنكليزي – عربي، دار العلم للملايين، بيروت، 1990م، ص99-698.

2 – محمد نجاة صديقي ،تدريس علم الاقتصاد في البلدان الإسلامية على المستوى الجامعي، ص56.

3 – جي هولتن ولسون ، الاقتصاد الجزئي، ترجمة د. كامل سليمان العاني، دار المريخ، الر ض، 1407هـ، ص 55.

4– أحمد عبد الفتاح الأشقر، حول النظرية الإسلامية لسلوك المستهلك، مجلة المسلم المعاصر، ع 54، بيروت، ربيع الآخر 1409هـ، ص 68. وأبو علام جيلالي وفريد طاهر "نحو نظرية لسلوك المستهلك المسلم، مجلة العلوم الاجتماعية، ع/1، س17، الكويت، 1989م،ص 48.



يقول(تشارلز كارتر): معروف أنّ المنفعة قد استعملت أحيانًا للتعبير عن وحدة معينة من الكفاية والرضي، ومعروف أنّه لأسباب فنية فإن فكرة المنفعة قد استبدلت بفكرة التفضيل[1] يعلق أحد الباحثين فيقول: إذا سألت عن ماهية هذا الإشباع قيل لك أنّه لا شيء غير ما يقرر المستهلك أنّه يريده، فهم قد قبلوه مسلمة من المسلمات، بمعنى أنّ كل ما ترغب فيه هو أمر مشروع[2]. ثم إنّ افتراض أنّ المستهلك يسعى للحصول على أكبر قدر من المنفعة أو الرضا، ويتطلب أن تكون جميع السلع والخدمات ذات مقام مشترك يسمى المنفعة أو الرضا، ويمكن قياسه أو على الأقل مقارنته بين السلع المختلفة. كما أنّه على حد قول أحد الباحثين لا سلم بذلك، لأنّ الفكرة غير مقبولة في ضوء وجود التسلسل الهرمي للحاجات الإنسانية، وحقيقة إنّ السلعة نفسها قد تخدم عددًا من الحاجات[3].

الافتراض الثاني: يقول: يستهلك للصالح العام إلى جانب الصالح الخاص و يقول أحد الباحثين إنّ الاقتصاديين الاجتماعيين:(ينادون بإعطاء أهمية أكثر للمسؤولية الاجتماعية للمستهلك مع مراعاة مصلحة المجتمع المحيط بهم)[4].إنّ المستهلكين إلى جانب رغبتهم الملحة في تلبية حاجاتهم (الأساسية وغير الأساسية) يهتمون أيضًا بالآخرين من أفراد المجتمع، وبخاصة بأولئك الذين تتعذر تلبية حاجاتهم الأساسية، إلى جانب الاهتمام بمصالح المجتمع ككل، مثل اهتمامهم بالبيئة والمحافظة على الموارد النادرة، ومستوى الاستخدام، وتوازن المدفوعات، وتكوين رأس المال.. الخ، وهذه الاهتمامات تؤثر في اختيار الشخص للسلع والخدمات وكمياتها، هذا إلى جانب التأثير الناجم عن التغييرات التي تحدث في الأسعار.إنّ الافتراض الثاني هو الراجح والصواب، وذلك لأنّ الإنسان فطر على مراعاة مصلحة غيره وخاصة أفراد عائلته، وقد أوضح ذلك الاقتصاد الجزئي في دراساته حيث أنّ افتراض الفردية لا يؤيده تاريخ البشرية، فمذ بدأ الإنسان يعيش حياته، كان لابد من التعاون، ويبدأ بنفسه ثم ينتقل بعد ذلك إلى غيره كأسرته، وأصدقائه وجيرانه، وهذا غريزة .إنّ السلوك الأمثل[5] أن يتطلع الفرد في كل أنشطته ليرضى الله في كل سلوكياته، فكيف إذا وجد عنده

---

1 – تشارلز كارتر ، في الثروة ومعناها، ترجمة عزت عيسى غوراني، دار الآفاق الجديدة، بيروت، 1974م، ص 28–29.

2 –جلال أمين ، مرجع سبق ذكره، ص 99.

3 –محمد نجاة صديقي "تدريس الاقتصاد الجزئي من منظور إسلامي، مجلة أبحاث الاقتصاد الإسلامي، جدة، م/1، 1409هـ، ص145.

4 – أحمد الأشقر، مرجع سبق ذكره، ص68.

5 – حسين غانم، مرجع سبق ذكره، ص ص31– 144.

قدرة وفي جواره فقير أو مسكين، هل يتجاهله؟ ومن هنا يمكن القول بأنّ الافتراض الصحيح مع الاعتدال أي إنّ كل فرد يراعى مع مصلحته الذاتية منفعة الآخرين. أشار بعض الباحثين المسلمين إلى أنّ المستهلك المسلم يستهدف تحقيق أكبر قدر من الفلاح أو الحد الأقصى من الخير[1]، غير أنّ استهداف الحد الأقصى من الخير أو الفلاح لا يقتصر على المستهلك المسلم، بل يتعداه إلى غيره أيضًا[2]، وقد حاول أحد الباحثين الإجابة على سؤال: لماذا نستهلك؟ فقال:يكون الجواب: نستهلك لأجل اللذة ولأجل الفائدة. ثم قام بتفصيل محاسن نظرية الاستهلاك فائدة، ومآخذ نظرية الاستهلاك لذة، حتى وصل إلى نظرية الإنقاذ أو نأكل لننقذ ونستهلك لننقذ[3]، وهناك أيضاً نظرية الاستهلاك سعادة، يقول عالم الاجتماع (أبو ديار): أنا أستهلك إذا أنا سعيد[4]، فالسعادة الصناعية هي سعادة شراء السلع وتكديسها، ومن ثم لا تصبح السلعة تستهلك لذاتها وإنما لدورها أو مركزها. وأخيرًا، هناك نظرية الاستهلاك وجود، جاء بها (اريك فروم): تقول النظرية:(أنا موجود بقدر ما أملك وما أستهلك)[5]، فالاستهلاك عملية لها سمات متناقضة، فهو عملية تخفف القلق، لأنّ ما يمتلكه الإنسان خلالها لا يمكن انتزاعه، ولكن العلمية تدفع الإنسان إلى مزيد من الاستهلاك، لأنّ كل استهلاك سابق سرعان ما يفقد تأثيره الاشباعي، ويصبح الإنسان مشدودًا إلى خوفين: خوف على ما في يده، وخوف مما يريد ويشتهي. مما سبق يتضح أنّ هناك هدف غائي نهائي للمستهلك المسلم، هو عبادة الله وطلب رضاه ورجاء ثوابه والتقوى على العمل المثمر لصالحه وصالح مجتمعه المسلم، وأنّ هناك أهداف مرحلية وسائلية؛ فالمنفعة الذاتية، والمتعة، والسرور، والرضاء، والسعادة وغيرها وسائل لتحقيق الغاية النهائية، وجاء في الموسوعة العلمية والعملية لبنوك الإسلامية تحت عنوان(رضا المستهلك أم رضا الله)، ثم إنّ رضا المستهلك ليس هو الأولوية الأولى من منظور إسلامي ولكن رضا الله هو الأولوية الأولى[6].إذن يري الاقتصاديون أن هدف المستهلك يتمثل في الآتي :-

1 – منذر قحف، مرجع سبق ذكره، ص 43.

2 – شوقي دنيا، مرجع سبق ذكره، ص 100.

3– عادل حسون ،في نقد الذات وفلسفة التغيير، مجلة البلاغ، الكويت، ع 960، الأحد 14 صفر 1409هـ، ص ص20– 21.

4 – زهير مناصفي ،وظيفة الاستهلاك في المجتمعات الرأسمالية ، مجلة دراسات عربية، بيروت، ع5، س 21، مارس 1985م، ص57.

5 – اريك فروم ، مرجع سبق ذكره، ص 47.

6–الموسوعة العلمية والعملية للبنوك الإسلامية الاستثمار الجزء السادس، الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، القاهرة، 1402هـ ص 117.

1/ إنّ ما دأب الاقتصاديون عليه أنّ هدف المستهلك من شراء(سلعة أو خدمة) *هو الحصول على المنفعة أو الإشباع، و لا يقدم خطوة إلى الإمام في فهم سلوك المستهلك ذلك أنّ الاقتصاديين قد بلغ بهم الحذر درجة جعلتهم يحددون معنى المنفعة أو الإشباع على نحو يجعله مرادفًا للطلب نفسه أو لعملية الشراء نفسها. فكانت النتيجة:أنك إذا سألت الاقتصادي عن ماهية هذه المنفعة التي يهدف المستهلك إلى الحصول عليها؟ لم يقل لك أكثر من أنّ هذه المنفعة هي ما يريد المستهلك الحصول عليه ؟ وإذا سألت عما يحدث للمستهلك إذا حدث وحصل على السلعة،؟ لم يقل لك الاقتصادي أكثر من أنّه في هذه الحالة يكون قد حصل على ما أراد الحصول عليه.

2/ ما يسميه الاقتصاديون المنفعة أو الإشباع ليس شيئا واحدًا متجانسًا، بل يمكن تصنيفه على رأي الاقتصادي الأمريكي (تيبورسكيتوفسكي) في كتابه اقتصاد بلا بهجة(1) إلى شيئين متميزين: هما الراحة والمتعة.

3/ إنّ هذه المنفعة تعبير إسلامي مضمونه العام هو المصلحة والفائدة ومنع الضرر، وأنّه لا يعني مجرد اللذة والمتعة بما لها من أحاسيس وهي مقيدة شرعًا، باعتبارها وسيلة إلى غاية أسمى.

4/ إنّ الهدف النهائي من الاستهلاك، وعند المستهلك المسلم هو نيل رضا الله سبحانه، والاستعانة على العبادة، والتقوى على العمارة.

5/ إنّ هدف تعظيم* المنافع مقبول من حيث المبدأ وإن اعترض عليه بعض الباحثين، يقول د. منذر قحف إنّ الفرض الوضعي عن الحد الأقصى صحيح، ولكنه في الإسلام ليس مقصوراً على تحقيق القيمة القصوى للإشباع المادي، وإنّما يشتمل أيضاً على الإشباع الروحي في إطار القيم الإسلامية(2)، ويقول د. شوقي دنيا:(إننا لا نجد حرجًا في سعي الفرد

---

*تعرّف السلعة لغة نها: ما اتجر به، وتطلق على المتاع وجمعها سلع. أما في الاصطلاح الشرعي فهي كل ما أنتج بقصد الاستهلاك الحالي أو المستقبلي، ليحّقق منفعة مشروعة، والسلع هي عبارة عن أي شيء ملموس يتم تقديمه للمشتري، أما الخدمات فهي تلك الأنشطة والمنافع التي تقدم بغرض بيعها، وتكون السمة الأساسية فيها أنها غير ملموسة، بغرض استهلاك الإنتاج أو الخدمات استهلاكا نهائيا، أنظر محمد محمد عبده إمام، الحق في سلامة الغذاء من التلوث في تشريعات البيئة دراسة مقارنة في القانون الإداري، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، **2004** م، ص **59**.

1 –جلال أمين ، مرجع سابق، ص ص**166–169**.

* تترجم كلمة Maximization في أغلب الكتا ت العربية إلى لفظ تعظيم وبعضهم يترجمها إلى تكبير أو تكثير منير البعلبكي – المورد، ص **565**، ود. محمد أحمد صقر ،الاقتصاد الإسلامي مفاهيم ومرتكزات، دار النهضة العربية، القاهرة، **1398**هـ، ص **43**.

2 – منذر قحف، مرجع سبق ذكره، ص **35**، **37**، **38**.

المسلم إلى تكثير ما يحصل عليه من منافع في سلوكه الاقتصادي وغيره مع الأخذ في الحسبان أنّ المسلم له حياتان و دالتان استهلاك، في الدنيا والآخرة، **وأنّه** في كل سلوكياته يستهدف تحقيق أكبر نفع في الحياتين معا ثم يؤكد قوله ذلك بأنّ:(المستهلك المسلم يستهدف أن يحصل على أكبر قدر ممكن من الإشباع من دخله المخصص للاستهلاك ، وأنّ ذلك لا يعد مخالفة إسلامية)[1].

هذه بعض آراء القائلين بقبول فرض القيمة القصوى (تعظيم المنفعة)[2]، ويرى فريق آخر عدم قبول فرض القيمة القصوى[3]، منهم د.حسين غانم يقول: إنّ فكرة القيمة المثلى لا القصوى (Optimum not maximum) أدق في التعبير[4]، وهناك من يعترض على المدلول اللغوي للفظ تعظيم المنفعة، يقول أحد الباحثين إنّ: استخدام كلمة تعظيم الشائع في الكتابات الاقتصادية كمقابل لكلمة(Maximization) ، بمعنى الوصول إلى الحد الأقصى لا يتفق مع الاصطلاح اللغوي العربي حيث توحي كلمة تعظيم في العربية: بالإجلال والتوقير، ولا يوحي اللفظ الأجنبي بذلك بالإجلال والتوقير، ولا يوحي اللفظ الأجنبي بذلك[5]، ويرد باحث آخر فيقول: يحسب البعض **أنّ** لفظ التعظيم لا يجوز استخدامه، فيجوز عندهم أن يقال تعظيم الله ولا يجوز أن يقال: تعظيم المنفعة أو تعظيم الربح أو تعظيم الناتج والصواب **أنّ** هذا جائز.

إنّ الشواهد تؤكد أنّ تعظيم المنفعة مقبول شرعاً، كالقول بأنّ حب المال متأصل في الإنسان، وقد ذكر القرآن قارون فلم ينكر عليه غناه، ولكنه أنكر عليه عدم شكره للنعمة، ثم إنّ الأصل في الأشياء الإباحة، ولم يثبت نص يحرم هذا التعظيم،وعليه فمن حيث المبدأ فإنّ تعظيم المنفعة مقبول من الناحية الإسلامية، ضمن ضوابط معينة، ومنها:أن يكون ذلك متسقًا مع المفاهيم والتعاليم الإسلامية،من حيث النهي عن حياة الترف، والنهي عن الإسراف والتبذير، والاعتدال في الإنفاق.

---

1 – شوقي دنيا ، مرجع سبق ذكره، ص 88، 102.

2 –رفيق المصري، أصول الاقتصاد الإسلامي، دارالقلم، دمشق، الدار الشامية، بيروت، 1409هـ، ص ص108-113، وتيسير عبد الجابر ، ندوة مشكلات البحث في الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص 129، 141.

3 – محمد نجاة صديقي،مرجع سبق ذكره، ص 118، 163.

4 – حسين غانم ،، مرجع سبق ذكره، ص 38.

5 – جلال أمين ، مرجع سبق ذكره، ص 108.

سابعاً:النظريات السائدة عن المستهلك:-

هناك نظريتان متعارضتان تمامًا تحد من دور المستهلك في السوق، لا يعني الباحث بها النظريات التي تفسر سلوك المستهلك، بل يقصد بها النظريات التي توضح مفهوم المستهلك.الأولى: تنادي بمبدأ أن المستهلك ملك وهذا ما يصطلح على تسميته بسيادة المستهلك بمعنى أنّ المستهلك هو الذي يحدّد نجاح المنتج أو فشله، يقول جون كينيث غالبريث: المستهلك إذا جاز التعبير هو الملك، وإنّ كل مستهلك هو الناخب الذي يقرر بصوته إن هذا ما يجب عمله، لأنّه يريده أن يعمل.إنّ من يطالع الكتب والأبحاث المتعلقة بالتعليم الاقتصادي يرى أنها تنزل المستهلك منزلة رفيعة، وتعتبر الشخصية السائدة التي تمسك بزمام المبادهة، فهو الذي يسعى للسوق لتأمين حاجاته الأصلية الكامنة أو التي تفرضها عليه البيئة، فيشتري منها ما يحتاجه من سلع وخدمات، وهكذا يلاحظ أنّ الأوامر تسير باتجاه واحد، فتوجه من الفرد إلى السوق ومنها إلى المنتج. هذا ما تؤكده بصورة ملائمة مجموعة من المصطلحات التي تشير كلها إلى أنّ المستهلك هو مصدر سائر السلطات، وهذا ما يدعى أيضًا بسيادة المستهلك، يقول فرانلكين فيشر: هناك دائمًا في اقتصاد السوق إقرار بسلطة المستهلك وبسيادته(1).

الثانية: تؤكد بأنّ المستهلك ما هو إلا قطعة شطرنج تتحرك على رقعة يمكن تحديدها بواسطة العلوم السلوكية والنفسية للتأثير عليه، والسيطرة على تقويمه للأشياء وقراراته، وفي هذا يقول جورج شيهان: المستهلك يتحول إلى شيء بلا إرادة منه(2)، وذلك لأنّ المستهلك عادة ما يتصرف بعاطفته لا بعقله، ويعلق الأستاذ علم الهدى حماد على هاتين النظريتين، فيقول: مما لاشك فيه أنّ تحديد صحة إحدى النظريتين لا يتم إلا بإيجاد العلاقة بين قرار الشراء والعوامل الآتية:-

1/ أهمية السلعة للمستهلك(3).

2/ تعدد مرات الشراء للسلعة.

3/ مصدر المعلومات عن السلعة المشتراة.

1 – جون كينث غالبريث ، الدولة الصناعية الحديثة، ترجمة يحي علي أديب، منشورات وزارة الثقافة والإرشاد ، دمشق، 1972م، ص ص301-302.

2 – جورج شيهان ، الر ضة والحياة، ترجمة خالد سليمان التركي، الدار الشرقية، الر ض، 1410هـ، ص 87.

3 – علم الهدى حماد ،"المستهلك حمايته في الدول المتقدمة وغير المتقدم " مجلة العربي، الكويت، ع 183، فبراير 1974م، ص26.

ولكن مهما تعددت وجهات النظر نجد أنّ المستهلك لابدّ أن يحصل على الاكتفاء من السلعة المشتراة. كانت تلك بإيجاز بعض النظريات السائدة عن المستهلك، والتي أدت إلى تحويل نظرة الاقتصاديين السائدة، لتكون أكثر وعيًا بالمستهلك ليتم تحويل السوق إلى سوق المشتري بدلاً من كونه سوق البائع بالأمس[1]، وكانت النظرة الاقتصادية للمستهلك هي السائدة،حيث كانت تنظر إلى المستهلك على أنّه كائن اقتصادي يسعى من خلال التصرف بعقلانية ودراسة جميع الاحتمالات والبدائل، للوصول إلى أقصى حد من المنفعة.أمّا اليوم[2] فإنّ المستهلك يقبل بالمعلومات المتوفرة لديه ويتوقف عن البحث عن معلومات إضافية ويقرر الشراء حيث أنّه من المستحيل للمستهلك أن يلم بكافة المعلومات المتوفرة في كافة الأسواق عن كافة السلع وأسعارها ونوعيتها للوصول إلى القرار العقلاني وزيادة منفعته، ويقول:إريك فروم:إنّ هوية المستهلك المعاصر تتلخص في الصيغة الآتية: أنا موجود بقدر ما أملك وما أستهلك، فالإنسان الاستهلاكي اليوم رضيع لا يكف عن الصياح في طلب زجاجة الرضاعة، نزوع للاستهلاك، نزوع لابتلاع العالم بأسره[3].

المطلب الثاني: مفهوم سلوك المستهلك في الاقتصاد الوضعي والإسلامي

أولاً: ماهية سلوك المستهلك في الاقتصاد الوضعي:

إنّ دراسة تصرّف المستهلك من قبل علم الاقتصاد الوضعي لا يقصد بها وضع القواعد التي يجب أن يلتزم بها المستهلك في تصرّفاته، فنظرية المستهلك تصف تصرفات المستهلك في السوق، أي تصف سلوكياته الاقتصادية[4]، مفترضة أنّ أساس سلوك المستهلك هو الاستناد إلى العقلانية، وأنّ المستهلك ينفق دخله المحدود من أجل الحصول على أكبر إشباع ممكن لحاجاته، وعليه فإنّه يتوَجَّب أن يضع ترتيباً تنازلياً لحاجاته؛ واضعاً الضرورية منها في المرتبة الأولى، تليها الحاجات الأقل أهمية بالنسبة له تباعاً [5]. يتناول هذا المطلب دراسة سلوك المستهلك في الاقتصاد الوضعي والاقتصاد الإسلامي، وذلك من خلال

1 – زهير الصباغ ،نظرة سلوكية إلى سلوك المستهلك" مجلة الإدارة والاقتصاد، كلية الإدارة والاقتصاد، الجامعة المستنصريّة، العدد السابع، بغداد، 1982م، ص152.

2 – زهير الصباغ مرجع سبق ذكره ص152.

3 – إريك فروم ، الإنسان بين الجوهر والمظهر، ترجمة سعد زهران ،عالم المعرفة،الكويت،1989م ، ص 46-47.

4 – إبراهيم أحمد داود، محاضرات في الاقتصاد الجزئي، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر :1984م، ص 25.

5 – نزار عبد المجيد البر واري وأحمد محمد فهمي البر زنجي، مرجع سبق ذكره ، ص 109.

تعريف سلوك المستهلك، وأهم النظريات التي تناولت تحليل، وتفسير سلوك المستهلك في الاقتصاد الوضعي، من خلال الآتي:-

1/ مفهوم سلوك المستهلك: ويعرف السلوك بأنّه:(عبارة عن نشاط يصدر عن الكائن الحي، نتيجة لعلاقته بظروف منبهات معينة،ويتمثل هذا في محاولاته المتكرِّرة للتعديل، أو التغيير من هذه الظروف، حتى تتناسب مع مقتضيات حياته، وحتى يتحّقق له البقاء ولجنسه الاستمرار)[1] ، فالسلوك الإنساني يتحّقق عن طريق اندماج وتفاعل الظروف الخارجية، مع ما يعتري الإنسان من نشاط داخلي، مما ينتج عنه استجابة قد تكون لفظية أو حركية.أمّا سلوك المستهلك فقد قدمت له عدة تعاريف منها ما يلي:-

أ) تعريف سلوك المستهلك:يقصد بسلوك المستهلك(مجموعة الأفعال والتصرّفات التي يقوم بها الفرد في موقف معين،وبحسب إمكاناته المتاحة، والمعَبَّر عنها بقراره في شراء المنتج، الذي يتوَّقع بأنّه يشبع حاجاته ورغباته فيها لحظة الشراء)[2]، فسلوك المستهلك ما هو إلا عبارة عن تلك الأفعال والتصرّفات التي يتّبعها الأفراد، من أجل الحصول على سلعة أوخدمة ما، حيث يقوم المستهلك بعملية الاختيار ما بين البدائل المطروحة أمامه، ويتمّ ذلك وفق الإمكانات المتاحة للمستهلك وفي حدود دخله.

ب) ويعرف محمد إبراهيم عبيدات سلوك المستهلك على أنّه: ذلك التصرف الذي يبرزه المستهلك في البحث عن شراء أو استخدام السلع و الخدمات و الأفكار. والتي يتوقع أنّها ستشبع رغباته وحاجاته حسب إمكانياته الشرائية المتاحة.

ج) يعّرف محمد صالح المؤذن سلوك المستهلك بأنّه:جميع الأفعال، و التصرفات المباشرة، و غير المباشرة. التي يقوم بها المستهلكون في سبيل الحصول على سلعة أو خدمة في مكان معين و في وقت محدد.

د) يعّرف محمد عبد السلام أبو قحف سلوك المستهلك بأنّه:(مجموعة الأنشطة الذهنية و العضلية المرتبطة بعملية التقييم والمفاضلة والحصول على السلع والخدمات والأفكار وكيفية استخدامها).

هـ) يقصد بمصطلح سلوك المستهلك كافة الأنشطة التي يبذلها الأفراد في سبيل الحصول

1- محمود جاسم الصميدعي و ردينة عثمان يوسف، سلوك المستهلك مدخل كمي وتحليلي ، دار المناهج، الأردن،2001 م، ص16.

2- نزار عبد المجيد البر واري وأحمد محمد فهمي البر زنجي، مرجع سبق ذكره، ص 111.

على السلع والخدمات والأفكار واستخدامها بما فيه الأنشطة التي تسبق قرار الشراء وتؤثر في عملية الشراء ذاته [1]، ويرى الباحث أنّ التعريف الجامع لسلوك المستهلك هو تعريف د.خالد الجريسي الذي يقول:(إنّ سلوك المستهلك هو مجموعة الأنشطة والتصرفات التي يقدم عليها المستهلكون أثناء بحثهم عن السلع والخدمات التي يحتاجون إليها بهدف إشباع حاجاتهم لها ورغباتهم فيها، وأثناء تقييمهم لها والحصول عليها واستعمالها والتخلص منها، وما يصاحب ذلك من عمليات اتخاذ القرار)[2]، و يشتمل هذا التعريف على الأركان الأساسية الآتية:-

الركن الأول: مجموعة الأنشطة والتصرفات التي يقدم عليها المستهلكون، وهذا يخص المنتج من السلع والخدمات التي ترغم المستهلك لشرائها،حسب اعتقاده من حيث الجودة والمنفعة التي تحققها له،أو من حيث الدين حلال أم حرام(سلع طيبة أم خبيثة).

الركن الثاني:هو إشباع الحاجات والرغبات، وهذا يعني وجود الرغبة المدعمة بالمقدرة الشرائية(الدخل المتاح للأنفاق).

الركن الثالث: هو الحصول على السلعة أو الخدمة وتقييمها، وهذا التقييم ناتج من العلم التام بالسلعة أو الخدمة، من حيث السعر(أحوال السوق) والإنتاج ومدة صلاحيتها وغيره، ومن ثم اتخاذ القرار سواء أن كان بالشراء أو تركها.

الركن الرابع:هو استعمال السلعة أو الخدمة، والتخلص منها، وهذا يعني الاستهلاك النهائي للسلعة أو الخدمة وليس الاستهلاك الوسيط.

2/ أهمية دراسة سلوك المستهلك بالنسبة للمنظمة: إنّ دارسة وتحليل سلوك المستهلك واحدة من أهم الأنشطة التسويقية في المنظمة، والتي أفرزتها تطورات المحيط الخارجي بسبب احتدام المنافسة و اتساع حجم و نوع البدائل المتاحة أمام المستهلك من جهة. وتغير و تنوع حاجاته ورغباته من جهة أخرى بشكل أصبح يفرض على المنظمة ضرورة التميُز في منتجاتها سواء من حيث جودتها وسعرها،أو طريقة الإعلان عنها، أو توزيعها وذلك بما يتوافق مع المستهلك و إمكانياته المالية . وهذا لضمان دوام اقتنائها؛ مما يمكن للمؤسسة من

---

1 – محمد بشار كبار، الاستهلاك الموسوعة العربية،/http://www.arabarab-ency. com.

2 –عبد الرحمن الجريسي، كتاب سلوك المستهلك دراسة تحليلية للقرارات الشرائية للأسرة السعودية ،ب ن، 1426 ه، ص ،100.

النمو والبقاء. حيث تحولت السياسات الإنتاجية للمؤسسات من مفهوم بيع ما يمكن إنتاجه إلى مفهوم جديد يقوم على المستهلك باعتباره السيد في السوق وفق ما يسمى بإنتاج ما يمكن بيعه. وهذا لا يتأتى إلا من خلال نشاط تسويقي يرتكز على دراسة سلوك المستهلك، ومجمل الظروف والعوامل المؤثرة والمحددة لتفضيلاته الاستهلاكية. من خلال الملاحظة المستمرة لمجمل تصرفاته وآرائه حول ما يطرح عليه وما يرغب الحصول عليه.إذن دراسة سلوك المستهلك نشاط جد مهم داخل المنظمة. تقوم به الإدارة التسويقية وذلك لتحقيق جملة من الأهداف الخاصة بالمستهلك نفسه من جهة. وبالمنظمة من جهة أخرى، حيث يمكن تلخيص أهمية دراسة سلوك المستهلك بالنسبة للمنظمة في ما يلي:-

أ) **إنّ** دراسة سلوك المستهلك و معرفة حاجاته و رغباته يساعد المنظمة في تصميم منتجاتها بشكل يضمن قبولها لدى مستهلكيها، الأمر الذي يؤدي إلى ازدياد معدلات اقتنائها، وهو ما يقود إلى رفع حجم مبيعاتها و بالتالي زيادة عوائدها مما يمكنها من البقاء و الاستمرار، فكلما كانت المنظمة على دراية و فهم بما يجول و يحيط بمستهلكيها كانت أقدر على الاقتراب منهم لخدمتهم و إشباع حاجاتهم و رغباتهم لتحقيق أهدافها و أهدافهم على حد سواء .

ب) إنّ المفهوم التسويقي الحديث يقوم على فكرة أن المستهلك هو نقطة البداية و النهاية في العملية التسويقية. إذ أن الفلسفات التسويقية السابقة (الإنتاجية والبيعية) أثبتت فشلها و قصورها مع مرور الزمن. وهذا بسبب إهمالها دراسة سلوك و تصرفات المستهلك و تركيزها على طبيعة المنتجات وطريقة بيعها فقط. حيث أنّ عديداً من المنظمات التي تبنت هذه الفلسفات لم تستطع الصمود والمنافسة بسبب غياب الرابط بينها و بين أسواقها و المتمثل أساساً في دراسة سلوك المستهلك.لذا وجب على المنظمة الراغبة في النجاح أن تسعى لخلق أنشطة تسويقية تبنى على أساس تحليل سلوك المستهلك لتتلاءم و تتكيف معه بشكل يخدم مصالح المؤسسة و يحقق أهدافها خصوصاً على المدى الطويل.

ج) إنّ دراسة سلوك المستهلك قد يحمل المنظمة على اكتشاف فرص تسويقية جديدة. هذا عن طريق البحث في الحاجات،والرغبات غير المشبعة، و الحديثة لدى المستهلكين، والاستثمار فيها بشكل يساعد المنظمة على تنويع منتجاتها لرفع قدرتها التنافسية و زيادة حصتها السوقية. وهو ما يضمن نموها و توسعها.

د) إنّ دراسة سلوك المستهلك ومعرفة قدراته الشرائية يساعد المنظمة في رسم سياساتها التسعيرية إذ أن المنظمة الناجحة هي التي تستطيع تقديم سلع و خدمات تشبع رغبات مستهلكيها في حدود إمكانياتهم الشرائية . فكثير من المنتجات فشلت في السوق، و هذا بالرغم من حاجة المستهلكين لها.لا لعيب فيها إلا لكونها لا تتناسب و قدرات المستهلكين الشرائية بسبب محدودية الدخول .

هـ) إنّ دراسة سلوك المستهلك يساعد المنظمة في رسم سياساتها الترويجية . فمن خلال معرفة أذواق، وتفضيلات المستهلكين تقوم الإدارة التسويقية بتحديد مزيج ترويجي مناسب يهدف للتأثير عليهم و إقناعهم باستهلاك منتجاتها، فمثلاً من خلال دراسة سلوك فئة من المستهلكين و لتكن الشباب الرياضي تبين لأحدى المؤسسات المنتجة للملابس الرياضية أنّهم شديدو الحرص على متابعة برنامج تلفزيوني رياضي محدد. فمن المناسب هنا أن تقوم هذه المنظمة بوضع إعلاناتها ضمن هذا البرنامج بالذات لتضمن وصوله إلى أكبر عدد ممكن منهم، ولزيادة التأثير عليهم تقوم المنظمة بالتعاقد مع شخصية رياضية محبوبة لديهم لتقوم بأداء هذا الإعلان، الأمر الذي يجعل من السياسة الترويجية لهذه المنظمة أكثر فعالية وقدرة على الوصول والإقناع لأنّها انطلقت من دراسة سلوك المستهلك و تفضيلاته المختلفة.

و) إنّ دراسة سلوك المستهلك ذو أهمية بالغة في تحديد المنافذ التوزيعية لمنتجات المنظمة. فبواسطته تستطيع معرفة أماكن تواجد وتركز مستهلكيها. الأمر الذي يساعدها في رسم خططها التوزيعية إمّا بالاعتماد على نقاط البيع الخاصة بها و التركيز على البيع الشخصي ورجال البيع للاتصال المباشر بالمستهلك و معرفة رد فعله و سلوكه الشرائي. أو بالاعتماد على الوسطاء والوكلاء من تجار جملة، و تجزئة، أو غير ذلك من طرق الاتصال غير المباشر بالمستهلك، والتي تعتمد على مدى كفاءة الوسطاء في التأثير على السلوك الشرائي للمستهلك .

ز) إنّ دراسة سلوك المستهلك تمكن المنظمة من تحليل أسواقها و تحديد القطاعات المستهدفة. كما أنّها تساعدها على دراسة عادات ودوافع الشراء بدقة لدى مستهلكيها. الأمر الذي يقودها إلى المعرفة الدقيقة لمن هو مستهلكها. وكيف و متى ولماذا يشتري؟. وما العوامل و الظروف التي تؤثر على سلوكه و على قراره الشرائي[1]؟.

1- منتدى التمويل الإسلامي، دراسة سلوك المستهلك،http://www.islamiceconomy.4t.com.

ح) إنّ دراسة و تحليل سلوك المستهلك يمكن المنظمة من تقييم أداءها التسويقي. و يساعدها على تحديد مواطن القوة والضعف خلال معرفة رأي المستهلك حول المنتج والطريقة التي قدم بها تتمكن المنظمة من المعالجة التسويقية إما بالحفاظ على المنتج والاستمرار في تقديمه وعرضه. أو تعديله هو أو الطريقة التي قدم بها. أو إلغائه نهائياً، كل هذا يكون بالاعتماد على رأي ورغبة المستهلك باعتباره الفيصل في العملية التسويقية، وهنا تبرز أهمية وفائدة دراسة سلوك المستهلك في النشاط التسويقي للمنظمة. الأمر الذي يفرض عليها ضرورة الاهتمام بالأنشطة التي توصلها إلى ذلك و من أبرزها بحوث التسويق.

ثانياً: ماهية سلوك المستهلك في الاقتصاد الإسلامي:-

إنّ الإسلام لا يعرف فصاما بين الدِّين* والدنيا، فقد شملت أحكامه جميع مجالات الحياة،على تشعُّب أوديتها واختلاف مشاربها، فقدَّم بذلك للبشرية إعجازاً تشريعياً، وكان من بين ما اهتمّ به المستهلك، باعتباره فردًا من أفراد المجتمع، فقد أولاه عناية كبرى، إذ نزلت العديد من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية الشريفة الدالة على مقاصد الشريعة الإسلامية التي راعاها الشارع الحكيم، وذكر الباحث سابقاً أنّ الاستهلاك هو: الإتلاف فيما ينفع، أو هو زوال المنافع التي وجد الشيء من أجل تحقيقها، وإن بقيت عينه قائمة، [1] فالاستهلاك في الاصطلاح الشرعي إذن هو عبارة عن: استخدام السلع والخدمات، فيما يحقِّق المنفعة للفرد، مع الالتزام بضوابط الشريعة.

إنّ الاستهلاك المشروع الذي يدعو إليه الاقتصاد الإسلامي هو ذلك الاستهلاك الذي يكون من حق المستهلك فعله، بشرط الحفاظ على مصلحته ومصلحة المجتمع[2]، وذلك سواء كان الاستهلاك نهائياً أو وسطياً، مع الابتعاد عن الاستهلاك الذي تكون الغاية منه جلب الأنظار. كذلك ذكر الباحث أنّ المستهلك في الاصطلاح الشرعي هو: من يقوم باستعمال السلع والخدمات، لإشباع حاجياته الشخصية، وحاجيات من يعولهم، وليس بهدف

* يمكن تعريف الدِّين في الاصطلاح الشرعي نه القواعد الإلهية التي بعث بها الرسل،لترشد النّاس إلى الحقّ في الاعتقاد، وإلى الخير في السلوك والمعاملة، وبدخولهم في حظيرة تلك القواعد، والخضوع لها أمرا ونه ، تحصل لهم سعادة الدنيا والآخرة فكل ما شرَّعه من صلاة، وصيام، وزكاة، وحج، وأداء للأمانة، ووفاء لعهد، واكتساب للمال عن طريق الحلال، وصدق في البيع والشراء...، كل ذلك دِّين أنظر محمد صالح النفير، الصلاة عماد الدين .الزيتونة،، دت، ص ص 7-8.

1 -أحمد صبحي أحمد مصطفى العيادي، الأمن الغذائي في الإسلام، دار النفائس، الأردن 1999م،ص412.

2- منظور أحمد الأزهري، ترشيد الاستهلاك الفردي في الاقتصاد الإسلامي، دار السلام، القاهرة2002م، ص20.

إعادة بيعها، أو تحويلها، أو استخدامها في نطاق نشاطه المهني، غير أنّ استعمال المستهلك للسلع والخدمات في الاقتصاد الإسلامي، ينبغي أن يكون مقيّداً بضوابط الشريعة الإسلامية.

إنّ المستهلك في الاقتصاد الإسلامي، تحّفزه مجموعة من الدوافع، التي أقرَّتها وبيَّنتها الشريعة الإسلامية، والتي تدفعه للاستهلاك، فهي تعتبر ذات أهمية؛ إذ أنها تميّز المستهلك المسلم عن غيره، وذلك لأنّ المستهلك في الاقتصاد الوضعي، أهمّ ما يدفعه للاستهلاك هو إشباع حاجة لديه، سواء كانت مشروعة أم لا، بينما المستهلك في الاقتصاد الإسلامي؛ فإنّ ما يدفعه للاستهلاك هو الحاجة المشروعة (حاجة حقيقية)، وابتغاء الثواب من عند الله، وبالتالي تعرَّف الحاجة في الاقتصاد الإسلامي بأنّها: كل رغبة مشروعة تتطّلب الإشباع[1]، فمن خلال هذا التعريف نستنتج أنّ الحاجة في الاقتصاد الإسلامي تختلف عنها في الاقتصاد الوضعي بشرط واحد ألا وهو كون الرغبة يجب أن تكون مشروعة، وهو قيد يخرج من التعريف كل رغبة غير مشروعة، وهي التي تحيد عن المسار الذي رسمه الإسلام للفرد في إشباعه لحاجاته، كالرغبة في شرب الخمر، فالحاجة الحقيقية إذن تتمثل أساساً في الغذاء الكافي الذي يشبع الحاجة دون إسراف،أو تقتير اللّباس الذي يستر العورة ويقي من الحرّ والبرد، والمسكن الذي يحّقق الراحة، والعلاج والتعليم[2].

إذا كان الدافع الأول للمستهلك في الاقتصاد الإسلامي هو إشباع حاجة حقيقية له ملتزماً في ذلك بضوابط الشرع في الاستهلاك، فإنّ الهدف الثاني له هو بلوغ ثواب الله، **وإن** اقترن هذا الاستهلاك بنِيَّة التقرّب من الله وطاعته، لقوله تعالى:﴿لاَّ خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ إِلاَّ مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلاَحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتَغَاء مَرْضَاتِ اللهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾[3]، وقال صلى الله عليه وسلم :(إنّما الأَعْمَال بِالنِّيَةِ وَلِكلّ امْرِئٍ مَا نَوَى)[4]، فمن نوى من خلال استهلاكه طاعة الله والتقوى على العبادة، كان جزاؤه الثواب من عند الله تعالى، فهو يدرك بأنّه يستهلك من رزق الله، وبإذنه تعالى، فيحمده على

1 –محمد البشير فرحان مرعي، مرجع سبق ذكره، ص27.

2 –منظور أحمد الأزهري، مرجع سبق ذكره، ص ص 182–187.

3 –سورة النساء، الآية114.

4 –أخرجه :البخاري، صحيح البخاري،، كتاب الإيمان، ب ما جاء أن الأعمال لنية والحسبة ولكل امرئ ما نوى حديث رقم 54،دار ابن حزم، لبنان ، 1424 ه–2003م،ص18.

ذلك، ويطيعه من خلال اجتنابه للمحرّمات، فيتحوّل بذلك الاستهلاك المادِّي، الذي غرضه مجرد إشباع الحاجات،سواء كانت الوسيلة مشروعة أم لا – كما في الاقتصاد الوضعي – إلى استهلاك نبيل هدفه التقوى على العبادة، مترفّعاً عن كل تبجُّح، من خلال البعد عن الكماليات من السلع والخدمات.إن اقتران الاستهلاك في الاقتصاد الإسلامي بالنّية، له كبير الأثر في حياة المستهلك المسلم، إذ من شأنه أن يحثَّه على زيادة الإنتاج، حتى يكون ثوابه عند الله عظيما، يقول صلى الله عليه وسلم إذا أنْفقَ الرَّجُل عَلى أهْلِهِ يَحْتَسِبُهَا فهُوَ لهُ صَدَقة فيحتسبها أي يطلب بها الثواب من الله، فيثاب عليها كما يثاب على الصدقة[1].

إذن الاقتصاد الإسلامي هو:(ذلك العلم الذي يبحث في كيفية استخدام الإنسان ما استخلف فيه من موارد، لسدّ حاجات أفراد المجتمع الإسلامي، الدينية والدنيوية، طبقا للمنهج الشرعي المحدّد)[2]، وعليه تتضح حماية المستهلك في الاقتصاد الإسلامي، من خلال استعمال المجتمع المسلم لوسائل شرعية، تحفظ مصلحة المستهلك.إن على المستهلك أن يعمل على المحافظة على سلامة جسمه، ومنع كل ما يؤدِّي إلى إحداث الضرر به، خلال عملية قيامه باستهلاك السلع(الرقابة الذاتية)، فلا يتناول إلا طيبا، ويبتعد عن ما هو محرّم، وأن يتوسط ويعتدل في استهلاكه، فلا تقتير ولا إسراف، هنالك مجموعة من الآداب التي ينبغي على المستهلك المسلم التحلِّي بها، حيث ينبغي أن يكون الطعام بعد كونه حلالاً في نفسه، طيِّباً من جهة مكسبه، وأن يرضى بالموجود من الرزق، فكل ما يديم الرمق، ويقوِّي على العبادة، فهو خير لا ينبغي أن يستحقر[3]، ويلاحظ ترشيد الاستهلاك الفردي لدى أبو بكر الصدِّيق كما أوضح الباحث سابقاً في ما روي أنّه كان له مملوك، فأتاه يوماً بطعام، وكان جائعاً فأكله قبل أن يسأله، فلما أكله قال للمملوك: من أين جئت بهذا، قال: مررت بقوم في الجاهلية، فرقيت لهم فوعدوني، فلما كان اليوم مررت بهم فإذا عرس لهم فأعطوني،

1 –محمد أنس الزرقاء، صياغة إسلامية لجوانب من دالة المصلحة الاجتماعية ونظرية سلوك المستهلك ،(قراءات في الاقتصاد الإسلامي بحوث مختارة من المؤتمر الدولي الثاني للاقتصاد الإسلامي، مركز النشر العلمي، مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز، جدة –السعودية،1405 ه – 1985م ،ص385.

2 –غازي عناية، موسوعة الاقتصاد الإسلامي لخصائص العامة، دار زهران، الأردن2002 م، ص23 .

3 –أبو حامد الغزالي، إحياء علوم الدين, ضبطه محمد الدالي بلطة، المكتبة العصرية، بيروت –لبنان – ،دت، ص ص5–7.

فقال: أفّ لك كدت تهلكني، فأدخل يده في حلقه فجعل يتقيأ[1]، فهذا يدل بوضوح على أنّ ترشيد الاستهلاك الفردي في الإسلام واجب، من خلال مبدأ مشروعية مصدر الكسب،وما يتعلق باللباس وذلك بأن يلبس لباس المسلمين، ولا يتشبه بفاجر ولا فاسد[2]، وأن يتوسط في لباسه، وهذا تواضعا لله سبحانه وتعالى، فلا يرتدي ثياب شهرة فيجتنب بذلك الإسراف والتكبّر، لقوله صلى الله عليه وسلم:(مَنْ لبِسَ ثوْبَ شُهْرَةٍ،أْلبَسَهُ الله يَوْمَ القِيَامَةِ ثوْبَ)[3]، وأن تكون الملابس فضفاضة تسمح بحرية حركة أعضاء الجسم، ولا تضغط على أيٍّ منها، للمحافظة على معدّل جريان الدورة الدموية والتنفس وغيرها[4]، ومنع احتكار الأقوات حيث روي أنّ عمر وهو أمير المؤمنين خرج إلى المسجد فرأى طعاما منثوراً، فقال: ما هذا الطعام؟ قالوا: طعام جلب إلينا، قال: بارك الله فيه وفي من جلبه، قالوا: يا أمير المؤمنين فإنّه قد احتكر، فقال عمر: سمعت رسول الله عليه وسلم يتوعّد من يحتكر على المسلمين طعامهم بالإفلاس أو بالجذام[5]، فقوله هذا السنة النبوية الشريفة عن الاحتكار لما ينجم عنه من أضرار تلحق بالمستهلك، كارتفاع أسعار يقع على النفوس أشدّ من الفعل عندما ذكر عقاب من يحتكر على المسلمين طعامهم.ولذلك نهت السلع المحتكرة، وقلة العرض حيث يقول صلى الله عليه وسلم:(لا يَحْتَكِر إلاَّ خَاطِئ)[6].أما الأمام علي كرم الله وجهه دعا إلى وجوب مراعاة العدل في المعاملات حيث يقول: يجب أن يكون البيع بأسعار لا تجحف بالفريقين، من البائع والمبتاع، وهو أول من سبق بهذه الفكرة وأبانها، وطلب من عاملها لأشتر النخعي تطبيقها من الناحية العملية، وتقوم الفكرة على عدم الإجحاف بالبائع أو بالمشتري، أو كما سمّاه الإمام علي المبتاع، فإذا وُجد إجحاف فإنه لا يكون ثمناً عادلاً، بل ثمناً ظالماً ذا غبن واضح[2]، فالمشتري عليه عدم إيقاع الضرر بالمنتج أو البائع، عن طريق عدم شراء السلع خاصة السريعة التلف، وهذا رغم أنهما لم يرفعا ثمن هذه السلع إلى المستوى الضار بالمستهلك، أما الإجحاف بالمستهلك فهي في حالة رفع التاجر أو المنتج

---

1 –أبو بكر جابر الجزائري، العلم والعلماء، دار الشهاب، الجزائر، 1405هـ- 1985 م، ص ص146-147.

2 –أحمد عز الدين البيانوني، 400 نصيحة إسلامية، دار البعث، الجزائر، 1407هـ -1987 م، ص21.

3 –أخرجه ابن ماجه،سنن ابن ماجه، كتاب اللباس، ب من لبس شهرة من الثياب، حديث رقم3606 ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر، بيروت–لبنان، دت، ص1192.

4 – محمد توفيق خضير، مبادئ في الصحة والسلامة العامة، دار صفاء،عمان1421هـ- 2001 م، ص 66.

5 –محمد بلتاجي، منهج عمر بن الخطاب في التشريع دراسة مستوعبة لفقه عمر وتنظيماته، دار السلام، القاهرة ،2002م، ص 203.

6 –أخرجه مسلم، صحيح مسلم، كتاب المساقاة، ب تحريم الاحتكار في الأقوات، حديث رقم 1605 ،دار ابن حزم، لبنان، 2002 م،ص296.

ثمن السلع والخدمات، إلى غاية الإضرار بالمستهلك وإيقاعه في الغبن.إذن ترشيد الاستهلاك سواء فيما يتعلق بالأفراد أو بالحكومات، يؤدى إلي القيام بمشاريع التنمية، ومن ثم زيادة الدخل القومي للدولة، بالإضافة للقضاء علي ظاهرة البطالة، [1] بحيث يفترض أن يقتطع المجتمع من استهلاكه الحالي، ليستثمر الفائض في زيادة طاقته الإنتاجية، وتوفير المرافق العامّة من خلال إقامة مشاريع الكهرباء، والطرق، والسدود، وإقامة الصناعات الأساسية والمغذية للأنشطة الإنتاجية والخدمية، وتنظيم استغلال الأرض المهملة وذلك بإحيائها، وهو حافز لاستغلال الموارد الأرضية المهملة[2]، لذلك حث الإسلام على ترشيد الاستهلاك، كما حث على العمل الناتج من استغلال الموارد وخيرات الأرض ومحاربة البطالة، والقضاء على البواعث النفسية، التي تقلّل من فعالية الإنسان وتقعده عن العمل ومن بينها[3]، وعليه فإنّ الاقتصاد الإسلامي هو اقتصاد عقدي، يدور وجوداً وعدماً مع عقيدة التوحيد بكل مقتضياتها: الإيمانية والتعبدية والتعاملية والأخلاقية[4]، فهو يعتبر الإطار المرجعي الذي يستند إليه المستهلك المسلم، في ترشيد استهلاكه للسلع والخدمات، وعليه فإنّ الاقتصاد الإسلامي ومن خلال حمايته للمستهلك، نجده يحّقق مصلحة هذا الأخير من خلال المحافظة على سلامة صحة ومال وبيئة المستهلك.

إذن الاقتصاد الإسلامي يحقق المحافظة على سلامة صحة المستهلك وذلك من خلال خروج السلع والخدمات الضارّة من دائرة الإنتاج، وكذلك ما لا نفع فيه، فأيّ سلعة أو خدمة لا يبيح الشارع الحكيم الانتفاع بها، تخرج عن أن تكون محلاً للإنتاج في الاقتصاد الإسلامي[5]، وهذا من شأنه المحافظة على الموارد،وتخصيصها في إنتاج السلع والخدمات الضرورية، وهنا تبدو أهمية القدوة من جانب المسئولين والحكام، من أجل إعمال هذا المبدأ الاقتصادي، وهو الموقف الذي عبَّر عنه الخليفة عمر بن الخطاب، حين حرم على نفسه عام المجاعة أن يأكل لحماً، وقال كلمته المشهورة:كيف يعنيني أمر رعيتي إذا لم يمسني ما

1 – حمد بن عبد الرحمن الجنيدل، مناهج الباحثين في الاقتصاد الإسلامي، شركة العبيكان، الر ض، 1406 ه–1986م،ص56.

2 –مركز الاقتصاد الإسلامي المصرف الإسلامي الدولي للاستثمار والتنمية، تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي في إطار الاقتصاد الإسلامي، الرسالة للطباعة والنشر،1408 ه–1988م، ص ص58–64.

3 –محمد البشير فرحان مرعي، مرجع سبق ذكره، ص ص 186–188.

4 – حسين غانم، مرجع سبق ذكره، ص 9.

5– محمد محمد أحمد أبو سيد أحمد، حماية المستهلك في الفقه الإسلامي، دار الكتب العلمية، بيروت 2004 م، ص 74.

يمسهم، كما ينبغي على الحكومات أن لا تتورط في مشروعات كمالية، لا تمثل الحاجات الملحّة للأمّة، كإنشاء المركبات الترفيهية التي لا تلبيّ إلا رغبة، الطبقات المترفة من الشعب، بينما تعيش الكثرة في التعاسة والفقر(1). الالتزام في استهلاك السلع بالاعتدال والتوسط، فلا شح ولا إسراف، وهذا يستلزم المحافظة على صحة المستهلك، والقضاء على الأمراض التي غالباً ما تسبِّبها البطنة. اطمئنانه إلى أن السلعة التي يستهلكها، قد مَرَّت بجميع مراحلها في دائرة الحلال، بدءاً برأس المال الحلال، وحتى آخر مرحلة من مراحل الإنتاج، لأنّ رأس المال الحلال المبارك ينتج سلعة مباركة وفي هذا خدمة للمستهلك(2).

إنّ التزام المستهلك المسلم بالرشادة في الاستهلاك*، من شأنه أن يؤثِّر تأثيراً إيجابياً على الاستثمار، وبالتالي زيادة أموال المستهلك؛ إذ أنّ انحصار استهلاك المسلم على الضروريات من السلع والخدمات، يؤدّي إلى زيادة ادِّخاره، باعتبار أنّ هذا الجزء من المال المدَّخر، كان سيوجَّه إلى الاستهلاك التفاخري، أو لاستهلاك الخبائث، وبالتالي توجيه هذا المال المدخَّر، إلى مجال الاستثمار في المشاريع المشروعة،ومن ثم المحافظة البيئة الطبيعية وقوامها الماء والهواء والفضاء والتربة، وما عليها أو بها من كائنات حية(3)، بسبب الإنتاج الزائد أو الكمالي الناتج من الطلب المتزايد وذلك عن طريق استنزافهم للثروات الطبيعية(الاحتباس الحراري)، عن طريق الاستخدام غير الرشيد لها، أو عن طريق استخدام الملوّثات، التي تشكِّل خطراً على البيئة، مما ينعكس ضررها سلباً على صحة المستهلك، ولقد انتشر في العصر الحالي ما يسمّى بالاستهلاك التفاخري أو الترفي، فتحوّل بذلك الاستهلاك من عملية مرتبطة بالإنتاج ومكمّلة له، إلى حالة تشبه الإدمان، بل أصبح هدفاً في حد ذاته، فصار يعبِّر عن رمز لمكانة الشخص، فكلما زاد الاستهلاك لدى الفرد زادت مكانته بين أبناء جماعته، فزاد الطموح الاستهلاكي الذي ارتبط بالفخر، وأصبح الإعلان عن

1 – عبد الستار إبراهيم الهيتي، الاستهلاك وضوابطه في الاقتصاد الإسلامي، مؤسسة الوراق، عمان2005 م، ص 393.

2– رشيد حيمران، مبادئ الاقتصاد وعوامل التنمية في الإسلام، دار هومه، الجزائر ، 2003 م ص55-56.

* إن عملية الاستهلاك لا تكتمل إلا بمشاركة ثلاثة أطراف أساسية: مُنتَج ومُنتِج ومستهلك، هذا الأخير الذي يعتبر الطرف الأضعف والأقوى والحاسم في عملية الاستهلاك؛ فهو الأضعف إذا احتاج، والأقوى إذا سيطر ونظم رغبته في الشراء وكان مدركا لأبعاد الحرب الدعائية التي تستهدفه، وهو الحاسم سلبا أو إيجا ستسلامه أو متلاكه للوعي إن ز دة الوعي الثقافي للمستهلك سيحصِّنه من الخلل الفكري، والمفاهيم الخاصّة لنشاط التسويقي والاستهلاكي، ويساهم في إرشاده إلى كافة التجاوزات، التي يقوم بها البعض من ذوي النفوس الضعيفة كما أن وضع برامج إعلامية هادفة لتوعية وإعلام المستهلكين، تمكِّن المستهلك من اختيار السلع بشكل واعٍ لحقوقه ومسؤولياته، بملـيُؤَمِّن توفير حاجاته.

3–محمد محمد عبده إمام، مرجع سبق ذكره، ص33.



السلعة أهم من السلعة ذاتها[1]، لذا لا بدّ أن يَعِي المستهلكون خطورة هذا الوضع، وأن يتّبعوا في طريقة استهلاكهم الاقتصاد والاعتدال، بالحصول على احتياجاتهم المثلى، من السلع والخدمات دون زيادة أو نقصان، على أن يكون ذلك في حدود مواردهم.المالية[2]، ويري الباحث أنّ المستهلك عامة(مسلم وغيره) غير راشد وليس عقلاني في سلوكه الاستهلاكي ويظهر ذلك في الآيات التي توضح السلوك الاستهلاكي كقوله تعالى:﴿وَظَلَّلْنَا عَلَيْكُمُ الْغَمَامَ وَأَنزَلْنَا عَلَيْكُمُ الْمَنَّ وَالسَّلْوَى كُلُواْ مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَمَا ظَلَمُونَا وَلَكِن كَانُواْ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾[3]، وطلب بني إسرائيل مقابل المن والسلوى طعاما غير الذي أنزل عليهم ،في قوله تعالي:﴿وَإِذْ قُلْتُمْ يَا مُوسَى لَن نَّصْبِرَ عَلَىَ طَعَامٍ وَاحِدٍ فَادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُخْرِجْ لَنَا مِمَّا تُنبِتُ الأَرْضُ مِن بَقْلِهَا وَقِثَّآئِهَا وَفُومِهَا وَعَدَسِهَا وَبَصَلِهَا قَالَ أَتَسْتَبْدِلُونَ الَّذِي هُوَ أَدْنَى بِالَّذِي هُوَ خَيْرٌ اهْبِطُواْ مِصْراً فَإِنَّ لَكُم مَّا سَأَلْتُمْ وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذِّلَّةُ وَالْمَسْكَنَةُ وَبَآؤُوْاْ بِغَضَبٍ مِّنَ اللَّهِ﴾[4]، ويلاحظ كذلك هذا السلوك غير الرشيد عند النصارى،عندما طلبوا من سيدنا عيسى عليه السلام، في مائدة من السماء فلما أنزلت رفضوا أن يأكلوا منها، يظهر ذلك قوله تعالى:﴿ إِذْ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَن يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَآئِدَةً مِّنَ السَّمَاء قَالَ اتَّقُواْ اللّهَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ وقوله تعالى:﴿ قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا أَنزِلْ عَلَيْنَا مَآئِدَةً مِّنَ السَّمَاء تَكُونُ لَنَا عِيداً لِّأَوَّلِنَا وَآخِرِنَا وَآيَةً مِّنكَ وَارْزُقْنَا وَأَنتَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ*قَالَ اللّهُ إِنِّي مُنَزِّلُهَا عَلَيْكُمْ فَمَن يَكْفُرْ بَعْدُ مِنكُمْ فَإِنِّي أُعَذِّبُهُ عَذَابًا لاَّ أُعَذِّبُهُ أَحَدًا مِّنَ الْعَالَمِينَ﴾[5].

أما المستهلك المسلم مناط بإشباع الطيبات، وتجنب المحرمات مثل الميتة والخمر ولحم الخنزير كما في قوله تعالى:﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلاَّ مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ﴾[6]، وكذلك السلع التي تخل بطاقة المستهلك العقلية والبدنية كشرب الخمر، وعموم المسكرات، وتعاطي المخدرات، حيث حرم الله ذلك كله لعلمه الواسع بأنّ السلوك البشري

1 – أحمد النجار وغيره، المجتمع الاستهلاكي ومستقبل التنمية في مصر، مطبعة العمرانية، القاهرة، 2001 م، ص116

2 –فاطمة عبد الحميد الخاجة، ندوة حماية المستهلك لعام 2001 م دولة الإمارات العربية المتحدة، www.mctmnet.gov.om

3 –سورة البقرة،الآية،57.

4 –سورة البقرة،الآية،61.

5 –سورة المائدة،الآيتان،112-113.

6 –سورة المائدة،لآية،3.

غير رشيد كقوله تعالى:﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالأَنصَابُ وَالأَزْلاَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾[1]، وفي السنة الشريفة ورد قوله صلى الله عليه وسلم في الخمر:(عاصرها ومعتصرها وشاربها وساقيها وحاملها والمحمولة إليه وبائعها ومبتاعها وواهبها وآكل ثمرها)[2]، وأحياناً تحرم السنة اقتناء بعض السلع على الرجال ،وتحل للنساء كالذهب والحرير، مثل قوله صلى الله عليه وسلم فيما رواه على رضي الله عنه:(رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ حريرا فجعله في يمينه، وذهبا فجعله في شماله ،ثم قال:إن هذين حرام علي ذكور أمتي وأحل لإناثهم[3]، وفي حديث آخر عنه عليه الصلاة والسلام، فيما رواه عمر بن الخطاب رضي الله عنه:(لا تلبسوا الحرير*فإنّ من لبسه في الدينا لم يلبسه في الآخرة)[4]، وبذلك يسد الاقتصاد الإسلامي كل منافذ الشهوات ،والتطلعات الضارة للاستهلاك، لأنّ الحكمة في منع استعمال آنية الذهب والفضة، ولباس الذهب والحرير للرجال لما في ذلك من السرف، والخيلاء، وكسر قلوب الفقراء، وتضييق علي الناس، خاصة عندما تقل كمية الذهب في التداول، رغم هذا كله يلاحظ من أن هنالك لبعض المسلمين سلوك استهلاكي غير رشيد مما يؤكد عدم قبول فرض نظرية المنفعة، الخاص برشد وعقلانية المستهلك، وتكمن خطورة المستهلك المسرف أو المترف في أنّ العقاب والهلاك لا يصيبه كفرد، بل يصيبان الجماعة،والدولة التي تسمح بوجوده ولا تنكره، فهو داء يعم شره سائر أفراد المجتمع[5]، ويمكن معرفة ذلك في قوله تعالى:﴿وَكَمْ أَهْلَكْنَا مِن قَرْيَةٍ بَطِرَتْ مَعِيشَتَهَا فَتِلْكَ مَسَاكِنُهُمْ لَمْ تُسْكَن مِّن بَعْدِهِمْ إِلَّا قَلِيلًا وَكُنَّا نَحْنُ الْوَارِثِينَ﴾[6]، وقوله تعالى:﴿وَإِذَا أَرَدْنَا أَن نُّهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُواْ فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَّرْنَاهَا تَدْمِيرًا﴾[7]، وأيضاً إنّ الترف الواسع والطغيان المادي جعله الله سبحانه وتعالى سبباً لنزول

1 –سورة المائدة،لآية،**90**.

2 –راه الترمذي ،في كتاب البيوع ، ب النهي أن تتخذ الخمر خلا.

3 –أخرجه أبو داود ،كتاب اللباس، ب ما جاء في الحرير للنساء،ج**4**،رقم الحديث **4057**،ص**330**.

* إلا لحاجة ومصلحة ضرورية ،تقتضي الرخصة، فقد جاء في الصحيحين من حديث قتادة عن أنس بن مالك رضي عنه قال: رخص رسول اله صلى اله علية وسلم لعبد الرحمن بن عوف والزبير بن العوام رضي عنهما ،لبس الحرير لحكة كانت بهما.

4–أخرجه البخاري. كتاب اللباس، ب تحريم لبس الحرير علي الرجال ،رقم الحديث **5835** .

5 –عمر بن فيحان المرزوقي، ضوابط تنظيم الاستهلاك في الإسلام، مجلة الشريعة والقانون، العدد الرابع والثلاثون، المملكة العربية السعودية، ربيع الثاني**1429** ه–أبريل **2008**م،ص **49**.

6 – سورة القصص،الآية،**58**.

7 – سورة الإسراء،الآية،**16**.

العذاب وزوال الأرزاق، يقول تعالى:﴿وَضَرَبَ اللهُ مَثَلاً قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُّطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِّن كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللهِ فَأَذَاقَهَا اللهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُواْ يَصْنَعُونَ﴾(1)، وعليه فإنّ الشريعة الإسلامية، لا تعتبر كل ميل أو رغبة حاجة معتبره واجبة الإشباع، وإنّما تعتبر فقط الحاجات الاستهلاكية الحقيقة التي تسهم في حماية مقاصد الشريعة، كحفظ الدين، والنفس، والعقل والمال، حيث يترتب علي إشباعها كذلك اكتمال قدرات الإنسان الجسدية والعقلية لأداء عبادة التي استخلف من أجلها، لقوله تعالى:﴿قُلْ إِنَّ صَلاَتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾(2)، وأن لا يكون المستهلك المسلم هدفه النهائي من استهلاكه تحقيق المتعة واللذة، وإشباع الجسد وغرائزه، بكافة الوسائل المشروعة، كما هو حال المستهلك في المذاهب الوضعية، الذي لا هم له سوى إشباع رغباته ونزواته وتعظيم منفعته العاجلة من استهلاكه، وصدق الحق تبارك وتعالى في قوله:﴿إِنَّ اللَّهَ يُدْخِلُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يَتَمَتَّعُونَ وَيَأْكُلُونَ كَمَا تَأْكُلُ الْأَنْعَامُ وَالنَّارُ مَثْوًى لَّهُمْ ﴾(3)، وهذه الآية تشير إلي أنّ المستهلك المسلم له دالتا استهلاك، دالة استهلاك دنيوية يتمتع بها فيما أحل الله له في الدنيا، باذلاً فيها جهده ودافعاً فيها ثمن، ودالة أخروية بدون جهد ولا ثمن يتمتع فيها برحمة الله،كقوله تعالى:﴿عَلَى سُرُرٍ مَّوْضُونَةٍ* مُتَّكِئِينَ عَلَيْهَا مُتَقَابِلِينَ *يَطُوفُ عَلَيْهِمْ وِلْدَانٌ مُّخَلَّدُونَ* بِأَكْوَابٍ وَأَبَارِيقَ وَكَأْسٍ مِّن مَّعِينٍ* لَا يُصَدَّعُونَ عَنْهَا وَلَا يُنزِفُونَ *وَفَاكِهَةٍ مِّمَّا يَتَخَيَّرُونَ *وَلَحْمِ طَيْرٍ مِّمَّا يَشْتَهُونَ* وَحُورٌ عِينٌ* كَأَمْثَالِ اللُّؤْلُؤِ الْمَكْنُونِ*جَزَاء بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ * لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا وَلَا تَأْثِيمًا *إِلَّا قِيلًا سَلَامًا سَلَامًا* وَأَصْحَابُ الْيَمِينِ مَا أَصْحَابُ الْيَمِينِ* فِي سِدْرٍ مَّخْضُودٍ*فِي سِدْرٍ مَّخْضُودٍ*وَطَلْحٍ مَّنضُودٍ*وَظِلٍّ مَّمْدُودٍ *وَمَاء مَّسْكُوبٍ* وَفَاكِهَةٍ كَثِيرَةٍ *لَّا مَقْطُوعَةٍ وَلَا مَمْنُوعَةٍ*وَفُرُشٍ مَّرْفُوعَةٍ *إِنَّا أَنشَأْنَاهُنَّ إِنشَاء* فَجَعَلْنَاهُنَّ أَبْكَارًا *عُرُبًا أَتْرَابًا* لِّأَصْحَابِ الْيَمِينِ﴾(4)، فمن رغبه في الدينا كانت تكلفة فرصته البديلة التي ضحى من نعيم الآخرة إلي عذاب النار ،كما في قوله تعالى:﴿وَيَوْمَ يُعْرَضُ الَّذِينَ كَفَرُوا عَلَى النَّارِ أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَاتِكُمْ فِي حَيَاتِكُمُ الدُّنْيَا وَاسْتَمْتَعْتُم بِهَا فَالْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ الْهُونِ بِمَا كُنتُمْ تَسْتَكْبِرُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَبِمَا

1–سورة النحل،الآية،112.

2 –سورة الأنعام ،الاية،162.

3 –سورة محمد ،الآية،12.

4 –سورة الواقعة ،الآ ت،15حتى الآية38.



كُنتُمْ تَفْسُقُونَ﴾[1]، وقوله تعالى عن أصحاب الشمال أهل دالة الاستهلاك الواحدة:﴿وَأَصْحَابُ الشِّمَالِ مَا أَصْحَابُ الشِّمَالِ فِي سَمُومٍ وَحَمِيمٍ*وَظِلٍّ مِّن يَحْمُومٍ*لَّا بَارِدٍ وَلَا كَرِيمٍ*إِنَّهُمْ كَانُوا قَبْلَ ذَٰلِكَ مُتْرَفِينَ﴾[2].إذن الشريعة الإسلامية أباحت للفرد التمتع بما أباح الله من الطيبات، وأن لا ينفق ماله في المجون، والأفلام الخلاعة أو الدعاية الكاذبة، أو الإعلانات المضللة، التي تخلق طلباً علي المنتجات الغربية، وتزيد من قوة الاقتصاد لدى الدول الغربية بواسطة الاستهلاك الترفي والبذخي الذي يهدر الدخل ويضيع الاستثمار ومن ثم مشاريع التنمية الاقتصادية، وهذا هو الغرض من العولمة الاقتصادية، التي تجعل من الدول التبعية الاقتصادية والثقافية، أمّا اليوم فقد تغيرت هذه العادات للأسوأ متأثرة بالعادات الغربية الوافدة، ويتقبلها المستهلك المسلم، ومنها يلي:-

1/ انخفض حجم التعاون الاجتماعي في الريف والمدينة لدرجة لا يفضله أحد الآن.

2/ تغيرت عادات الطبخ وتناول الطعام وبفضل وسائل التبريد أصبحت ربة المنزل تطبخ لأسبوع وتضعها في المجمدة مما أثر على صحة الإنسان بشكل واضح والخضار والفواكه تعرضت للأدوية والهرمونات فأصبحت تؤكل في كل موسم وهي ضارة بالصحة.

3/ اللباس أصبح غربياً بامتياز، حيث يشاهد أنصاف من الألبسة وذات أسعار خيالية.

4/ عادات الأفراح والأحزان أصبحت على عاتق الشخص صاحب المشكلة ولا يساعده أحد فأصبحت مرهقة ماديًا.

المطلب الثالث: توازن المستهلك والعوامل المؤثرة علي سلوكه

أولاً:تعريف توازن المستهلك:-

يقصد بتوازن المستهلك:الحالة التي يصل فيها المستهلك إلى أقصى إشباع ممكن، من خلال توزيع دخله على مشترياته من السلع والخدمات، وفي حدود إمكانياته المادية المتاحة[3]، وتعني كلمة ممكن هنا: إنّ التوازن يحدث ليس عندما يحصل المستهلك على أقصى إشباع مطلق، وإنّما أقصى إشباع في حدود إمكانياته[4]، وهذا هو الوضع الذي يسعى المستهلك للوصول إليه، إذ يكون لديه دخل معلوم ومحدود خلال فترة زمنية معينة،

1 –سورة الأحقاف،الآية،**20**.

2–سورة الواقعة ،الآ ت،**41**حتي **45**.

3 – ظم محمد نوري الشمري ومحمد موسى الشروف، مرجع سبق ذكره، ص**92** .

4 – عبد القادر محمد عبد القادر عطية، التحليل الاقتصادي الجزئي بين النظرية والتطبيق, الدار الجامعية، الإسكندرية ، **2003** م، ص **90**.

وهذا يعني أن المستهلك مقيد بعاملين هما:عامل الدخل وعامل الأسعار [1].

ثانياً:العوامل المؤثرة على توازن المستهلك:-

يتأثر توازن المستهلك بعاملين هما: الدخل، والأسعار باعتبار أنّ المستهلك وهو يسعى للوصول لحالة التوازن، مقيّد بمدى قدرته على توزيع دخله، للحصول على أقصى إشباع ممكن لحاجاته من السلع والخدمات، وفي حدود إمكاناته المتاحة.

1/أثر تغير الدخل على توازن المستهلك:إنّ أية زيادة في الدخل تؤدي بالمستهلك إلى زيادة استهلاكه، وعلى العكس فإنّ أي نقصان في الدّخل يؤدي إلى التقليل منه،[2] ويمكن التفرقة في هذا الصدد بين حالتين، أثر الدخل علي السلعة العادية والسلعة الدنيا (الرديئة).[3] إذن فإنّ أثر الدخل بالنسبة للسلعة العادية: تُعَرَّف السلعة العادية بأنها: السلعة التي إذا ازداد الدخل يزداد الطلب عليها، مع ثبات العوامل الأخرى (الأذواق والأسعار)، والعكس صحيح. أما أثر الدخل بالنسبة للسلعة الدنيا: يمكن تعريف السلعة الدنيا بأنها: السلعة التي يَقِلُّ الطلب عليها عند زيادة الدخل، وذلك بافتراض ثبات العوامل الأخرى، وتتصف السلعة الدنيا بكونها سلعة ذات نوعية أقل وسعر منخفض، وذلك إذا ما قورنت ببدائلها التي تتصف بكونها ذات نوعية أفضل وسعر أعلى.

2/ أثر تغير الأسعار على توازن المستهلك: إذا تغير سعر إحدى السلع وبقي كل من دخل المستهلك وذوقه ثابتان، فإنّ مشتريات هذا الأخير من هذه السلعة تتغير في اتجاه معاكس لتغير هذه السلعة، بحيث أنّه في حالة انخفاض سعر السلعة، فإنّ المستهلك يصبح قادراً على شراء المزيد من المجموعات السلعية، بينما إذا ارتفع سعر السلعة فإنّه في مقابل ذلك ينخفض استهلاكه منها.[4] كما يمكن التّفرقة بين حالتين أيضاً هما أثر السعر بالنسبة للسلعة العادية وأثره بالنسبة للسلعة الدنيا (الرديئة)[5].

أ) أثر السعر بالنسبة للسلعة العادية:إنّ العلاقة عكسية بين السعر والكمية المطلوبة من السلعة العادية، حيث أنّ انخفاض السعر يؤدي إلى زيادة الكمية المطلوبة والعكس.

1 – ظم محمد نوري الشمري ومحمد موسى الشروف، مرجع سبق ذكره، ص 92.

2 –هارون الطاهر وبلمرابط أحمد، مرجع سبق ذكره، ص ص 43–44.

3 – عبد القادر محمد عبد القادر عطية، مرجع سبق ذكره، ص ص91–94.

4 – دافيد ليدلر، مقدمة في الاقتصاد الجزئي، دار النهضة العربية، بيروت،1996 م، ص45.

5– عبد القادر محمد عبد القادر عطية، مرجع سبق ذكره، ص ص102–105.

ب) أثر السعر بالنسبة للسلعة الدنيا: إنّ التغير في السعر النسبي يؤدي لتغير عكسي في الكمية المطلوبة من أي سلعة من السلع، فانخفاض السعر النسبي لسلعة دنيا يؤدي إلى إحلال وحدات منها محل وحدات من سلع بديلة لها، وذلك بافتراض ثبات الدخل الحقيقي، وهو الشيء نفسه الذي يحدث في حالة السلعة العادية.إنّ مستوى دخل المستهلك الفرد وأسعار السلع والخدمات، تعتبران من أهمّ العوامل التي تؤّثر على توازن المستهلك، فزيادة السعر مثلا تؤدي بالضرورة إلى نقص ما يسمى بفائض المستهلك، إذ أنّ هذا الأخير يكون عكسياَ كلما زادت الأسعار، وقد يحدث أن ينخفض سعر سلعة معيّنة بينما تبقى أسعار السلع الأخرى ثابتة، فيعمل المستهلك هنا على زيادة استهلاكه
لهذه السلعة، ليحل محلها بسلع الأخرى التي لم تتغير أسعارها، وهذا ما يطلق عليه أثر الإحلال.

ثالثاَ:العوامل المؤثرة على سلوك المستهلك:-

إنّ المستهلك ما هو إلا كائن إنساني، لديه حاجات يَوَدُّ إشباعها عن طريق المفاضلة بين مجموعة من البدائل، حتى يتسنى له الحصول على سلعة أو خدمة واستخدامها، غير أنّ دراسة هذا السلوك صعب فهمه، بالإضافة لصعوبة فهم أسباب ودوافع المستهلك، ويرجع ذلك لاختلاف وجهات نظر كل فرد، حول الأسباب التي دفعت به إلى شراء مُنْتَج ما أو عدم شرائه. لذا فإنّه لا بدّ من التطرّق إلى العوامل المؤثّرة على سلوك المستهلك، هذه الأخيرة التي تتنوع بين المؤّثرات الشخصية والتي تسمى العوامل الداخلية، والعوامل الخارجية المتمثلة في المؤثِّرات البيئية والتسويقية، كل هذه العوامل تتفاعل فيما بينها فتؤثِّر على سلوك المستهلك، وتؤدِّي به إلى الاتجاه نحو سلعة أو خدمة دون غيرها.

1/ العوامل الداخلية المؤثرة على سلوك المستهلك(المؤثرات النفسية):**إنّ** العوامل الداخلية أو ما يسمىّ بالمؤثرات النّفسية التي تؤّثر على سلوك المستهلك متعدّدة منها:-

أ) الحاجة ويُعَرِّف الفكر الوضعي الحاجة بأنّها:(النقص والحرمان من شيء معين ذا قيمة ومنفعة للمستهلك)[1]، وقد يكون منشأ هذه الحاجة البشرية فطريّا، فينشأ مع الفرد بالميلاد مثل الحاجة للأكل و الشرب، وأخرى تكون مكتسبة يتعّلمها الإنسان من خلال تعايشه مع بني جنسه، واختلاطه مع غيره من الأفراد في المجتمع، وتكون على هيئة عادات وتقاليد

1- نزار عبد المجبد البرواري وأحمد محمد فهمي البر زنجي، مرجع سابق، ص 113.



وأعراف وسلوك[1]. لذا فإنّ ما ينبغي الإشارة إليه هو أن الأفراد يختلفون في تدرّج أهمية الحاجات لديهم، فقد تكون عند بعضهم الحاجة إلى العمل أولى من الحاجة إلى التعليم وهكذا، فأهمية الحاجات عند الأفراد نسبية وليست ثابتة، فهي تختلف كذلك لدى الأفراد حسب الظروف المختلفة التي يتواجدون فيها، فقد يوجد الفرد في ظرف معين يجعل الحاجة الضرورية في مرتبة الكمالية بالنسبة له أو العكس.

ب) الرّغبة:إذا كانت الحاجة تعني النقص في شيء ما، يؤدّي إلى دافع يقود إلى سلوك لتحقيق هدف معين، فإنّ الرغبة هي الجانب المحدّد بدقة في إشباع نوع النقص، فمثلاً: إذا كانت الحاجة تتمثل في الحصول على سيارة، فالرغبة تتمّثل في اللون أو الطراز، وعليه فالرّغبة خيار عاطفي يمكن تحريكه بأساليب الإغراء [2]، وهنا تتدخّل بقوّة العوامل الخارجية للتّأثير على سلوك المستهلك كالإعلانات والجماعات المرجعية، فقد يكون تأثيرها سلبيا على المستهلك، لذا فإنّ هناك رغبات ناتجة عن حاجات وهمية، وتسمى الرغبات في هذه الحالة بالرغبات غير المشروعة.

ج) المعتقدات والمواقف: من خلال الاختلاط وعملية التأثير والتأثر بما يحيط بالفرد، ومن خلال الإدراك والتعلُّم، يكتسب الأفراد المعتقدات، والمواقف، والتي تؤثّر على سلوك الأفراد فمثلاً: مستهلك يعتقد بأنّ سيارة هوندا (Honda)هي الأفضل،لأنّها ذات جودة عالية، وسعرها مناسب، ولا تتعطل كثيراً فهذه الاعتقادات قد تكون نسبية، على أساس معرفية حقيقية لهذه السيارة، وذلك ناتج من استخدامها، أو تكون ناتجة عن طريق البيئة المحيطة به، كالأسرة، والأصدقاء، أو نتيجة لما يتلقاه من معلومات من خلال الرسائل الإعلانية، فهذه المواقف تجعل الفرد إما أنّه يتجه لشراء المنتج أو عدم شرائه[3]، وبالتالي فإنّ المواقف ليست فطرية في الإنسان، وإنّما هي نتيجة لتأثّره بغيره.

د) الدوافع: وتعني قوة أو طاقة كامنة داخل الفرد المستهلك، تدفعه ليسلك سلوكاً معيناً في اتجاه معيّن، لتحقيق هدف معيّن هو إشباع الحاجات[4]، مع العلم بأنّ الحاجات غير المشبعة هي التي تحفِّز المستهلك لإشباعها، فالدوافع تقوم بتحفيز سلوك المستهلك وتحريكه،

1- محمد البشير فرحان مرعي، الحاجات البشرية مدخل إلى النظرية الاقتصادية الإسلامية، دار البحوث، دبي 2001 م، ص ص 28-29.

2- نزار عبد المجيد البر واري وأحمد محمد فهمي البر زنجي، مرجع سبق ذكره، ص113.

3 – محمود جاسم الصميدعي و ردينه عثمان يوسف، مرجع سبق ذكره، ص ص146-147.

4 – نمال فريد مصطفى ونبيلة عباس، أساسيات الأعمال في ظل العولمة، الدار الجامعية،الإسكندرية-مصر،2005م،ص213.

في حالة إحساسه بالحاجة قصد إشباعها وهي أقسام عدّة تختلف من شخص لآخر، بل قد تختلف عند الشخص ذاته في ظل ظروف مختلفة، ومن هذه الأقسام نذكر:تقسيمها حسب طبيعتها:حيث تقسّم إلى دوافع فطرية، وهي التي تكون لدى الفرد منذ الولادة، وتحرك من قبل الحاجات الفسيولوجية للفرد. ودوافع مكتسبة، وهي التي تتولد لدى الفرد من خلال انتمائه إلى الأسرة الأصدقاء، والمجتمع، وتحرّك من قبل الحاجات غير الفسيولوجية. أما تقسيمها حسب درجة الرشادة: وتقسّم إلى دوافع رشيدة (عقلانية) وهي التي يكون الشراء فيها مقترنا بالدقة في الاختيار، على أساس التكلفة والمنفعة التي يحصل عليها المستهلك، من اقتناء السلعة من بين مجموعة من السلع، فإن الدوافع الشرائية في هذه الحالة تكون عقلانية، فالمشتري العقلاني يفكر طويلا قبل الإقدام على عملية الشراء، فهو يحسب لكل شيء حسابه(السعر، النوعية، منافع السلعة بالمقارنة مع سلع أخرى والدخل وغيره). أمّا الدوافع العاطفية، ففيها يكون للعاطفة دور كبير في تقرير عملية الشراء كالرغبة في التفاخر والتميز عن الآخرين والتسلية، فهنا يكون المستهلك أمام الدوافع العاطفية، وهذا كثير ما يلاحظ لدى المستهلك في الفكر الوضعي، الذي يغرق في الاستهلاك المظهري، الذي تحكمه دوافع غير عقلانية لمجرّد المباهاة والتقليد، وأيضا تقسيم الدوافع علي حسب مراحل تصرّف المستهلك:إذ تُقسّم إلى الدوافع الأولية، وهي التي تدعو المستهلك إلى شراء سلعة معينة، دون أن يجهد نفسه بالبحث عن علامة تجارية محددة لها، أو عن صنف معين بذاته، فالشراء يكون دافعه أوليا، أما الدوافع الانتقائية فهي التي تدفع المستهلك إلى البحث عن العلامة التجارية، السعر وغيره. بينما دوافع التعامل فهي الأسباب التي تؤدّي إلى تفضيل المستهلك التعامل مع متجر معين دون غيره، لما يمتاز به من خصائص جيدة كشهرة المحل، الخدمات التي يقدمها المتجر لزبائنه وغيرها[1]، فالدوافع تلعب دوراً أساسياً في التأثير على سلوك المستهلك، فهي تعتبر من أهم المكونات النفسية له، لذا يصعب معرفتها والوقوف عليها، إذ نجدها تختلف من شخص لآخر، بل وقد تتغير مع ظروف الزمان والمكان لدى الشخص نفسه، وهي تتأثر بشكل كبير بغيرها من العوامل الأخرى كعامل البيئة والتسويق.

هـ) الإدراك: يمثل الإدراك عملية استقبال المؤثرات الخارجية، وتفسيرها تمهيداً لترجمتها إلى

1- محمود جاسم الصميدعي و ردينه عثمان يوسف، مرجع سبق ذكره، ص ص 135-136.

سلوك، فالأفراد يتلقون أعداداً كبيرة من المنبهات، ولكنهم لا يستطيعون استقبال جميع المنبهات في البيئة المحيطة بهم حيث أنَّ عملية الاستقبال تختلف باختلاف الأفراد والأهداف التي يسعون إلى تحقيقها(1). إنَّ الرسالة الإعلانية* لها دور كبير على عملية الإدراك لدى المستهلك،إذ تعتبر من بين المؤثِّرات الخارجية، فمثلاً إذا قامت إحدى الشركات بإرسال رسالة إعلانية عن طريق جهاز التلفاز، وذلك للترويج لمبيعات نوع من الغسول، فإن عوامل الجذب أو المنبهات التي تستخدمها ستتمثل في الأشخاص، الألوان، الموسيقى، الصوت، الحركة وغيره، فتستقبلها حاستا السمع والبصر عند المستهلك، وهنا تثير في نفسه الدافع لإشباع حاجته(إذا لم تكن حاجته مشبعة من مستحضر الغسول)، فيعمل الإدراك على ترتيب هذه المعلومات المستقبلة، وكأن يكون من خصائص هذا الغسول القضاء على القشرة، جعل الشعر أكثر انسيابا وغيرها، فيقوم المستهلك على إثر ذلك باختيار المناسب له من هذه المعلومات، وعلى ضوئها يقوم باتخاذ قرار الشراء.

و) الشخصية:إنّ الاهتمام بدراسة شخصية المستهلك، إنّما ترجع إلى أنّ الشخصية تعكس اختلافات الأفراد في السلوك، بمعنى أنّ الأفراد يختلفون في درجة استجابتهم لمؤثِّرات متشابهة، وتبعاً لمميزات الشخصية التي يتمتعون بها، فالشخصية هي عبارة عن: تركيب داخلي لدى الفرد، والذي يمثِّل ارتباط التجربة والسلوك لدى الفرد، مما يجعل منه شخصاً ذا سمات مميزة، وحيث أنَّ الشخصية تختلف من شخص لآخر، **وإنّ** كل شخص يتميز بخصائص تختلف تبعاً للعوامل المؤثرة عليه، سواء أكانت عوامل داخلية أم خارجية،فلكل فرد شخصية تميزه عن الآخرين في سلوكه العام وفي سلوكه الشرائي(2).

ز) السِنّ والجنس: إنّ لعامل السنّ تأثيره الواضح على سلوك المستهلكين، فالأطفال مثلا

1 -محمد فريد الصحن، مرجع سبق ذكره، ص**151**.

* تعرّف جمعية التسويق الأمريكية الإعلان نه :وسيلة غير شخصية، لتقديم الأفكار أو السلع أو الخدمات، بواسطة جهة معلومة، ومقابل أجر مدفوع، ويعتبر الإعلان أحد عناصر المزيج الترويجي، بل هو أخطرها من حيث التأثير" فقد وصل إلى حدِّ قدرته إلى إلغاء جميع الأشكال"وبناء عليه توجد مجموعة من الوسائل الإعلانية التي لها عظيم الأثر على سلوك المستهلكين وبناء عليه توجد مجموعة من الوسائل الإعلانية التي لها عظيم الأثر على سلوك المستهلكين " -مجموعة الوسائل المطبوعة :وتتمثل في الوسائل الإعلانية المقروءة كالصحف والمجلات، حيث يمثلان وسيلة إعلانية مهمة؛ عتبارهما يتيحان للمعلِن فرصة الاتِّصال عداد كبيرة من المستهلكين -.مجموعة الوسائل المسموعة :وتتمثل في الإذاعة، فهي من الوسائل الإعلانية الهامة، التي تصل إلى المستهلك في أماكن كثيرة كمنزله، غير أنها تصله لوصف فقط، مما لا يسمح له من التعرُّف أكثر على خصائص السلعة -. مجموعة الوسائل المسموعة والمرئية :مثل السينما والتلفزيون، فهي تتميز لصوت والصورة والحركة، والتجسيد الحقيقي للسلعة وكأنها بين يدي المستهلك, من خلال الحركات التي تبين مميزات وخصائص السلع."

2 -محمد فريد الصحن، مرجع سابق، ص ص **156-157**.

يختلف استهلاكهم للسلع بالمقارنة مع الكبار، والشباب يحتاجون إلى سلع وخدمات تكون مختلفة عن غيرهم، كمستلزمات الدراسة والملابس والخدمات ذات العلاقة بالشباب. كذلك تختلف الميول الاستهلاكية لدى الأفراد باختلاف الجنس، وعادة نجد النساء يتأّثرن بالعوامل الخارجية(كالإعلانات) بشكل أكبر من الرجال، وهُنَّ أكثر تأّثرا بالعواطف من الرجل.

2/ العوامل الخارجية المؤثِرة على سلوك المستهلك:تنقسم العوامل الخارجية المؤثرة على سلوك المستهلك إلى عوامل بيئية وعوامل تسويقية:

أ) العوامل البيئية:إنّ أهمّ العوامل البيئية التي تؤثِّر على سلوك المستهلك تتمثل في: الأسرة،الثقافة، التعليم، الجماعات المرجعية والدخل.

ب) الأُسرة: وهي أقوى مصادر التأثير الجماعي في حياة المستهلك، وتعتبر الأساس في التأثير على الأنماط والعادات الشرائية للأفراد[1]، فالعديد منهم يتبعون نفس الأنماط الاستهلاكية الأساسية السائدة على مستوى الأسرة، والتي تمَّ التعوُّد عليها لفترة طويلة من الزمن.[2] إنّ الأسرة تتأّثر بمجموعة من العوامل الداخلية والخارجية، والتي تؤدِّي بالضرورة إلى التّأثير على سلوك المستهلك، مثل نوعية الأسرة، إذ نجد أنّ هناك الأسرة التقليدية التي يكون دور القيادة فيها لربّ الأسرة بالكامل، وأنّ القرارات تكون ضمن الصلاحيات التي يمنحها، مما يجعل هذه القرارات مشوبة بالنقائص في الغالب، إذ لا يخفى على الجميع التأثير الإيجابي الذي يولده أفراد الأسرة من خلال تأثيرهم على قرار الشراء، وهذا ما نلاحظه في الأسرة التي تشترك بالرأي، حيث يكون كل فرد من أفرادها الزوج، الزوجة،(الأولاد) مساهماً في التأثير على قرار الشراء، وذلك طبقاً للظروف التي تعتري الأسرة، إذ أنّ بعض هذه القرارات تستلزم بالضرورة اشتراك أفرادها فيها مثل: شراء غسالة، شراء حاسوب وغيرهما. كما أنّ حجم الأسرة له دور في التأثير على سلوك المستهلك، إذ أنّ هناك علاقة بين حجم الأسرة وحجم الإنفاق، وهي علاقة طردية فالأسرة الكبيرة تنفق أكثر على الطعام والملبس وضروريات الحياة الأخرى، خصوصاً إذا كان دخلها كبيراً بفضل انخراط معظم أفرادها في ميدان العمل.أيضاً دورة حياة الأسرة تؤثر سلوك المستهلكين، باعتبار أنّ احتياجات الأفراد من السلع والخدمات تختلف، وذلك باختلاف المراحل التي يمر بها الأفراد،

1 –محمود جاسم الصميدعي وبشير عباس العلاق، مرجع سبق ذكره، ص ص385-387.

2–نزار عبد المجيد البر واري وأحمد محمد فهمي البر زنجي، مرجع سابق، ص114.

حيث أنّ هناك ما بين حاجات الأطفال[1] الشباب الأعزب، الشباب المتزوج دون أطفال، اُلمسِنّ المتزوج وله أطفال، اُلمسِنّ المتزوج دون أطفال، واُلمسِنّ الأعزب[2]، فمثلاً نجد الشباب غير المتزوجين يسعون للاهتمام بالرياضة والمؤدة وغيره، بينما الشباب المتزوجون يسعون لشراء السلع المعمرة[3].

ج) الثقافة: يشمل لفظ الثقافة كل من القيم والعادات والفنون والمهارات المشتركة بين الأفراد في مجتمع معين، والتي تنتقل من جيل لآخر[4]، وتعتبر الثقافة سبباً أساسيًا لكثير من الرغبات، فسلوك الأفراد الشرائي يكتسبونه من خلال تعايشهم في المجتمع منذ الطفولة، والذي يتعّلمون فيه مجموعة من القيم، فمثلاً يجب على الأفراد في المجتمع الإسلامي أن يتعّلموا الإخلاص،والأمانة، والامتناع عن المحرمات وغيره، ولكن مستوى التزام الأفراد بها يختلف حسب مستوي التوعية الدينية،و ضغوط الأسرة، وضغوط البيئة المحيطة وغيرها من العوامل[5].

د) التعليم: وهو عبارة عن عملية الحصول على المعلومات والخبرات المختلفة، مما ينتج عنه تغيّرات في سلوك الأفراد، إذ أنَّ من شأن انتشار التّعليم أن يؤدِّي في كثير من الأحيان إلى شدّة تدقيق المستهلك في الاختيار، فلا تكون الأساليب الإغرائية ذات أثر كبير عليه[6].

ه) الجماعات المرجعية:وهي مجموعة من الأفراد تستطيع التأثير في أفكار المستهلك، ومشاعره واعتقاداته وسلوكياته، وهي متعددة منها: الرفاق سواء كانوا رفاق المدرسة أو رفاق العمل، أو الجيران، فالأفراد غالبًا ما يكونون متأثرين بالجماعات التي ينتمون إليها، لذا فقد أصبحت الجماعات المرجعية من الأساليب الأساسية التي يعتبرونها قدوة بالنسبة لهم، لذا فقد أصبحت الجماعات المرجعية من الأساليب الأساسية التي تستخدم في الإعلانات، كاستخدام صور بعض المشاهير في الإعلانات،[7].

1 – محمد فريد الصحن، مرجع سابق، ص114.

2– نصيب رجم، مرجع سابق، ص 54.

3 –محمود جاسم الصميدعي و ردينه عثمان يوسف، مرجع سبق ذكره، ص ص230–231.

4 –نهال فريد مصطفى ونبيلة عباس، مرجع سبق ذكره، ص210.

5 –محمود جاسم الصميدعي وردينة عثمان يوسف، مرجع سبق ذكره، ص ص 236–243.

6 – محمد فريد الصحن، مرجع سابق، ص 155.

3–محمد فريد الصحن، مرجع سابق، ص 148.



و) الدخل*: يعرف الدخل بأنَه مبلغ نقدي ناتج عن مصدر ثابت، قد يكون رأس المال أو العمل أو تركيبتهما معا، بصفة دورية منتظمة وبصورة متجددة[1]، ويعتبر من العوامل المؤّثرة في سلوك المستهلك، حيث أن مجموع ما يحصل عليه الأفراد من دخول يحدد المقدار الكلي للسلع والخدمات التي يستهلكونها[2].

3/ العوامل التسويقية: إن العوامل التسويقية التي تؤثّر على سلوك المستهلكين تتمثل في (المنتَج، السعر، الترويج والتوزيع).

أ) المنتَج: هو عبارة عن مجموعة من الأشياء المادّية أو غير المادّية، تطرح في الأسواق، ولها من الخصائص ما يشبع حاجة من الحاجات غير المشبعة، لفرد أو مجموعة من الأفراد، وقد يكون المنتَج سلعة أو خدمة،[3] وتؤثر خصائص المنتَج كاللَّون، شهرة المنتَج، التعبئة وغيرها في السلوك الاستهلاكي للمستهلك،[4] كما أن درجة معرفة المستهلك بالمنتَجات والماركات الخبرة السابقة تؤّثر على تقييمه للمنتَجات.[5]

ب) السعر: يعرف السعر بأنه القيمة المحدّدة للمنافع، التي يحصل عليها الفرد من السلع والخدمات، فمفهوم السعر يرتبط بالقيمة والمنفعة، فالمنفعة تمّثل خاصّية المنتج، التي تجعله قادرا على إشباع الحاجات وتحقيق الرغبات، بينما القيمة فهي المقياس الكمّي لمساواة المنتج بالمنتجات الأخرى، مثل الشعور بالفخر والتباهي حين يتمّلك الفرد لسلعة ما، وعندما يدفع المستهلك ثمنا لسلعة يشتريها، فلن يحصل في مقابل ذلك على السلعة فحسب، ولكن سيحصل أيضا على كل ما يقدّم مع السلعة من علامة تجارية مشهورة، إصلاح، وتغليف وغيره، ومعنى هذا أن السعر الذي يدفعه المستهلك، يعبِر عن تقييمه لحزمة المنافع التي يحصل عليها من السلعة، بجودتها، والخدمة التي يقدّمها البائع، والصيانة وغيرها من العوامل الهامّة الداخلة في حزمة منافع السلعة[6] ويؤثر السّعر في قرار الشراء لدى

---

*يعبر عن الدخل الحقيقي لقدرة الشرائية، أي القدرة على اقتناء السلع والخدمات، فكلما ارتفع الدخل الحقيقي كلما زادت القدرة الشرائية، ولكن بنسبة أقل من نسبة الز دة في الدخل.

1 –محمد عباس محرزي، اقتصاد ت الجباية والضرائب ، دار هومه، الجزائر 2004م، ص89.

2 –محمود جاسم الصميدعي وبشير عباس العلاق، مرجع سبق ذكره، ص383.

3 –عبد السلام أبو قحف، التسويق مدخل تطبيقي، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية –مصر، 2002 م، ص558.

4 – نهال فريد مصطفى ونبيلة عباس، مرجع سبق ذكره، ص212.

5 –هبة فؤاد علي، اتجاهات المستهلكين نحو دولة المنشأ وأثرها على تصميم المزيج التسويقي، المنظمة العربية للتنمية ، القاهرة2004 م، ص67.

6 –عبد السلام أبو قحف، التسويق مدخل تطبيقي، مرجع سبق ذكره،ص606.

المستهلك، حيث أنه في الغالب إذا كان سعر المنتج منخفضا فإن الطلب عليه يزيد، بينما لو كان السّعر مرتفعا فالطلب عليه سيكون منخفضا، كذلك يؤثر السعر في عملية تقييم المستهلك لجودة المنتج، إذ يرى البعض أن السّعر يدل على جودة المنتج، فإذا كان السعر منخفضا فإن المنتج يكون ذا جودة رديئة والعكس، ولكن في الواقع أن هذه الحالة قد لا تتحّقق عند بعض السلع، إذ تكون منخفضة السّعر ولكن ذات جودة عالية، لذا فمن واجب الدولة وضع سياسة سعريه تحمي المستهلك، وتمنع وقوع خسائر للتجار.[1]

ج) الترويج: هو عملية اتصال مباشر أو غير مباشر بالمستهلك لتعريفه بمنتج ما، ومحاولة إقناعه بأنه يحّقق حاجاته ورغباته[2]، ويؤّثر الترويج على المستهلكين من خلال إثارة انتباههم حول المنتجات المعروضة للبيع، خاصّة في الوقت الحاضر بسبب امتلاء الأسواق بالسلع والخدمات المتماثلة، وصعوبة الاتصال بين المنتج والمستهلك لبعد المسافات بينهما[3]، فالترويج إذا يُعدّ أداة اتّصال فعّالة بين المنتِج والمستهلك، إذ يبين له خصائص السلع والخدمات، فتتكون لديه قناعة حولها، مما يدفعه إلى شراء هذا المنتَج دون غيره من المنتَجات.إن من حق البائعين والمنتجين ترويج بضائعهم وتحبيبها للمستهلكين، ولكن ضمن ضوابط تضعها الدولة للإعلان التجاري، بحيث تَحُول دون تحوله إلى قوة رهيبة في يد المنتجين لتصريف مبيعاتهم، عن طريق إغراء المستهلك بمزايا وهمية في السلعة[4]، لكن رغم ذلك لا يخفى عن الجميع الدور الإيجابي لها، إذا ما قدِّمت بمصداقية ووضوح، باعتبارها تزود المستهلكين بالمعلومات التي تمكنهم من الاختيار بين السلع، وكيفية استخدامها ومحتوياتها [5].

د) التوزيع: هو تلك النشاطات، التي تهدف إلى إيصال السلع والخدمات،من المنتجين إلى المستهلكين، في وقت ومكان الحاجة إليها، بالاعتماد على النقاط التوزيعية،[6] وتظهر أهمية التّوزيع في التّأثير على سلوك المستهلك،من خلال القائمين عليه، باعتبارهم يمثِّلون حلقة

1 – نهال فريد مصطفى ونبيلة عباس، مرجع سبق ذكره، ص212.

2 – نزار عبد المجيد البر واري وأحمد محمد فهمي البر زنجي، مرجع سبق ذكره، ص215.

3– أحمد شاكر العسكري، التسويق مدخل استراتيجي للبيئة التسويقية وسلوك المستهلكين والمزيج التسويقي دارالشروق، عمان، 2000 م،ص195.

4 –محمد صقر وغيره، دور الاقتصاد الإسلامي في إحداث نهضة معاصرة، جمعية الدراسات والبحوث الإسلامية، عمان– الأردن، 1986م،ص72.

5 – إسماعيل عبد الرحمن وحربي عريقات، مفاهيم ونظم اقتصادية التحليل الاقتصادي الكلي والجزئي، دار وائل للنشر، الأردن2004 م، ص 505.

6 –محمود جاسم الصميدعي وردينه عثمان يوسف، مرجع سبق ذكره، ص 204.

الوصل ما بين المنتج والمستهلك، كما أن أماكن التّوزيع تؤثِّر على القرار الشرائي للمستهلك، إذ غالبا ما تستقطب المحلات الكبيرة والنظيفة، زبائن أكثر من غيرها المحلات.

رابعا:التحديات التي تواجه المستهلك:-

نتيجة للتطورات المتسارعة التي يشهدها العالم، تواجه المستهلك بعض التحديات، التي تؤثر على اختياراته في الشراء، وبالتالي على استهلاكه للسلع والخدمات.

1/ تحدِّي التجارة الإلكترونية: يقصد بالتجارة الإلكترونية،عملية عرض البضائع والخدمات عبر الإنترنيت، وإجراء البيوع بالوصف عبر مواقع الشبكة العالمية، مع إجراء عمليات الدفع النقدي بالبطاقات المالية أو بغيرها من وسائل الدفع، وإنشاء متاجر افتراضية أو محال بيع على الإنترنيت، والقيام بأنشطة التزويد والتوزيع والوكالة التجارية عبر الإنترنيت، وممارسة الخدمات المالية وخدمات الطيران والنقل والشحن وغيرها[1]، وبعد اتساع مستخدمي الإنترنيت في العالم بدأ يتبلور مفهوم الحماية الإلكترونية للمستهلك والذي يعني: الحفاظ على حقوق المستهلك، وحمايته من الغش أو الاحتيال أو شراء بضائع مغشوشة، باستخدام أدوات(الوب)، التي تستطيع الوصول إلى كل مكان وتمارس تأثيرا ومن بين وسائل حماية المستهلك نجد كبيرا[2].

2/ تحدي الأغذية المعدلة وراثيا: إن من أهم التحديات التي تواجه المستهلك في العصر الحالي، إضافة إلى ظاهرة العولمة، ما يسمى بالأغذية المعدلة وراثيا، التي تنطوي على العديد من المخاطر، فهي مرتبطة باحتمالات ظهور حالات الأمراض، وخاصّة رفض الأدوية المضادّة للجراثيم، حيث تعتبر الأخطار غير المتوقعة والتي يمكن أن تتطور ببطء مع الزمن، من المشاكل التي تحتاج إلى حل عاجل، نتيجة صعوبة التنبؤ بتأثيرات تلك المخاطر، على البيئة وصحة الإنسان على المدى البعيد، وتصبح هذه المشكلة أكثر تعقيداً في الدول النامية، لعدم توفر الإمكانيات العلمية لتنفيذ هذه الاختبارات وغلاء قيمتها، على العكس في الدول المتطورة. لذا لا بد من استخدام بطاقة البيان، للإعلان عن هذه الأغذية، وبالتالي ترك الحرية للمستهلك لاختيار ما يناسبه، علماً بأنّ أهمّ هذه المنتجات المعدَّلة وراثياً

4-التجارة الإلكترونية www.arablaw.org/download/E-commerce-general.doc.

2-جميل حلمي، الحماية الإلكترونية للمستهلكwww.islamonline.net.

هي أغذية الحيوانات، حيث استخدمت فيها التعديلات الوراثية، لتحسين صمود النبات ضدّ الطفيليات والأعشاب الضارة. يلاحظ حاليا أغذية للحيوان والإنسان عدلت وراثياً، لم تكن موجودة قبل عشر سنوات، وهي معروضة للبيع بكميات كبيرة، من قبل شركات متعددة الجنسيات، وقد تضاعفت مبيعاتها عشرين مرة مؤخرا، نظرا للفوائد المعَلن عنها وهي: توفر الأغذية بمردود أكبر وجودة أفضل، وباستعمال مبيدات بكميات أقل.إلا أنّه حتى الآن غير واضح، انعكاسات الزراعات المعدَّلة وراثياً على البيئة المحيطة، فضلاً عن إمكانية تضاعف إفرازات السموم، وظهور حالات الأمراض نتيجة التعديل على الجينات(إنّ25 ٪من السكان لديهم حساسية)، وإنّ غياب الآليات الملائمة للكشف والدلالة على مثل هذه الأنواع، يعني أن من حقّ المستهلك المعرفة، وإرشاده حول هذه الأغذية التي لا تزال مفقود انعكاساتها في المدى طويلة، لذا فإنّ دول الاقتصاد الوضعي والإسلامي اهتمت بحماية المستهلك، وخاصة في العصر الحالي، حيث سنت القوانين لتوفير الحماية الفعالة للمستهلك مثل وضع الشروط والأسس، الخاصة بالإعلان الإلكتروني عن السلع والخدمات، ووجود بعض المواقع التي تلعب دور الوسيط بين المنتجين والمستهلكين، وتسعى لحل مشاكلهم نيابة عنهم بشكل مجاني، حيث تقوم باستقبال الشكاوي الخاصة بالمنتجات والخدمات، ومن ثم تتولى مراسلة المنتجين والمساعدة في حل مشاكلهم،أما دور موقع مستهلك (دوت كوم)الذي يقدم خدمات للمستهلك، منها إمكانية حصوله على دليل شامل[1]، لجميع أسواق المدن العربية، والاستفادة من الخبرات ونصائح العلماء *والخبراء في مجال الاستهلاك[2].أما في جانب حماية المستهلك من تيار العولمة الاقتصادية، فلابدّ من الاستفادة من العولمة الاقتصادية، بانتقاء إيجابياتها، والدخول في حركة التطور، بما يلائم مصالح المجتمع الوطنية والقومية، مساهمة جميع أفراد، المجتمع، للتصدّي لوسائل، الترويج غير المناسبة، بالإضافة لترشيد الاستهلاك من خلال دراسة أنماط الغذاء الرئيسية، ووضع البرامج المناسبة لتحسين أساليب اختيار الأغذية، التي تحقق متطلبات التغذية لجميع الفئات.أما في مجال تحدي الأغذية المعدَّلة وراثيا، فلابد من تأجيل زراعة بذور المعدلة، حتى يتِم الإجماع العلمي حول الآثار المتوقعة

---

1 – جميل حلمي، مرجع سبق ذكره،

* مثل علماء السودان في تحريم مشرو ت كوكولا، ومقاطعة الدول الإسلامية للمنتجات الدنماركية، لنشر الصور المسيئة للرسول صلي عليه وسلم.

2 – عبد الفتاح بيومي حجازي، مرجع سابق، ص **146**.

على البيئة،أو إعداد اتفاقيات دولية حول موضوع السلامة الصحية والبيئية، والحد من انتشار الأغذية المعدَّلة وراثيا، حتى يتِم الانتهاء من البحوث المعمقة بهذا الشأن، بالإضافة إلي الاهتمام الأخلاقي والديني برغبة بعض المستهلكين، بالنسبة لبعض الأغذية المعدلة، عن طريق نقل الصفات الوراثية[1]. غير أنّ المستهلك المقصود والذي ركزت عليه الدراسة الشخص الذي ينفق أمواله في سبيل الحصول على منتج أو خدمة، معدّين للاستعمال الوسطي أو النهائي، لإشباع حاجاته الشخصية، أو حاجات من يعول،إذ لا يهدف من وراء حصوله على ذلك المنتج إعادة بيعه أو تحويله أو استخدامه في نطاق نشاطه المهني.

3/ تحدي العولمة: العولمة كما ذكر الباحث سابقاً،هي ظاهرة حديثة تقوم على الثورة المعلوماتية، والإبداع التقني غير المحدود، وتقر بحرية حركة السلع والخدمات، عبر الأسواق والشركات ، غير أنّ لها آثارا سلبية[2]، يقع ضررها على المستهلك منها:-

أ) ترويج أنماط وقيم استهلاكية، عن طريق الدعاية المترافقة مع مشاركة مشاهير العالم، مما يؤدّي لهدر الثروات وتبذيرها، حيث تؤدّي إلى التحوّل السريع للمجتمع، ليصبح مستهلكا عوضا أن يكون منتجا.

ب) زيادة الجرائم الاقتصادية نتيجة اتفاق بعض الشركات على استغلال المستهلكين، أو دافعي الضرائب مثال: الاتفاقيات الاحتكارية لشركات النقل.

ج) انحسار عدد كبير من المؤسسات والشركات العالمية من خلال قيام الشركات الكبرى بتكييف وضعها مع التقدم التقني.

د) ظهور تكتلات اقتصادية كبيرة، مما يؤدِّي إلى احتكار الإنتاج، وفرض المواصفات والنوعية للسلع، مما يعطيها إمكانية الهيمنة على الاقتصاد.

إذاً العولمة بشكلها الحالي غدت تتميز بمجموعة من الخصائص العامة حتى وإن كان بعضها شكلياً وهى :-

- أنها إرادية تستند إلى اتفاقيات ومعاهدات دولية تعقد بإرادة الدول المعنية.
- تدار بواسطة مؤسسات دولية وشركات متعدية للجنسيات.
- تتزايد وتيرتها بسرعة هائلة بفعل التقدم الهائل في وسائل المواصلات والاتصالات

1 -عبد اللطيف رودي، مرجع سبق ذكره.

2 -عبداللطيف رودي،حماية المستهلك المفاهيم والواقع الراهن والمؤشرات المستقبلية ،www.mafjoum.com/syr/articles/baroudi

والمعلومات والإعلام .

– تزايد معدلات الانكشاف والتبعية الاقتصادية ومن ثم إضعاف الأمن الاقتصادي بسبب ربط الاقتصاد الوطني بتقلبات الساحة الخارجية مثل ما حدث في تقلبات البورصات العالمية في منتصف شهر سبتمبر(2008م) بسبب إفلاس بنك " ليمان براذرز" وتعسر شركة " أمريكان انترناشيونال جورب" أكبر شركات التأمين في العالم وتعرضها لخطر الإفلاس[1].

– أتساع تفاوت الدخول والثروة بين الدول وبين السكان في داخل الدولة الواحدة وتفشى ظاهرة إفقار الفقراء وإثراء الأغنياء ،وكذلك عدم التكافؤ بين الأطراف المشتركة في مسيرة العولمة، الطبيعة ألللإنسانية لرأسمالية السوق حيث البقاء للأقوى مع مطالبة الدول بالتخلي عن دورها الاجتماعي لتخفيف حدة الفقر بين سكان الدولة الواحدة. مع تعويد السكان على نمط الاستهلاك الغربي والإفراط في الاستهلاك، ولا يقتصر أو ينحصر دور الدولة هنا على التدخل عن طريق الدعم العيني أو النقدي، ولكن يمتد ليشمل الدور الأساسي للدولة عن طريق بناء خدمات اجتماعية جيدة في مجال التعليم والصحة والإسكان والنقل.

– تراجع حصيلة الدولة من الرسوم الجمركية بسبب خفض وإلغاء التعريفة الجمركية على المنتجات المستوردة.

– رفع أسعار مدخلات المنتجات الزراعية والغذائية بسبب ارتفاع تكلفة شرائها للالتزام بإلغاء الدعم تطبيقا لاتفاقات منظمة التجارة العالمية.

– رفع تكاليف إنتاج وتوزيع بعض الصناعات التصديرية لوصولها لأسواق الدول المتقدمة بسبب الاشتراطات الموضوعة في جودة المنتج والتغليف والتعبئة وشروط حماية البيئة .

– تجاهل ظاهرة الاحتباس الحراري، حيث لا تأخذ قوى السوق في اعتبارها ما يسمى بالتكاليف الخارجية أو التكاليف الاجتماعية منها تزايد كمية الانبعاثات الغازية في شكل غازات كربونية وغيرها،الناتجة من الصناعات المختلفة دون مراعاة للبيئة المحيطة، مما يؤثر على الموارد المتاحة ويحد من طاقات الإنسان فضلا عن استحلال أراضى الفقراء كملجأ بيئي يتم فيه التخلص من النفايات والصناعات الملوثة والرديئة، ولقد رفضت الولايات

1 –مصطفى عيد مصطفى إبراهيم ،العولمة بين تعميق الفقر وتطويقه،**18/07/2009** e-maildr.mousteid@yahoo.com.

المتحدة الأمريكية التوقيع على بروتوكول ' كيتو' للحد من الانبعاثات الحرارية، ويرى أصحاب هذا الرأي المناهض للعولمة أنّ عدد الدول الفقيرة قد ازداد من 25 دولة في عام(1971م) إلى 48 دولة في مطلع التسعينات ، ثم تجاوز نحو 63 دولة خلال عام(2000م)، وتؤكد الإحصاءات الخاصة بالمنظمات الدولية أنّ مشكلة الفقر بلغت حداً خطيراً، إذ تشير إحصاءات منظمة الأغذية والزراعة التابعة لمنظمة الأمم المتحدة إلى أنّ هناك حوالي 830 مليون شخص على مستوى العالم يشكلون ما نسبته نحو 14% من سكان العالم انحدر بهم الحال من الفقر إلى حافة الجوع، كما يرون أنّ هذا التوجه الاقتصادي لم يؤد إلا إلى تفاقم الأوضاع داخل الدول النامية، منها عجز فى الموازين التجارية لها، كما تفاقمت قيمة الديون الخارجية للدول النامية ، حيث تصاعدت من 750 بليون دولار عام(1982م) إلى حوالي 1300 بليون دولار عام(1998م) وتعدت ال 1500 بليون دولار عام(2002م)، وفيما يتعلق بالعالم العربي يبلغ عدد من يعيشون تحت خط القفر في العالم العربي نسبة 34% تقريبا من إجمالي عدد السكان وهو ما يبلغ أكثر من ثلث العرب تقريبا[1].

المبحث الثالث

تعريف الأنفاق وأنواعه وضوابطه في الاقتصاد الإسلامي

المطلب الأول: تعريف الإنفاق في اللغة والاصطلاح

أولا:الإنفاق لغة:-

من نَفق، وجمعها نفقات ، ونِفاق ويوجد في اللغة ثلاثة اشتقاقات للنفقة وهي:-

1/النفقة مصدر مشتق من النفوق، أي الهلاك يقال:نفقت الفرس والدابة نفوقًا، أي ماتت.

2/ النفقة مشتقة من النفاق أي الرواج، يقال نفق البيع نفاقا بالفتح،أي راج، ونفقت السلعة تنفق نفاقًا، أي غلت ورغب فيها، إذن الإنفاق إذن هو الإخراج أي بذل المال ونحوه في وجه من وجوه الخير وجمعها نفقات وهي أيضاً عبارة عن ما ينفقه الإنسان أو الرجل على العيال وعلى نفسه[2]، وفي حديث أبي هريره رضي الله عنه قال:سمعت رسول الله صلى الله عليه

1 -مصطفى عيد مصطفى إبراهيم ،مرجع سبق ذكره.

2 -أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الأنصاري،لسان للعرب ج/10،تحقيق عامر أحمد حيدر،دار الكتب العلمية،بيروت،ب ت، /358 وأنظرالمعجم الوجيز ص 628.

وسلم يقول: الْحَلف منفقة للسلعة و ممحقة للبركة[1]،أي الحلف الكاذب وهو ما يسمى باليمين الكاذب مظنة لنفاق السلعة وموضع له[2]، وقوله تعالى:﴿إِذًا لَّأَمْسَكْتُمْ خَشْيَةَ الإِنفَاقِ﴾[3]، أي خشية النفاذ، والنفاق ضد الكساد.

3/ النفقة مشتقة من الإنفاق وتأتى بمعنى الإخراج والصرف، أو الفقر والإملاق، يقال أنفق الرجل المال، إذا صرفه لقوله تعالى:﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ أَنفِقُوا مِمَّا رَزَقَكُمْ اللَّهُ﴾[4]،أي اصرفوا وأخرجوا من أموالكم الصدقات واصرفوا في سبيل الله[5]، ويقال أنفق الرجل، إذا افتقر، والنفقة المقصودة في البحث: هي ما أنفقت واستنفقت على العيال وعلى نفسك من الدخل[6]، وكما ذكر الباحث سابقاً أنّ المستهلك هو المنفق للمال ونحوه، يقال استهلك المال: أنفقه وأهلكه ويقال استهلك ما عنده من طعامٍ: أي أنفقه[7]،جاء في معجم لغة الفقهاء الإنفاق:(صرف المال في الحاجات الضرورية وغيرها.[8]

ثانياً:الإنفاق في الاصطلاح الشرعي:-

عرَّف الفقهاء الإنفاق بعدة تعريفات منها:-

1/ تعريف الحنفية:هي الطعام والكسوة والسكنى[9]، وهذا التعريف غير جامع لأنّه لا يشمل جميع أنواع النفقة الأخرى وهو أيضًا غير مانع لشموله الإطعام على وجه الإنفاق اللازم وغير اللازم كبذل الطعام والكسوة والسكنى بأجر أو على وجه الضيافة[10]، أو هو: الإدرار على الشيء بما به بقاؤه[11].هذا التعريف غير جامع لأنّه حدد الإنفاق بما يتطلبه

1 –أخرجه البخاري، كتاب،البيوع، ب قوله تعالى(يَمْحَقُ ا ّ الرِّ وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ ...)، ج1،الحديث رقم2087،ص455.

2 –محمد الدين أبي السعادات للمبارك بن محمدالجزري ،النهاية في غريب لحديث والأثر ج/5، تحقيق طاهر أحمد للزاوى،دار إحياء الكتب العربية،ب ت،ص99.

3 –سورة الإسراء، الآية 100.

4 –سورة يس،الآية47.

5 – أبو عبد محمد بن أحمد القرطبي،الجامع لأحكام القرآن ج/15،تحقيق أحمد عبد العليم البردوني،دار الكتاب العربي1967 م،ص36.

6 –أبو الفضل جمال للدين محمد بن مكرم بن منظور الأنصاري،لسان للعرب ج/10،تحقيق عامر أحمد حيدر،دار الكتب العلمية،بيروت،ب ت،ص430.أنظر محمود بن أحمد الزنجاني، تهذيب الصحاح ج/2، تحقيق عبد السلام محمد هارون وأخرون،دار المعارف، مصر،ب ت،ص601.،وأبو الحسين أحمد بن فارس بن زكر ، معجم مقاييس اللغة ج/5،تحقيق عبد السلام محمد هارون، دار الجيل، بيروت ب ت،ص454.

7 –المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية، قام خراجه،إبراهيم مصطفى وأخرون، المكتبة الإسلامية للطباعة، تركيا،ب ت،ص99.

8 –محمد رواس قلعة جي وحامد قنيبي،مرجع سبق ذكره،ص93.

9 –زين الدين إبراهيم بن نجيم،البحر الرائق شرح كنز الدقائق ج/4،دارالمعرفة، بيروت،ب ت، ص188.

10– عبد بن عبد المحسن الطريقى، بحث نفقة المرأة الواجبة على نفسها في الفقه الإسلامي، مجلة البحوث الإسلامية العدد 19 ص288.

11 – فخر الدين عثمان بن علي الزيلعي، تبين الحقائق شرح كنز الدقائق ج/3، دار الكتاب الإسلامي القاهرة ،ب ت،ص50.

البقاء والإنفاق يختلف باختلاف حال الزوجين يسارًا وإعساراً لأنّ أوجه النفقة الواجبة لا تعنى الإنفاق لأجل حفظ الحياة فقط بل تشمل الزيادة في حالة اليسار [1].

2/ تعريف المالكية: بأنّه ما به قوام معتاد حال الآدمي دون سرف*، وفي قوله قوام معتاد(أخرج ما هو قوام لغير الآدمي كطعام البهائم وما ليس بمعتاد من قوت للآدمي كالحلوى والفاكهة فليس بنفقة شرعية)، وفي قوله دون سرف أخرج به ما كان سرفًا فلا يعتبر بنفقة شرعية[2]، وهذا التعريف غير جامع فقد قيد النفقة بقوام المعتاد فقط أي بالطعام فقط والإنفاق يتعدى إلى غير ذلك من سكنى وملبس وغيرها.

3/ تعريف فقهاء الشافعية: فقد عرفوا الإنفاق بالإخراج، وقالوا بأنّه لا يستعمل إلا في الخير، وهو نفس المعنى اللغوي، فيبدوا أنّهم لم يفرقوا بين المعنى اللغوي والمعنى الاصطلاحي[3]، وعرفوه بأنّه: طعام مقدر لزوجة وخادمها على زوج ولغيرها من أصل وفروع ورقيق وحيوان وما يكفيه[4]، وهذا التعريف غير جامع فقد قيد النفقة بالإطعام فقط مع أن النفقة تتعداه إلى الكسوة والسكنى وغيرها مما تحتاج إليه.

4/ تعريف الحنابلة: يعرف الإنفاق عند الحنابلة بأنّه كفاية من يمونه خبزًا أو أدمًا وكسوة وسكنى وتوابعها[5]، وهذا التعريف غير جامع لأنّه قيد النفقة بأنواع معينة مما يجعل التعريف غير شامل ، كما لو أنفق الرجل على زوجته طعامًا غير الخبز والآدم لأنّه إن أعطاها مكان الخبز حبًا أو دقيقًا جاز إن تراضيا عليه، وبالنظر إلى التعريفات السابقة نلاحظ أنّ: الفقهاء اتفقوا في تعريفهم للنفقة في الجوهر، وحددت النفقة بثلاثة أشياء وهى الطعام، والكسوة، والمسكن.

5/ التعريف الشامل للإنفاق:يمكن أن يكون تعريف الحنابلة هو الأكثر شموليه، ولكن مع إضافة جملة هو كفاية من يمونه خبزًا وأدمًا وكسوة ومسكننًا، وما يقوم مقامها وتوابعها إلزامًا وتفضلاً، فيصبح بذلك التعريف أكثر شمولية إذن الإنفاق في الاصطلاح الشرعي هو:

---

1 – أبو عبد محمد عبد بن علي الخرشي، حاشية الخريشي على مختصر خليل ج/4 دار الفكر للطباعة والنشر،بيروت،ب ت،ص183.

* القوام :هو ما يقوم به الشيء ويقوم عليه نظامه وعماده ويقيم شأنه،أنظر ابن منظور، لسان العرب ج/12،ص 591.أم المراد لسرف،هو التبذير وصرف الشيء فيما لا ينبغي في غير طاعة وهو الزائد على العادة،أنظرابن منظور، لسان العرب ج/9، ص148.

2 – أبو عبد محمد عبد بن علي الخرشي ،مرجع سبق ذكره،ص183.

3 –شهاب الدين القليوبي، حاشية قليوبي ج/4،دار إحياء الكتب العربية ص69.

4 –الإمام أبي يحيى زكر الأنصاري، حاشية الشرقاوى علي،تحفة الطلاب شرح تحرير تنقيح اللباب ج/2،دار المعرفة ، بيروت،ب ت، ص345.

5 –منصور بن يونس بن إدريس البهوتي، كشاف القناع على متن الإقناع ج/5، مطبعة الحكومة بمكة 1394 ه.ص532.

صرف المال الحلال، للحصول على منافع مادّية أو معنوية مشروعة، تساعد في تحقيق الإشباع المادّي والروحي[1].

ثالثاَ: تعريف الإنفاق الاستهلاكي في الاقتصاد: -

يرى الباحث أنّ الإنفاق هو: كل المبالغ التي قام الأفراد باقتطاعها عند مستويات الدخل المختلفة (الدخل المتاح) لأغراض أنفاقها على شراء السلع والخدمات الاستهلاكية، ويشمل هذا التعريف إنفاق الأفراد على:-

1/ السلع المعمرة: وهي السلع التي يتم استخدامها لفترة طويلة من الزمن مثل: الثلاجات الغسالات والأثاث وغيره.

2/ السلع نصف المعمرة: وهي السلع التي يتم استعمالها أكثر من مرة واحدة، ولكن ليس لفترات طويلة من الزمن مثل:أدوات التنظيف، والقرطاسية. الخ .

3/ السلع غير المعمرة: وهي السلع التي يتم استعمالها لمرة واحدة فقط، مثل:الوقودعلي أن يكون هذا الإنفاق الاستهلاكي وفق الضوابط الشرعية، ويكون هذا النوع من الإنفاق لغرض الاستهلاك وليس لغرض الاستخدام في العمليات الإنتاجية.

رابعاً: مشروعية الإنفاق:-

1/ من الكتاب: إنّ نفقة الغير تجب بأسبابٍ منها الزوجية ومنها الملك ومنها النسب وغيرها من الأسباب المفروضة على المسلم، والأصل في ذلك هو الكتاب العزيز وما ورد فيه من أدلة كثيرة تحث وتأمر بالإنفاق ، منها قوله تعالى :﴿آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُم مُّسْتَخْلَفِينَ فِيهِ فَالَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَأَنفَقُوا لَهُمْ أَجْرٌ كَبِيرٌ﴾[2]،

وقوله تعالى:﴿وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن بالمعروف﴾[3]، وقوله تعالى:﴿أسكنوهن من حيثُ سكنتم من وُجْدِكُم﴾[4]، أي على قَدرِ ما يجده أحدكم من السعةِ والمقدرة، والأمر بالإسكان أمر بالإنفاق لأنّ المرأة لا تحصل النفقة إلا بالخروج والاكتساب، وقوله تعالى:﴿وما أنفقتم من شيءٍ فهو يخلفه وهو خير الرازقين﴾[5].

1 –محمد بن صالح حمدي، نظرية الاستخلاف في الأموال في الاقتصاد الإسلامي .الجزائر، نشر جمعية التراث،2004 م، ص 286.

2 – سورة الحديد، الآية 7.

3–سورة البقرة، الآية 233.

4 – سورة الطلاق، الآية 6.

5 – سورة سبأ، الآية 39.

2/ من السنة: جاءت السنة النبوية مؤكدة لما جاء في الكتاب العزيز على الإنفاق، وسوف يتناول الباحث جملةً من الأحاديث تؤيد المعنى المطلوب للإنفاق، منها قوله صلى الله عليه وسلم في حديث حجة الوداع عن جابرٍ :(اتقوا الله في النساء، فإنهن عوان عندكم، أخذتموهن بأمانة الله، واستحللتم فروجهن بكلمة الله، ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف)[1]، وقال النووي:(فيه وجوب نفقة الزوجة، وكسوتها، وذلك ثابت بالإجماع)[2]، وعن أبي هريرة قال:(قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: دينار أنفقته في سبيل الله ، ودينار أنفقته في رقبة ، ودينار تصدّقت به على مسكينٍ، ودينار أنفقته على أهلك، أعظمها أجرًا الذي أنفقته على أهلك)[3]، وروي أن رجلا جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم منها: (ان يطعمها إذا طعم ويكسوها إذا كُسي[4]، وقال النبي صلى الله عليه وسلم، لهند امرأة أبي سفيان :خذي من مال أبي سفيان ما يكفيك وولدك بالمعروف)[5]، ولو لم تكن النفقة واجبة لم يحتمل أن يأذن لها بالأخذ من غير إذنه، وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: قال الله: أنفق يا ابن آدم أُنفق عليك[6]

3/الإجماع: اتفق العلماء على وجوب نفقات الزوجات على أزواجهن إذا كانوا بالغين إلا الناشز منهن، ولا نفقة عند الحنفية للصغيرة التي لا يستمتع بها [7].

المطلب الثاني: أنواع وأوجه الأنفاق في الاقتصاد الإسلامي

أولا: أنواع الإنفاق الواجب:-

للمال أوجه عديدة قررها الشارع الحكيم، باعتبار أنّ المال هو مال الله، والإنسان مستخلف فيه، فلا يمكن للفرد أن يستبد بالمال، فينفقه على نفسه فقط، أو يكتنزه ويمنعه من التداول[8].إنّ الإنفاق في الإسلام أخذ وجهتين هما: الوجهة الأولى: الإنفاق الاستهلاكي،

1 -أخرجه البخاري، في أحاديث الأنبياء ب خلق آدم وذريته ج/6 حديث رقم418.

2 -شرح صحيح مسلم، للإمام النووي : 444/4.

3 -رواه مسلم في صحيحه كتاب الزكاة ب : فضل النفقة على العيال والملوك : 81/7.

4 -أخرجه أبو داود،السنن مع عون المعبود،كتاب النكاح ب في حق المرأة على زوجها حديث 2142 ،دار الكتب العلمية ، بيروت ، 1410 ج/2،ص244.

5 – محمد بن إسماعيل البخاري،صحيح البخاري،كتاب البيوع ج/4 ، ب من أجرى أمر الأمصار على ما يتعارفون بينهم حديث رقم 2211، دار ابن كثير،بيروت، 1407هـ ,ص405.

6 – محمد بن إسماعيل البخاري، صحيح البخاري، كتاب النفقات / ب النفقة على الأهل، دار ابن كثير، بيروت، 1407هـ.حديث رقم 5352.

7 -وهبة الزحيلي, الفقه الإسلامي وأدلته,دار الفكر ، دمشق, 1409هـ ,ج/10ص7373.

8 -محمد بن صالح حمدي، نظرية الاستخلاف في الأموال في الاقتصاد الإسلامي ، جمعية التراث،الجزائر، 2004 م، ص .286

وهو إنفاق الفرد على نفسه وعلى أهله لإشباع الحاجات وفق الشريعة. قال تعالى:﴿لِيُنفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا﴾،[1] الوجهة الثانية: الإنفاق في سبيل الله، قال تعالى:﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ أَنفِقُواْ مِمَّا رَزَقْنَاكُم مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِيَ يَوْمٌ لاَّ بَيْعٌ فِيهِ وَلاَ خُلَّةٌ وَلاَ شَفَاعَةٌ وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾،[2] والإنفاق في سبيل الله ينقسم إلى نوعين هما: الإنفاق في سبيل الله، منه ما هو واجب، كما تدلُّ عليه آيات الأمر أو الإنكار أو الوعيد، ومنه ما هو مستحب، ويدخل في أعظم القربات إلى الله تعالى[3]، قال تعالى:﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ الأَرْضِ وَلاَ تَيَمَّمُواْ الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ وَلَسْتُم بِآخِذِيهِ إِلاَّ أَن تُغْمِضُواْ فِيهِ وَاعْلَمُواْ أَنَّ اللّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ﴾[4]، وقال الله تعالى:﴿ وَالَّذِين فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ لِّلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ﴾[5]، ويقول تعالى:﴿قُل لِّعِبَادِيَ الَّذِينَ آمَنُواْ يُقِيمُواْ الصَّلاَةَ وَيُنفِقُواْ مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلانِيَةً مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِيَ يَوْمٌ لاَّ بَيْعٌ فِيهِ وَلاَ خِلاَلٌ﴾[6].هذه الآيات توضح أنَّ المسلم يقسِّم دخله الذي يحصل عليه سواء كان أجراً حصل عليه من عمل، أو ربحاً حصل عليه من تجارة، أو كان ريع أرض أو عقار، فإنَّه مأمور بأنْ يقسِّم هذا الدخل أما علي الإنفاق على نفسه وعلى من يعوله، سواء كانوا هم: والديه، أو أولاده، أو إخوانه، أو مَنْ في كفالته. وهذا هو الاستهلاك، أو أن يدخره لوقت الحاجه، والادخار ومباح للمسلم أنْ يدخر قوت عامه، أو الإنفاق في سبيل الله، وهذا باب عريض يسع الاستهلاك والاستثمار في الدنيا والآخرة كما يوضح الباحث لاحقا، لذا فأوجه الإنفاق في الاقتصاد الإسلامي هي:-

1/ الإنفاق على نفسه وأهل بيته:لا يجوز للمسلم أن يحرم نفسه وعائلته من الطيبات وهو قادر عليها، سواء أكان دافعه إلى ذلك الزهد أم الشح، فالقرآن ينكر على أدعياء الزهد الذين يحرّمون على أنفسهم ما أحلَّ الله،[7] فيقول تعالى:﴿يَا بَنِي آدَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وكُلُواْ وَاشْرَبُواْ وَلاَ تُسْرِفُواْ إِنَّهُ لاَ يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ *قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللهِ الَّتِيَ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ

1 –سورة الطلاق، الآية 7.

2 –سورة البقرة، الآية 254.

3 – يوسف القرضاوي، دور القيم والأخلاق في الاقتصادالإسلامي، مؤسسة الرسالة،بيروت، 1416 ه 1996 م، ص 199.

4 –سورة البقرة، الآية 267.

5 –سورةالمعارج،الآيتان ، 24-25

6 –سورة إبراهيم،الآية 31.

7 – يوسف القرضاوي،مرجع سبق ذكره،ص218.



وَالْطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِي لِلَّذِينَ آمَنُواْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾،[1] فالله تعالى يحبّ أن يرى أثر نعمته على عبده، كما أنّ الرسول الكريم يقول: إِبْدَأ بِنَفْسِكَ فتَصَدَّقْ عَليْهَا، فإِنْ فضَل شَيْء فلأَهْلِكَ، فإِنْ فضَل عَنْ أَهْلِكَ شَيْءٌ فلِذِي قرَابَتِكَ، فإِنْ فضَل عَنْ ذِي قَرَابَتِكَ شَيْءٌ فهَكذا وَهَكذا،[2] فهذا الحديث يتضمّن توجيهاً إسلامياً عظيماً في مجال الإنفاق، فعلى الفرد المسلم أن يُغني نفسه، فيشبعها بما تحتاجه من ضروريات الحياة، وبعدها ينتقل إلى أهله وهم: الزوجة والأولاد والوالدان، إذ أنّ الوالدين يعتبران من قبيل أهل الرجل وخاصّته، حيث يقول تعالى:﴿وَقَضَى رَبُّكَ أَلاَّ تَعْبُدُواْ إِلاَّ إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلاَهُمَا فَلاَ تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلاَ تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلاً كَرِيمًا﴾،[3] لذا يجب على المسلم وجوب طاعتهم والانفاق عليهم.أما عن نفقة الزوجة فالمقصود بها هو تأمين الحاجات الضرورية التي لابد منها للإنسان، كيلا يحتاج إلى الغير والحاجات الأساسية التي لا يستغني عنها الإنسان في حياته هي: الغذاء، والكساء، والمسكن، وأما الغذاء ففيه قوام حياة الإنسان وبقاء بنيته الأساسية ، فالغذاء يقيم بناءه ويديم وجوده في الداخل، وأما اللباس أو الكساء ففيه حمايته من الخارج وأما المسكن فيأوي إليه ويرتاح فيه ويحتمي به من عوادي الدهر، فالنفقة الواجبة على الزوج لزوجته لا تتعدى هذه الثلاثة ، وما يتبعها من الخدمة وما تتضرر بتركه[4]، غير أنّ الملاحظ في هذا العصر الذي طغت فيه المادّة، لابتعاد الناس عن تعاليم الإسلام، وأصبح الوالدان يُرميان في ديار العجزة، بعد عجزهم عن الكسب، رغم أنّ الشارع الحكيم قد نص على وجوب إنفاق الابن على والده الفقير، فما بالك بالوالد العاجز، ويكون إنفاق الإنسان على نفسه وأهل بيته بالآتي:-

أ) الطعام: فالإنسان لا يمكن أن يعيش دون طعام، غير أن إنفاقه في هذه الحالة يكون مقيّداً بطيبات المأكل والمشرب، دون إسراف ولا تقتير.

ب) اللّباس: إنّ الله سبحانه وتعالى قد فضل لعباده بما أباح لهم من لباس، بشرط أن يكون دون سرف .

---

1 – سورة الأعراف، الآيتان31-32.

2 –أخرجه مسلم، مرجع سبق ذكره، كتاب الزكاة، ب الابتداء في النفقة لنفس ثم أهله ثم القرابة، رقم 997 ، ص 402.

3 –سورة الإسراء، الآية32.

4 –محمد بشير الشقفة،الفقه المالكي في ثوبه الجديد ج/3، دار القلم ، دمشق ، ، 1422هـ – 2001م.ص649.



ج) المسكن: ينبغي أن يكون السكن مهيأ للإقامة فيه، وليحّقق مصالحه [1].
د) المركب: حيث يعتبر من الوسائل الضرورية التي ينبغي على الفرد الإنفاق عليها لرفع الحرج عنه، خاصة إذا ما تعّلق الأمر بالانتقال من بلد إلى آخر.
ه) الحيوانات المملوكة: فقد سبق الإسلام القوانين الوضعية في ما قرّره من وجوب الرأفة بالحيوانات عموما والمملوكة خصوصاً، إذ يقع على مالكها واجب النفقة عليها من طعام وشراب وتوفير المأوى لها.
2/ الإنفاق على الأقارب: إنّ من عناية الله بخلقه أن نصَّ على وجوب الإحسان إلى ذوي القربى، سواء كان بالقول مثل الكلمة الطيبة صدقة، أو بالفعل بإشباع حاجياتهم من الأكل واللباس والسكن، فلا يوجد مقدار معين لنفقة الأقارب في الفقه الإسلامي، وإنّما يتقدّر ذلك بمقدار كفاية المنَفق عليه، ومقدرة المنفِق المالية، ولنفقة الأقارب آراء للمذاهب تتفاوت فيما بينها ضيقاً واتساعاً في تحديد مدى القرابة الموجبة للنفقة، فأضيقها مذهب المالكية ثم الشافعية ثم الحنفية ثم الحنابلة، فمذهب المالكية يقول: إنّ النفقة الواجبة هي للأبوين والأبناء مباشرةً فحسب دون غيرهم، فتجب النفقة للأب والأم، وللولد ذكرًا أو أنثى، ولا تجب للجد والجدة، ولا لولد الولد[2] لقوله تعالى:﴿وبالوالدين إحساناً﴾[3]، وقوله سبحانه:﴿وصاحبهما في الدنيا معروفاً﴾[4]، وقوله صلى الله عليه وسلم لمن جاء يشكوا أباه الذي يريد أن يجتاح ماله: أنت ومالك لوالدك، إن أطيب ما أكلتم من كسبكم وإن أولادكم من كسبكم، فكلوه هنيئا[5]، ودليل نفقة الولد ما دام صغيرًا لم يبلغ على أبيه، لقوله تعالى:﴿وعلى المولود لهرزقهن وكسوتهن بالمعروفَ﴾[6]، وقوله سبحانه :﴿فإن أرضعن لكم فآتوهن أجورهنَّ﴾[7]، وقوله صلى الله عليه وسلم لهند زوجة أبي سفيان خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف[8].

1- روحي أوزجان، نظام نفقات الأقارب في الفقه الإسلامي المؤتمرالدولي الثاني للاقتصادلاسلامي،1405 ه-1985م، ص ص56-73.
2 -محمد بن جزي الغر طي ،القوانين الفقهية، دار العلم للملايين ، 1979م،ص222.
3 -سورة الإسراء، الآية 23.
4 -سورة لقمان، الآية 15.
5 -أخرجه الترمذي كتاب الأحكام ب ماجاء أن الوالد خذ من مال ولده :639/3 ، وابن ماجة كتاب التجارات ب الشركة.
6 -سورة البقرة، الآية 233.
7 -سورة الطلاق، الآية 6.
8 -أخرجه البخاري كتاب النفقات ج/5 ب خدمة الرجل في أهله:ص2052 ، ومسلم كتاب الأقضية ب قضية هند:1338/3

3/ الإنفاق على الفقراء والمساكين من غير الأهل والأقارب: إنّ العديد من الآيات القرآنية جاءت تأمر بالإنفاق على الفقراء والمساكين، لقوله تعالى:﴿ لَيْسَ الْبِرَّ أَن تُوَلُّواْ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَالْمَلآئِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّآئِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ﴾[1]، فهذه الآية توضح صور التكافل الاجتماعي، الذي يتمثل في التعاون والترابط بين أفراد المجتمع، من أجل معاونة المحتاجين على العيش، لدوافع كثيرة منها صلة الدم والصلة الدينية وغيرها[2]، ولهذا فإنّ الدِّين أطلق للناس المجال في هذا الباب، فما من أحد يستطيع أن يقول لا أجد ما أتصدّق به، فكل شيء نافع ولو كان ثمرة هو صدقة مقبولة لصاحبها في عداد المتصدقين[3]، لقوله صلى الله عليه وسلم: (اتَّقوا النَّارَ وَلوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ)[4].غير أنّ الله تعالى قد نهانا عن المنِّ بالصدقات حيث يقول:﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تُبْطِلُواْ صَدَقَاتِكُم بِالْمَنِّ وَالأذَى كَالَّذِي يُنفِقُ مَالَهُ رِئَاء النَّاسِ وَلاَ يُؤْمِنُ بِاللّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ صَفْوَانٍ عَلَيْهِ تُرَابٌ فَأَصَابَهُ وَابِلٌ فَتَرَكَهُ صَلْدًا لاَّ يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مِّمَّا كَسَبُواْ وَاللّهُ لاَ يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾[5]، فإذا كان إنفاق المسلم على غيره يوجب له الثواب عند الله إن احتسبها، فإن مَنَّه بما أنفقه يوجب له غضب الله وعذابه، لأنّه يؤذي المتصدق عليه.

4/ الإنفاق في سبيل الله: لقد أمر الله سبحانه وتعالى عباده بإنفاق أموالهم في سبيل الله الجهاد بالأموال، لنصرة دينه وإعلاء كلمة الحق، كما بيَّن ثواب المنفقين وفضلهم عمّن سواهم في قوله :﴿ مَّثَلُ الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنبُلَةٍ مِّئَةُ حَبَّةٍ وَاللّهُ يُضَاعِفُ لِمَن يَشَاء وَاللّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾[6]،ويشمل الإنفاق في سبيل الله كل من أصبح عاجزاً عن الكسب، سواء كان هذا العجز صحياً أو ظاهراً كالمعتقل[7]، ومن أمثلتهم: النفقة على المجاهدين المتضررين بسبب الحرب،النفقة على غير المجاهدين المتضررين بسبب الحرب، كالأرامل واليتامى، وكالمصابين نتيجة الألغام وغيره، النفقة على

1 –سورة البقرة، الآية 177.

2 –صادق مهدي السعيد، الإسلام وتنظيم النشاط الاقتصادي وضمان العمل والعيش للناسمكتبة الأقصى،عمان، 1983 م، ص 79.

3 – عبد الكريم الخطيب، السياسة المالية في الإسلام وصلتها لمعاملات المعاصرة، دار المعرفة، ،لبنان دت، ص199.

4 – أخرجه، البخاري، مرجع سبق ذكره، كتاب الزكاة، ب اتقوا النار ولو بشق تمرة والقليل من الصدقة، الحديث رقم 1417، ص248.

5 –سورة البقرة، الآية 264.

6 –سورة البقرة، الآية261.

7 –روحي أوزجان، مرجع سبق ذكر، ص90.

زوجات وأبناء المعتقلين وغيرهم، لذا قسَّمت الشريعة الإسلامية الإنفاق إلى واجب وغير واجب وهو الاستهلاك الاستثماري، وبيَّنت من خلال الأدلة كيفية الإنفاق وحدوده، وينحصر في خمسة أنواع هي:(الزكاة، الزوجة،الأقارب،الرقيق، البهائم).

5/ الزكاة: فالزكاة في اللغة: تعني النمو والزيادة، يقال زكا الزرع، وزكا المال، إذا كثر[1]، وأمّا الزكاة في الشرع و في اصطلاح الفقهاء: فهي جزء مخصوص، يؤخذ من مالٍ مخصوص إذا بلغ قدراً مخصوصاً، في وقتٍ مخصوص، يصرف في جهاتٍ مخصوصة،[2] أو هي عبارة عن إخراج مال مخصوص، في وقت مخصوص، لطائفة من الناس مخصوصة، وهي واجبة في الأنعام، الحرث، الذهب والفضة وما يقوم مقامهما من العملات المتداولة بين الناس[3].

أ) مكانتها في الإسلام: هي ركن من أركان الإسلام الخمسة، وعبادة مالية وطهرة وتزكية للنفس، وضرورة اجتماعية واقتصادية تحقق التكافل المادي في المجتمع، وهي فرض عين كل عام على كل من توافرت فيه شروط وجوبها، وقد ثبتت مشروعيتها بالكتاب والسنة والإجماع، وورد ذكر الزكاة في العديد من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية، التي تأمر بآدائها، وتحذر من يمنعها، منها قوله تعالى:﴿ إِنَّ كَثِيرًا مِّنَ الأَحْبَارِ وَالرُّهْبَانِ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللهِ وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلاَ يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾[4].

ب) دليلها من الكتاب الكريم: والآيات الكريمة في وجوب الزكاة كثيرة منها، قال تعالى:﴿والذين في أموالهم حقٌ معلوم﴾[5]، وقوله تعالى:﴿وأقيموا الصلاةَ وآتوا الزكاةَ﴾[6]، وأيضاً في وصفه للمؤمنين يقول تعالى﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاء بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلاَةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللّهَ وَرَسُولَهُ أُوْلَئِكَ

1 –أحمد بن محمد بن علي المقري ،المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي ج/1، دار القلم ، بيروت– لبنان ص346.

2 –محمد بشير الشقفة،مرجع سبق ذكره، ج/1ص327.

3 –أحمد إسماعيل يحي، الزكاة عبادة مالية وأداة اقتصادية .للقاهرة، دار المعارف، دت، ص18. وأبو بكر جابر الجزائري، العلم والعلماء،دار الشهاب،الجزائر، 1985 م، ص47.

4 –سورة التوبة، الآية34.

5 –سورة المعارج،الآية 23.

6 –سورة النور، الآية 56.

سَيَرْحَمُهُمُ اللّهُ إِنَّ اللّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾[1]، وكذلك قوله تعالى لنساء المؤمنين:﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾[2]، ولمن أنكر وجوبها ومنع آدائها، قال تعالى:﴿الَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُم بِالْآخِرَةِ هُمْ كَافِرُونَ﴾[3]

ج) أمّا السنة الشريفة: فقد وردت أيضاً أحاديث كثيرة منها قوله:صلى الله عليه وسلم: بُني الإسلام على خمس ، شهادة أنّ لا إله إلا الله وأنّ محمدا رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، والحج، وصوم رمضان،[4] وما رواه ابن عباس رضي الله عنهما ، أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم، لمّا بَعَثَ معاذً إلى اليمن ، قال :إنّك تأتي قوماً من أهل الكتاب فادعهم إلى شهادة أنّ لا إله إلا الله وأني رسول الله إلى أن قال:فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم وترد لفقرائهم[5]. وقال رسول الله يكون كنز أحدكم يوم القيامة شجاعاً أقرع، يفر منه صاحبه،فيطلبه ويقول: أنا كنزك، قال:والله لن يزال يطلبه حتى يبسط يده فيلقِمها فاه[6].

– الزكاة تحّقق التكافل الاجتماعي إذ أنّها تطهِّر نفوس الأغنياء وقلوب الفقراء؛ أمّا نفوس الأغنياء فتطهرها من البخل، وأمّا الفقراء فتطهِّر قلوبهم من الحقد والحسد، الذي يتوّلد بسبب الحرمان مع وطأة الحاجة، فتقوى الرابطة الاجتماعية بين أفراد المجتمع[7].

– الزكاة تعمل على ضمان إشباع المستهلك لحاجاته المتعدِّدة، وذلك لأنّها تدفع الفقراء الذين هم دون مستوى الإشباع الآدمي، والذين حصلوا على الزكاة، إلى الطلب على السلع والخدمات لإشباع حاجاتهم، فيؤدِّي إلى زيادة الانفاق الاستهلاكي، والذي بدوره يزيد

1 –سورة التوبة، الآية71.

2 –سورة الأحزاب، الآية32.

3 –سورة فصلت، الآية7.

4 –متفقٌ عليه، البخاري كتاب الإيمان ب أمور الإيمان، حديث رقم8 ، ومسلم كتاب الإيمان ب أركان الإسلام , حديث رقم16.

5 –متفقٌ عليه ، البخاري كتاب الزكاة ب وجوب الزكاة ،حديث رقم1395 ، ومسلم كتاب الإيمان ب الدعاء إلى الشهادتين،حديث رقم 19.

6 –أخرجه البخاري، مصدر سبق ذكره، كتاب الحيل، ب في الزكاة وأن لا يفرق بين مجتمع ولا يجمع بين متفرق خشية الصدقة، حديث رقم 6957، ص 1285.

7 –يوسف حامد العالم، المقاصد العامة للشريعة الاسلامية، دار الحديث القاهرة، و الدار السودانية،الخرطوم ،دت، ص242-243.

الاستثمارات والإنتاج[1].

– الزكاة أداة فعالة في القضاء على البطالة، وبالتالي زيادة فرص العمل لفئات المجتمع المستهلكين، إذ تم كنهم من الحصول على الدخل، الذي يستخدمونه للوصول إلى مبتغاهم من السلع والخدمات، وهذا يعتبر أهم حماية لهم من الوقوع في الفقر، ووقايتهم من الأمراض الاجتماعية، حيث أنّ انتقال الزكاة من جيوب الأغنياء إلى أيدي الفقراء، سوف يؤدي إلى زيادة الطلب الفعال، باعتبار أنّ الفقراء هم الفئة التي ميلها الحدي للاستهلاك أعلى درجة، وهذه الزيادة في الطلب الفعال يترتب عليها زيادة في استهلاك السلع، فتروج للصناعات الاستهلاكية، ومن ثم رواج صناعات السلع الإنتاجية، المستخدمة في صناعة السلع الاستهلاكية، مع الرواج لكل صناعة منها فإنّ الطلب على العمالة سوف يزيد.

– يرى الباحث أنّ الزكاة فريضة إيمانية تفرد بها الاقتصاد الإسلامي عن غيره من الاقتصاديات الأخرى، فهي بمثابة توزيع للثروة (بما فيها الدخل) بكل أنواعها للقادرين علي أدائها إذا حال عليها الحول وبلغ المال النصاب، وكذلك فهي عامل ومحدد للاستهلاك للفقراء والمساكين والعاملين عليها، لأنّها تصرف علي أوجه الاستهلاك المختلفة من السلع والخدمات، كما أنّها توجه سلوك الفرد الاستهلاكي ضد الكماليات وذلك من خلال الإنفاق، فزيادتها يزيد الدخل، ومن ثم يزداد الطلب علي السلع والخدمات، والعكس في عدم أدائها يقل الدخل و الطلب علي السلع والخدمات، ومن ثم الإنتاج والتنمية الاقتصادية، وتتفشى ظاهرة البطالة والممارسات اللأخلاقية للطبقات الضعيفة ذات الدخل المحدود*.

---

1 –أحمد إسماعيل يحي، مرجع سبق ذكره، ص ص 229–236.

* الفقير هو المحتاج المتعفِّف، والمسكين هو السائل،أما العاملين عليها هم القائمون بجباية فريضة الزكاة، فهم بمثابة موظفون فما يحصلون عليهمن رلتب، و يمكن تحديد سلوك الإنسان، وفقًلما يلى:السلوك الظاهر:مثل: الأكل – الشرب – المشى – التعامل اليومى بكافة أنشطته في مواقف الإنسان الحياتية،السلوك الباطن:أى الخفى، مثل: العمليات العقلية المختلفةكالتفكير والتخيل والتذكر والإدراك والفهم ... وغيرها.السلوك الانفعالي والعاطفي:مثل: الغضب – لحزن – الاكتئاب – القلق.السلوك الفطري:الذي يزود به الإنسان منذ ولادته وخروجه إلى الحياة، مثل:تناول الطعام والشراب – الأمومة – العدوانية.السلوك المكتسب:أي الذي يكتسبه الإنسان ويتعلمه من خلال :حيلته الاجتماعية – التنشئة الاجتماعية – اكتسابه للمعارف – التعليم – بناء الأسرة – التعامل مع الآخرين ... وغيره.السلوك السوى: وهو ما يتفق مع العادات والتقاليد السائدة في المجتمع، سواءً كانت هذه العادات تتفق مع التعاليم الإسلامية السمحة، داخل المجتمعات الإسلامية، أو مع عادات المجتمع وتقليده في المجتمعات المختلفة،ويتمثل أنواع السلوك الإنسانى، في: السلوك اللفظى – السلوك المكتسب – السلوك الحسى – السلوك الحركى – السلوك السوى – السلوك المنحرف أما الدخل الحقيقي يعبر عنه لقدرة الشرائية، أي القدرة على اقتناء السلع والخدمات، فكلما ارتفع الدخل الحقيقي كلما زادت القدرة الشرائية.

6/ الأنفاق علي الرقيق والبهائم:أمّا عن نفقة الرقيق فعلى السيد أن ينفق عليهم ذكرانهم وإناثهم بقدر الكفاية على حسب العوائد فإن لم ينفق على عبده بيع عليه، وأمّا ما يخص الدواب فيجب على صاحب الدواب علفها أو رعيها فإن أجدبت الأرض تعين علفها فإن لم يعلفها أمر ببيعها أو بذبحها إن كانت مما يؤكل[1].

7/ الإنفاق علي الأنتاج: يمكن تقسيم النفقات الي:نفقات الإنتاج ونفقات الاستهلاك: فنفقات الإنتاج هي كل الأموال التي يتحملها المنتج لإنتاج سلعة معينة[2]، ويعرف أيضا بأنه تكاليف الإنتاج. أما نفقات الاستهلاك فهي: ماذا نفعل بالراتب عندما نتسلمه؟ هناك سبيلان فقط، هما: إنفاقه أو ادخاره، ويطلق على الإنفاق العائلي الجاري على السلع والخدمات تعبير الاستهلاك[3].

8/ الإنفاق مشاريع التنمية الاقتصادية: إذا كانت التنمية في الاقتصاد الوضعي، تقتصر على الجانب المادِّي فحسب، فإنها في الاقتصاد الإسلامي عملية حضارية، تسعى إلى تحقيق الرفاهية المادِّية والروحية للإنسان،إن التنمية الاقتصادية في الإسلام تعني:عملية كفاية في الإنتاج، مصحوبة بعدالة في التوزيع كما أنها عملية إنسانية، تهدف إلى تنمية الفرد، وتقدمه في المجالين المادِّي والروحي[4]. إذ التنمية الاقتصادية عند علماء الاقتصاد الوضعي، هي عبارة عن تلك العملية، التي بمقتضاها يتزايد الدخل الفردي الحقيقي لمدة طويلة، على أن لا تزيد أعداد من هم تحت خط الفقر، ولا يزداد توزيع الدخل سوءا[5]. إن التنمية في الاقتصاد الإسلامي تعمل على تحسين كل جوانب حياة الانسان، وتحقق خلافة الله في الأرض، إذا أن الإنفاق علي المشاريع التنموية يؤدى الي زيادة الدخل الشخصي من خلال عائدات المشاريع، والدخل القومي من خلال مدفوعات أصحاب المشاريع للدولة، وكذلك توظيف الأيدي العاملة، ومن ثم القضاء علي ظاهرة البطالة.

9/ أموال الوقف: لقد جعل الله تعالى مجالات الإنفاق في أوجه الخير كثيره جدا ورتب عليها أجرا عظيما، منها الوقف ليتنافس المتنافسون لقوله تعالى:﴿وَفِي ذَٰلِكَ فَلْيَتَنَافَسِ

1 – محمد بن جزي الغر طي ،مرجع سبق ذكره،ص148.

2 – خالد الحامض ومحمد كامل ريحان، مدخل الاقتصاد، العين، 1981م، ص 62

3 – جيمس جوارتني،مرجع سبق ذكره، ص 237.

4 – إبراهيم العسل، التنمية في الإسلام) مفاهيم، مناهج وتطبيقات، المؤسسة الجامعية، بيروت، 1416 هـ–1996م،ص64.

5 – سعيد سعد مرطان،، مدخل للفكر الاقتصادي في الإسلام،مؤسسة الرسالة، لبنان، 1422- ه 2002 م،ص246.



الْمُتَنَافِسُونَ﴾[1]، وجاءت السنه الشريفة مؤكدة ذلك،منها قوله صلى الله عليه وسلم فيماراه مسلم(إذا مات أبن آدم انقطع عمله الا من ثلاث:ذكر منها الصدقة الجارية)[2]، وفسر العلماء الصدقة الجارية بالوقف، والوقف عند الفقهاء حبُس العين على ملك الواقف أو على ملك الله تعالى، والوقف في اللغة مصدر وقف يقف بمعني حبس يحبس ،ويقال وقف الأرض على المساكين أي حبسها عليهم، والجمع أوقاف وأحباس، والوقف في الشرع يعني: تحبيس الأصل وتسبيل المنفعة[3]، وهو من أعظم القربات لله تعالى، وهو أن ينفق المسلم بعض ماله قاصداً وجه الله تعالى صارفاً إياه في وجوه القرب وأبواب الخير والإحسان، مثل بناء دور العبادة والمدارس والمستشفيات والمشاريع الخيرية، وأن يصرف إلي أهله من ذوى القربى والرحم والفقراء والمساكين والعاجزين عن العمل، وكذلك وقف الحوانيت والأراضي ووقف المقابر والبيوت الخاصة للفقراء والسقايات والمطاعم الشعبية التي يُصرف فيها الطعام للفقراء والمحتاجين، ووقف الآبار في الفلوات لسقاية المسافرين والزروع والماشية، ووقف عقارات وأراض يُصرف من ريعها على المجاهدين وعلى إصلاح القناطر والجسور في حال عجز الدولة، وكثير من الأوقاف كان يُصرف ريعه على اللقطاء واليتامى والمقعدين والعجزة والعميان والمجذومين، بل إنّ الوقف شمل ما حُبس ريعه لتزويج الشباب والشابات الذين تضيق أيدي أوليائهم عن نفقاته غيره [4]، وهو شبيه بالزكاة من حيث كونه يمثل سنداً لبيت مال المسلمين، يدعم الفقراء بالصدقات الجارية التي لا تتوقف، دون إثقال كاهل ميزانية الدولة العامة بأعبائهم، لتتفرغ لتحقيق المصالح والخدمات الاجتماعية العامة، لمّا يوجد بالتوازي موردان ماليان مهمان مثل الزكاة والوقف، وهو شبيه بالزكاة أيضاً في كونه نظاماً مالياً رائداً وفريداً من نوعه، لطالما كان في خدمة الفئات الاجتماعية الضعيفة في المجتمعات الإسلامية، فهو من هذه الناحية نمط تضامني راق، وطريق مهمّ لتوزيع الثروة، بتكثيف مواردها ثم توزيعها بين مصارفها الأولى بها والأحوج إليها.أثبتت التجربة أنّ أموال الوقف قادرة على دعم اقتصاديات الدولة وتوفير خدمات عظيمة للمجتمع الإسلامي، وتلك

1 –سورة المطففين، الآية 26.

2 –صحيح الجامع ج/1 مرجع سبق ذكره،ص279.

3 –المعجم الوسيط،مرجع سبق ذكره، ص1095،أنظر لسان العرب، ب الفاء فصل الواو،مرجع سبق ذكره.

4 – محمد الصدفي، الوقف، كيف يعود إلى عصره الذهبي، مجلة "كل الأسرة" العدد 678، ، 19رمضان، 1427هـ،11 أكتوبر، 2006م، ص41.



من المظاهر الراقية في توزيع الثروة[1].هذا الإنفاق الحضاري تميز به الاقتصاد الإسلامي عن غيره من الاقتصاديات الوضعية الأخرى، حيث أنّه يحفز الإنتاج بزيادة الطلب، ويحد من ظاهرتي الفقر والبطالة بإقامة المشاريع التنموية، وبصرفه على هذه الشريحة(الفقراء والمساكين ذات الميل الحدي العالي للاستهلاك)، يحافظ على الدخل القومي الدولة بدلاً من توزيعه على الفقراء والمساكين وغيرهم، ومن أمثلته على سبيل المثال وليس الحصر، ما أوقفه مخيريق اليهودي أحد بني ثعلبه، وكان من علماء اليهود، أسلم يوم أحد، وأوصى أنّه إذا قتل يوم أحد فأمواله لرسول الله صلى الله عليه وسلم يضعها حيث يشاء، فقتل يوم أحد، فقبض رسول الله صلى الله عليه وسلم أمواله وجعلها صدقة في سبيل الله،وهي عباره عن سبعة حوائط*، ولكن مؤسسات الوقف في المجتمعات الإسلامية تعيش اليوم تراجعاً شديداً في مواردها بسبب تراجع ثقة الناس في الأجهزة الرسمية المشرفة على أموال الوقف، والتي تجعل المتبرعين يفضلون القيام بالأعمال الخيرية الخاصة بهم، أو بسبب أدعاء الغرب والدول المعادية للإسلام بحجة أنها بدعم الإرهاب مثل منظمة الدعوة الإسلامية بالسودان، أو تهديد الخيرين بتجميد أموالهم لنفس السبب[2].

10/ إنفاق العفو: العفو كلمة قرآنية، وردت كلمة العفو في كتاب الله تعالى مرتين، إحداهما في قوله تعالى:﴿وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ، قُلِ الْعَفْوَ﴾[3]، وثانيتهما في قوله تعالى:﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَٰهِلِيْنَ﴾[4]. مفهوم العفو كان الناس لما رأوا الله ورسوله يحضّان على الإنفاق، ويدلان على عظيم ثوابه، سألوا عن مقدار ما كلّفوا به، هل هو كل المال أو بعضه؟ فأعلمهم الله أن العفو مقبول، ولكن ما هو العفو؟ يجيب الفخر الرازي: قال الواحدي رحمه الله: أصل العفو في اللغة الزيادة، قال تعالى: ﴿خُذِ الْعَفْوَ﴾،أي الزيادة، وقال أيضًا: ﴿حَتَّىٰ عَفَواْ﴾[5]، أي زادوا على ما كانوا عليه في العدد، قال القفال: العفو ما سهل، وتيسر، مما يكون فاضلاً عن الكفاية، وإذا كان العفو هو التيسير، فالغالب إنمّا يكون فيما

1 –محمد البشير بوعلي،الإنتاج والتوزيع والاستهلاك في ضوء العللة الاجتماعية،سلسلة معالم المذهب الاقتصادي الإسلامي، ،موقع السبيل أونلاين – إقتصاد info@assabilonline.net.

* الحائط:البستان من النيل والأشجار.

2 – إدارة الدعوة، قسم الدعوة والإرشاد ،الوقف مال رابح، سلسلة الآداب، القطرية للطباعة، قطر، 2005م، ص63.

3– سورة البقرة، لآية219.

4 – سورة الأعراف، الآية199.

5 – سورة الأعراف، الآية95.

يفضل عن حاجات الإنسان في نفسه وعياله، ومن تلزمه مؤمنتهم، منهم من قال: العفو هو الزيادة[1]، خذ العفو وأْمر بالعرف، قال أهل اللغة:العفو، الفضل وما أتى من غير كلفة، وقال رحمه الله في تفسير آية (خذ العفو وَأْمُرْ) تبيَّن في هذه الآية: ما هو المنهج القويم، والصراط المستقيم في معاملة الناس، والحقوق التي تستوفى من الناس وتؤخذ منهم، إمّا أن يجوز إدخال المساهلة والمسامحة فيها، أو المراد بقوله: خذ العفو إنّ فيه ترك التشدد في كل ما يتعلق بالحقوق المالية، ويدخل فيه أيضًا التخلق مع الناس بالخلق الطيّب، وترك الغلظة والفظاظة، وللمفسرين تفسيراتهم للعفو، فقال القرطبي: العفو ما سهل، وتيسر، وفضل، ولم يشق على القلب إخراجه، فالمعنى أنفقوا ما فضل عن حوائجكم، ولم تؤذوا فيه أنفسكم، فتكونوا عالةً.

هذا أول ما قيل في تفسير الآية، وهو قول الحسن، وقتادة، وعطاء، و السدي، والقرظي محمد بن كعب، وابن أبي ليلى وغيرهم، قالوا: العفو: ما فضل عن العيال، ونحوه، عن ابن عباس[2]، وقال الشوكاني: العفو ما سهل، تيسر، ولم يشق على القلب، والمعنى: أنفقوا ما فضل عن حوائجكم، ولم تجهدوا فيه أنفسكم، وقيل: هو ما فضل عن نفقة العيال[3]، وقال الطاهر بن عاشور: العفو مصدر عفا يعفو، إذا زاد ونما، وهو هنا ما زاد على حاجة المرء من المال، أي ما فضل بعد نفقته، ونفقة عياله بمعتاد أمثاله[4]، وقال بعضهم إنّ العفو نقيض الجهد، أي: ينفقوا ما سهل عليهم وتيسر لهم، مما يكون فاضلاً عن حاجتهم وحاجة من يعولون[5]، وهكذا نرى أنّ المفسرين قديمهم وحديثهم يتفقون في الجملة على أنّ المقصود من العفو الوارد في قوله تعالى: يسألونك ماذا ينفقون قل العفو، هو الفضل والزيادة عن الحاجات، وأنّه كله محل للإنفاق.وجاء في السنة المطهرة، لفظ الفضل، الذي فُسر به العفو الوارد في القرآن الكريم، وذلك في الكثير من الأحاديث الصحيحة، والتي منها قول النبي صلوات الله وسلامه عليه: يا ابن آدم إنك إن تبذل الفضل خير لك، وإن تمسكه شر

1 – الفخر الرازي، التفسير الكبير "مفاتيح الغيب"، دار الفكر، بيروت، طبعة سنة1324هـ 1978م ، ص 221–222.

2 – القرطبي، الجامع لأحكام القرآن م/3، تحقيق أحمد عبد العليم البردوني،ب ن، سنة 1952م، ص61.

3 – الشوكاني، فتح القدير، دار المعرفة، بيروت، ب ت، ص 222.

4 – الطاهر بن عاشور، التحرير والتنويرج2، الدار التونسية للنشر، 1984،ص 352.

5 – السيد محمد رشيد رضا، تفسير المنار، الهيئة المصرية العامة للكتاب سنة 1973، بدون رقم، ج2، ص 268.

لك، ولا تلام على كفاف، وابدأ بمن تعول، واليد العليا خير من اليد السفلى[1]، ومنها ما رواه أبو سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه قال: بينما نحن في سفر مع النبي صلى الله عليه وسلم إذ جاء رجل على راحلة له، قال: فجعل يصرف بصره يمينًا وشمالاً، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من كان معه فضل ظهر، ليعد به على من لا ظهر له، ومن كان له فضل من زاد، فليعد به على من لا زاد له، فذكر من أصناف المال ما ذكر، حتى رأينا أنّه لاحق لأحد منا في فضل[2]، فالفضل الوارد في الأحاديث السابقة، هو العفو الوارد في الكتاب الكريم، وهو محل للإنفاق، حتى ليقول الصحابي الجليل: رأينا أنّه لا حق لأحد منا في فضل، وتكون السنة الشريفة قد فسرت العفو الوارد في القرآن الكريم، فالعفو هو ما زاد عن الحاجة، والفضل هو ما زاد عن الحاجة، ولذلك أعتمد المفسرين رحمهم الله تعالى بالسنة المشرفة في تحديد معنى العفو، فقد بينت أنّه الفضل، ويمكن توضيح علاقة العفو والفائض الاقتصادي: العفو هو الفضل، والفائض الاقتصادي: يعني ما يتبقى من الدخل، بعد سدّ الحاجات، وهو بهذا المعنى يتفق من حيث تكوينه المادي، مع العفو من المال،أمّا العفو أشمل من مفهوم الفائض الاقتصادي، لأنّه يشمل الفائض الاقتصادي أي الفائض من الدخل عن الحاجات، ويشمل كذلك الفائض من الجهد البشري، والذي بدوره أكثر أهميةً من الفائض في المال.

إنّ اختلاف مفهوم العفو عن مفهوم الفائض الاقتصادي بهذا القدر، يجعل النظريات الاقتصادية عند توجيه الفائض الاقتصادي، ذات فائدة محدودة في وضع السياسات الخاصة باستخدام العفو في تمويل التنمية وتحقيق التقدم، وبعد معرفة مفهوم العفو، أصبح واضحًا بأنّ كميته تختلف من شخص إلى شخص، سواء في ذلك العفو من المال، أم العفو من الجهد البشري، وذلك تبعًا لحجم إمكانيات الشخص، وحجم احتياجاته، فهناك من تفوق احتياجاته إمكانياته، وهناك من لا تتجاوز إمكانياته احتياجاته، وكلاهما لا يملك شيئًا من العفو، وهناك من تزيد إمكانياته عن احتياجاته، ومن ثم يوجد لديه قدر من العفو، يكبر أو يصغر، تبعًا لحجم المحددين المذكورين: الإمكانيات والاحتياجات، فالعفو من المال يتحدد

1 – الإمام مسلم في صحيحه، ر ض الصالحين، طبعة دار إحياء التراث،توزيع دار الثقافة، الدوحة– قطر، 1986م، حديث رقم **550**.

2 – رواه الإمام مسلم في صحيحه، انظر المرجع السابق، حديث رقم **564**.



بحجم الدخل من ناحية، وبحجم تكاليف الحياة من ناحية ثانية، والعفو زمن الجهد البشري، يتحدد بحجم القدرة البشرية من ناحية، وحجم المستنفد منها في الوفاء باحتياجات مالكها من ناحية ثانية، والعفو في الحالين قد جعله الله محلاً للإنفاق.

6/ إنفاق الدولة علي من لا ولي له: إذا فقد الولي ولم يوجد من الأقارب من ينفق على الرجل و المرأة، ولم تقدر المرأة على التكسب فمن الذي يقوم بالنفقة عليها ويؤمن لها الحياة الكريمة، وهنا تقع المسؤولية على الدولة ممثلة في الحاكم أو نائبه أو المسئول الذي يضعه الحاكم لمتابعة شؤون المواطنين، والإمام مسئول عن رعايتهم وعن كفايتهم، وتأمين الرعاية الكاملة لهم والنفقة اللازمة للعيش، فمن لم يقدر على الكسب لكبره أو كان مقعدًا يتكفف الناس فنفقته ونفقة ولده في بيت مال المسلمين، للذكر والأنثى على حد سواء لقوله صلى الله عليه وسلم (كلكم راع* وكلكم مسئول عن رعيته)[1]. دلّ الحديث على مسئولية الإمام عن رعيته، وتأمين الدولة المسكن الآمن لمن لا مسكن له من المسلمين رجلاً كان أو امرأة، ورعاية الدولة لأصحاب الحاجات[2]. تتبنى الفلسفة الاقتصادية الرأسمالية توسع في الإنفاق على الإنفاق الاستهلاكي من خلال خلق الطلب من خلال جعل(التسوق متعة)، ويقدر خبراء إنّ ثلثي الاقتصاد الأمريكي مبني على الإنفاق، لذلك يتوجه الاقتصاد التقليدي إلى جانب العرض فيتوسع فيه من خلال توجيه وسائل إعلامه لترويج ثقافة كيف تنفق، ولو أدى ذلك إلى توجه المستهلكين نحو الإسراف والتبذير[3]، بينما تتبنى فلسفة الاقتصاد الإسلامي على الضغط على الطلب بترشيد الاستهلاك، لذلك فهو يمنع الإسراف والتبذير لدورهما في توليد التضخم كما يمنع التقتير لدوره المسيء في انكماش الطلب الكلي، وفي حديث عمر رضي الله عنه لجابر بن عبد الله(أو كلما اشتهيتم اشتريتم، سبق ذكره) قصد مراقبة السوق وضبط الطلب الكلي بغية المحافظة على الأسعار وكبح الغلاء وترشيد الإنفاق، للتحكم بسلوك الفرد المسلم لأنّه ملتزم بشرعه مراع للجماعة وفيه أيضًا تنبيه لخطورة الجشع والاستهلاك الإسرافي[4].

* الراعي : أي الحافظ المؤتَمن، من الرعية :هي كل من شمله حفظ الراعي .

1 – صحيح البخاري، كتا/ب الاستقراض، ب العبد راع في مال سيده ج/5،حديث رقم2409،ص718.

2 –ابن حجر، فتح الباري ج/3،ص313.

3 – سامر مظهر قنطقجي،ضوابط الاقتصاد الإسلامي في معالجة الأزمات المالية العالمية، دار النهضة للطباع والنشر، دمشق،2008 م، ص61.

4 – سامر مظهر قنطقجي، فقه المحاسبة الاجتماعية، دار النهضة بدمشق .ص ص20–50.

المطلب الثالث:الأنفاق وضوابطه الشرعية في الاقتصاد الإسلامي

ينبغي علي المستهلك المسلم ضبط إنفاقه بلا تقتير ولا إسراف، ولكن بين ذلك قواما، فلا يكون الإنسان بخيلاً لا ينفق إلا على الضروريات، ولا يكون مسرفاً حتى لا يبقي في يده شيئاً من الدخل، وهذا المبدأ الذي شرعه الله تعالى في الإنفاق هو الذي يحقق التوازن في المجتمع[1]، وعليه فإنّ اعتدال في الإنفاق يتحقق من خلال الآتي:-

أولاً:أن يكون إنفاق المال في وجه مشروع:-

لا يجوز أن ينفق المستهلك المسلم(رجل أو أمرآة) ماله فيما تحرمه الشريعة كالشراء، والمتاجرة في الخمور، أو الخنزير، أو الميتة، أو الأصنام ،أو غيرها من المحرمات لقوله تعالى:﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالأَنصَابُ وَالأَزْلاَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾[2]،ولقول النَّبِي صلى الله عليه وسلم(حرمت التجارة في الخمر)[3]، ويحل صرف المال في كل ما أحله الله من بيع وشراء وهناك الكثير من المجالات المباحة من ثروات حيوانية وزراعية وغيرها ، وذلك لقوله تعالى:﴿وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾[4].

ثانياً:اجتناب الإنفاق على إنتاج واستيراد المواد السامة:-

إنّ بعض المنتجات الاستهلاكية، نظراً لطبيعتها السامّة التي يمكن أن تشكلها أثناء استعمالها من قبل المستهلك، التي حصل منتجها، أو مستوردها على رخصة مسبقة، تسلمها له السلطات المؤهلة في الدولة قبل عملية عرضها للاستهلاك.الأصل في أنتاج السلع أو الخدمات يجب أن يعرض للاستهلاك(أي البيع والشراء)، وليس الاحتكار والتخزين حتى ترتفع أسعار السلع المحتكرة ويقل العرض مستقلا حوجة الفقراء والمحتاجين، وخاصة السلع الضرورية والتي تشكل قوت المجتمع، وهذا يؤدى إلي أكل مال نفسه بالباطل (حيث أنّه حصل عليه بطريقة غير مشروعه لقوله صلى الله عليه وسلم :لا يحتكر إلا خاطئ)[5] إنفاقه في معصية الله، لأنّه أنفقه لاستثماره في شراء سلع بغرض الاحتكار، والإنفاق على احتكار

1 – طاهر حيدر حردان، الاقتصاد الإسلامي المال –الر –الزكاة،،دار وائل، عمان، 1999 م، ص 63.

2 – سورة المائدة، الآية90.

3 – أبي داود في سننه، كتاب الإجارة، ب ثمن الخمر والميتة ج/2،حديث رقم3490،ص302.

4 – سورة الجاثية، الآية13.

5 – أخرجه، مسلم، مرجع سبق ذكره، كتاب المساقاة، ب تحريم الاحتكار في الأقوات،حديث رقم 1605 ، ص 296.



الأقوات حذر منه الشرع حيث روي أنّ عمر رضي الله عنه خرج وهو أمير المؤمنين إلى المسجد، فرأى طعاماً منثوراً، فقال:ما هذا الطعام، قالوا: طعام جلب إلينا، قال:بارك الله فيه وفيمن جلبه، قالوا: يا أمير المؤمنين فإنّه قد احتكر، فقال عمر: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم: يتوعد من يحتكر على المسلمين طعامهم بالإفلاس أو بالجذام[1]، فقوله هذا يقع على النفوس أشدّ من الفعل، عندما ذكر عقاب من يحتكر على المسلمين طعامهم، ولذلك نهت الشريعة ألا يستعمل المال في الاحتكار وانتهاز الفرص وإلا تعرّض لسخط الله وبرء الله منه ، فقد ورد في الحديث: من احتكر طعاماً أربعين يوماً يريد به الغلاء، فقد برئ من الله وبرئ الله منه، وورد كذلك(الجالب مرزوق والمحتكر ملعون)، وورد أيضاً بئس العبد المحتكر إن أرخص الله الأسعار حزن، وإن أغلاها فرح، ومن هنا ندرك أنّ الملكية التي أجازها الإسلام ملكية مقيّدة يراعى في إدارتها وتنميتها خير الناس جميعاً، أو هي وظيفة اجتماعية يقوم بها شخص لخير الجماعة فإذا لم يقم بها على النحو المبين كان لولي الأمر أن يوكل بها سواه لمخالفته تعاليم شرع الله ونظم المالك الحقيقي وهو الله سبحانه وتعالى ومن هنا جاز الحجز على من أسرف أو أساء استعمال ماله.

ثالثاً:تحريم الإنفاق على الربا:-

حرم الإسلام ومعه كل الشرائع السماوية الربا لما فيه من أضرار أخلاقية واجتماعية واقتصادية، كأن ينفق الرجل ماله بغرض الحصول على فائدة،لقوله تعالى:﴿يَمْحَقُ اللهُ الْرِّبَا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ وَاللهُ لاَ يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ﴾[2]، وقوله تعالى أيضا:﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَأْكُلُواْ الرِّبَا أَضْعَافًا مُّضَاعَفَةً وَاتَّقُواْ اللهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾[3].

رابعاً:تحريم الإنفاق على الرشوة:-

لا يستعمل دخله في رشوة، فإن استعمله في رشوة فقد عصى الله المالك الحقيقي غضبه قال تعالى:﴿ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل وتدلوا بها إلى الحكام لتأكلوا فريقاً من أموال

1 محمد بلتاجي، منهج عمر بن الخطاب في التشريع دراسة مستوعبة لفقه عمر وتنظيماته، دار السلام، القاهرة،2002م، ص 203.

2 – سورة البقرة، الآية276.

3 – سورة آل عمران، الآية130.

الناس بالإثم وأنتم تعلمون﴾[1]، وأيضاً لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الراشي والمرتشي[2]، وذلك لأنّ للرشوة مساوئ عديدة وآثاراً ضارة كثيرة، نجملها فيما يلي:-

1/ الرشوة سبب لقطع الحق من صاحبه وإيصاله إلى غيره الذي لا يستحقه.

2/ الرشوة ترغم صاحب الحق أحياناً أن يدفع شيئاً من ماله حتى يدرك حقه.

3/ الرشوة تدعو إلى الإتكالية، إذ أنّ الذي يأخذها يميل إلى الاتكال وسرقة أموال الآخرين.

يري الباحث أنّ الرشوة لا تعمل على خلق نقود جديد، ولا تزيد من عرضها، بل تداول للنقود نفسها بطريقة محرمة، والرشوة سبب لنشر البغض والحقد، وأكل حقوق الآخرين بالحرام. إنّ الرشوة داء التي يصيب الأفراد، فلا تؤدى الأعمال على النحو الواجب، بل هي تنشر أنواع الفساد،والفساد يوجد عندما يحاول شخص وضع مصالحه الخاصة بصورة محرمة أو غير مشروعة، فوق مصلحة الآخرين أو المصلحة العامة أو فوق المثل التي تعهد بخدمتها، إذن الفساد سلوك ينحرف عن الواجبات الرسمية لدور عام، بسبب مكاسب مالية خاصة شخصية، أو قرابة عائلية أو عصبية أو لمكانة خاصة، وهو سلوك يخرق النظام عن طريق ممارسة المصلحة الخاصة[3]، وبالتالي فإنّ الشخص قد يسعى للحصول على المال (الدخل) بشتى الطرق منها الرشوة وغيره وعليه يرجح الباحث إلى أنّ الرشوة تزيد دخل الشخص وذات علاقة طردية به بالرغم من تحريمها، ومن ثم يزيد الأنفاق الاستهلاكي على السلع والخدمات، وهذه الخاصية توضح أنّ المستهلك غير راشد في سلوكه الاستهلاكي، ودليل تحريم الرشوة كما ذكر سابقاً.

خامسا:عدم الإنفاق على الأشربة المحرمة الخدمات المحرمة:-

الأشربة التي حرمها الشرع الخمر المخدرات والمسكرات والأطعمة والأغذية الضارة لإضرارها بالفرد والمجتمع، ويقاس عليها كل ما يشترك معها في علة التحريم كالخدمات المحرمة، والتي ينبغي على المسلم الابتعاد عنها وتجنبها، سواء كان مستهلكاً أو تاجراً أو منتجاً،هي تلك الخدمات التي تكون منصبّة على منفعة محرمة كالتنجيم، والسحر وغيره، باعتبارها أكلاً لأموال الناس بالباطل وصرفاً للأموال في غير موضعها، ينبغي أن ينسجم

1 – سورة البقرة: الآية **188**.

2 – سنن أبي داود كتاب الأقضية ب في كراهية الرشوة حديث رقم : **3580**.

3 – زيد بن محمد الرماني ،قراءات اقتصادية لقضا عصرية ،دار الورقات العلمية للنشر ،الر ض–السعودية،**2005**م،ص ص**15–18**.

إنفاق المستهلك المسلم مع التعاليم الإسلامية كالإنفاق على الطيبات من السلع والخدمات، كما ينبغي على المستهلك المسلم أن يراعي في إنفاقه أحواله المادية، أي أن يكون الإنفاق متناسباً مع القدرة المالية له، بأن يلتزم في سلوكه الاستهلاكي بالعقلانية وذلك بالابتعاد عن الشراء النزوي التلقائي، والذي يقصد به شراء سلع لم تكن في ذهن المشتري قبل دخول المتجر، إذ غالباً ما يكون شراء المستهلك في هذه الحالة ناتجاً عن التقليد للغير أو وقوعه ضحية لإغراءات البائع، وكذا الابتعاد عن الشراء الترفي[1] من خلال شرائه لسلع لا لرفع الحرج والمشقة عنه، ولكنه إنفاق على مباهج الحياة الزائدة[2]، باقتنائه لسلع ترفيهية، حيث غالباً ما يؤدّي به ذلك إلى الاستدانة من الغير، فعلى المستهلك المسلم أن يوازن بين إيراده ونفقاته، حتى لا يضطر إلى الاستدانة، وكذلك الاستقراض من الغير[3]، فلا ينفق عشرة ودخله ثمانية، فإنفاق المرء أكثر مما تطيقه ثروته ودخله هو من الإسراف المذموم[4].لا شك أنّ المجتمعات عامة، والمجتمعات العربية بوجه خاص، تعاني من ظاهرة يمكن أن نطلق عليها حمى الشراء أو هوس التسوق أو النهم الاستهلاكي، حيث تنتشر محلات مثل:كل شيء بجنيه أو بريال أو كل شيء بخمسة أو عشرة ريالات، وأنَّ ضغوط المعيشة وازدياد حجم الأقساط على رب الأسرة، والرغبة في المزيد من الشراء، والتغيير المستمر بسبب وبدون سبب، حفزت على الانتشار الواسع لتلك المحلات، وخاصة أنّ تلك المحلات تتميز برخص الأثمان، بغض النظر عن الجودة والكفاءة وغيره، مما أدى لانصراف عدد كبير من الناس إلى تلك المحلات الرخيصة، تاركين المحلات الكبيرة ذات الجودة، الأمر الذي أدى إلي ازدياد الأنفاق البذخي المذموم. إنّ من حق المستهلك أن يبحث عن ما يوفر حاجياته ورغباته وأفراد أسرته بما يتوافق مع دخله، ولكن دون نهم وهوس، وبشرط توافر عوامل السلامة والجودة والكفاءة. إذ يمكن شراء كمية لا بأس بها من الملابس والأدوات المدرسية وأدوات المطبخ وأثاث المنزل، دون تكلفة مرتفعة، والآن يشهد توسعاً لتلك المحلات، وكثرة أعدادها في الحي الواحد، ولانتشار تلك المحلات وتوسعها ولرغبة أفراد المجتمع بها، أصبحت تلك المحلات معارض واسعة المساحات ومتعددة الأغراض والأصناف، بمختلف

1 – زيد بن محمد الرماني، الواقع الاستهلاكي للعالم الإسلامي، مجلة الاقتصاد الإسلامي، عدد 189 ،السنة 16 ، 1997 م، ص77.

2 – عبد السلام بلاجي، المالية العامة عند الماوردي وابن خلدون مقارنة واستنتاجات، دار الكلمة، مصر، 1421 ه–2000م،ص125.

3 – يوسف القرضاوي، ، مرجع سابق، ص 235.

4 – يوسف القرضاوي، ملامح المجتمع المسلم الذي ننشده، مؤسسة الرسالة،بيروت،1417هـ–1996م،ص244.

الأثمان والأسعار.

أذن مثل هذه الظاهرة، وفي مثل الظروف والتغير في الدخول النقدية والرغبات الأسرية ومتطلبات الحياة ومستجدات العصر، أصبحت أمراً طبيعياً وواقعاً عادياً إنّ المستهلك اليوم أصبح أكثر تطلعاً للشراء والاستهلاك، وأقل ثقافة ووعياً بالنوعية والجودة والكفاءة، مما أدى بالتجار تطوير مثل هذه المحلات رخيصة الثمن وسريعة الربح والتلف، لتزيد المنشأة من إنتاجها حتى تواكب مع الرغبات والتطلعات المتزايدة. إنّ النهي يأخذ باختلاف الطبائع البشرية واختلاف الذكور عن الإناث واختلاف ظروف الفرد والمجتمع، فهو إذن ليس نهياً مجرداً عن المنافع، بل أنّه مرتبط بتحقيق المصالح ودرء المضار والمفاسد، وكذلك فإنّ الإسلام يبين لنا أنّ التحريم والإباحة لا يرجع إلى الفرد أو المجتمع بل هو أمر إلهي غير قابل للتبديل حتى لا يغير الناس في ذلك وفقاً لأهوائهم ويبتعد الإنفاق بذلك عن تحقيق وظيفته الاجتماعية في تحقيق حفظ الحياة والصحة وتحقيق الرفاهية، ومن وسائل تنظيم الإنفاق في الإسلام قيام أولي الأمر بتنفيذ تعاليم هدي القرآن والسنّة من إعطاءه الحق في الحجر على السفيه الذي يسيء استخدام موارده ويسرف فيها وفي إدارة موارده لصالحه وصالح المجتمع وأنّ للدولة في مجال تنظيم الاستهلاك أن تأخذ بكل الوسائل المتاحة لديها والتي تثبت كفاءتها في عدالة التوزيع وتحقيق المستوى الاستهلاكي الذي يناسب ظروف المجتمع، بالإضافة إلى ترشيد الإنتاج وتوجيهه لدعم الطاقة الإنتاجية للمجتمع وتوفير احتياجاته الاستهلاكية التي تناسب ظروفه الاقتصادية والاجتماعية وظروف العصر وهي من الأساليب العامة أيضاً في تنظيم الاستهلاك وتحقيق الإشباع للموطنين.[1]

نشر بجريدة الوطن بتاريخ(2009/2/2م) ،أنّ الكويت من الدول التي تعاني من الإفراط في الإنفاق الاستهلاكي على حساب الادخار والاستثمار، فمعظم المواطنين ينفقون كل رواتبهم على استهلاك السلع والخدمات بطريقة مبالغ فيها، وأقصد بالمبالغة هنا المبالغة كماً ونوعاً، فمن حيث الكمية يشتري المواطنون كميات كبيرة من السلع تفوق حاجياتهم الحياتية، بالإضافة إلى تغيير ما يملكونه من مقتنيات شخصية بشكل سريع، ومثال على ذلك استبدال السيارات والهواتف النقالة وأجهزة الكمبيوتر والأجهزة الكهربائية، بالإضافة إلى ذلك هناك

1- محمد عبد المنعم عفر، السياسات الاقتصادية والشرعية وحل الأزمات وتحقيق التقدم،من مطبوعات الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية،ص**137**.

مبالغة نوعية من خلال نوعية السلع التي يتم شراءها، فهناك مبالغة كبيرة في شراء السلع الغالية الثمن والتي تحمل علامات تجارية عالمية والتي تباع بأسعار تفوق كثيراً مثيلاتها ذات العلامات الأقل شهرة، والتي من الممكن أن تؤدي نفس الغرض، وذلك لأسباب عديدة، من أهمها الثقافة الاستهلاكية للمجتمع والتي تختلف كثيراً من بلد إلى آخر، فعلى سبيل المثال قد تكون سلعة معينة كمالية في مجتمع ما ولكنها تعتبر ضرورية في مجتمع آخر. كذلك يلعب التطور الكبير والمتسارع في مجال التكنولوجيا ووسائل الإعلام وانتشار مراكز التسوق الحديثة التي تتوفر فيها العديد من وسائل الترفيه دوراً كبيراً في تحفيز السلوك الإنفاقي، ومن مخاطر هذا الأنفاق الاستهلاكي يمكن تلخيصها في التالي:-

1/ كثرت حالات الانفصال الأسرى، نتيجة للمشاكل المالية التي تتعرض لها الأسرة من خلال إفراط أحد الزوجين في الإنفاق مما يغرق العائلة في ديون لا يمكن التخلص منها.

2/ كثرة حالات الدخول إلى السجون نتيجة لعدم الوفاء بالالتزامات المالية على الأسرة.

3/ تعرض الأسرة إلى أزمة مالية في حالة فقدان أحد أفراد الأسرة لوظيفته، حيث أنّ في الغالب يكون الزوجين مثقلين بقروض لا يمكن تسديدها في حالة انقطاع الراتب نتيجة لفقدان الوظيفة.

إنّ معظم الأسر تنفق كامل دخلها على الاستهلاك، لكن هناك العديد من الأسر يفوق إنفاقها الاستهلاكي دخولها، فيتم تمويل هذا الإنفاق الإضافي عن طريق ثلاثة مصادر وهى:(الاقتراض من الأهل والأصدقاء وهذا شائع بشكل كبير في الكويت والعديد من الدول المجاورة نتيجة للنسيج الاجتماعي القوي والذي يقوم على مساعدة أفراد المجتمع لبعضهم البعض في حالة وجود أي ضائقة مالية، أو الاعتماد على بطاقات الائتمان التي تسمح لحاملها بالشراء بمبالغ لا يملكها إلى السقف الائتماني للبطاقة، أو القروض الاستهلاكية مصدراً مهما لتمويل الإنفاق الاستهلاكي وذلك نظراً لانخفاض سعر الفائدة عليها مقارنة بالقروض المقسطة وبطاقات الائتمان، وكذلك لسهولة الحصول عليها من خلال البنوك وشركات التمويل[1]، وبناءً علي ما سبق يمكن القول بأنّ في ظل العولمة أصبح العالم سوقا مفتوحة تسوده المنافسة الشرسة للحصول على أموال المستهلك باستخدام آلية شديدة التأثير على قرارات ذلك المستهلك هي آلية الإعلانات مما ترتب عليه تغير النمط الاستهلاكي له

1 -ر ض الفرس،الإفراط في الإنفاق الاستهلاكي يهدد الأسرة الكويتية،(نشرت بجريدة الوطن بتاريخ 2009/2/2)

وخلق لديه طموحات قد لا تتناسب مع دخله، وهذا بلاشك يسبب الكثير من المشاكل التي تسبب ارتباكًا لميزانية البيت والدولة، مع إغراق كل المجتمعات التي تغزوها العولمة بالقيم المادية، وتحطم القيم الأخلاقية(الدول الإسلامية) التي تميزها عن المجتمعات المادية، ويبقى الهدف الكبير من وراء كل ذلك محصوراً في كلمة واحدة : تحقيق المزيد من فرص الكسب(أي الدخل) والثراء على حساب شعوب العالم الفقيرة. لذا عمد منظروا العولمة السيطرة على وسائل الإعلام. وتطويرها بغية غزو عقول الشعوب، وخلق العقلية الاستهلاكية النهمة وتهيئتها لقبول ثقافة العولمة الاستهلاكية بسرعة وبدون إهدار للوقت،فهم يؤمنون بأنّ(التشابه في الأفكار يولد حتما تماثلا في السلوك)، ويؤكد أنّ هذا أحد الأسباب التي ساهمت إلى حد كبير في خلق العقلية الاستهلاكية في مجتمعات المسلمة والعقلية الاستهلاكية: وهي تلك العقلية التي تقبل على الاستهلاك متجاوزة درجة إشباع الحاجات الطبيعية الضروريّة للعيش إلى إشباع الحاجات الثانوية الغير ضرورية، والتي يمكن أن يستغني عنها أصحاب الإرادات القوية، ولعل ذلك يعطي تفسيراً لأسباب إغراق أسواق الدول الإسلامية بمنتجات الغرب من:الهامبورجر. والبيتزا. والكولا. والأيس كريم.وأفلام هوليود. وموسيقى الجاز ومنتجات الجينز وقبعات الكاوبوي، والمخدرات بكل أصنافها . وأفلام الجنس، والعنف، والإثارة، والرزيلة بكل أنواعها، والفنون والمجلات الجنسية، والروايات الفاحشة، والملابس الخليعة، التي تدعو إلى الفتنة والفساد[1]، وكلها مما يغذي العقلية الاستهلاكية، ولعل الغرض من ذلك هو فرض هذه الثقافة التي ترفضها الشريعة الإسلامية، وكان من نتائج هذا الإلحاح إن انتشرت العقلية الاستهلاكية المجتمعات الإسلامية، فيلاحظ ذلك على سبيل المثال ؛ إنّ السودانيين والمصريين ينفقون(186) مليون جنيه على رنات المحمول الخليعة. وأنّهم ينفقون(20) مليون دولار سنوياً على الآيس كريم المستورد، وأنّ السعوديين ينفقون(506) مليارات ريال على العطور ومستحضرات التجميل، و(500) مليون ريال سنوياً على البخور. و(500) مليون دولار سنوياً على لعب الأطفال، وأنّ الأردنيين ينفقون(494) مليون دولار سنوياَ على التدخين كما ينفقون نحو مليار دولار، بما يعادل (688) مليون دينار أردني على مكالمات الجوال سنوياً، وينفقون (28.9) مليون دولار على المكسرات سنوياً ، وأنّ الكويتيين ينفقون(2) مليار دينار كويتي على الذهب والمجوهرات،

1 – منظور أحمد الأزهري، ترشيد الاستهلاك الفردي في الاقتصاد الإسلامي، دار السلام، القاهرة،1422 ه–2002م،ص ص80–81.

وأنّ المرأة الخليجية تنفق ما يفوق(7.1) مليار دولار على العطور ومستحضرات التجميل ، وأنّ اليمنيين ينفقون (100) مليون دولار سنوياً على التدخين، وهذه النماذج على سبيل المثال [1]. يضيف الباحث الأنفاق من أجل الحصول على أعلى دخل من خلال المشاركة في المسابقات التلفزيونية، والتي تحسب بحساب المكالمة الدولية، مثل المشاركة في مسابقة قناة إستارايك، وقناة سهم، وقناة الأمارة وغيرها*، وكان هذا من ضمن اختيار موضوع البحث، لذا يجب عدم أنفاق المال* علي المحرمات، ومن ثم يجب علي المستهلك أن ينفق ماله على الضروريات من السلع والخدمات، مما يقيه من العيلة، وعدم توجيه الدخل للاستهلاك التفاخري، والاستهلاك الخبائث، لأنّ ذلك يقلل المال المدخر،ومن ثم الاستثمار، ومن أجل ذلك قرر الاقتصاد الإسلامي مجموعة من الضوابط، لحماية المستهلك من نفسه من هذه الضوابط (ضوابط التي تتعلق بمصدر إنفاقه، إذ من الضروري أن يتحرى المستهلك المسلم الكسب الحلال، باعتباره الوسيلة الأساسية، التي تعمل على توفير حاجاته من السلع والخدمات، فيحقِق منفعته في الدنيا، وينال الثواب من عند الله في الآخرة، والضوابط التي تتعلق بمحل استهلاكه تتمثل في السلع والخدمات، والتي ينبغي أن تكون مشروعة، والضوابط التي تتعلق بكيفية استهلاكه، وهي تلك الضوابط التي ينبغي على المستهلك المسلم مراعاتها، خلال عملية استهلاكه، حتى يمكنه الوصول للرشاد في الاستهلاك، والتي تتمثل في الإنفاق على الطيبات من السلع والخدمات، الالتزام بالأولوية في الإنفاق، والالتزام بالقوامة في الإنفاق بلا إسراف ولا تقتير)، وترشيد الإنفاق يعني الضوابط التي تمثل رشد السلوك أو غيّه، فإذا التزم بها كان رشيدًا، وإذا حاد عنها كان غاوياً،وهذه الضوابط أو القيم الفرعية تتمثل في:عدم التقتير والبخل، عدم الإسراف والتبذير، القوام بين التقتير والإسراف، وهذا سوف يتناوله الباحث بالتفصيل في هذا المطلب.

---

1 – منتدى المستهلك، قسم توعية المستهلك،الإنفاق الاستهلاكي ،http://www.vb.almostahlik.net/newreply.php

* هذه القنوات تطرح أسئلة متتالية،بحيث يكون السؤال الأول من أبسط أنواع الأسئلة،وبمبلغ مغري للمشترك(ألاف الدولارات أو اليورو).

* يمكن تعريف المال في الاصطلاح نّه:ما كان له قيمة مادّية بين الناس، وجاز شرعا الانتفاع به، في حال السعة والاختيار.أنظر محمد صبري هارون، أحكام الأسواق المالية الأسهم والسندات ضوابط الانتفاع والتصرف بها في الفقه الإسلامي،دار النفائس، الأردن، **1419** ه **1999**م، ص **17**،ويقول الدكتور يوسف القرضاوي إن المال هو وسيلة إشباع الحاجات، والعون على أداء كثير من الواجبات، كالصدقة والحج والجهاد وغيره،أنظر يوسف القرضاوي شخصية العالم الإسلامية، مكتبة وهبة، القاهرة، **1421** ه**2001** م، ص **210**.



سادساً: تحريم الميسر والقمار:-

قد منع الإسلام بعض الأعمال العقيمة من الناحية الإنتاجية، كالميسر والمقامرة، لأن هذا النوع من الأعمال، فيه تبديد للطاقات الصالحة المنتجة في الإنسان، وتبديد للأموال، لأنّ تداول الأموال ودورانها بين المقامرين، ليس هو التداول الذي قصده الشرع في الأموال،لأنّه تداول عقيم لا يضيف جديداً، بل يؤدى للعداوة والبغضاء بين الناس [1].

سابعا: الابتعاد عن الإسراف والتبذير في إنفاق المال:-

يراد بالإسراف لغةً مجاوزة الحد المحدد كما يطلق أيضاً على مجاوزة القصد سواء في الإنفاق أو في المال،وقد يراد به الضراوة بالشيء والولوع به[2]، أمّا التبذير:فهو إفساد المال وإنفاقه في السرف وقيل التبذير أن ينفق المال في المعاصي وقيل هو أن يبسط يده في إنفاقه حتى لا يبقى منه ما يقتاته[3]، والإسراف هو إنفاق المال بدون حساب، ليصل إلى حد بذل المال جميعه، وعدم الإبقاء على شيء منه[4]، وهو منهي عنه في الكتاب والسنة، حيث يقول تعالى في كتابه العزيز:﴿وكُلُواْ وَاشْرَبُواْ وَلاَ تُسْرِفُواْ إِنَّهُ لاَ يُحِبُّ الْمُسْرِفِين﴾[5]، وقال عز من قائل:﴿إِن الْمبَذرِينَ كَانُواْ إِخْوَانَ الشيَاطِينِ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا﴾[6]، فهذه الآية تصرح بأنّ المبذرين هم إخوان الشياطين أي على مثالهم وسيرتهم، وبما أنّ الشيطان كافر بربه، فهذا تصريح بأنّ المبذر هو لربه كفور أيضاً[7]، والتبذير كذلك هو إنفاق في الحرام ولو كان قليلاً منهي عنه أيضاً[8]، كما قال صلى الله عليه وسلم:إنّ الله كره لكم ثلاثاً القيل والقال وكثرة السؤال وإضاعة المال،[9] ووجه الاستشهاد من هذا الحديث في قوله عليه السلام إضاعة المال الإسراف وهو مضيعة للمال، وهو مظهر من مظاهر الترف، هذا الأخير الذي هو عبارة عن الانغماس في ملذات الحياة والتنعم في شهواتها، كما أنّه يؤدي

1 – يوسف حامد العالم، المقاصد العامة للشريعة الإسلامية، دار الحديث، القاهرة،والدار السودانية،الخرطوم، دت، ص515.

2 – أبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري،لسان العرب ج/9 ،دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع،ب ت،ص149.وإبراهيم مصطفى ،وآخرون، المعجم الوسيط ج/1، المكتبة الإسلامية للطباعة والنشر والتوزيع ، تركيا،ص427.

3 – أبي الفضل جمال الدين سبق ذكره،لسان العرب ج/4،ص50.

4 – طاهر حيدر حردان، مرجع سبق ذكره، ص 70.

5 – سورة الأعراف، الآية31.

6 – سورة الإسراء، الآية27.

7 –عفيف عبد الفتاح طباره، الخطا في نظر الإسلام،مكتبة الشركة الجزائرية، الجزائر ، دت، ، ص 164.

8 –غازي عناية، موسوعة الاقتصاد الإسلامي الخصائص العامة، دار زهران،الأردن ،2002 م، ص 176.

9 – مسلم، مرجع سبق ذكره، كتاب الأقضية، ب النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة،رقم الحديث1715،ص760.



إلى أخطار جسام في داخل الأمة، فاستئثار طبقة معينة بخيرات المجتمع، يولد الحقد في الطبقات المحرومة، مما يجعلها تتحين الفرص للانتقام من الطبقة المترفة، فتحصل بذلك السرقة والحروب الأهلية وغيرها، ومن ثم يعم ضررها على الأمة جمعاء[1].أضف إلى ذلك فإنّه يقتل في الفرد روح الجهاد والجِد، ويجعله عبد الحياة الرفاهية[2]، وفي هذا يقول صلى الله عليه وسلم:(تعس عبد الدينار، والدرهم، القطيفة، و الخميصة، إن أعطي رضا، وإن لم يعط لم يرض)[3]، وتوجد العديد من الأسباب، التي تؤدي في غالبها إلى ظهور الإسراف والتبذير في مجتمع ما، والتي من بينها:جهل المسرف بتعاليم الدين، ونشأته على الإسراف والبذخ، صحبة المسرفين، حب الظهور والتباهي والمحاكاة والتقليد وغيره[4]، غير أنّ للوقاية من أضرار الإسراف والتبذير لا بد من التربية السليمة لأفراد الأمة، على ما أنزل في كتاب الله عز وجّل وسنة نبيه وحياة الصحابة الكرام، ومنع استيراد كل ما يكون سبيلاً إلى الترف كالأثاث الفاخر والسيارات الفخمة وغيرها[5]، كما يمكن علاج أضرار الإسراف والتبذير من خلال: وجوب قيام المحتسب بالرقابة المستمرة على المستهلكين فيما يقتنونه من سلع، والأخذ على أيديهم إذا ما وجد أي إسراف أو بذخ منهم، و منع الإنسان من التصرف في ماله، إذا ما أساء استعماله، وأنفقه في مالا ينفع سواء له أو للمجتمع، إذ يعتبر في هذه الحالة سفيها لا بد من الحجر عليه، وعليه يكون المقصود بالحجر في الاصطلاح الشرعي بأنه: منع نفاذ تصرفات السفيه في أمواله، ورفع يده عنها حتى يصير رشيداً، فالمراد به هنا هو من غلب عليه سوء التصرف في أمواله على وجه لم يألفه الناس في التصرف بأموالهم، إذ تصرفه يكون على خلاف مقتضى الشرع والعقل[6]، والحجر مشروع لقوله تعالى: ﴿وَلاَ تُؤْتُواْ السُّفَهَاء أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللّهُ لَكُمْ قِيَاماً ﴾[7]، ووجه الدلالة من هذه الآية، أنّ الله

1 – عفيف عبد الفتاح طباره، مرجع سبق ذكره، ص **158**.

2 – يوسف القرضاوي، دور القيم والأخلاق في الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص **240**.

3 – أخرجه البخاري، مرجع سبق ذكره، كتاب الرقاق، ب ما يتقى من فتنة المال، حديث رقم **6435**، ص**1196**.

4 – زيد بن محمد الرماني، مرجع سبق ذكره، ص**77**.

5 – موفق محمد عبده، حماية المستهلك في الفقه الاقتصادي الإسلامي دراسة مقارنة،دار مجدلاوي، عمان،ص**142**.

6 –عبد الكريم زيدان، القيود الواردة على الملكية الفردية للمصلحة العامة في الشريعة الإسلامية، الشركة المتحدة،، بيروت، **1982**م، ص ص**78**–**79**،وأنظر عبد الكريم الخطيب، السياسة المالية في الإسلام وصلتها لمعاملات المعاصرة، دار المعرفة، لبنان،ب ت، ص**199**.

7 – سورة النساء، الآية**5**.

سبحانه وتعالى نهى الأولياء من تمكين السفهاء من التصرف في الأموال، التي جعلها الله للناس قياما تقوم بها حياتهم ومعايشهم، وأمر بالإنفاق عليهم بشتى أنواع الإنفاق، من الكسوة والإطعام وسائر الحاجات[1] .

إنّ الحجر نوعان هما: حجر على الإنسان لمصلحة نفسه، أي لصيانة ماله من الضياع والتبديد إذا أطلقت يده فيه، وذلك كالصبي والمعتوه والمبذِّر، والأصل في ذلك قوله تعالى :﴿وَابْتَلُواْ الْيَتَامَى حَتَّىَ إِذَا بَلَغُواْ النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُواْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلاَ تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَن يَكْبَرُواْ﴾[2]، والنوع الثاني هو الحجر لمصلحة الغير، فهو حجر لحق الغير، كالحجر على المدين المفلس لحق غرمائه المطالبين ودفعا للضرر عنهم[3]، وتظهر أهمية الحجر بنوعيه في دفع الضرر عن الجماعة، إذ أنّ من خلال الحجر على السفيه بمنعه من التصرّف في أمواله سفها يحافظ على أمواله وتقيه العالة التي كان سيقع فيها لو استمر في التصرف بأمواله، ما يجعله الفقر عاجزاً عن الكسب إذا كان شيخاً كبيراً، وبالتالي سيقع على الدولة وجوب توفير حدّ الكفاية له، ويصير من أصحاب مصارف الزكاة، وهذا ما يجعل بيت المال يتحمل نفقته، بعد أن كان من المفروض أن يكون من المزكِين الذين يساهمون في تنمية الاقتصاد الوطني، من خلال استثمارهم للمال فيما ينفع الوطن، ويدخل في الإسراف لبس الحرير والذهب للرجال واستعمال أنية الذهب والفضة للرجال والنساء[4]، وكما أنّ موقف الإسلام تجاه البخل طرف الحد، وكذلك وقف تجاه الإسراف والتبذير طرف الحد الآخر اللذين هما سبب هدم الدول وانحلالها وانقراضها.[5] وأمّا عن حكم الإسراف فقد تضافرت نصوص الكتاب والسنة على تحريمه والنهي عنه نهياً قاطعاً، ومن تلك النصوص: قوله تعالى:﴿وهو الذي أنشأ جناتٍ معروشاتٍ وغير معروشات والنخل والزرع مختلفاً أكله والزيتون والرُّمّان متشابهاً وغير متشابه كُلوا من ثمره إذا أثمر وآتوا حقّه يوم حصاده ولا تسرفوا إنه لا يحب المسرفين﴾[6]، وقوله :﴿ثمّ صدقناهم الوعد فأنجيناهم ومن نشاء وأهلكنا

1 – محمد علي الصابوني، روائع البيان تفسير آ ت الأحكام ج/1، مكتبة رحاب، الجزائر، 1414 ه–1990م، ص434.

2 – سورة النساء، الآية6.

3 – يوسف القرضاوي،مرجع سبق ذكره ص273.

4 – محمد عثمان شبير،المدخل إلى فقه المعاملات المالية،دار النفائس، الأردن،ب ت،ص161.

5 – ابن خلدون مرجع سبق ذكره، 176.

6 – سورة الأنعام، الآية 141.

المسرفين﴾[1]، وقال تعالى:﴿لا جَرَمَ أنما تدعونَنِي إليه ليس له دعوةٌ في الدنيا ولا في الآخرةِ وأن مردّنَا إلى الله وأنّ المسرفين هُم أصحابُ النار﴾[2]. إنّ الله نهى عن الإسراف بعد إباحة الأكل والشرب فقال:﴿وكلوا واشربوا ولا تسرفوا إنه لا يُحِبُّ المسرفين﴾[3]، وقد نهى القرآن الكريم عن التبذير الذي هو أشد سوءًا من الإسراف، لأنّ محاربة السرف والترف فيها توفير للطاقات المادية والبشرية التي تذهب هدراً من جراء التسابق المجنون والتنافس غير الشريف في اقتناء الكماليات، بل والمحرمات أحياناً وفي محاربة الإسراف والتبذير وقاية للأمة من الحقد الطبقي والانقسام [4]، وأمّا عن نصوص السنة فقد عنيت بالتأكيد على هذا التحريم والنهي القاطع ، ومن ذلك قوله صلى الله عليه وسلم: كلوا واشربوا وتصدقوا ما لم يخالطه إسراف، ولا مخيلة [5]، وقوله صلى الله عليه وسلم عندما مر على سعد بن أبي وقاص وهو يتوضأ، فقال: أفي الوضوء إسراف، فقال صلى الله عليه وسلم: نعم ، وإن كنت على نهرٍ جار[6]. إنّ الإسراف محرّم في الإسلام لنفس الأسباب التي حرّم من أجلها التقتير، فكلاهما ظلم للنفسِ وتحطيم لقدراتها، وإن اختلفت الوسيلة، كما أنّ كليهما إهدار للموارد الاقتصادية ، وإذا كان التقتير يؤدي إلى الكساد فإنّ الإسراف يقود إلى التضخم، وكلاهما شر يجب تجنبه، ويقول النبي صلى الله عليه وسلم: كل ما شئت وألبس ما شئت ما أخطأتك خصلتان: سرف ومخيلة[7]، وقال الصنعاني: دلّ الحديث على تحريم الإسراف في المأكل والمشرب والملبس والتصدق ، وعزا إلى البغدادي قوله: إنّ الإسراف في كل شيء مضر بالجسد ومضر بالمعيشة ويؤدي إلى الإتلاف فيضر بالنفس[8]، ولكي لا يقع المسلم في شّرك الإسراف فعليه أن يكون ذا وعيٍ اقتصادي وذا يقظةٍ استهلاكية تحميه من أن يقع في الاستجابة للرغبات والشهوات، وذا إرادة قوية تجعله يصمد أمام شتى المشتهيات مستجيباً في ذلك لأمر الله تعالى أولاً، ولمصلحة بدنه ونفسه ثانياً، ولحسن تربية أهل ثالثاً، يقول النبي

---

1 – سورة الأنبياء، الآية 9.

2 – سورة غافر، الآية 43.

3 – سور الأعراف، الآية 31.

4 – يوسف القرضاوي،الحل الإسلامي فريضة وضرورة ضمن سلسلة حتمية الحل الإسلامي رقم 2،مؤسسةالرسالة،بيروت،1405 ه،ص71.

5 – أخرجه ابن ماجه في سننه في كتاب الطهارة وسننها رقم 410 ، وأحمد في مسنده في كتاب مسند المكثرين ، رقم 6759.

6 – أخرجه ابن ماجه في سننه في كتاب الطهارة وسننها رقم 419 ، وأحمد في مسنده في كتاب المكثرين ، رقم 6768.

7 – أخرجه البخاري معلقاً مرفوعاً وموقوفاً على ابن عباس في كتاب اللباس، 2181/5، وأحمد في المسند ج/، 2ص181.

8 – محمد بن إسماعيل الصنعاني، سبل السلام ج/4،، دار إحياء التراث، بيروت1397هـ،ص1350.

صلوات الله وسلامه عليه:إنّ من السرف أن تأكل كل ما اشتهيت[1] ، والمسلم يخشى أن يكون ممن قال الله فيهم: أذهبتم طيباتكم في حياتكم الدنيا واستمتعتم بها(سبق ذكرها)، وهكذا إنّ التمادي في استهلاك المباح حتى يصل إلى الحد غير المعقول لا يصح أن يقع من مسلم، ولا ينبغي أن يحدث في مجتمعٍ يلتزم بهدي الإسلام في الاستهلاك[2].

مجمل القول إنّ الإسلام رغم أنّه قد حرم الاكتناز، إلا أنّه قد منع وحرم الإسراف والتبذير، لأنّه إضاعة للأموال، لذا فإنّ الواجب على المستهلك التزام الاعتدال والقصد في الإنفاق، وهذا من شأنه المحافظة على أمواله، عن طريق إنفاقها في الضروريات من السلع والخدمات، وما بقي له من الفضل يساهم به في الاستثمار فيزيد من الإنتاج ويحّقق مصلحته ومصلحة المجتمع.

تاسعاً:عدم التقتير والبخل:-

يراد بالتقتير أو الإقتار التضييق والتقليل في الإنفاق، وهو عكس الإسراف، والإقتار: التضييق على الإنسان في الرزق، [3] وهو إنفاق المال دون حد الضرورة، ليصل إلى حد البخل والإبقاء على المال في معظمه[4]، فالنهي عن الترف والإسراف لا يعني الدعوة إلى البخل، إنّما يعني الدعوة إلى الاعتدال فقط[5]،حيث يقول تعالى:﴿ وَلاَ تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى عُنُقِكَ وَلاَ تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا﴾[6].

إذن التقتير يعطل وظيفة المال في استخدامه وإنفاقه في إشباع الحاجة وإقالة العثرة وزيادة الإنتاج، ومن أجل ذلك أنذرت النصوص الإلهية والنبوية أولئك الذين يبخلون بالعذاب الشديد وسوء الخاتمة[7]. قال تعالى:﴿لاَ يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللّهُ مِن فَضْلِهِ هُوَ خَيْرًا لَّهُمْ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُواْ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلِلّهِ مِيرَاثُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَاللّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾[8]، كما جاء في السنة أنّ النبي صلى الله عليه وسلم:(اتقوا الظلم، فإنّ الظلم

1 – أخرجه ابن ماجه كتاب الأطعمة ب من الإسراف أن كل كل ما اشتهيت ج/2،ص1112.

2 – يوسف إبراهيم يوسف، القيم الإسلامية ودورها في ترشيد السلوك الاستهلاكي، سلسلة الدراسات والبحوث الاقتصادية رقم (11)، ص22.

3 – لسان العرب مادة قتر ج/5 ،مرجع سبق ذكره، ص70.

4 – طاهر حيدر حردان، مرجع سبق ذكره، ص 70

5 – سعيد سعد مرطان،مرجع سبق ذكره، ص 77.

6 – سورة الإسراء، الآية29.

7 – غازي عناية، مرجع سبق ذكره، ص179.

8 – سورة آل عمران، الآية180.

ظلمات يوم القيامة ،اتقوا الشح فإنّ الشح أهلك من كان قبلكم،حملهم علي أن سفكوا دماءهم واستحلوا محارمهم)[1]، والشح هو البخل مع الحرص الشديد، وهذا يتنافى مع الإيمان تماماً، فلا يجتمع شح وإيمان في قلب مؤمن[2]، كما أنّ البخل يصيب المجتمع بأشد الكوارث والأضرار، فهو يزرع الأحقاد في قلوب المحرومين نحو الأغنياء البخلاء، مما يجعلهم يتحينون الفرص أيضا للتألب عليهم وتدمير ممتلكاتهم [3]، والبخل ثلاثة أضرب:بخل الإنسان بماله، وبخله بمال غيره وعلى غيره، وبخله على نفسه بمال غيره، وهو أقبح الثلاثة، والباخل بما في يده باخل بمال الله على نفسه، ولا أحد أجهل ممن لا ينقذ نفسه من العذاب الدائم بمال غيره[4]، وكذلك إن حكم التقتير فإنه قد ورد في الكتاب والسنة ما يدل على تحريمه، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿والذين إذا أنفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قوماً﴾[5]، فاقتران الإنفاق بالإسراف وهو منهي عنه يدل ذلك على كونه هو الآخر منهيا عنه شرعاً، وقد ذم الإسلام البخلاء والبخل، وذكر ذلك في قوله تعالى:﴿إن الله لا يحب من كان مختالاً فخورًا، الذين يبخلون ويأمرون الناس بالبخل﴾[6]، وتكرر هذا المعنى في موضعٍ آخر من القرآن بقوله تعالى:﴿والله لا يحب كل مختالٍ فخور، الذين يبخلون ويأمرون الناس بالبخل﴾[7]، وقد وصف القرآن عاقبة البخيل بقوله تعالى:﴿وأما من بخل واستغنى، وكذب بالحسنى، فنيسره لليسرى﴾[8]، وبيّن القرآن الكريم أن البخل شر، ووضّح القرآن أن الآخذين بالبخل والداعين إليه قد جحدوا فضل الله وأنكروا نعمة الله عليهم، يقول الله تعالى: ﴿الذين يبخلون ويأمرون الناس بالبخل ويكتمون ما آتاهم الله من فضله واعتدنا للكافرين عذاباً مهيناً﴾[9]، وللمزيد من الاعتبار بأن البخل لا يأتي بخير قص القرآن الكريم قصة الفقير الشاكر، كيف بخل بعد أن رزقه الله فصار غنياً جاحدًا، مع أنّه قد عاهد الله على أن يكون

1 – أخرجه، مسلم، مرجع سبق ذكره، كتاب البر والصلة والآداب، ب تحريم الظلم، حديث رقم 2578 ، ص 1121.

2 – غازي عناية، مرجع سبق ذكره، ص 180.

3 – عفيف عبد الفتاح طباره، مرجع سبق ذكره، ص 132.

4 – عبد الرحمن بن إبراهيم الجريوي، منهج الإسلام في مكافحة الجريمة، ج/1،ب ن،1421 هـ–2002م،ص269.

5 – سورة الفرقان، الآية 67.

6 – سورة النساء ، الآيتان 36– 37.

7 – سورة الحديد، الآيتان 23– 24.

8 – سورة الليل ، الآ ت 8– 10.

9 – سورة آل عمران ،الآية 180.

غنياً شاكرًا ولكنه لم يف بعهده[1]، يقول تعالى :﴿ومنهم من عاهد الله لئن آتانا من فضله لنصدقن ولنكون من الصالحين، فَلَمَّا آتَاهُم مِّن فَضْلِهِ بَخِلُواْ بِهِ وَتَوَلَّواْ وَّهُم مُّعْرِضُونَ﴾[2]، ومدح القرآن من تخلّص من هذه العادة الذميمة (البخل) وبيّن **أنّه** من المفلحين، يقول الله تعالى:﴿ومن يوق شحّ نفسه فأولئك هم المفلحون﴾[3]، وورد في السنة كما ذكر الباحث سابقاً فيما رواه عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله أي الذنب أعظم، قال: أن تجعل لله ندًا وهو خلقك قلت:ثم أي، قال: أن تقتل ولدك خشية أن يطعم معك قلت:ثم أي،قال:أن تزني بحليلة جارك[4]، وقوله صلى الله عليه وسلم كفى بالمرء إثماً أن يضيع من يعوله أو يقوته، فمن هذه النصوص يستنتج أن هناك حدًا أدنى من الإنفاق، هو الذي يقوم بالشخص ليفي بحاجاته وحاجات من يعول لا يصح أن يعيش الفرد تحته طالماً أنّه قادر على تحقيقه فإن فعل فقد ارتكب إثم التقتير، لأنّ التقتير والحياة في ظله مع القدرة على تجاوزها ظلم للنفس، وظلم للمجتمع، أما النفس فلأنّه يحرمها ما هي في حاجة إليه ويعوقها عن أداء وظائفها المنوطة بها في الحياة،أما المجتمع فلأنّه يؤدي إلى نقص الطلب الفعال فيه حتى يوقعه في الكساد، ويلقي به إلى التهلكة[5]، وصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ يقول:اتقوا الشح فإنّه أهلك من كان قبلكم، أمرهم بالبخل، وأمرهم بالقطيعة فقطعوا وأمرهم بالفجور ففجروا[6]. كما أنّ التقتير يخل بقدرة الأفراد على القيام بواجباتهم ، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب[7]، ومن ثم فعلى الفرد والمجتمع أن يرفعا مستوى الإنفاق إلى ما فوق الحد الذي يفي بما يراه الخبراء لازماً لبناء الأفراد، وحسن تنشئتهم وحسن قيامهم بواجباتهم، لان عدم التقتير ليحول دون تدني الاستهلاك إلى الحد الذي يهدد حياة الجماعة،عندما يصيبها في طاقاتها الفعالة ممثلة في الأفراد الأقوياء بدنياً ونفسياً وفنياً،

---

1 – الجامع لأحكام القرآن ج/8، مرجع سبق ذكره، ص133.

2 سورة التوبة، الآيتان 75– 76.

3 – سورة الحشر، الآية 9.

4 – أخرجه البخاري في صحيحة في كتاب تفسير القرآن،حديث رقم 4117 ، وأخرجه الترمذي في سننه في كتاب تفسير القرآن، حديث رقم 3106.

5 – يوسف إبراهيم يوسف، مرجع سبق ذكره، ص19.

6 – محمد بن إسماعيل الصنعاني، سبل السلام ج/3،، دار إحياء التراث، بيروت1397هـ،ص1569.

7 – المستصفي من علم الأصول ، المطبعة الأميرية ببولاق ، مصر ، 1322هـ،ص87.

ويكفل ارتفاع حجم الاستهلاك إلى المستوى الذي يجعل الأفراد قادرين على الوفاء بواجباتهم قادرين على ممارسة دورهم في الحياة بكفاءة[1].

إنّ هذا الحجم ليس هو المتوقع في المجتمع، وليس هو المسموح به فقط، فليس كل الأفراد يكتفون بالحد الأدنى، كما أنّ الإسلام يدعو إلى تجاوزه والتمتع بطيبات الحياة ، ومن ثم فسيرفع حجم الاستهلاك عن هذا المستوى ونكون في حاجة إلى ضابط يحول دون تنامي هذا الحجم إلى المستوى الضار بالفرد والمجتمع ، فكان ضابط عدم الإسراف والتبذير والقوام بين التقتير والإسراف: أي الاعتدال والتوسط في الإنفاق بتجنب التبذير والإسراف وتجنب التقتير، وإذا كان الإسلام ينهى عن التقتير كما ينهى بالتأكيد عن الإسراف وعن الاستهلاك حباً في الظهور وانسجاماً مع أسلوبه الشامل والرشيد وضع الإسلام قيودًا نوعيّة وكمية على الاستهلاك، يتعين لذلك أن يكون الإنفاق لائقاً بالشخص المسلم الواعي أخلاقياً والمتواضع قلبياً، ولما كان الإسلام ينشد المساواة والإخوة فإنّ على المسلمين أن يحجموا عن أن أي نمط سلوكي(إنفاق أو استهلاك) يُدمِّر هذه القيم أو يضعفها. فأي نفقة بنيّة التباهي، أو إظهار أو العظمة أو الخيلاء لابد وأن يكون من شأنها توسيع الهوة الاجتماعية بين الأغنياء والفقراء بدل تضييقها وهو ما يستنكره الإسلام ويشجبه[2]، وأمّا حكم التزام الاعتدال عند الإنفاق، فإنّه الوجوب، بحيث يثاب فاعله في الدنيا والأخرة، ويعاقب تاركه بلا عذر في الدنيا والآخرة، وأما الأدلة الدالة على هذا الحكم الشرعي لهذا الضابط، فيمكن استخلاصه من نصوص قرآنية وأحاديث تأمر به وتحث عليه فسائر النصوص الشرعية قرآناً وحديثاً التي وردت آمرة بالتزام التوسط والوسطية في الإنفاق هو المقصود به ومن تلك النصوص قوله تعالى:﴿ والذين إذا أنفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواما﴾[3]، والشاهد في هذه الآية بدأت بالأمر بالإنفاق وفي وسطها النهي عن الإسراف والإقتار وفي ختامها أمرت بالقوام وهو الاعتدال فالاعتدال مأمور به بنص هذه الآية، ويعتبر أمراً ضرورياً لابد منه في تحقيق اجتناب التبذير، والإسراف والإقتار شرعا[4]، وكذلك قوله جل شأنه:﴿ ولا تجعل يدك

1 – يوسف إبراهيم يوسف، مرجع سبق ذكره، ص19.

2 – عمر شابرا، نحو نظام نقدي عادل ،المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ترجمة سيد سكر،مراجعة رفيق المصري واشنطن، 1990م، ص111.

3 – سورة الفرقان، الآية 67.

4 – الجامع لأحكام القرآن ج/13،ص49.

مغلولةً إلى عُنُقِكَ ولا تَبسطها كل البسط فتقعد ملوماً محسورًا﴾[1]. هذه الآية هي الأخرى تدل دلالة صريحة على وجوب الاعتدال في الإنفاق ذلك أن النهي عن جعل اليد مغلولة إلى العنق والنهي عن بسطها كل البسط يلزمان الأمر بالاعتدال، والتوسط، إذ لا يمكن اجتنابها إلا بالاعتدال، وفي هذا يقول ابن كثير: يقول تعالى **آمراً** بالاقتصاد في العيش **ذاماً** للبخل والسرف:{ ولا تجعل يدك مغلولةً إلى عنقك}، أي لا تكن بخيلاً منوعاً لا تعطي أحدًا شيئاً كما قالت اليهود يد الله مغلولة أي نسبوه إلى البخل تعالى الله عما يقولون، وقوله:{ ولا تبسطها كل البسط} أي لا تسرف في الإنفاق فتعطي فوق طاقتك وتخرج أكثر من دخلك فتقعد ملوماً محسورًا، أي فتقعد إن بخلت ملوماً يلومك الناس ويذمونك ويستغنون عنك ومتى بسطت يدك فوق طاقتك قعدت بلا شيء تنفقه فتكون كالحسير وهو كالدابة التي قد عجزت عن السير فتوقعت ضعفاً وعجزًا[2]، قوله صلى الله عليه وسلم:ما عال من اقتصد[3]، وقوله صلى الله عليه وسلم:من فقه الرجل رفقُه قصده في معيشته[4]، وقوله صلى الله عليه وسلم: فوالله ما الفقر أخشى عليكم ، ولكني أخشى عليكم أن تُبسط الدنيا عليكم كما بُسِطَت على من كان قبلكم فتنافسوها كما تنافسوها فتهلككم كما أهلكتهم[5]، فهذه الأحاديث ومثيلاتها كلها دلالة صريحة على الأمر بالاقتصاد في الإنفاق، والذي يعني الاعتدال وتجنب الإفراط والتبذير والإسراف والتفريط، نخلص القول بأن الاعتدال في الإنفاق ضابط توجيهي مهم وضروري به يتحقق مقصود الشارع من تشريع الإنفاق وإلزامه وبه يصبح اجتناب التبذير، والإسراف والإقتار أمرًا حقيقياً مطبقاً في الواقع، ولا يخفى على أحد ما لهذا الضابط من أهمية قصوى في تكوين المدخرات وزيادتها في الإسلام، وذلك لأنّ مضار الثالوث التبذير والإسراف والإقتار جليّة واضحة للعيان، فالتبذير يعتبر تبديدًا للموارد وتضييعاً لها، وأما الإسراف فإنّه هو الآخر تفويت وتدمير لاقتصاد الأمم وإفنائها وأمّا الإقتار، فإنّه السبب الرئيسي للبطالة الانكماشية، ومدعاة إلى التضخم والكساد وإيجاد الضغائن والأحقاد بين

1 – سورة الإسراء، الآية **29**.

2 – مختصر ابن كثير، **374/2**.

3 – أخرجه أحمد في مسنده في كتاب مسند المكثرين من الصحابة، رقم **4048**.

4 أخرجه أحمد في مسنده في كتاب مسند الأنصار، رقم **20706**.

5 – أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الجزية والموادعة ، رقم **2924** ، ومسلم في صحيحه في كتاب الزهد والرقاق ، رم **5261**.

النفوس[1]، وبهذا نصل إلى نهاية عرض أهم ضوابط الإنفاق الاستهلاكي التي يتوقف تكوين المدخرات على حسن مراعاتها والالتزام بها.

ثامنا: ضوابط الإنفاق الاقتصاد الإسلامي:-

تتمثل ضوابط الإنفاق الاقتصاد الإسلامي في الآتي:-

1/ الإنفاق في طاعة الله والالتزام بالحلال: يستشعر المستهلك الذي يخشى الله بأنّ المال الذي عنده مِلْك الله سبحانه وتعالى، وأن ملكيته له ملكية حيازيه تنتهي بموته، ولقد ورد بالقرآن الكريم العديد من الآيات التي تؤكد هذا المعنى، منها قول الله تبارك وتعالى:﴿آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُم مُّسْتَخْلَفِينَ فِيهِ فَالَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَأَنفَقُوا لَهُمْ أَجْرٌ كَبِيرٌ﴾[2]. تؤكد هذه الآية أنّ المستهلك عليه أن ينفق المال طبقًا لأوامر وشريعة مالكه الحقيقي.كما يجب أن يتأكد المستهلك المسلم **أنّ** له الله سبحانه وتعالى يحاسبه عن هذا المال من أين اكتسبه وفيمَ أنفقه، وأساس ذلك، قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لَنْ تَزُولَ قَدَمَا عَبْدٍ يَومَ القيامة حتى يُسألَ عن أَرْبَع.. منها عَنْ مَالِه مِنْ أَيْنَ اكْتَسَبَهُ وَفِيْمَ أَنْفَقه[3]، وفي الوقت الذي تعاني فيه ميزانية البيت عجز و ديون، نجد فريقًا من الناس من الدول الإسلامية يقومون بإنفاق المال في أشياء حرمتها الشريعة الإسلامية مثل: إنتاج الدخان والخمور، وإنتاج المسلسلات التلفزيونية التي تُعَدُّ خصيصًا لنشر الفساد وتزينها بزينة التقدمية والمدنية.

2/ الإنفاق في الطيبات وتجنب الخبائث: أمرنا الله سبحانه وتعالى أن يكون الإنفاق في مجال الطيبات، فعلى المسلم أن ينفق ماله في شراء السلع والخدمات الطيبة والتي تعود عليه وعلى المجتمع الإسلامي بالنفع، وأن يمتنع عن الإنفاق في الخبائث.ومما يلاحظ في عصر العولمة الاقتصادية إنّ فريقًا من الناس ينفقون أموالهم في شراء السلع الخبيثة مثل: الدخان ومشتقاته والخمور ومشتقاتها وفي شرائط الفيديو المنافية للقيم والمثل والأخلاق، وفي شراء تذاكر السينما والمسارح لمشاهدة ما يغضب الله سبحانه،مما يسبب محق البركات وتصبح الحياة ضنكًا[4].

---

1 – قطب مصفى سانو ،المدخرات أحكامها وطرق تكوينها واستثمارها في الفقه الإسلامي، دار النفائس للنشر والتوزيع ، الأردن ، **1421**هـ – **2001**م ،ص**200**.

2 – سورة الحديد،الآية **7**.

3 – أبو عيسى الترمذي محمد بن عيسى،سنن الترمذي،دار إحياء التراث العربي،بيروت،ب ت،ص**118**.

4–حسين شحاتة ،الإنفاق وضوابط شرعية، http://www.islamonline.net/arabic/qaradawi/index.sht.

3/ مراعاة الأولويات الإسلامية في الإنفاق: لقد وضع فقهاء المسلمين أولويات يجب الالتزام بها في كل شئون حياة المسلم، ومنها الإنفاق في شراء حاجياته، وهذه الأولويات هي:-

أ) الضروريات: يقصد بها النفقات الضرورية اللازمة لقوام المخلوقات، وتحقيق المقاصد الشرعية، ولا تستقيم الحياة بدونها، كالمأكل والمشرب والملبس.

ب) الحاجيات: يقصد بها ما ينفقه الفرد على ما يحتاجه لجعل الحياة أكثر ميسرة، وتخفف من المشاق، ولا يجب الإنفاق على الحاجيات إلا بعد استيفاء الضروريات.

ج) التحسينات: تتمثل في بنود النفقات التي تجعل حياة الفرد رغدة طيبة، ولا يجب الإنفاق على التحسينات إلا بعد استيفاء الضروريات والحاجيات.ومن ثَمَّ يجب الالتزام بهذه الأولويات عند الإنفاق لتحقيق مقاصد الشريعة الإسلامية، ولكن في واقع اليوم إنّ بعض الأفراد ينفقون أموالهم على الترفيهات والكماليات، في الوقت الذين يعانون من نقص في الضروريات والحاجيات.

4/ التوازن بين الكسب(الدخل) والإنفاق: لقد أمرنا الله سبحانه وتعالى في حياتنا بالتوازن، ويدخل في نطاق ذلك التوازن بين الكسب والإنفاق على مستوى البيت، وعلى مستوى الدولة، ولا يجب أن يكلف الفرد نفسه ما لا يطيق، وأصل ذلك قول الله تبارك وتعالى: ﴿لا يُكَلِّفُ اللهُ نَفْسًا إلا وُسْعَهَا، لَهَا مَا كَسَبَتْ، وَعَلَيْها مَا اكْتَسَبَتْ﴾[1]، ويقول الرسول صلى الله عليه وسلم فيما رواه الترمذي: لقد أفلح من أَسْلَمَ، وكان رِزْقُهُ كَفَافًا، وَقَنَّعَهُ اللهُ بِمَا آتاه.

5/ أولوية التعامل مع المسلمين وأبناء الوطن: من الأولويات الإسلامية في مجال التعامل أن يكون مع المسلمين عند الشراء والبيع، لذلك حرم الفقهاء التعامل مع العدو الحربي، مما يجب على المستهلك المسلم الملتزم بشرع الله عز وجل ألا يتعامل قطعيًّا مع الأعداء الحربيين بكافة فئاتهم ومللهم، حتى لا تروج بضاعتهم وتدعم اقتصادهم، وتضيع فرص التعامل مع غير الحربيين الذين هم أولى بالرعاية،ودليل من القرآن الكريم قول الله عزوجل:﴿إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَى إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾[2]، ومن وصايا الرسول صلى الله عليه وسلم في هذا الأمر قوله صلى الله عليه وسلم: لا تُصاحِبُ إلا مُسْلِمًا، وَلا يَأْكُلُ طَعامَكَ

1 – سورة البقرة، الآية286.

2 – سورة الممتحنة، الآية 9.



إلا تَقِيٌّ[1]، والعكس أن بعض المستهلكين يفضلون التعامل مع السلع المنتجة بمعرفة الأعداء* ومن يوالوهم، ويتركون المسلمين الذين هم أولى بالمعاملة[2].

6/ تجنب الإسراف والتبذير في الإنفاق وتجنب الترف والخيلاء في الإنفاق، وأصل ذلك من القرآن الكريم قول الحق تبارك وتعالى:﴿ كُلُواْ مِن ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَآتُواْ حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ وَلاَ تُسْرِفُواْ إِنَّهُ لاَ يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾[3]، ولقد ذكر في الأثر عن يوسف عليه السلام: أنه لما صار أمينًا على خزائن الأرض، ما كان يشبع أبدًا، فلما سُئل عن ذلك قال: أخاف إن شبعت أن أنسى الجيا ع.

7/ تجنب الترف والخيلاء في الإنفاق:تحرم الشريعة الإسلامية النفقات الترفيهية بصفة قطعية، لأنها تؤدي إلى الفساد والهلاك، وهذا التحريم يسري على الفرد في ماله، وعلى الحاكم في الأموال العامة، أما في الواقع الآن فقد أصبح الترف والمظهر هو الأساس حتى اعتاده الناس وظنوا أنه العرف والمعتاد، فتهتم المرأة بإعداد الولائم وغيرها، وربما هي على علم تام أن زوجها قد اقترض مالاً من غيره لذلك.

8/ تجنب التقليد المخالف للشرع: لقد أمرنا الإسلام أن نتجنب تقليد غير المسلمين في سنتهم وعادتهم وتقاليدهم التي تخالف أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، ولقد حذرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: "لَتَتَّبِعَنَّ سُنَنَ مَنْ قَبْلَكُمْ شِبْرًا بِشِبْرٍ وَذِراعًا بِذِراعٍ.. حَتَّى وَلَو دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ خَرِبٍ لَدَخَلْتُمُوْه.."، والنظر إلى سلوكيات المستهلكين في هذه الأيام كثيرًا منهم ينفقون من الأموال في تقليد الغرب والشرق في عاداتهم وتقاليدهم و بدعهم والتي لا يقرها الإسلام ، ومن أمثلة ذلك: نفقات أعياد الميلاد والسهرات والحفلات تقليدًا لغيرهم وإتباعا للموضة، في الوقت الذي تعاني فيه الأسرة من عجز في ميزانيتها نجدها تنفق الكثير من الأموال في المظهريات والترفيهيات والحفلات التي تخالف شرع الله تعالى.

9/ التقشف عند الأزمات المالية والاقتصادية: يأمرنا الإسلام بالتقشف عند وقوع الأزمات، ولقد ورد في سورة سيدنا يوسف عليه السلام نموذج يعتبر مثلاً معياريًّا نقتدي به، في تفسير رؤيا الملك على لسان سيدنا يوسف يقول القرآن الكريم على لسان سيدنا يوسف:﴿قَالَ

---

1 – رواه أبو داود والترمذي.

* يقصد بها الدول المعادية للإسلام مثل إسرائيل والدول المساندة لها مثل أمريكا وبريطانيا وغيرها.

2 – حسين شحاتة،مرجع سبق ذكره.

3 – سورة الأنعام،الآية **141**.

تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنينَ دَأَبًا فَمَا حَصَدْتُمْ فَذَرُوْهُ فَي سُنْبُلِهِ إِلا قَلِيْلاً مِمَّا تَأْكُلُوْن، ثُمَّ يَأتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ سَبْعٌ شِدَادٌ يَأْكُلْنَ مَا قَدَّمْتُمْ لَهُنَّ إِلا قَلِيْلاً مِمَّا تُحْصِنُوْن، ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ عَامٌ فِيْهِ يُغَاثُ النَّاسُ وَفِيْهِ يَعْصِرُون﴾[1]، ولما وَلِيَ سيدنا يوسف عليه السلام أميناً على خزائن الأرض وضع خطة للاستهلاك تقوم على الاقتصاد والتقشف حتى أخرج الأمة من أزمتها،وهذا ما كان عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وصحابته والخلفاء الراشدون رضي الله عنهم جميعًا من بعده يبيتون الليالي جوعي أيام الضنك والمجاعة، لا يأكلون حتى يشعروا ويتحسسوا أحوال الرعية ويسرعون في إيجاد الحلول لبؤسهم وضنكهم[2]، وهذا قاله كنيز حديثا الاحتفاظ بالنقود بدافع الاحتياط، وبهذا القول نجد أنّ الاقتصاد الإسلامي له السبق في ذلك.

1 -سورة يوسف، الآ ت، 47-49.

2- حسين شحاتة الإنفاق وضوابط شرعية http://www.islamonline.net/arabic/qaradawi/index.sht

الفصل الثالث

مردود العولمة الآقتصادية على الإنفاق الاستهلاكي

المبحث الأول: مكونات الأنفاق الاستهلاكي في الاقتصاد الإسلامي

المبحث الثاني: محددات الإنفاق الاستهلاكي في النظرية الاقتصادية والاقتصاد الإسلامي

المبحث الثالث: النموذج القياسي لدراسة أثر العولمة الاقتصادية علي الإنفاق الاستهلاكي

المبحث الأول

مكونات الدخل المتاح للإنفاق في الاقتصاد الإسلامي

يطلق علي الدخل أو الإنفاق في الاقتصاد الإسلامي بالكسب أو الرزق لما كان موضوع البحث هو دراسة الأثر الاقتصادي للعولمة الاقتصادية على الدخل، يجدر بالباحث أن يتناول المكونات الرئيسية للدخل، بمعني من أي الطرق يحصل المستهلك المسلم علي الدخل،حتى يتمكن من إنفاقه على متطلباته اليومية من السلع والخدمات، لذا كان لزاماً على الباحث أن يتناول أولاً طرق الكسب المشروعة في الاقتصاد الإسلامي،ومن ثم يتناول لاحقا محددات الدخللغرض توضيح أثر العولمة الاقتصادية على الاستهلاك.

المطلب الأول:المصادر الشرعية للدخل المتاح للإنفاق في الاقتصاد الاسلامي:-

تعريف الكسب لغةً: هو طلب الرزق وأصله الجمع، واكتسب: تصرف واجتهد، والكسب هو الطلب والسعي في طلب الرزق والمعيشة[1]، فالكسب لغة هو:نتيجة السعي في طلب الرزق[2]، كما أنّ الكسب في الاصطلاح لا يخرج عن المعنى اللغوي، فهو يعني كذلك النتيجة المحصلة من السعي في طلب الرزق، وهو مشروع بالكتاب والسنة، فمن الكتاب قوله تعالى:﴿عَلِمَ أَن سَيَكُونُ مِنكُم مَّرْضَى وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِن فَضْلِ اللَّهِ﴾[3]، ومن السنة قوله صلى الله عليه وسلم:لأن يأخذ أحدكم حبله ،فيأتي بحزمة الحطب على ظهره، فيبيعها فيكف الله بها وجهه،خيراً له من يسأل الناس أعطوه أو منعوه[4]، ويعتبر الكسب الحلال من أهمّ الأمور التي دعت إليها الشريعة الإسلامية، لما له من بالغ الأهمية، فهو الوسيلة الأساسية التي تعمل على توفير ما يحتاجه المستهلك من سلع وخدمات، كما تظهر أهميته في أنه:

1/ استجابة لأمر الله عمارة الأرض: فالله سبحانه وتعالى خلق الإنسان، وحمله مسؤولية عمارة الأرض، وطلب منه السعي والعمل لأجل الحصول على الكسب الطيب، للقيام بأعباء الحياة وعبادة الله[5].

1 – ابن منظور، لسان العرب المحيط مج3، مرجع سبق ذكره، مادة كسب، ص254.

2 – أحمد مصطفى عفيفي، إستثمار المال في الإسلام ، مكتبة وهبة،القاهرة1424 هـ-2003م،ص26.

3 – سورة المزمل، الآية 20.

4 – أخرجه البخاري، مرجع سبق ذكرة،، كتاب الزكاة، ب الاستعفاف عن المسألة،حديث رقم 1471،ص259.

5 – أحمد مصطفى عفيفي، مرجع سبق ذكره، ص26.

2/ وسيلة للقضاء على تعالي النفس الإنسانية: فالأنبياء والرسل هم خير قدوة في طلب الكسب الحلال مهما كان، سواء بالرعي، والتجارة، والإجارة، و النجارة...، وهذا ما يجعل المسلم يقتدي بهم، فلا يترفع عن طلب الكسب الحلال.

3/ الكسب طريقا للثواب: فالمسلم الذي يتحرى الكسب الحلال، ابتغاء مرضاة الله، يناله الثواب في الدنيا والآخرة، فقد قال صلى الله عليه وسلم:ما من مسلم غرس غرسا، فأكل منه إنسان أو دَابة، إلا كان له صدقة[1].

4/القضاء على البطالة والتسول:جعل الإسلام سبيلاً للكسب الناس[2].

المطلب الثاني: المصادر المشروعة للكسب في الاقتصاد الإسلامي:-

باعتبار أنّ الكسب هو السعي في طلب الرزق، فإنّ المصادر المشروعة له في الاقتصاد الإسلامي، والتي على سبيل وليس الحصر وهي:-

1/العمل: الإسلام يعتبر العمل الوسيلة الأولى للرزق(الدخل)، والدعامة الأساسية للإنتاج، ولا يقتصر مفهوم العمل على الاحتراف أو الاتجار، بل يشمل كل عمل يؤديه الإنسان، مقابل أجر يستحقه، سواء كان عملا يدويا أو ذهنيا[3]، ولذا يمكن تعريف العمل في الاقتصاد الإسلامي بأنّه:الجهد المبذول لإنتاج السلع والخدمات المقبولة شرعاً، كالاشتغال في الصناعة والزراعة والتجارة وغيرها من المهن والخدمات الأخرى[4]، وللعمل في الاقتصاد الإسلامي مجموعة من الضوابط التي تقيده منها:الإخلاص بأنّ يقصد بعمله وجه الله تعالى[5]، كما ينبغي أن يكون في دائرة الحلال، وأن تحكمه أخلاقيات الإسلام المعروفة، من صدق وإتقان،لقوله صلى الله عليه وسلم:(إنّ الله يحب إذا عمل أحدكم عملا أن يتقنه)[6]، وكذلك يجب أن لا يتنافى هذا العمل مع نصوص الشريعة، أو يترتب عليه ضرر

1- أخرجه البخاري، مصدر سبق ذكره، كتاب الأدب، ب رحمة الناس والبهائم،حديث رقم6012، ص1125، ومسلم، مصدر سبق ذكره، كتاب المساقاة، ب فضل الغرس والزرع،حديث رقم1553،ص675.

2 – محمد محمد أحمد أبو سيد أحمد، حماية المستهلك في الفقه الإسلامي،دار الكتب العلمية،لبنان–بيروت،2004م،48.

3 – أحمد محمد العسال وفتحي أحمد عبد الكريم، النظام الاقتصادي في الإسلام مبادئه وأهدافه ،مكتبة وهبة،ب ت،ص127.

4 – سعيد سعد مرطان، مرجع سبق ذكره، ص81.

5 – عبد المصلح وصلاح الصاوي، ما لا يسع التاجر جهله (دليل المستثمر المسلم إلى الأحكام الشرعية للمعاملات الاقتصادية المعاصرة)،دار المسلم،الر ض–السعودية،1422 ه–2001م،ص62.

6 – أخرجه أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني ، المعجم الأوسط ج/1، تحقيق :طارق بن عوض بن محمد وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين، القاهرة1415 ه،حديث رقم897،ص275.

بالآخرين[1]، مع ضرورة تعلم العامل الأحكام الشرعية المرتبطة بمهنته، حتى لا تزل به القدم فيقع في المحرم[2].

2/ البيع: هو عبارة عن عقد معاوضة على غير منافع[3]، وهو مشروع بالكتاب والسنة والإجماع فمن الكتاب قوله تعالى:﴿بِأَنَّهُمْ قَالُواْ إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾[4]، ومن السنة قوله صلى الله عليه وسلم:(أفضل الكسب عمل الرجل بيده، وكالبيع مبرور)[5]، كما أجمعت الأمة الإسلامية على مشروعية التعامل به[6]، وذلك لأن حاجة الإنسان تدفعه إلى التعلق بما في يد غيره، وهذا الغير لا يبذله في العادة بغير عوض، فكان في تجويز البيع، طريق مشروع إلى وصول كل واحد منهما إلى غرضه، ودفع حاجته[7].إنّ هناك مجموعة من البيوع التي نهى عنها الشارع، لما تتضمنه من غرر، والذي يؤدي في الغالب إلى التنازع بين البائع والمشتري، ومن بينها بيع الحصاة، وصورته أن يقول المشتري:أي ثوب وقعت عليه الحصاة التي أرمي بها فهو لي، بيع الملامسة، وهو أن يلمس الرجل الثوب ولا ينشره أو يبتاعه ليلاً، ولا يعلم ما فيه[8]، بيع المضامين و الملاقيح، حيث أنّ المضامين هي: ما في بطون الحوامل، والملاقيح ما في ظهور الفحول، بيع المزابنة، وهو بيع التمر في رؤوس النخل بالتمر، أو بيع كل ثمر على شجرة بتمر كيلا وغيرها من أنواع البيوع المحرمة.

3/ الجعالة: وهي عبارة عن عقد على منفعة يظن حصولها، كمن يلتزم بجعل معين لمن يرد عليه متاعه الضائع، أو دابته الشاردة، أو يحفظ ابنه القرآن[9].

4/ السمسرة:هي التوسط بين البائع والمشتري لإمضاء البيع، فالسِّمسار هو الذي يدل المشتري على السلع، ويدل البائع على الأثمان[1]، وتجوز السمسرة بشرط أن لا يخدع

---

1 – عبد الكريم زيدان، حقوق الأفراد في دار الإسلام، مؤسسة الرسالة، بيروت،1988م،ص41.

2 – عبد المصلح وصلاح الصاوي، مرجع سبق ذكره، ص 63.

3 – أحمد الدردير، الشرح الصغير ج/3،وزارة الشؤون الدينية، الجزائر، ب ت،ص1.

4 – سورة البقرة، الآية275.

5 – أحمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي،سنن البيهقي الكبرى،محمد عبد القادر عطا، كتاب البيوع، ب إ حة التجارة ج/5،حديث رقم10177،مكتبة دار الباز،مكة المكرمة،1414 ه–1994م،ص263.

6 – أبو محمد موفق الدين عبد بن أحمد بن قدامة،المغني ج/4، دار الكتاب العربي، لبنان،1403 ه–1983م،ص2.

7 – نصر فريد محمد واصل، فقه المعاملات المدنية والتجارية في الشريعة الاسلامية، المكتبة التوفيقية،1418 ه–1998م،ص56.

8 –ا لقرطبي، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، دار المعرفة، بيروت،1409 ه–1988م،ص ص148–149.

9 – السيد سابق، فقه السنة، دار الكتاب العربي، بيروت، ب ت، ص351.

السمسار أحد العاقدين لحساب الآخر أو لحساب نفسه، وأن يأخذ من الأجر ما يكافئ جهده، دون غبن أو استغلال [2].

5/الغنيمة والسلب: الغنيمة هي اسم لما يؤخذ من أموال الكفرة بقوة الغزاة وقهر الكفرة [3]، وقد أنزل الله كيفية قسمة هذه الغنائم في سورة الأنفال. أما السلب فيتمثل في ثياب المقتول وماله ودابته وسلاحه.

6/ الإجارة: تعرف الإجارة في الاصطلاح الشرعي بأنّها:عقد معاوضة على تمليك منفعة بعوض بما يدل[4]، ولفظ الإجارة مأخوذ من الأجر وهو الثواب، فمعنى استأجر الرجل لرجل، أي استعمله عملاً بأجرة، أي بثواب يثيبه على عمله، من قولهم أجرك الله يأجرك أي أثابك يثيبك[5]، ولقد ثبتت مشروعية الإجارة من الكتاب والسنة والإجماع، فمن الكتاب قوله تعالى:﴿أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَةَ رَبِّكَ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُم مَّعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيَتَّخِذَ بَعْضُهُم بَعْضًا سُخْرِيًّا وَرَحْمَتُ رَبِّكَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ﴾[6]، فالله تعالى يقول في هذه الآية ليسخر هذا في خدمته هذا، ويعود هذا على هذا بما في يديه من فضل الله، رحمة منه لعباده ونعمة عددها عليهم، بأن جعل افتقار بعضهم إلى بعض سبباً لعيشهم في الدنيا وحياتهم فيها[7].

أمّا من السنة فقوله عليه الصلاة والسلام:(قال الله:ثلاثة أنا خصمهم يوم القِيامة، رجل أعطى بِي ثم غدر، ورجل باع حراً فأكل ثمنه، ورجل استأجر أجيرًا فاستوفى منه ولم يعط أجره[8]، وقد أجمعت الأمّة الاسلامية على مشروعية الإجارة[9]، وذلك لحاجة الناس إلى

1 – جواد علي، المفصل في ريخ العرب قبل الإسلام ج/6،ب ن،1413 ه–1993م، ص413.

2 – منظور أحمد الأزهري،ترشيد الاستهلاك الفردي في الاقتصاد الإسلامي،دار السلام،القاهرة،–2002م، ص ص48–49.

3 – محمد أمين بن عمر بن عابدين، رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار ج/6، تحقيق وتعليق عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، تقديم محمد بكر إسماعيل، دار الكتب العلمية، لبنان،1994م،ص224.

4 – أحمد الدردير، مصدر سبق ذكره، ص298.

5 – أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي، المقدمات الممهدات(لبيان ما اقتضته رسوم المدونة من الأحكام الشرعيات والتحصيلات المحكمات لأمهات مسائلها المشكلات)،تحقيق سعيد أحمد أعراب، دار الغرب الإسلامي،لبنان،1408 ه–1988م،ص163.

6 – سورة الزخرف،الآية 32.

7 – أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي،مرجع سبق ذكره،ص164.

8 – أخرجه البخاري، مرجع سبق ذكره ، كتاب البيوع، ب إثم من ع حرّا،حديث رقم2227،ص386.

9 – أبو محمد موفق الدين عبد بن أحمد بن قدامة،مرجع سبق ذكره،ص3.



التبادل في المنافع والخدمات، كحاجتهم إلى التبادل في السلع والأعيان[1]، تتنوع إجارة الأشخاص إلى نوعين، إجارة خاصة وإجارة مشتركة، فالإجارة الخاصة كاستئجار شخص للخدمة مدة معينة، وفي هذه الحالة يقتضي العقد من الشخص تسليم نفسه للمستأجر، ويسمى أجيرا خاصا، أما الإجارة المشتركة فتتم من خلال التعاقد على إتمام عمل معين، كبناء دار[2]، وسمي الأجير مشتركا، لأنه يقبل أعمالا لأكثر من واحد في وقت واحد،كالحائك والنجار ونحوه، بينما الأجير الخاص، لاختصاص المستأجر بنفعه في تلك المدة دون سائر لناس[3]، يشترط في الأجرة أن تكون معلومة وموصوفة علما لا يقضي إلى المنازعة، ويتحقق العلم بالأجرة إما بالرؤية والمعاينة، أو بالصفة ببيان الجنس والنوع والصفة والقدر [4].

مما سبق نجد أن الخدمات في الاقتصاد الإسلامي، تتعلق أساسا بالخدمات المباحة المشروعة ،مثل خدمة التعليم، العلاج، الخياطة، الرعي وغيرها.

7/ الدخل الذي يأتي لصاحبه بدخل، من دون أن يستخدم في التجارة ولا في الإنتاج، كالعمارات التي تؤجر للسكن وإجارة الأرض الزراعية...وغيرها،أو الدخل المتحصل عليه من المضاربة والمشاركة وأرباح مشاريع الاستثمار الناتجة من رأس المال النقدي(هو عبارة عن مجموع المبالغ، التي تستخدم في تمويل العملية الإنتاجية، رأس المال العيني:هو عبارة عن مجموع الأموال المادية، التي تستخدم في العملية الإنتاجية، فتؤدي إلى زيادة إنتاجية ومن ثم زيادة الدخل.

المطلب الثالث: مفهوم الرزق وعلاقة بالدخل

الرزق يقال للعطاء الجاري تارة، وللنصيب تارة، والي ما يصل للجوف ويتغذى به تارة أخرى، والرزق ما ينتفع به، والرزق هو العطاء، والرزق الحسن هو ما يصل إلي صاحبه بلا كد في طلبه، وقيل ما وجد غير مرتقب ولا محتسب ولا مكتسب[5]، والرزق يشمل المال

---

1 – علاء الدين زعتري، الخدمات المصرفية وموقف الشريعة الإسلامية منها، دار الكلم الطيب، دمشق -بيروت،1422 ه–2002م،ص119،و وعبد .بن محمد بن أحمد الطيار، البنوك الإسلامية بين النظرية والتطبيق، مؤسسة الجريسي، الر ض،1414 ه–1994م،ص114.

2 – فكري أحمد نعمان، النظرية الاقتصادية في الإسلام، دار القلم، دبي، 1405 ه–1985م، ص352.

3 – عبد المصلح وصلاح الصاوي،مرجع سيق ذكره،ص ص191–192.

4 – علاء الدين زعتري،مرجع سيق ذكره،120.

5 – الجرجاني،التعريفات،دار الكتاب العربي،بيروت،1405هـ،ص147.

والجاه والعلم، ويقال أرتزق الجند: أي أخذوا أرزاقهم، والزرقة: ما يعطونه دفعة واحدة[1]، والرزق في القرآن يعني المنحة الإلهية لعباده للمسلم والكافر، وتحمل معنى عقائدي لأن المانع والمعطي هو الله سبحانه وتعالى، ولقد ذكر أهل التفسير أن الرزق في القرآن علي عشرة أوجه وهي:-

1/العطاء ،لقوله تعالى:﴿الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾[2].

2/ الطعام: وقوله تعالى:﴿وَبَشِّرِ الَّذِين آمَنُواْ وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ كُلَّمَا رُزِقُواْ مِنْهَا مِن ثَمَرَةٍ رِّزْقاً قَالُواْ هَذَا الَّذِي رُزِقْنَا مِن قَبْلُ ﴾[3].

3/ الرزق بمعنى الغداء والعشاء، لقوله تعالى:﴿ لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا إِلَّا سَلَامًا وَلَهُمْ رِزْقُهُمْ فِيهَا بُكْرَةً وَعَشِيًّا﴾[4].

4/ الرزق أيضا بمعنى المطر، ومنه قوله تعالى:﴿وَمَا أَنزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاء مِن رِّزْقٍ فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَتَصْرِيفِ الرِّيَاحِ آيَاتٌ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾[5].

5/ الرزق بمعنى النفقة، قال تعالى:﴿ وَعلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾[6].

6/ الرزق بمعنى الفاكهة، لقوله عزوجل:﴿كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا الْمِحْرَابَ وَجَدَ عِندَهَا رِزْقاً﴾[7].

7/ الرزق بمعنى الثواب، قال تعالى:﴿ بَلْ أَحْيَاء عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾[8]

8/ الرزق بمعنى الجنة، لقوله تعالى:﴿وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَى مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِّنْهُمْ زَهْرَةَ الْحَيَاةِ الدُّنيَا لِنَفْتِنَهُمْ فِيهِ وَرِزْقُ رَبِّكَ خَيْرٌ وَأَبْقَى﴾[9].

9/ الرزق بمعنى الحرث والأنعام، قال تعالى: ﴿ قُلْ أَرَأَيْتُم مَّا أَنزَلَ اللّهُ لَكُم مِّن رِّزْقٍ فَجَعَلْتُم مِّنْهُ حَرَامًا وَحَلاَلاً قُلْ آللّهُ أَذِنَ لَكُمْ أَمْ عَلَى اللّهِ تَفْتَرُونَ﴾[10].

1 – الفيروز آ دي،القاموس المحيط ج/3،مرجع سبق ذكره،ص ص66-67.
2 – سورة البقرة، الآية 3.
3 – سورة البقرة، الآية 25.
4 – سورة مريم، الآية 62.
5 – سورة الجاشية ، الآية5.
6 – سورة البقرة،الآية 233.
7 – سورة آل عمران، الآية 27.
8 – سورة آل عمران ، الآية 169.
9 –سورةطه،الآية 131.
10 –سورة يونس، الآية59.



10/ الرزق بمعنى الشكر، لقوله تعالى:﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾[1].
أما الرزق في الاصطلاح فلا يخرج المعنى الاصطلاحي عن اللغوي لذلك قيل الرزق هو ما أنتفع به[2]، وقيل الرزق هو ما يوكل ويلبس ويستعمل[3]، وقيل أيضاً الرزق هو ما صح أن ينتفع به المنتفع وليس لأحد منعه منه، وقيل كذلك الرزق يشمل كل ما لدي الإنسان من ماديات ومعنويات[4]. مما سبق يمكن القول بأنّ الرزق يطلق علي كل ما يحصل به سد حاجة من الأطعمة والأنعام وغيره وما يقتني به ذلك من النقديين، أما اقتصادياً فالرزق يعني الدخل ، ولكن الدخل هو بعض من الرزق[5]، وقال عمر رضي الله عنه:(لا يقعد أحدكم عن طلب الرزق، ويقول اللهم أرزقني، فقد علمتم أن السماء لا تمطر ذهباً ولا فضة)، ويمكن القول بأنّ الكسب هو السعي و الشق للحصول على الدخل أما الرزق هو أعم وأشمل لأنّه يشمل السعي والتعب من أجل الحصول على الدخل،وكما يشمل الهبة والعطاء الرباني لعباده،وعن أبي الدرداء عن الرسول صلى الله عليه وسلم قال:(إنّ الرزق ليطلب العبد أكثر ما يطلبه أجله). [6]

المبحث الثاني

محددات الدخل في النظرية الاقتصادية والاقتصاد الإسلامي

المطلب الأول: محددات الدخل في النظرية الاقتصادية:-

يري(كينز) أنّ الطلب على النقود: يقصد به تفضيل السيولة لدوافع التي تحمل الفرد والمشروع للاحتفاظ بالثروة في شكل سائل(نقود)، ويعبر عنها بالدوافع النفسية للسيولة، وهي أنّ رغبة الأعوان الاقتصادية في حيازة أرصدة نقدية يرجع إلى كون النقود بمثابة الأصل الأكثر سيولة، نظراً لأنّها تمثل الأصل الوحيد الذي يمكن تحويله إلى أي أصل آخر في اقصر مدة وبدون خسارة، ويرجح "كينز" دوافع الطلب على النقود (تفضيل السيولة) إلى

1 – سورة الواقعة، الآية 82.
2 – حسن النجفي،زينة المصطلحات الاقتصادية في القرآن الكريم والأحاديث الشريفة،ص83.
3 – أحمد الشر صي،المعجم الاقتصادي الإسلامي،دار الجيل ، بيروت،1401 ه،ص83.
4 – جمال عطية وآخرون،دليل القرآن الكريم،المعهد العالمي للفكر الإسلامي،هرندن،1410 ه،ص ص81–86.
5 – فيصل تليلاني،الرزق في المنظور الإسلامي،مجلة الأمة ،العدد 52،قطر،شوال 1405هـ،ص ص58–59.
6 – أبو حذيفة إبراهيم بن محمد،البركة (ما يجلب البركة–ماي محق البركة)،دار الصحابة للتراث للنشر والتوزيع،طنطا –مصر،1408هـ–1991م،ص ص21–22.

ثلاثة أغراض هي:(دافع المعاملات(الطلب على النقود لغرض المعاملات ويقصد بدافع المعاملات (المبادلات) رغبة الأفراد في الاحتفاظ بنقود سائلة للقيام بالنفقات الجارية خلال فترة المدفوعات، أي الفترة التي يتقاضى فيها الشخص راتبه الدوري، ورغبة المشروعات في الاحتفاظ بالنقود السائلة لدفع نفقات التشغيل منها ثمن المواد الأولية وأجور العمال والنفقات الضرورية لسيرة المشروعات كإيجارات العقارات وغير ذلك (تمويل رأس المال العامل)، والعامل المهم والأساسي الذي يعتمد عليه الطلب على النقود لهذه الغرض هو الدخل، باعتبار أنّ العوامل الأخرى (العام للأسعار، ومستوى العمالة) لا تتغير في العادة في مدة قصيرة، فالطلب على النقود لغرض المعاملات هو دالة لمتغير الدخل، وكذلك دافع الاحتياط (الطلب على النقد لغرض الاحتياط): يقصد بدافع الاحتياط (الحيطة) رغبة الأفراد (المشروعات) في الاحتفاظ بنقود في صورة سائلة لمواجهة الحوادث الطارئة وغير المتوقعة كالمرض والبطالة،أو الاستفادة من الفرص غير المتوقعة كانخفاض أسعار بعض السلع، والعامل الأساسي الذي يتوقف عليه هذا الدافع هو مستوى الدخل، باعتبار العوامل الأخرى (كطبيعة الفرد والظروف النفسية المحيطة به ودرجة عدم التأكد السائدة في المجتمع (فترة الأزمات ...) لا تتغير عادة في المدة القصيرة، وعلى ذلك فالطلب على النقود بدافع الاحتياط هو دالة لمتغير الدخل،وأيضا دافع المضاربة: احتفاظ الأفراد بأرصدة نقدية بالبنوك انتظارا للفرص السانحة التي تحقق لهم أرباحا نتيجة التغير في أسعار الأوراق المالية في البورصات(الأسواق المالية) ، حيث ترتفع قيمتها أو تنخفض وفقاً لتغيرات أسعار الفائدة في السوق النقدي، أي أن الأفراد يفاضلون بين التنازل في الحاضر عن فائدة مالية بسيطة انتظار فائدة أكبر قيمة في المستقبل. إنّ الطلب على النقود بدافع المضاربة سيكون شديدة المرونة بالنسبة لتغيرات سعر الفائدة بحيث تقوم علاقة عكسية بين دالة الطلب على النقود لغرض المضاربة وبين سعر الفائدة، ومما سبق يرى الباحث أنّ هذه الدوافع تجعل المستهلك يحتفظ بالنقود لمواجهة الطلب الاستهلاكي من السلع والخدمات، وهذه تعتمد علي الإنفاق الاستهلاكي (الدخل الذي يمكن التصرف فيه)، و الدخل يعتمد علي عدة عوامل ومحددات يتأثر بها بالزيادة والنقصان، وتختلف هذه المحددات والعوامل من نظام اقتصادي إلي نظام اقتصادي آخر، وهذا ما دفع الباحث بتناول هذه الفرضيات ومحددات الإنفاق الاستهلاكي

في النظرية الاقتصادية والاقتصاد الإسلامي، وعليه يرى الباحث أنّ محددات الإنفاق الاستهلاكي (أي الدخل المتاح للتصرف)النظرية الاقتصادية تتمثل في الآتي:-

1/ الميل للاستهلاك: وهو عبارة عن تلك النسبة من الدخل التي يتم إنفاقها عل السلع الاستهلاكية أي كلما زاد الدخل زاد الاهتمام إلى تشكيل أكبر من السلع والخدمات (ويتوقف الطلب على السلع الاستهلاكية على عوامل موضوعية وعوامل ذاتية ونفسية)، ولكن بنسبة أقل من نسبة الزيادة في الدخل، وهكذا يؤكد وجود علاقة عكسية بين الإنفاق الاستهلاكي والاستهلاك حيث أنّه كلما زاد ميلول المستهلك علي استهلاك السلع والخدمات كلما قل حجم الدخل المتاح للإنفاق، وخاصة الاستهلاك الغير رشيد والبزخي الذي يتميز به المستهلك في الاقتصاديات الوضعية.

2/ حافز وعوائد استثمار المدخرات:الميل لإنفاق النقود على الأصول الرأسمالية. لتمييزها عن السلع الاستهلاكية يتوقف على العائد المتوقع لرأس المال ،إذن كلما زاد حجم المدخرات الناتجة من ترشيد الاستهلاك(ادخار العائلات:وهو المقدار غير المخصص للاستهلاك) أي ادخار مضاربي: هو مجموع المداخيل المخصصة لاستهداف الفرص قصد تحقيق فوائض قيمة،و كلما زاد استثمار المدخرات كشراء الأوراق المالية مثلاً بقصد الحصول على عوائد كلما أزداد حجم الدخل المتاح للإنفاق، وبالتالي هنالك علاقة طردية بين عوائد الاستثمار الخاص وبين الدخل الشخصي المتاح للإنفاق،لأنّ هنالك علاقة العلاقة بين الاستثمار، والادخار، والدخل، وهي :(الدخل يساوي الاستهلاك مضافاً إليه الاستثمار، والاستثمار يساوي الدخل مطروحاً منه الاستهلاك، (والدخل يساوي الاستهلاك مضافاً إلية الادخار، والادخار يساوي الدخل مطروحاً منه الاستهلاك) ، إذا الاستثمار يساوي الادخار.

3/ الميل للادخار"تفضيل السيولة": الميل إلى اتجاه الحفاظ على النقود عاطلة بسبب: دافع الدخل الاحتياط. المشروع. المضاربة. يقلل من حجم الدخل المتاح للإنفاق، وبالتالي يتوقع وجود علاقة عكسية بين تفضيل السيولة والاحتفاظ بها عاطلة بين الإنفاق الاستهلاكي المحدد للإنفاق علي السلع والخدمات،ذكر في مقدمة كتابه "النظرية العامة" أن الميل للاستهلاك و الادخار هي القوى الثالثة الفاعلة في الاقتصاد القومي و أنها تميل نحو عدم الثبات أو عدم الوصول للتوازن المرغوب فيه. ويرجع هذا الفجوة ما بين الادخار والاستثمار نتيجة قيام أفراد مختلفين عن بعضهم بعمليتي الادخار و الاستثمار، اختلاف الدوافع لعملية

الادخار عن عملية الاستثمار وعدم المساواة في توزيع الدخول بين الأفراد.

3/سعر الفائدة: أن سعر الفائدة يلعب دورا مهما في كلا القطاعين(القطاع النقدي الذي يتضمن العمليات النقدية المتعلقة بعرض النقود والطلب عليها و سعر الفائدة. والقطاع الحقيقي الذي يتضمن العمليات الحقيقية المتعلقة بالادخار والاستثمار الناتج والدخل). إذ أنه يتحدد في القطاع النقدي بتفاعل قوى عرض النقود و قوى الطلب على النقود، كما أن تقلبات سعر الفائدة في القطاع النقدي يؤثر على مستوى الاستثمار في القطاع الحقيقي. وبالتالي على العلاقة بين الادخار و الاستثمار في تأثيرها على مستوى الناتج و الدخل. إذ يتعادل الادخار و الاستثمار (وضمنا يتعادل الطلب الكلي على السلع و العرض الكلي لها)، ومن ثم يتحدد مستوى الناتج و الدخل القوميين في وضع التوازن وفقا للتحليل الكينزي المعروف، وكذلك ارتفاع سعر الفائدة سيؤدي إلى ارتفاع تكلفة القروض مما يؤدي بدوره إلى إزاحة القطاع الخاص(الأفراد أو المشروع) ماليا، يرى كنيز زيادة كمية النقود ستؤدي إلى انخفاض سعر الفائدة وهذا الانخفاض يكون بمثابة الدافع لزيادة حجم الاستثمار ومن ثم زيادة الإنتاج والتشغيل، وعليه يمكن القول زيادة الإنتاج بتخلق فرص تشغيل للعمالة، ومن ثم يزداد الإنفاق الاستهلاكي للسلع والخدمات، وهذا علي المستوى الكلي، وكذلك زيادة الكتلة النقدية لدى البنوك تحفزها على الإقراض بسعر فائدة منخفض مما يزيد حجم الدخل الشخصي ومن ثم يزداد أنفاق على السلع والخدمات.

أما في هذه الدراسة أستخدم الباحث سعر الفائدة كمحدد للإنفاق الاستهلاكي(الدخل المتاح للتصرف فيه) للنظام الوضعي، حيث أنّه كلما أرتفع سعر الفائدة كلما أنعكس سلباً على مستوي الدخل الشخصي، في حالة الطلب علي الإقراض من المصارف بغرض الاستهلاك أو لضائقة ما(لانّ سعر الفائدة له علاقة عكسية مع الطلب على النقد بدافع المضاربة) وعلاقة طرية في حالة استثمار المدخرات المتبقية من الاستهلاك الحالي وهنا سعر الفائدة يؤدي لزيادة الدخل لذوي الدخول المرتفعة إذن سعر الفائدة محدد للدخل في النظرية الاقتصادية الوضعية فقط لأنّ سعر الفائدة محرم في الاقتصاد الإسلامي،لانّ سعر الفائدة له علاقة عكسية مع الطلب على النقد بدافع المضاربة، ويعتبر الكلاسيك (التقليديون) سعر الفائدة ظاهرة حقيقية لأنّها(الفائدة) ترتبط بالادخار والاستثمار في نظرهم أي لا علاقة لسعر الفائدة بالنقود، وبالتالي يعمل سعر الفائدة على التوازن بين الادخار والاستثمار بحيث

يرون بأنّ هناك علاقة طردية بين سعر الفائدة والادخار وعلاقة عكسية بين سعر الفائدة والاستثمار إذ يمثل الادخار عرض رأس المال والاستثمار الطلب على رأس المال، ويتم التوصل إلى سعر الفائدة التوازني من خلال تقاطع منحنى الادخار بمنحنى الاستثمار مع العلم بأنّ الكلاسيك قد أهملوا أهمية الدخل في التأثير على الادخار والاستثمار بالإضافة إلى كونهم يرون أن الاستثمار يتأثر بالادخار.

أما الفائدة عند الكنزيين: فهم يرون أنّ الاستثمار هو الذي يؤثر في الادخار، بذلك يتحدد سعر الفائدة عندهم بالطلب على النقود لغرض السيولة وبكمية النقود المعروضة لمواجهة ذلك الطلب أي:(Ms=Md) بحيث:(Ms) تساوي عرض النقود الكلي(المخصص للأغراض الثلاثة، المعاملات،الاحتياط،المضاربة)، (Md) تعني كمية النقود المطلوبة (للأغراض الثلاثة)، بأخذ فقط غرض المضاربة، فالطلب على النقود لغرض المضاربة يساوي عرض النقود لنفس الغرض ويرتبطان بسعر الفائدة، والطلب على النقود لغرض المعاملات والاحتياط يساوي عرض النقود لنفس الغرض ويرتبطان بالدخل.

4/ النمط الاستهلاكي المفرط:للنمط الاستهلاكي المفرط الأسباب عديدة، لكن أهمها الثقافة الاستهلاكية للمجتمع والتي تختلف كثيرا من بلد إلى آخر، فعلى سبيل المثال قد تكون سلعة معينة كمالية في مجتمع ما ولكنها تعتبر ضرورية في مجتمع آخر، كذلك يلعب التطور الكبير والمتسارع في مجال التكنولوجيا ووسائل الإعلام وانتشار مراكز التسوق الحديثة التي تتوفر فيها العديد من وسائل الترفيه دورا كبيرا في تحفيز السلوك الاستهلاكي، ومن مخاطر النمط الاستهلاكي المفرط إفراط أحد الزوجين في الإنفاق مما يغرق العائلة في ديون لا يمكن التخلص منها، وكثرة حالات الدخول إلى السجون نتيجة لعدم القدرة على الوفاء بالالتزامات المالية على الأسرة، وتعرض الأسرة إلى أزمة مالية في حالة فقدان أحد أفراد الأسرة لوظيفته، حيث أن في الغالب يكون الزوجين مثقلين بقروض لا يمكن تسديدها في حالة انقطاع الراتب نتيجة لفقدان الوظيفة،وهذا ما تمت الإشارة إلية سابقا، إذا يتوقع وجود علاقة عكسية بين النمط الاستهلاكي المفرط والإنفاق الاستهلاكي.

5/ تمويل الإنفاق الإضافي: يتم عادة من خلال ثلاثة مصادر الاقتراض من الأهل والأصدقاء وهذا شائع بشكل كبير نتيجة للنسيج الاجتماعي القوي والذي يقوم على مساعدة أفراد المجتمع لبعضهم البعض في حالة وجود أي ضائقة مالية، أو الاعتماد على بطاقات

الائتمان التي تسمح لحاملها بالشراء بمبالغ لا يملكها إلى السقف الائتماني للبطاقة.أن معظم الأسر تنفق كامل دخلها على الاستهلاك،لكن هناك العديد من الأسر يفوق إنفاقها الاستهلاكي دخولها، وعليه يتوقع وجود علاقة طرية بين تمويل الإنفاق الإضافي والإنفاق الاستهلاكي، فكلما زاد تمويل الإنفاق الإضافي يزيد الدخل المتاح للإنفاق والعكس،والجدير بالذكر إذا أرتبط تمويل الإنفاق الإضافي بالفائدة يصبح هذا بمثابة محدد للإنفاق الاستهلاكي في النظرية الاقتصادية الوضعية، أما إذا كان تمويل الإنفاق الإضافي كقرض حسن بدون فائدة، فيصبح بمثابة محدد للإنفاق الاستهلاكي في النظرية الاقتصادية الإسلامية.

6/ الأسهم وسندات التي تصدرها منشآت الأعمال: لصاحب السهم العادي: الحق في بيعه أو التنازل عنه، والحق في الحصول على نصيبه في الأرباح بعد توزيعها، أو كبون السهم وهو الذي يمثل العائد على السهم، وهذا يعد بمثابة الربح الذي جناه السهم من استثماره في الشركة، أما السندات التي تصدرها منشآت الأعمال بمثابة عقد أو اتفاق بين المنشأة (المقترض) والمستثمر (المقرض)، وبمقتضى هذا الاتفاق يقرض الطرف الثاني مبلغا معيننا إلى الطرف الأول التي يتعهد بدوره برد أصل المبلغ وفوائد متفق عليها في تواريخ محددة، أو السندات الحكومية وهي عبارة عن صكوك المديونية متوسطة وطويلة الأجل تصدرها الحكومة بهدف الحصول على موارد إضافية لتغطية العجز في موازنتها أو بهدف مواجه التضخم، تدفع مقابل ذلك أرباح، وعليه كلما أستثمر المستهلك مدخراته في شراء الأسهم وسندات خاصة أو عامة كلما زاد دخله، وبالتالي يتوقع وجود علاقة طردية بين شراء الأسهم وسندات والإنفاق الاستهلاكي.

7/ سعر الصرف الفعلي: بالنسبة لتحويلات المغتربين، يقيس متوسط التغير في سعر صرف عملة ما بالنسبة لعدة عملات أخرى في فترة زمنية معينة وبالتالي يدل على مدى تحسن عملة بلد ما بالنسبة لمجموعة أو لسلة من العملات الأخرى،وبالتالي يتوقع وجود علاقة عكسية بين سعر الصرف والدخل المتاح للتصرف.

8/ الضرائب المباشرة والضرائب غير المباشرة: يمكن التفرقة بين الضرائب المباشرة و غير المباشرة، فالضرائب المباشرة هي التي يتحملها المكلف بالضريبة نفسه. أما الضرائب الغير مباشرة فهي تلك التي يمكن نقل عبئها من المكلف لأي شخص أخر. **إنّ** وجود مثل هذه

الإمكانية لنقل العبء الضريبي تجعل من المفيد معرفة الآثار الاجتماعية و الاقتصادية لفرض الضريبة علي شرائح الدخل المختلفة من ناحية و علي المحددات الاقتصادية الأخرى كالإنتاج والاستهلاك والادخار والاستثمار، بالإضافة الضرائب المباشرة تكون علي الملكية أو الاكتساب بينما الضريبة غير المباشرة علي الإنفاق أو الاستعمال. فالضرائب علي الدخل الشخصي وعلي الإرباح التجارية والصناعية و الضرائب علي القيم المنقولة هي كلها ضرائب مباشرة. أما الضرائب علي المبيعات والقيمة المضافة والضرائب علي الواردات والصادرات و الإنتاج والاستهلاك جميعها ضرائب غير مباشرة، ضريبة الدخل الشخصي: من أهم مصادر الإيرادات في العديد من النظم الضريبية المتطورة، وهناك صعوبة في تحديد الدخل بسبب تعدد مصادره ولذا فمن التعريفات الهامة للدخل:هو المنفق علي الاستهلاك مضافا إليه التغير في الثروة. وعليه فإنّ القاعدة الضريبية تشمل في هذا النوع ما يلي:(الدخل المكتسب والدخل غير المكتسب، والأول هو الدخل من العمل كالأجور و الرواتب والبدلات والمكافآت. أما الدخل غير المكتسب فهو الذي يحصل عليه الفرد من الأسهم و السندات و كافة عوائد الملكية الأخرى، بالإضافة إلي الزيادة في قيمة الأصول بسبب تغير الأسعار عند البيع.أمّا الدخول الاستثنائية: أي تلك التي يحصل عليها الفرد من الاشتراك في المسابقات أو اليانصيب (Lottery)، وعند احتساب الوعاء الضريبي يتم خصم جميع الأعباء التي يتحملها الفرد للحصول علي الدخل، ومن أنواع الضرائب أيضاً الضريبة العامة و الضرائب المتنوعة علي الدخل: بعض النظم الضريبية تفرض ضريبة عامة علي الدخل أياً كان مصدره. والنظم الضريبية الأخرى تفرض ضرائب مختلفة علي الأنواع المختلفة التي يتكون منها الدخل ولضريبة الدخل آثار الاقتصادية والاجتماعية منها: الأثر علي الاستهلاك والادخار، أثر الضريبة علي عرض العمل (اثر الدخل والإحلال)، أثر الضريبة علي إعادة توزيع الدخل، وعليه يتوقع وجود علاقة عكسية بين الضريبة والإنفاق الاستهلاكي، فكلما زاد مقدار الضريبة كلما أنخفض مقدار الدخل المتاح للإنفاق والعكس.

9/ التضخم: يتميز اصطلاح التضخم بالظاهرة التي يطلق عليها وبذلك تتكون مجموعة من الاصطلاحات تشمل:تضخم الأسعار: أي الارتفاع المفرط في الأسعار، تضخم الدخل: أي ارتفاع الدخول النقدية مثل تضخم الأجور وتضخم الأرباح،تضخم التكاليف:أي ارتفاع التكاليف،التضخم النقدي:أي الإفراط في خلق الأرصدة النقدية، ومن هنا يرى بعض الكتاب

انه عندما يستخدم تعبير التضخم دون تمييز الحالة التي يطلق عليها فإنّ المقصود بهذا الاصطلاح يكون تضخم الأسعار، وذلك لان الارتفاع في الأسعار هو المعنى الذي ينصرف إليه الذهن مباشرة عندما يذكر اصطلاح التضخم، وينشأ التضخم لعوامل اقتصادية مختلفة ومن أبرزها(تضخم ناشئ عن التكاليف: ينشأ هذا النوع من التضخم بسبب ارتفاع التكاليف التشغيلية في الشركات الصناعية أو غير الصناعية، كمساهمة إدارات الشركات في رفع رواتب وأجور العامين، ولا سيما الذين يعملون في المواقع الإنتاجية والذي يأتي بسبب مطالبة العاملين برفع الأجور، وتضخم ناشئ عن الطلب ينشأ هذا النوع من التضخم عن زيادة حجم طلب النقد والذي يصاحبه عرض ثابت من السلع والخدمات، إذ أنّ ارتفاع الطلب الكلي لا يقابله زيادة في الإنتاج يؤدي إلى ارتفاع الأسعار، تضخم حاصل من التغيرات الكلية في تركيب الطلب الكلي في الاقتصاد حتى ولو كان هذا الطلب مفرطا أو لم يكن هناك تركز اقتصادي إذ أن الأسعار تكون قابلة للارتفاع وغير قابلة للانخفاض رغم انخفاض الطلب، تضخم ناشئ عن ممارسة الحصار الاقتصادي تجاه دول أخرى:تمارس من قبل قوى خارجية، كما يحصل الآن ولذلك ينعدم الاستيراد والتصدير، وبالتالي انخفاض قيمة العملة الوطنية وارتفاع الأسعار بمعدلات غير معقولة[1]، ومما سبق يتوقع الباحث وجود علاقة عكسية بين مستوى التضخم وحجم الإنفاق الاستهلاكي، فكلما ازدادت حدة التضخم كلما انخفض الإنفاق الاستهلاكي بسبب الارتفاع الحاد لأسعار السلع والخدمات.

10/ بعض العوامل المؤثرة في إنفاق المستهلكين: تنتج السلع لغرض استهلاكها، والقوة الشرائية هي التي تمكن من هذا الاستهلاك، ودخل الفرد المتاح هو الذي يمثل القوة الشرائية للمستهلكين، ومن هذه العوامل أسعار السلع والخدمات،فكلما ارتفعت أسعار السلع والخدمات كلما أنخفض حجم الدخل المتاح للإنفاق والعكس، ومن هذه العوامل حجم الأسرة ودخل الأسرة والتغيير في دخل الأسرة، ولا شك أن حجم الأسرة ودخل الأسرة يؤثران بشكل واضح في هيكل الإنفاق والادخار، ومن المعروف أن إنفاق الأسرة يزيد كلما زاد دخل الأسرة بصورة إجمالية.

يرى الباحث أنّ النظام الاقتصادي الغربي فطن لظاهرة زيادة حجم السكان والموارد(نظرية مالتوس)، لذلك أفراد حجم الأسر لديهم قليل ما أنعكس إيجاباً على مستوى الدخل

1 -بلعزوز علي ومحمدى الطيب، دليلك في الاقتصاد من خلال 300 سؤال، دار الخلدونية ،2008م،ص ص 35-45.

الذي يمكن التصرف فيه، وعليه يمكن القول وجود علاقة عكسية بين حجم الأسرة وحجم الدخل، فكلما زاد أفراد حجم الأسر كلما انخفض حجم الدخل والعكس، بالإضافة الدخل المتوقع لا شك أن ما يتوقعه الفرد عن دخله مستقبلاً له تأثير واضح على إنفاق الأفراد على السلع المعمرة مثل السيارات والأدوات الكهربائية المنزلية والهواتف الثابتة والسيارة على ضوء توقعاتهم سواء متفائلين أو غير ذلك، ورغم أنّ النتائج غير مضمونة: إلا أنّ هذا الفرض لا يمكن إهماله لمعرفة مدلوله على الإنفاق الفرد، وأيضا فرض المحاكاة و التقليد، توزيع الثروة في المجتمع، الثروة المفاجئة، والبطالة ما يدفع للعاطلين عن العمل رغم مقدرتهم عليه كما في السويد غيرها.

11/ فرض الذوق وتفضيل المستهلك: فكلما ترفع المستهلك في ذوقه وتفضليه للسلع والخدمات كلما أزداد أنفاقه الاستهلاكي، لانّ سلوك المستهلك الغير مسلم لا تحكمه ضوابط إسلامية، والاستهلاك عندهم عكس استهلاك المسلم أي غاية وليس وسيلة، وعليه يمكن القول هنالك علاقة عكسية بين الذوق وحجم الدخل المتاح للإنفاق.

المطلب الثاني: محددات الدخل المتاح للإنفاق في الاقتصاد الإسلامي:-

يتأثر الإنفاق الاستهلاكي(أي الدخل) في الاقتصاد الإسلامي بعدة محددات وعوامل، بعضها يتفق فيها مع النظرية الاقتصادية السابقة ذكرها، وبعضها تفرد بها الاقتصاد الإسلامي،أمّا المحددات التي أتفق فيها الاقتصاد الإسلامي مع النظرية الاقتصادية هي الظواهر الاقتصادية التي تحدث في أي اقتصاد سواء كانت عرضية أو دائمة، ومن هذه المحددات أسعار السلع والخدمات،والتضخم، وتمويل الإنفاق الإضافي شريطة أن يكون قرضاً حسناً وان لا يدفع عليه عائداً، وشراء الأسهم والسندات لانّ الشريعة الإسلامية أباحت البيع، وحافز وعوائد استثمار المدخرات، أمّا الميل للاستهلاك - كما ذكر الباحث سابقاً أن الاستهلاك في الاقتصاد الإسلامي- فوسليه وليس غاية،وعليه يمكن القول بأنّ المستهلك في النظام الغربي هدفه وغاية الأولي هو الاستهلاك المطلق، والمستهلك في الاقتصاد الإسلامي مقيد بضوابط عقدية تذهب استهلاكه كما ذكر الباحث في الفصول السابقة.

أما حجم الأسرة في الاقتصاد الإسلامي فله قواعد شريعة ،لانّ الشريعة دعت لزيادة النسل أي حجم الأسرة، وهذا خلاف جوهري بين النظرية الاقتصادية والاقتصاد الإسلامي، التي تعمل جاهدة علي الحد من زيادة حجم السكان،وكذلك فرض ما يتوقعه الفرد عن دخله

مستقبلاً له تأثير واضح على إنفاق الأفراد، والمحاكاة و التقليد، وفرض الثروة المفاجئة كما في السودان تنقيب العشوائي للذهب أدى ارتفاع دخل الشخص مما زاد أنفاقه عما يعتقد أنّه كان محرم منه سابقاً، أما فرض البطالة فنجد الإسلام حث علي العمل وجعله عبادة ومنع التسول.

أما المحددات الأخرى فيمكن أجمالي في الآتي وليس علي سبيل الحصر ومنها:

1/ الزكاة: فريضة ربانية وواجبة علي كل مسام ومسلمة وسبق توضيح دليلها من الكتاب والسنة، جاء تشريع الزكاة في الشريعة الإسلامية إلاّ لغاية تخفيف الفوارق بين فئات المجتمع، بأخذ أقدار معلومة من أموال الأغنياء وإحالتها إلى الفقراء في داخل المجتمع الإسلامي. وهذا بلا شك مظهر جلي من مظاهر تطبيق العدالة في توزيع الثروة بين الفئات الاجتماعية المتفاوتة في إمكاناتها المالية. بل إنّ الإسلام لم يرض اعتبار هذا النمط من الممارسة العادلة منة أو محض مساعدة أو رأفة تجاه أولئك، بل هو حق ابتدائي للفقراء قد عاد إليهم، كما يدل على ذلك ما جاء في صحيح البخاري "أنّ النبيّ صلى الله عليه وسلم بعث معاذ رضي الله عنه إلى اليمن، فقال: ادعهم إلى شهادة أن لا إله إلاّ الله وإني رسول الله، فإن هم أطاعوا لذلك، فأعلمهم **أنّ** الله قد افترض عليهم خمس صلوات في كلّ يوم وليلة، فإن هم أطاعوا لذلك، فأعلمهم أنّ الله افترض عليهم صدقة في أموالهم، تؤخذ من أغنيائهم وتُرد على فقرائهم" [(1)]، فالإسلام لم يكتف بضمان حقوق الفقراء في توزيع ثروات بلادهم الطبيعية، وضمان عدالة توزيع فرص العمل والامتيازات، بل دعم ذلك بمورد الزكاة ليقويّ هذه الضمانات التي تحقق وصول الأموال إلى الفقراء، من هذا المورد المنفصل عن بيت مال المسلمين، وهو أقرب ما يكون إلى بيت مال الفقراء، وعليه يري الباحث أن فرض الزكاة بلغة الاقتصاد فهو بمثابة أخذ من الأغنياء في الظاهر تقلل من الدخل، وباطناً تطهير ونماء، لقوله صلى الله عليه وسلم ما نقص مال من صدقة، ويعتقد الباحث أنّ هذه الأموال تؤخذ من الأغنياء، وهم في الغالب رجال أعمال وأصحاب مواشي وعندما تعطى للفقراء والمساكين، فترد لهم مرة أخري في شكل مشتريات، وفي الجانب الأخر بالنسبة للفقراء والمساكين، فهي بمثابة زيادة لدخولهم فينعكس عليهم الإنفاق علي السلع والخدمات، بالتالي كلما زاد مقدار الزكاة يزيد الدخل إذن توجد علاقة طردية بين الزكاة والدخل.

---

1 –صحيح البخاري، كتاب الزكاة، ب وجوب الزكاة، **1427**هـ **2006**م، ص**283**، حديث رقم: **1.1395**

2/ الميراث: وهو من مظاهر التكافل الأُسري بين أفراد العائلة الواحدة، وفي نفس الوقت هو طريقة ناجحة في توزيع الثروة، إذ يقود إلى بالضرورة إلى إحكام التوازن التام في الأمة[1]، يرى الباحث أن توزيع الميراث يؤدي لزيادة الدخل،إذن توجد علاقة طردية بين الميراث والدخل.

3/ الوقف: الوقف عند الفقهاء حبُس العين على ملك الواقف أو على ملك الله تعالى[2]، وهو شبيه بالزكاة من حيث كونه يمثل سنداً لبيت مال المسلمين، يدعم الفقراء بالصدقات الجارية التي لا تتوقف، دون إثقال كاهل ميزانية الدولة العامة بأعبائهم، لتتفرغ لتحقيق المصالح والخدمات الاجتماعية العامة، سبق الحديث عنه[3]، لذلك أعتبره الباحث محدد من محددات الإنفاق الاستهلاك، فكلما زادت إيرادات الوقف كلما زاد حجم الدخل لمستحقيه(الفقراء) والعكس، وعليه تكون العلاقة طردية بين حجم إيرادات الوقف والدخل الممكن التصرف فيه.

4/عدالة الاستهلاك: رشّد الإسلام الاستهلاك وجعل منه عملية واعية ومسؤولية في التصور الإسلامي، فهو يخضع إلى مفهوم "الوسطية والاعتدال" فلا إفراط ولا تفريط في الاستهلاك، "فالاستهلاك والاستفادة والانتفاع بما خلق الله أمر طيب في الإسلام طالما أنّه لا يقوم على إدخال الضرر بالنفس أو الإضرار بالغير. أمّا تضخم الاستهلاك فهي صفة المجتمع غير الرباني، ولقد أصبح الإسراف التبذير من الصفات المميزة للإنفاق في "مجتمعات الاستهلاك" المعاصرة في الغرب. أمّا الإسراف فهو الإنفاق في الحلال بصورة تزيد كثيرا عن الحاجة والمعقول وهو محرم أيضا، ذلك أن الإسلام يدعو إلى اتخاذ سبيل الاعتدال والتوازن بين الاستهلاك والإنفاق عليه[4]، ويمكن القول أن هنالك علاقة عكسية بين الإسراف في استهلاك السلع والخدمات وبين الإنفاق الاستهلاكي، فكلما زاد حجم الإسراف في الاستهلاك كلما انخفض حجم الدخل المتاح للإنفاق والعكس، وكلما كان الاستهلاك مرشداً كلما زاد حجم الدخل، من خلال استثمار مدخراته، في حالة ترشيد الاستهلاك كما الحال في الاقتصاد الإسلامي تتحول العلاقة إلي العلاقة الطردية بين

1 – محمود الخالدي، اقتصاد مفاهيم إسلامية مستنيرة، عالم الكتب الحديث، الأردن، 1426هـ 2005م، ص299.

2 – المعجم الوسيط، مرجع سبق ذكره، ص1095.

3 – محمد الصدفي، الوقف، كيف يعود إلى عصره الذهبي، مجلة "كل الأسرة" العدد 678، 11 أكتوبر، 2006م، 19رمضان، 1427هـ، ص41.

4 –الدكتور محمد البشير بوعلي، الإنتاج والتوزيع والاستهلاك في ضوء العدالة الاجتماعية،سلسلة معالم المذهب الاقتصادي الإسلامي– العدد الأخير،السبيل أون لاين – اقتصاد،http://www.assabilonline.net.

المتغيرين(ترشيد الاستهلاك،الإنفاق الاستهلاكي)، فمثلاً يفترض منطقياً في رمضان أن ينخفض الاستهلاك إلى الثلث باعتبار تقلص عدد الوجبات في اليوم من ثلاث إلى اثنتين فتوفر الأسرة ثلث ميزانيتها خلال شهر رمضان، فمثلاً لو افترضنا أن دولة ما تنفق أسرها في تكاليف الغذاء خلال شهور السنة العادية (30) مليار جنية في كل شهر، فإنه يفترض أن تنفق فيها خلال شهر رمضان (20) مليار جنية، وتوفر (10) مليارات جنية[1]، وهذا من شأنه أن يعالج كثيراً من المشاكل الاقتصادية، حيث تستطيع أسر أن تخرج بفضل ما يتوفر لها خلال كل رمضان من كثير من الأزمات الاقتصادية التي تراكمت عليها خلال بقية الشهور، مما يساهم في تحسين وضعها الاقتصادي، ولكن هذا الأثر الاقتصادي إنّما يترتب عن فريضة الصيام للمسلمين الأوائل. أما إذا كانت رغباته أكثر من حاجاته، فتنشأ عنده عادات استهلاكية شاذة، فيرغب فيما لا حاجة له به، أو فيما لا يسع له دخله، وقد يبلغ الأسر لثقافة الاستهلاك بالشخص مداه، حين يقتنى ملا يرغب في استهلاكه، فيقتنى فقط من أجل الاقتناء، أو يقترض بالربا ليقتنى مقتنيات كمالية يسعه الاستغناء عنها ومعلوم أن المستهلك أسير للمنتج بقدر تعلقه به، فإذا استغنى المستهلك عنه تحرر من أسر التبعية للمنتج، وقد ورد عن الإمام على قوله:(استغن عمن شئت تكن نظيره واحتج لمن شئت تكن أسيره)، والإنسان له القدرة متى توفرت لديه الإرادة على تغيير عاداته الاستهلاكية والاستغناء عن كثير مما يراه مهماً في حياته، وفريضة الصيام فرصة هامة لاكتساب عادات جديدة في الاستهلاك وترويض النفس على الاستغناء عن غير الموجود، فإنّ النفس إذا يئست من الشيء استغنت عنه، وهذا ما يظهر واضحاً خلال شهر الصيام ، حيث أنّ الصائم تطاوعه نفسه في تغيير أوقات الطعام، وتتوق نفسه إلى الطعام ويمنعها فتستغني عنه وتنساه ، وهكذا حال النفس مع كل رغباتها، فالصوم مدرسة لتدريب النفس على مواجهة الحرمان[2]، وصياغة يفترض منطقيا في رمضان أن ينخفض الاستهلاك إلى الثلث باعتبار تقلص عدد الوجبات في اليوم من ثلاث إلى اثنتين [3] فتوفر الأسرة ثلث ميزانيتها خلال شهر رمضان،

2–نعيمة محمد يحى ،أولو ت رمضانية في ميزانية الأسرة المسلمة ، مجلة الاقتصاد الإسلامي ، ع **306** ، ص **45** .

2 – الحسين بود ميع، مقال بعنوان الآ ر الاقتصادية لفريضة الصوم "، مجلة الوعي الاسلامى الكويتية ، ع **505** ، ص **18** ، **19** .

3 – المنشاوي الورداني، ترشيد ثقافة الاستهلاك وبناء الأمة،**25–8–2009**م،الرابط،

http://www.alqlm.com/index.cfm?method=hom4

فمثلاً لو الفرد وبناء الأمة بكسر الشهوات وكبح الرغبات*، وتأصيل ثقافة الاستغناء بشيء من الحرمان بدلاً من الاستهلاك والتشهي.

5/ المصادر العسكرية: شرع الجهاد في الإسلام لتحقيق العبودية والحاكمية لله سبحانه وتعالى، فإذا رفض الأعداء الدخول في دين لله فلهم مطلق الحرية، فعليهم أن يخضعوا لسيادة المسلمين ويدفعوا الجزية، وإلا لجأ المسلمون للجهاد،وكما يلجأ المسلمون للجهاد عندما يتعدى علي أراضيهم، فإنّ الجهاد يحقق أمناً عسكرياً واقتصادياً للمسلمين ومن الفوائد الاقتصادية والتي تؤدي لزيادة الدخل الشخصي هي:-

أ) الغنيمة: وهي ما أخذه المسلمون من الكفار عن طريق الحرب والقتال ودليلها قوله تعالي:{ وَاعْلَمُواْ أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَيْءٍ فَأَنَّ لِلّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ}[1]، وكذلك قوله تعالى:{فَكُلُواْ مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلاَلاً طَيِّبًا وَاتَّقُواْ اللّهَ إِنَّ اللّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ}[2]، وتشمل الغنيمة الأرض والأسري والسبي والأموال والأمتعة والأسلحة وغيرها. **إذن** من توزيع الغنيمة على مصارفها تزداد دخول من توزع عليهم، وبالتالي تكون العلاقة طردية بين الغنيمة والإنفاق الاستهلاكي[3].

ب) الفئ: وهو ما أخذه المسلمون من الكفار بدون قتال،وأصله من القرآن الكريم قوله تعالى:{مَّا أَفَاء اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاء مِنكُمْ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ}[4]، ويشمل الفئ الخراج والعشور و مال من لا وارث له من الكفار، وما تركه الكفار خوفاً من المسلمين، وما صولحوا عليه[5]، ومن خلال توزيع

* توصل الشيخ الكبير محمد الغزالي ــ رحمه ــ إلى أن أسباب غلب العرب في الفتوح الأولى قلة الشهوات التي يخضعون لها ويضيف قائلا : " يضع الواحد منهم ثمرات في جيبه وينطلق إلى الميدان، مقارنة بجنود فارس والروم،أنظر محمد الغزالي،مقال بعنوان ثمرات الصيام جريدة (المحجة) المغربية عدد 221 ص 16،و لعله ليس من الغريب أن تتحقق معظم انتصارات الأمة الإسلامية في شهر الصبر، انتصر فيها السلمون ابتداء من غزوة بدر فى رمضان (2هـ) مروراً بفتح مكة (8هـ) وبلاد فارس (15هـ) والأندلس (92هـ) وعين جالوت (658هـ) وغيرها كثير .. ونهاية بحرب العاشر من رمضان في عصر الحديث (1393هـ– 1973م) ،أنظر محمد فتحي رجب بيومي،رمضان فى الفكر المعاصر،القاهرة ،ب ت،ص ص20 – 25،

1 – سورة الأنفال، الآية 41.

2 – سورة الأنفال، الآية69.

3– أبو زكر النووي،روضة الطالبين ج/5،تحقيق عادل أحمد عبد الجواد وعلي محمد معوض،دار الكتب العلمية،بيروت –لبنان،ب ت،ص327.

4 – سورة الحشر،الآية 7.

5 – أبو زكر النووي،مرجع سبق ذكره،ص316.

الفئ على مصارفه، يزداد دخلهم ومن ثم يرتفع إنفاقهم على السلع والخدمات، يحفز الإنتاج، وتقل البطالة، وعليه تكون العلاقة بين الفئ والدخل علاقة طردية.

ج) الجزية: وهي عبارة عن مال مأخوذ من الكفار مقابل دخولهم في ذمة المسلمين، أو بدل قتلهم أو سكنهم في ديار المسلمين بحيث تؤخذ من القادرين على القتال منهم، و يستثنى منها النساء والأطفال والشيخ العاجز والراهب المتفرغ للعبادة بشرط أن لا يعين الكفار على قتال المسلمين، ودليلها من القرآن قوله تعالى:{قَاتِلُواْ الَّذِينَ لاَ يُؤْمِنُونَ بِاللّهِ وَلاَ بِالْيَوْمِ الآخِرِ وَلاَ يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللّهُ وَرَسُولُهُ وَلاَ يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُواْ الْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ }[1]، فالجزية أيضاً إيرادات تساهم في زيادة الدخل، ومقدارها يترك للأمام المسلمين تحديده بحيث أن لا يشق عليهم ويراعي في ذلك العدالة ومقدرتهم علي الدفع[2].

6/ المحددات والمصادر الروحية: يقصد الباحث بهذه المحددات الروحية في علم الاقتصاد الإسلامي، المصادر التي تختص بأعمال القلوب دون الجوارح، ومهمتها إصلاح الباطن وترويض النفس على الأعمال السامية والأخلاق العالية، فهي تفيض على الجوارح عملاً وسلوكاً بعد امتلاء القلب بها، ولا يتصور حقيقتها إلا الذي يمارسها، ولا يستطيع الحكم عليها،ومعرفة كمية وجودها إلا صاحبها، لأنّها لا ترى بالبصر،ومنها على سبيل المثال الرضي بما قسم الله فتنزل البركة والتوكل على الله والقناعة والخوف والرجاء من الله، وحسن الظن بالله هو الرازق والمعطي والمانع وغير ذلك، ويمكن تناول بعض المحددات الروحية والتي تفرد بها الاقتصاد الإسلامي عن غيره من الاقتصاديات الوضعية الأخرى وهي:-

أ) الاستغفار: هو عبارة عن شعور قلبي بالتوبة والندم على فعل المعاصي والعزم على عدم الرجوع لها على المستوى الشخصي والجماعي، بأن يغلب الصلاح على الفجور، و الاستقامة على الانحراف، ففي هذه الحالة يستحق العبد الرحمة العاجلة من الله سبحانه وتعالى في الدنيا لقوله جلا وعلا:{فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا *يُرْسِلِ السَّمَاء عَلَيْكُم مِّدْرَارًا *وَيُمْدِدْكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَيَجْعَل لَّكُمْ جَنَّاتٍ وَيَجْعَل لَّكُمْ أَنْهَارًا}[3]، فالاستغفار بهذه

---

1 – سورة التوبة،الآية 29.

2 – معن خالد عبد القضاء،بحث منشور بعنوان منهج القرآن في تحقيق الأمن الاقتصادي،إشراف د.محمد جبر الألفي،كلية الشريعة جامعة اليرموك،1417هـ-1996م،ص ص37-48.

3 – سورة نوح، الآ ت 10،11،12.



الكيفية سبب لنزول المطر وسعة الرزق أي المال والإنجاب وخصوبة الأرض وكثرة الزرع[1]، فهذه الموارد الاقتصادية جميعها حسب رأى الباحث تؤدي لزيادة الدخل، فمثلا بلغة الاقتصاد نزول المطر يؤدى إلي زيادة المساحات المزروعة(أي التوسع الأفقي بالمساحات المزروعة والرأسي بزيادة الإنتاج وتنوع المحاصيل، و زيادة تربية الحيوانات بأنواعها)، ومن ثم يزيد الإنتاج وهذا بدوره يؤدي إلي انخفاض الأسعار مما ينعكس على الدخل، وأيضا تزيد موارد الزكاة وذلك بدفعها يوم حصاد المحصول، وكما يزيد حجم الماشية، وكذلك يزيد وعاء الزكاة، أما زيادة المال(الدخل) ينعكس إيجابا على صاحبه وعلى الفقراء والمساكين وغيرهم من مصارف الزكاة الأخرى، وزيادة الإنجاب صفة شرعية من صفات المسلم بخلاف المجتمعات الغير مسلمة والتي ترى في زيادة الإنجاب تخلف، والتي تعمل جاهد علي تقليل حجم السكان باستخدام الموانع وغيرها، وعليه زيادة الإنجاب تعني زيادة حجم السكان ومن ثم زيادة الأيدي العاملة والتي ينعكس دورها على تكلفة الإنتاج، أما خصوبة الأرض فهذه تغني المسلمين من استخدام المبيدات والأسمدة الضارة بصحة الإنسان، إذا مجمل القول أن للاستغفار علاقة طردية لزيادة الدخل على المستويين القومي والشخصي.

ب) الشكر :حقيقته أن الله هو المنعم والمتفضل والمعطي لعباده، ويستوجب إقرارا باللسان وعملا بالجوارح[2]، بأن تحمد الله فمتى حصل الشكر استحق الشاكر نعمة الله في الدنيا ببسط الرزق وسعته لقوله تعالى:{لَئِن شَكَرْتُمْ لأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِن كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ}[3].

ج) التوكل سبب في زيادة الدخل (الرزق)، لقوله تعالى:{ كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا الْمِحْرَابَ وَجَدَ عِندَهَا رِزْقاً قَالَ يَا مَرْيَمُ أَنَّى لَكِ هَذَا قَالَتْ هُوَ مِنْ عِندِ اللّهِ إنَّ اللّهَ يَرْزُقُ مَن يَشَاء بِغَيْرِ حِسَابٍ} [4]، أما في السنة وروى عن جابر بن عبد الله أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال:(لا تستبطئوا الرزق، فإنه لم يكن عبد ليموت حتى يبلغ آخر رزق هو له)، وعن عمر بن الخطاب لو أنكم تتوكلون على الله حق توكله لرزقكم كما يرزق الطير تغدو خماصا وتروح بطانا. و روى أبو هريرة دخل رجل على أهله، فلما رأى ما بهم من الحاجة خرج إلى البرية، فلما رأت امرأته قامت إلى الرحى فوضعتها ، وإلى التنور فسجرته، ثم قالت:اللهم

---

1 – أبو عبد القرطبى،الجامع لأحكام القرآن ج/18،دار الكتب العلمية، بيروت، 1993م،ص 302.

2 – ابن قدامة المقدسي، مختصر منهاج القاصدين،طبعة مؤسسة الكتب الثقاغية،ص263.

3 – سورة إبراهيم، الآية 7.

4 – سورة آل عمران،الآية 37.

ارزقنا فنظرت، فإذا الجفنة قد امتلأت. قال : وذهبت إلى التنور فوجدته ممتلئا قال: فرجع الزوج، قال:أصبتم بعدي شيئا، قالت امرأته:نعم من ربنا، فقام إلى الرحى فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم فقال:أما أنّه لو لم يرفعها لم تزل تدرر إلى يوم القيامة) الصدقة:للصدقة دور في زيادة الدخل للفقراء والمساكين*،مثل صدقة(زكاة الفطر) والقرض الحسنه وغيره، لقوله تعالي:{مَن ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ}[1]، وروى عبد الله بن مسعود أن النبي صلى الله عليه وسلم: نهى عن كل قرض جر منفعة فهو ربا، وروى أبو أمامه الباهلي دخل رجل الجنة، فرأى على بابها مكتوباًالصدقة بعشر أمثالها، والقرض بثمانية عشر.

هـ) البركة: البركة هي ثمرة الطاعة، وهي من الأسس المعتمدة في عقيدة المسلم وتصوره، وقد لا يفهمها من نظر إلى الحسابات الآلية فقط وابتعد عن المشاعر الإيمانية وحجبته قوانين الأرض فقط، فالبركة هي: النماء والزيادة والسعادة والاتساع والكثرة في كل خير[2]، لقوله تعالي:{ وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَى آمَنُواْ وَاتَّقَواْ لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَاء وَالأَرْضِ}[3]، وفي شرح منتهى الإرادات:البركة الزيادة أو حلول الخير الإلهي في الشيء[4]، وقيل لأحد الصالحين:إنّ الأسعار قد ارتفعت، قال: أنزلوها بالتقوى، وقد دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم لأنس بالبركة فقال:(اللهم أكثر ماله وولده وبارك له فيما أعطيته)[5]، قال أنس: (فو الله إنّ مالي لكثير وإن ولدي وولد ولدي ليتعادون على نحو المائة اليوم وإنّ أرضي لتثمر في السنة مرتين وما في البلد شيء يثمر مرتين غيرها)[6]، يقول د. عبد الحميد الغزالي أستاذ الاقتصاد الإسلامي بجامعة القاهرة: البركة قيمة في النظام الإسلامي والثقافة الإسلامية، ولكن لا بد من الأخذ بالأسباب ثم التوكل على الله بعد ذلك من منطلق إيماني، ويشير د. محمد عبد الحليم عمر مدير مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي بجامعة الأزهر إلى أنّ

---

* الصدقة تزيد الدخل حسيا للفقراء والمساكين وغيرهم من ذوي الحاجة و معنو للدافعين والمتصدقين والمقرضين ما نقص مال من صدقة

1 –سورة الحديد، لآية **11**.

2– لسان العرب /ج**10**، مرجع سبق ذكره،ص**396**،وقاموس المحيط ج/**1**، سبق ذكره، ص**1204**.

3 – سورة الأعراف، الآية **96**.

4 – البهوتي ج/**1**،مرجع سبق ذكره،ص**235**.

5 – محمد بن إسماعيل أبو عبد البخاري، صحيح البخاري :الجامع الصحيح المختصر،دار ابن كثير، اليمامة -بيروت،**1407**هـ-**1987**م،ص**5975**.

6 –كامل صكر القيسي، ترشيد الاستهلاك في الإسلام، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي إدارة البحوث، بدبي،**2008** م،ص**96**-**97**.

البركة تعني المكوث والبقاء فيحصل الإنسان على الشيء ويبارك الله فيه رغم صرفه، فلا يُفتح عليه باب لمصرفات ويُوفقه إلى أن يشتري شيئًا يُوفَّق فيه فلا يحتاج لمصروفاتٍ أخرى، ويقول د. أشرف دوابة الخبير الاقتصادي: إنّ مفهوم البركة هو أن يكون هناك نماء في الباطن رغم وجود نقص ظاهري للمال، ويري الباحث أنّ البركة هي الزيادة والنماء ويلاحظ ذلك من بركة الأنعام وما يذبح منها يومياً وفي المواسم الدينية وهي متزايدة مقارنة مع غيرها من الحيوانات منزوعة البركة مثل البغال والخنزير وغيره، وانتقد د. دوابة أنّه رغم انتشار البركة الاقتصادية إلا أنّ الزيادة في البركة تتحول إلى الاستهلاك لا للادخار، وصدق فيها قول الرئيس الأمريكي الأسبق نيكسون:إن العرب لا يعرفون كيف يصنعون الثروة، ولكنهم يعرفون جيدًا كيف يُنفقون.

المطلب الثالث: محددات الاستهلاك في النظرية الاقتصادية والاقتصاد الاسلامي

يعتبر الاستهلاك أحد مكونات الدخل القومي لأي بلد، كما أنّه أحد أهم مؤشرات الرفاهية،حيث تتجه الدراسات اليوم لمعرفة محددات الاستهلاك الاقتصادية والاجتماعية ثم التعرف على دور العادات والتقاليد في تنمية أو تخفيض الاستهلاك وهل يمكن الاستفادة من هذه العادات لخدمة الاستهلاك، والتنمية معًا، فالادخار هو الجزء الثاني من الدخل وهو معاكس للاستهلاك أي إذا ازداد الاستهلاك ينقص الادخار وإذا زاد الادخار يزداد الاستثمار ثم يزداد الاستهلاك في المستقبل، ويمكن ملاحظة العلاقة بين الاستهلاك والدخل من خلال الآتي:-

1/العلاقة بين الاستهلاك والدخل: يطلق على الإنفاق العائلي الجاري على السلع والخدمات تعبير الاستهلاك، أما الجزء الذي لا يستخدم فيطلق عليه الادخار. إذن الادخار: هو الفرق بين الدخل الجاري الممكن التصرف به والجزء المخصص للسلع الاستهلاكية[1]، وقد يكون الإنفاق أكبر من الدخل نفسه، وحينئذ نكون أمام ادخار سلبي أي ننفق من المدخرات السابقة أو الممتلكات. إذن الدخل الممكن التصرف به يساوي الاستهلاك مضافا إلية الادخار ($yd=c+s$)، ولكن ما الذي يحدد القدر من الدخل الذي ينفق للاستهلاك؟، لقد أكدت نظرية

[1] -جوارتيني رجارد استروب، الاقتصاد الكلي، ترجمة عبد الفتاح عبد الرحمن دار المريخ الرض 1988م ص 237

كينز في الاستهلاك هذا الأمر حين وضحت (القانون النفسي الأساسي الذي يقرر أن الأفراد يميلون كقاعدة وفي المتوسط، إلى زيادةاستهلاكهم بزيادة دخلهم، ولكن ليس بنفس مقدار الزيادة في الدخل).[1]

أ) الميل المتوسط للاستهلاك: هو النسبة بين الإنفاق الاستهلاكي الجاري والدخل الممكن التصرف به.إذن الميل المتوسط للاستهلاك يساوي الاستهلاك الجاري مقسوما الدخل الممكن التصرف به.

ب) الميل الحدي للاستهلاك:هو الجزء من الدخل الإضافي الممكن التصرف به الذي ينفق على الاستهلاك.

إذا الميل الحدي للاستهلاك يساوي الاستهلاك الإضافي مقسوما الدخل الممكن التصرف به الإضافي أي الميل الحدي للاستهلاكΔ y/Δ s

ج) المضاعف: هو الآثار المكررة التي تنتج عن الزيادة في الإنفاق بالنسبة للدخل، أو هو المعامل العددي الذي يشير إلى الزيادة في الدخل القومي التي تتولد عن الزيادة الأصلية في الإنفاق عن طريق الزيادة الأخيرة من تأثير على الإنفاق القومي على الاستهلاك، ويمكن القول: بأنّ المضاعف هو العدد الذي يتضاعف به الاستثمار الأولي ليحقق زيادة كلية في الدخل. إذن المضاعف يساوي1/1- الميل الحدي للاستهلاك. أو المضاعف=1/الميل الحدي للادخار.

أولاً: أسباب ودواعي الاستهلاك:-

يقبل الناس في كثير من الدول العربية والإسلامية وخاصة في المناسبات كشهر رمضان والعيد على الشراء بشكل لم يسبق له مثيل، فما أن يظهر إلى الأسواق صنف جديد من الأغذية أو الملابس أو أدوات التجميل أو المنظفات أو الأجهزة الكهربائية أو غيرها حتى يتسارع الناس إلى اقتنائه وكأنهم كانوا ينتظرونه منذ وقت طويل، وبعد فترة بسيطة تتحول هذه الأصناف إلى ضروريات لا يمكن الاستغناء عنها، مما يجدر بالباحث أن يتناول دواعي

[1] -على كنعان ،اقتصاد ت المال والسياستين المالية والنقدية، دار الحسنين دمشق 1997م، ص 177.

وأسباب زيادة الاستهلاك في المجتمع الإسلامي وتتمثل في:-

ثانياً: ثورة الطموحات والتطلعات:-

حققت البشرية في القرن العشرين إنجازات عظيمة لم يعرفها الإنسان في القرون الماضية، وهو ما أدى إلى التغير في التصورات والطموحات والتطلعات لدى البشر، ففي ظل الثورة الإعلامية الهائلة أمكن للرجل الفقير المعدم أن يرى ما يتمتع به أغنى الرجال في العالم وأكثرهم رفاهية، من خلال شاشة التلفزيون، وبالتالي أخذ يتطلع ويحلم بتحقيق ما لم يخطر بباله، وما لم تبلغه تصوراته ويفوق قدراته وإمكاناته، لقد برع أصحاب شركات الدعاية والإعلان في ترويج السلع والخدمات وتزيينها للناس عن طريق الدعايات والإعلانات التجارية التي تعرض على شاشات الفضائيات ومحطات التلفزة، والتي يقوم بإعدادها أخصائيون بارعون في الموسيقى والألحان والإخراج الفني، ونتيجة لذلك أتقن أبناء المسلمين ثقافة الاستهلاك، فأصبحوا يتباهون في اختيار أنواع وأشكال أجهزة الجوال، والستالايت والرسيفر والسيارات[1].

ففي دراسة أعدتها صحيفة "الصنداي تايمز" عام 1989م أثبتت إنّ (الأموال المخصصة لدراسة الإعلان والأسواق تقدر بنحو خمسة مليارات دولار في العالم كله، وأن هناك مجموعات أربع عالمية تسيطر على سوق الإعلان هي الأمريكية والبريطانية والفرنسية واليابانية، وأنّ العناوين الإعلانية الكبيرة هي: البنوك، والسيارات، والعطور).

ثالثاً: تغير أنماط الاستهلاك:-

بفضل الثورة الإعلامية وثورة الاتصالات والمواصلات والتكنولوجيا أصبح الرجل العادي يتطلع إلى التقدم والحصول على المنتجات الجديدة والأدوات والخدمات والسلع والأطعمة الجديدة، ونظراً لانتشار أطعمة، ومشروبات، وسلع عالمية أمكن التغلب على الكثير من عادات الأكل والشرب واللباس الخاصة بكل شعب وأمة، وقد رأينا يوم تفكك الاتحاد السوفييتي كيف هرع الناس إلى مطاعم ماكدونالدز لكي يتناولوا الهامبرجر

[1] -كمال توفق حطاب، علاج حمى الاستهلاك،إسلام أون لاين نت،2003/10/30،ص1.

ويشربوا(البيبسي). هذا بفضل أثر الدعاية والإعلان على المستهلك لا يخفى على القارئ أهمية الدعاية والإعلان في عصرنا هذا بالنسبة لترويج البضائع. بل وحتى الأفكار، فمع وجود أشكال عديدة لسلع متشابهة تزداد المنافسة بين الاقتصاديين لترويج بضائعهم والتأثير على المستهلك لدفعه لاختيار سلعة ما وشرائها، والإعلان يقوم بمهمة اقتصادية تزداد أهميتها يوماً بعد يوم. مما يجعلها تتبوأ اهتماماً متزايداً من الاقتصاديين وأصحاب المصالح، مما دفع المهتمين لتمويل دراسات بحثية تهدف إلى دراسة أفضل الطرق التي تؤثر على المستهلك وتدفعه لاختيار سلعة ما دون غيرها رغم وجود خيارات واسعة أمامها [1]. هذه الدراسات جعلت من الإعلان صناعة اقتصادية اجتماعية نفسية إذا صح التعبير. ليس هدفها فقط بيان محاسن السلعة وفائدتها للمستهلك وإنّما هدفها الأساسي هو البحث عن الطرق المؤثرة على المستهلك ونفسيته والتي تدفعه لاستهلاك سلعة معينة بغض النظر عن كونها الأفضل بين السلع الموجودة أمامه في السوق. هذه الدراسات خرجت بنتائج هامة، استخدمها القائمون على صناعة الدعاية والإعلان لتحقيق غاية تسويق السلع. ولكنها في نفس الوقت تركت آثاراً عديدة على المجتمع وأفراده وسلوكياتهم. وأحدثت تغيرات مهمة في نظرة المستهلك إلى حاجة الاستهلاك، وفي نظرته إلى طريقة اختياره لسلعة ما. فلم يعد الأمر مجرد شراء لسلعة تقوم بوظيفة إشباع حاجة ما. وإنّما تحول السلوك الاستهلاكي إلى موضة أحياناً، و"برستيج" اجتماعي أحياناً أخرى. ومسميات أخرى كثيرة غيرها[2]

رابعاً: محددات الاستهلاك الاقتصادية في الاقتصاد الإسلامي:-

تعتمد الزيادة أو النقصان في مستوى الاستهلاك على عدة عوامل ومن أهمها:-

أولا: المحددات المتغيرات السائدة :-

1/ مستوى الدخل: يعلب الدخل تأثيره على استهلاك المسلم، وذلك في إطار حدين أدنى

---

[1] – هد سعيد شطح ،متى نشفى من مرض الاستهلاك الترفيهي، جريدة الر ض جريدة يومية تصدرها مؤسسة اليمامة الصحفية موقع الجريدةwww.alriyadh.com،2009،ص1.

[2]– رغداء زيدان، أثر الدعاية والإعلان على المستهلك جميع الحقوق محفوظة لموقع الشهاب للإعلام،ص1.

وأعلى، فهناك حد أدنى لمستوى الدخل الذي يمكن أن يتاح عادة لكل مسلم. ويقابل الحد الأدنى للاستهلاك حد أقصى لإمكانية تأثير الزيادة في الدخل على الاستهلاك . هذا الحد الأقصى مرتبط بتفسير الإسراف والتبذير حسب ظروف الزمان والمكان للمستهلك المسلم، يعتبر الدخل من أهم العناصر التي تؤثر على الاستهلاك، فإذا لم يتوفر للفرد أي دخل فإنّه يضطر لإنفاق مدخراته أو الاستعانة بالآخرين وقد يضطر لبيع جزءً من ثروته كالممتلكات العقارية وغيرها ، وبالتالي نعتبر العلاقة قوية بين الدخل والاستهلاك فكلما ازداد الدخل يزداد الاستهلاك. لقد قدم ملتون فريدمان رئيس المدرسة النقدية مدرسة شيكاغو تفسيرًا للعلاقة بين الدخل والاستهلاك:عندما قال يتحدد الاستهلاك العائلي إلى حد كبير بالدخل المتوقع الحصول عليه خلال فترة طويلة في المستقبل أو الدخل الدائم، فالمواطن ينفق حسب دخله الدائم أو المستمر فإذا انخفض دخله فلن يخفض استهلاكه ويضطر للاستدانة وبالمقابل إذا زاد الدخل لفرد ما خلال الفترة القصيرة فلن يزداد الاستهلاك وإنما يخصص للادخار[1] أي يتحدد استهلاك الفرد أو العائلة بالدخل الدائم وليس الدخل الحالي وكل ما يحصل في الفترة القصيرة لا يعبر عن العلاقة بين الدخل والاستهلاك.

2/ الأذواق: فهناك عدة مبادئ تحدد دور أذواق المستهلك المسلم في اختيار قائمة السلع والخدمات الاستهلاكية وفي كيفية استهلاكها ،فالطيبات من السلع والخدمات هي القائمة التي يمكن أن تدخل في سلة الاستهلاك الإسلامية . فالعوامل التي تؤثر على الاستهلاك يمكن تسميتها بدالة الاستهلاك (دالة المستهلك)، لأنَّ هذه العوامل تؤثر على طلب المستهلك على السلعة، منها ظهور سلع جديدة في الأسواق نتيجة للتطور الاجتماع، بالإضافة إلى تطور أنماط الاستهلاك بفضل الدعاية والإعلان والترويج تدخل سلع مع مرور الزمن مع الضروريات، التي كانت من قبل ذلك من الكماليات، وهذا يدفع إلي زيادة الاستهلاك.

4/ السكان: ذهب القسيس مالتوس إلى أنَّ الزيادة السكانية سوف تقضي على الغذاء في العالم، وبنظريته السكانية رسم عالماً متشائماً: "إنَّ أحد العواقب الرئيسة لنمو السكان والدخل

[1] – جيمس جوارتيني ريجارد استروب، مرجع سبق ذكره، ص ص248 –249.

هو طلب كلي متزايد على الغذاء، وهو ما يبرر الدور المهم الذي يمنح لهذا القطاع في هذا النموذج العالمي.إنَّ نمواً غير كافٍ في الإنتاج الزراعي قد يعرِّض التنمية الاقتصادية والاجتماعية للخطر بالنسبة لكثير من البلدان النامية، ويتسبّب في الموت جوعاً في أكثر المناطق فقراً إذا كانت الواردات المطلوبة لا يمكن شراؤها وتوزيعها،[1]

5/ الثروة: تعرف بأنها الفرق بين الأصول "المملكات" والخصوم "الالتزامات"، وهي تختلف عن الدخل في كونها مفهومًا تراكميًّا بينما الدخل مفهوم تدفقي (شهري، سنوي..) وتعتبر الثروة ذات تأثير إيجابي على الاستهلاك، فإذا افترضنا شخصين لهما نفس المستوى من الدخل فإننا نتوقع أنّ الشخص صاحب الثروة الأكبر فيهما سينفق على الاستهلاك بصورة أكبر من الآخر، وأبرز مثال على ثروة الأفراد هو امتلاكهم لأسهم الشركات حيث يؤدي ارتفاع أسعار هذه الأسهم إلى ارتفاع ثروتهم وبالتالي زيادة الإنفاق على الاستهلاك وتنعكس هذه الزيادة في شكل ارتفاع الاستهلاك المستقل عن مستوى الدخل، لأنّه غير مرتبط بالدخل.

6/ رصيد الأصول السائلة: تتمثل الأصول السائلة في النقود والودائع الجارية وأي أصول أخرى يمكن تحويلها إلى نقود مثل السندات والودائع الادخارية، فكلما زادت الأصول السائلة كلما زاد الاستهلاك.

7/ رصيد الاصول المعمرة: حيث أنّ حيازة مثل هذه السلع تخفض رغبة الفرد في شراء سلع أضافية منها، طالما أنّ الفرد يمتلكها، لكنها توسع من أنفاق الفرد على مشتريات السلع غير المعمرة فمثلا حيازة السيارة تتطلب شراء البنزين ،وحيازة الثلاجة والتلفزيون يؤدى إلى زيادة استهلاك الكهرباء وغيره،إذا كلما زادت الأصول المعمرة كلما زاد استهلاك السلع المكملة لها.

8/ التوقعات: يعتمد الاستهلاك أيضاً على توقعات الأفراد المستقبلين حيال ثروتهم ودخولهم؛ فأي تغير في مستوى التوقعات سينجم عنه تغير في مستوى الاستهلاك وعليه يميل الأفراد

---

[1] – ماسلى ليونتف وايرا سوهن، السكان والنمو الاقتصادي العالمي في القرن الواحد والعشرون، تحرير جاست فالاند، ترجمة محمد دويدار،ب ن،القاهرة,1988م،ص115.

إلى تقليص الاستهلاك في ظروف التشاؤم وعدم التفاؤل والعكس صحيح،[1] {وَقَالَ الْمَلِكُ إِنِّي أَرَى سَبْعَ بَقَرَاتٍ سِمَانٍ يَأْكُلُهُنَّ سَبْعٌ عِجَافٌ وَسَبْعَ سُنبُلاَتٍ خُضْرٍ وَأُخَرَ يَابِسَاتٍ يَا أَيُّهَا الْمَلأُ أَفْتُونِي فِي رُؤْيَايَ إِن كُنتُمْ لِلرُّؤْيَا تَعْبُرُونَ}،[2] وقوله تعالى:{يُوسُفُ أَيُّهَا الصِّدِّيقُ أَفْتِنَا فِي سَبْعِ بَقَرَاتٍ سِمَانٍ يَأْكُلُهُنَّ سَبْعٌ عِجَافٌ وَسَبْعِ سُنبُلاَتٍ خُضْرٍ وَأُخَرَ يَابِسَاتٍ لَّعَلِّي أَرْجِعُ إِلَى النَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَعْلَمُونَ}وقوله تعالى:{قَالَ تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ دَأَبًا فَمَا حَصَدتُّمْ فَذَرُوهُ فِي سُنبُلِهِ إِلاَّ قَلِيلاً مِّمَّا تَأْكُلُونَ}[3]

10/ المستوى العام للأسعار: يؤدي التضخم لارتفاع المستوى العام للأسعار و بالتالي تنخفض القوة الشرائية للدخل وينخفض الاستهلاك، فالدخل الذي كان يحقق لصاحبه شراء 100 سلعة وخدمة فإنّه بعد ارتفاع الأسعار لن يستطيع شراء نفس الكمية من السلع والخدمات، لذلك سوف يضحي بالادخار وإذا كان الارتفاع شديدًا سوف ينخفض استهلاك الفرد أو قد يلجأ لبيع جزء من ممتلكاته العقارية لمواجهة هذه الظروف فالأسعار تؤثر على الاستهلاك، وعادة ما تحدد الدول والحكومات مستويات الأجور عند مستويات الأسعار وبالتالي فإن ارتفاع السعر سوف يدفع الحكومات لرفع مستوى الدخول بهدف الحفاظ على مستوى مستقر من الاستهلاك للأفراد.

11/ الائتمان الاستهلاكي: يقصد به البيع بالتقسيط الذى يسمح للفرد بالشراء أوالاستهلاك بنسبه أكبر مما يسمح له دخله، مثل شراء السيارات والثلاجات والأجهزة الكهربائية، إذن هنالك علاقة طردية بين توفر الائتمان الاستهلاكي واستهلاك مثل هذه السلع.[4]

12/ تشكيلة السلع و الخدمات: يتصرف المستهلك بدخله استنادًا لما يشاهده من سلع وخدمات، فإذا ازداد الدخل ولم يجد المستهلك عرضًا وفيرًا من السلع والخدمات بأنّه يضطر للادخار لذلك يتأثر الاستهلاك بالعرض، والعرض يتأثر بدوره بالاستثمار ورأس المال وقوة

1 –كامل البكري، المدخل في الاقتصاد، الدار الجامعية للنشر، لبنان،1982م،ص ص180–184.

2 –سورة يوسف،الاية43.

3 –سورة يوسف ،الايتان46و47.

4 –كامل البكري ،مرجع سبق ذكره،ص181.

العمل وتوفر المواد الأولية وغيرها وبشكل عام فإن القدرة الإنتاجية أو الطاقة الإنتاجية للاقتصاد الوطني تؤثر على الطلب الكلي وعلى الاستهلاك فكلما ازداد الاستثمار وتوفرت تشكيلة واسعة من السلع والخدمات يصبح المجال واسعًا لاستهلاك جديد فالمقارنة بين عام(1980 وعام2009 م) توضح بأنّ مجالات توسيع الاستهلاك وزيادته الآن هي أفضل بكثير من ذلك العام عندما كانت السلع غير متوفرة.[1]

13/ سعر الصرف: سعر الصرف يؤثر على الاستهلاك، حيث أنّ زيادة سعر الصرف يزيد أسعار السلع المستوردة مما يقلل من استهلاك هذه السلع لذوى الدخل المنخفض، أو تزيد النسبة المنفقة من الدخل عليها لذوى الدخل المرتفع ،والعكس عند ثبات سعر الصرف أو انخفاضه.

14/ المحاكاة والتقليد، الثروة المفاجئة، المديونية وتحويلات المغتربين :هذه العوامل جميعها تزيد من حجم الاستهلاك اذا توفرت ويحدث العكس في حالة عدم توفره.

15- الثروة المفاجئة، المديونية وتحويلات المغتربين :هذه العوامل جميعها تزيد من حجم الاستهلاك اذا توفرت ويحدث العكس في حالة عدم توفره.[2]

ثانيًا: محددات الاستهلاك الاجتماعية:-

لقد ارتبط الاستهلاك تاريخيًا بالعادات والتقاليد الشعبية، والثقافية العامة، والدين، والتراث، فظهرت الأمثال الشعبية التي تحض على الادخار وتأجيل الاستهلاك مثلاً ادخر لوقت الحاجة) لا تبذر في الاستهلاك، خير الأمور أوسطها وغيرها من حكم، وأمثال ،وآيات قرآنية، وأحاديث نبوية شريفة تحدد فكرة الاستهلاك وحجم الادخار.إنّ العلاقات الاجتماعية في جانبها الروحي من أفكار وقيم وأخلاق واحترام الآخرين (محبة الكبار والعطف على الصغار) ومساعدة الفقراء والمحتاجين والتعاون على إنجاز الأعمال الصعبة ومساعدة الجوار لبعضهم البعض والمشاركة في الأفراح والمواساة في الأحزان وزيارة المريض وغيرها،

1 -هاني عرب،تبسيط مبادى الاقتصاد الكلى،ملتقى البحث العلمى،بحث على الموقع www.rsscrs.com،2006م،ص**39**.

2 -علي كنعان، الاستهلاك والتنمية، جمعية العلوم الاقتصادية السورية، د ت، ص **10**.

جميعها عادات وتقاليد تؤثر بشكل مباشر على الاستهلاك والادخار معًا، فكيف يظهر ذلك؟ إنّ تعاون الأفراد في بناء مسكن سوف يخفض حجم الاستهلاك لأنّ ثمن التكلفة سوف يوزع لعدة بائعين، وكذلك تعاون الأفراد في الأفراح والأتراح يمكن أن يخفض حجم الاستهلاك فيما لو كان الفرد سيقوم به بمفرده ودون مساعدة، وكذلك تؤثر عادات الاستهلاك من تناول الطعام، وطريقة الطبخ، وتناول الحلوى، والمشروبات، والزيارات الشعبية ،والسهرات في حجم الاستهلاك؛ وبالمقابل يؤثر مستوى التطور الاقتصادي والاجتماعي على العادات والتقاليد فكلما ازدادت مستويات التطور تزداد الفردية وينخفض حجم التعاون وبالتالي يزداد الاستهلاك وكلما ازداد حجم التعاون بين الجماعات يزداد الادخار وينخفض حجم الاستهلاك لذلك شجعت عادات وتقاليد دول جنوب شرق آسيا على تأجيل الاستهلاك وزيادة الادخار حتى وصل الادخار إلى40%من الدخل وهي من أعلى النسب العالمية[1]

2/ يتأثر الاستهلاك بالأخلاق والقيم والدين فقد تجد الخمر محرمًا في الدول الإسلامية ومباح في الدول غير الاسلامية، مما ينعكس على إنتاج واستهلاك هذه السلع.

3/ يتأثر الاستهلاك بالدعاية والإعلان والترويج للبضائع حيث يشرح العارض طريقة إنتاج السلعة وطريقة استعمالها أو استهلاكها والصيانة ويوضح بأنّ هذه السلعة كانت لحومًا مذبوحة على الطريقة الإسلامية ولا تضر بالصحة العامة وغيرها من الشروحات عن هذه السلعة الأمر الذي يدفع الأفراد لاستهلاكها متأثرين بالدعاية والدين معًا.

4/ يتأثر الاستهلاك بشكل ونمط الدولة القائمة فالاستهلاك في الدول الرأسمالية يختلف عن الاستهلاك في الدولة الاشتراكية وبالتالي فإنّ تعاليم وقوانين الاستهلاك تختلف من بلد لآخر استنادًا للتشريعات القائمة.

5/ يتأثر الاستهلاك بشكل الإنتاج هل هو احتكاري أم شبه احتكاري؟ فإذا سيطر الاحتكار ترتفع الأسعار وينخفض الاستهلاك من السلع الاحتكارية وبالمقابل إذا اشتدت المنافسة

[1] – محمد عبد المنعم عفر، الاقتصاد الإسلامي ، دار البيان العربي، جدة– السعودية؛ 1985م ،ص85 ص86.

تنخفض الأسعار ويزداد الاستهلاك وهذا الأمر يرتبط بقوانين الاحتكار وتشريعاته.[1]

6/ الفقر: إنّ عمليات البيع والشراء والبناء الإنتاج تتوقف على توفر الدخل،[2] وبالتالي لا تستمر الحياة الاجتماعية بدون الاستهلاك، فهل يؤثر الفقر على الاستهلاك أم العكس؟ وما هي العلاقة بينهما؟، الفقر من الناحية المعاشية والاستهلاكية هو الحرمان عدم قدرة الفرد على الحصول على ما يكفيه من الدخل لمواجهة أعباء أو تكاليف المعيشة، فالفقير ينخفض استهلاكه عن استهلاك نظيره ذو الدخل المتوسط وكذلك لا يمكن مقارنة استهلاك الفقير باستهلاك الأغنياء.

إنّ العلاقة واضحة بين الفقر والاستهلاك فكلما ازد ادت حدة الفقر كلما انخفض استهلاك الفرد أو العائلة وكلما ازداد الغنى يزداد الادخار.[3]

7/ العولمة الاقتصادية: من القوى الدافعة الرئيسية نحو تغيير أنماط الاستهلاك والإنتاج في العالم اليوم، وبفضل العولمة يجد المستهلكون أمامهم الآن مزيداً من الخيارات من السلع والخدمات نتيجة للتوسع التجاري والاستثمار المباشر الأجنبي والغير مباشر ونقل التكنولوجيا، و الانتشار العالمي لأساليب إنتاجية أكثر نظافة تحافظ على الموارد وتقلل من الآثار على البيئة.[4]

8/ حجم الاسرة: معظم الدول الاسلامية تتميز بكثافة سكانية عالية بناء على الشريعة الاسلامية لقوله ص :(تناكحوا تكاثروا إني مباهي بكم الأمم يوم القيامة)،حيث تزداد حجم الاسر بها بناءً على الفلسفة الاسلامية التي دعت إلى الزيادة والتكاثر سواء بالزيادة النوعية كما أدعى البعض أو بالزيادة الكمية كما يرى البعض الاخر، وعلى كلٍ فإنّ زيادة حجم الأسرة تؤدى إلى زيادة الاستهلاك[1].

---

1 – على كنعان، الاقتصاد الإسلامي، دار الحسنين للنشر، دمشق –سور 1997م،ص ص54–55.

2 –محمد عبد المنعم عفر ،مرجع سبق ذكره،ص86.

3 – يوسف القرضاوي ،مشكلة الفقر وكيف عالجها الإسلام – مكتبة وهبه ،القاهرة 1980م،ص118.

4– أريك روك، ريخ الفكر الاقتصادي ترجمة راشد البراوي، دار الكاتب العربي للنشر القاهرة 1968 ص ص 187 – 190 .

المبحث الثالث

النموذج القياسي لدراسة أثر العولمة الاقتصادية علي الدخل المتاح للإنفاق

تمهيد:

العولمة الاقتصادية كما ذكر الباحث سابقاً هي تركيز النشاط الاقتصادي على الصعيد العالمي في أيدي مجموعات قليلة العدد، وبالتالي تهميش الباقي أو إقصاؤه بالمرة وإحداث التفاوت ما بين الدول حتى داخل الدولة الواحدة، وبالتالي تعميم الفقر كنتيجة حتمية للتفاوت من خلال استعمال السوق العالمية كأداة لإخلال بالتوازن في الدول القومية وبنظمها وبرامجها الخاصة بالحماية الاجتماعية، واعتماداً على الإعلام بوصفه القضية المركزية التي يجب الاهتمام بها لإحداث التغيرات المرغوبة محلياً ودولياً، واعتماد تجارة السوق والمنافسة في سياق البقاء للأقوى والأصلح، وتؤدي بالتالي إلى شل الدولة الوطنية والقومية، ومن ثم تفتيت العالم لتمكين شبكات الرأسمالية الجديدة والشركات العملاقة متعددة الجنسيات من خلا الهيمنة والسيطرة والاستخدام الوظيفي لوسائل الاتصال المعاصرة وكسب الثروة ومراكز النفوذ عملاً بمبدأ الربح الوفير وقليل من المأجورين . والعولمة – إذن – ظاهرة تجارية اقتصادية في الجوهر ومحركوها الاساسيون هم المستثمرون وأرباب التجارة والشركات الكبرى، وتتجلى بوضوح في الجانب الاقتصادي أكثر مما تتجلى في غيره من المجالات الأخرى، وهو الأكثر اكتمالاً، والأكثر تحققاً على أرض الواقع.

يعتبر الاستهلاك الإجمالي أحد المحددات الأساسية في تكوين الدخل القومي ويمثل النسبة الكبرى من حجم الإنفاق الكلي في كثير من دول العالم، إضافة إلى أن الاستهلاك يلعب دوراً هاماً في الاقتصاد ونموه. كما انه من أهم مكونات الطلب الكلي الأمر الذي أكسبه أهمية خاصة وميزة تجعل منه مجالاً حيوياً تتعدد فيه البحوث للوصول إلى حقائق علمية تخدم صانع القرار لتحقيق رؤيا وتخطيط مستقبلي للسياسات الاقتصادية في دول العالم بشكل عام و المملكة العربية السعودية بشكل خاص. وهذه الدراسة تهدف إلى تقدير نموذج الاستهلاك العائلي في المملكة من الفترة 1963م إلى عام 1995م من خلال حصر وتحديد المتغيرات المؤثرة في الإنفاق الاستهلاكي العائلي وفق النظرية الاقتصادية وتوقعات

1 – حسين مصطفى غانم، نظرية الاستهلاك في اقتصاد قيمي ، مجلة آفاق اقتصادية ، اتحاد غرف التجارة والصناعة في دولة الإمارات العربية المتحدة ، العدد: ٦٠ ، المجلد :15 ، ١٩٩٤ م ، ص ٦٠.

الدارس إضافة إلى الدراسات الأدبية السابقة. من أجل تحقيق هذا الهدف تم صياغة نموذج قياسي يشرح العلاقة بين الإنفاق الاستهلاكي العائلي في المملكة و السودان والمحددات المؤثرة فيه يتم من خلاله قياس واختبار وتحليل نتائج النموذج المقترح.

إنّ العلاقة بين الاستهلاك و الدخل(قوانين أنجلEngel) تتمثل في الآتي:-

1/ قوانين أنجل من خلال العديد من الدراسات الإحصائية حول الاستهلاك، يوجد ثلاثة أنواع من المستقيمات ترتبط بثلاث فئات من السلع الاستهلاكية، تعرف هذه المستقيمات بمستقيمات أنجل:

أ) النفقات الغذائية: القانون الأول لأنجل يقر بأنّه تحت ظروف محددة، فإنّ الزيادة في الدخل الوطني تؤدي إلى زيادة الإنفاق على المواد الغذائية (بالكميات) ، لكنها تتناقص كنسبة منه (أي من الدخل).

ب) الإنفاق على السكن واللباس: القانون الثاني لأنجل، يؤكد على أنّه و في ظروف معينة كذلك، فإنّ ارتفاع الدخل الوطني تؤدي إلى زيادة الإنفاق على الترفيه والتعليم وغيره، ليس فقط بالكميات و إنما أيضاً كنسبة من الدخل الوطني.

ج) الإنفاق على التعليم، النظافة، الصحة، الراحة، النقل، أثاث المنزل، والقانون الثالث لأنجل يقر بأن ارتفاع الدخل الوطني يؤدي إلى زيادة الإنفاق على السكن و اللباس ليس فقط بالكميات لكن بشكل كبير جدا في النسبة تساوي إلى نسبة الزيادة في الدخل الوطني.

2/ مرونة الطلب الدخلية: مرونة الطلب الدخلية: يقصد بها مدى استجابة الكمية المطلوبة من سلعة معينة للتغيرنتيجة للتغير الذي يحدث في دخل المستهلك، و يمكن حسابها من خلال العلاقة التالية: مرونة الطلب الدخلية تساوي النسبة المئوية للتغير في الكمية المطلوبة مقسوماعلى النسبة المئوية للتغير في الدخل، يمكن التطرق لمرونة الطلب الدخلية لكل نوع (فئة) من النفقات التالية:

أ) الإنفاق على المواد الغذائية العلاقة اقل من الواحد الصحيح، إذا زاد الدخل ب 1%، فإنّ الإنفاق على الغذاء يزداد بأقل من 1 % مهما يكن مستوى الدخل الجديد.

ب) الإنفاق على السكن و اللباس العلاقة (مرونة الطلب الدخلية) هي الواحد الصحيح،هذا يعني أنّه إذا زاد الدخل ب1% فإنّ الإنفاق عليها يزداد بنسبة 1%.

ج) الإنفاق على الترفيه و التعليم ،النقل الصحة وغيره، فإنّ المرونة هنا أكبر من الواحد

الصحيح، أي زياد الدخل ب 1% يؤدي إلى زيادة الإنفاق على الترفيه و التعليم وغيره، بنسبة أكبر من 1%[1]، فمن جانب المستهلك النهائي: يعتبر قانون إنجل Engel أنّه في وضعية تطور القدرة الشرائية للسكان(المستهلكين) فإنّ الطلب ينتقل بالتوالي من السلع الضرورية (أي الاستجابة لرغبات الحاجات الأساسية)، إلي السلع الثانوية(أي الاستجابة لرغبات الاستهلاك الضخم المعتمد علي الصناعة كالسكن التجهيز المنزلي والسيارات وغيره)،إلي السلع العليا(والتي تتشكل في غالبيتها من الخدمات)، واعتماداً علي هذه النظرية استنتج دانيال بيل(Danniel Bell) أن التطور الاقتصادي يتسبب في جعل الطلب النهائي خدمي.أما نظرية التيار الصناعي الجديد للاقتصاد الكلي، وهي نظرية مستمد أفكارها من الفكر الكلاسيكي الماركسي ترى أن الخدمات غير منتجة لأنه تتلف الثروة المادية، وأنها شر لابد منه.وبالنسبة للخدمات نفسها وضع بيل تسلسل هرمي للطلب عليها خلال مراحل التطور الاقتصادي المختلفة:

– ففي البداية يتطور الطلب علي الخدمات الملازمة للتطور الصناعي للقرنين التاسع عشر والعشرين(كقطاعات النقل، الكهرباء، الماء، والغاز...).

– ثم بعد ذلك يتجه الطلب بقوة نحو الخدمات الملازمة لتطور الاستهلاك الجماعي(خدمات التأمين، والبنوك. والعقارات...).

– ثم بعد ذلك يبدأ قطاع الخدمات في الانتشار في مجال الطلب علي الخدمات الشخصية المرتبطة بالترفية ، والثقافة، والعروض...

– وفي الأخير يتجه الطلب نحو الخدمات ذات الطابع الجماعي للتكوين والراحة (كالصحة، التعليم والخدمات العمومية...)، وهذا ما دفع بالباحث أيضاً توضيح حجم الأموال التي تنفق على خدمات الهاتف النقال والثابت، وفي الوقت نفسه قللت من حجم المدخرات لهؤلاء المستخدمين لها، ولا تحقق أي منفعة تذكر، وخاصة لطبقة الفقراء والطلاب في المراحل الجامعية، فكأن من فلسفة دخول الجامعة شراء الهاتف النقال،علماً بأنّ قانون العمل يستبعد فئة الطلاب من العمل وهم في مرحلة الدراسة، وبالتالي يتم تغذية(كرت الشحن) هذه الهواتف



1–منتدي المستهلك الاستهلاك والمتغيرات الاقتصادية، قسم توعية المستهلك الرابط
http://www.vb.almostahlik.net/sendmessage.ph

مما ينفق عليهم من ذويهم (من مصرفات الطالب خلال فترة الدراسة)، والذي تسبب ولى أمر الطالب في شرائه له، مما ينعكس علي سلوك وتحصيل الطالب، بل يدفع به للعمل أثناء فترة الدراسة لتلبية ممطلباته اليومية، بالرجوع إلي نظرية بيل (Bell) السابقة هل مرحلة التطور الاقتصادي هي التي تجعل الطلب النهائي للمستهلك هو خدمي، أم قانون إنجل السابق الذي يري تطور القدرة الشرائية (أي الدخل) ينتقل فيها الأنفاق الاستهلاكي إلي السلع العليا(أي فيما يخص أهداف قطاع الاتصالات الاجتماعية)،لا أحد ينكر أن لهذا القطاع خدمات اجتماعية هامه حيث أنّه يساهم في تحسين نوعية الحياة، من خلال تسهيل الاتصال مع الأقارب، وأيضاً الحصول الخدمات* الاجتماعية من الجهات المسئولة عبر اللجان المختصة في ذلك، وكذلك مساهمته في السياسة الاجتماعية الهادفة لجعل خدماته وسيلة لتدعيم الأمن، وتقليص العزلة علي الساكنين في المناطق النائية، ومن أهم ميزات هذا القطاع كذلك يمكن الجهات المسئولة من التدخل السريع في وقت الأزمات (كالفيضانات والحرائق والزلازل وغيره)، وهو بذلك ضمان اجتماعي واقتصادي، حيث تقدم أو تستعد السلطات من تقديم العون للمتضررين جراء هذه الكوارث، بالإضافة لتسهيل عملية تحويل مصاريف لبعض أفراد الأسرة وخاصة الطلاب بالجامعة وغير، وتوفير المعلومات الخاصة بهم، وتجدر الإشارة إلي عملية التحويل هذه وهي أرخص من التحويل بالبنك ،لانّ البنك يأخذ عمولة علي التحويل بالإضافة إلي بعد البنك أحياناً عن موقع الدراسة مما يتطلب الأمر مصاريف الموصلات وأحياناً إيجار عربة لمكان البنك، وأيضاً يساهم الهاتف بالتعرف علي أحوال الطقس سواء إن كان أمطار أو درجات حرارة.إذن يمكن القول بأنّ التكنولوجيا غير الكثير من عمل المؤسسات الخدمية اليوم مثل خدمات التحويل في البنوك و شراء الكهرباء المعتمدة علي أحد شبكة الاتصالات في الدولة(شبكة سوداني) الأمر الذي أدي إلي استبدال العمال بالآلة، وظهور الخدمات الحرة، بل أصبحت العديد من الخدمات في الآونة الأخير تتوزع عبر شبكات وطنية دولية بعيدا عن أصولها الوطنية، وتكمن أهداف قطاع الاتصالات الاقتصادي في دمج اقتصاديات المناطق المعزولة في الاقتصاد الوطني، وذلك

* هي مجموع الخدمات الموجه للمستهلك النهائي لاستعماله الشخصي مثل خدمات الهاتف النقال،والتي هي موضوع البحث محل الدراسة،وعادة ما تتطلب هذه الخدمات اتصالا مباشرا وعلاقة تبادلية بين مقدم الخدمة والمستهلك،بحيث هذا الأخير يؤثر في تواجدها ونوعيتها وجودهّا.

بفضل قدرته الهائلة في الربط بين مختلف جهات الوطن، الأمر الذي يسهل عملية نقل الأخبار والمعلومات الاقتصادية عن الأسواق والمعاملات التجارية، وهذا يساعد مؤسسات الاقتصاد الوطني العامة والخاصة في اتخاذ القرار من زيادة أو خفض الإنتاجية، ففي حالة زيادة الإنتاج يمكن قطاع النقل من زيادة إيراداته، والعكس في حالة غياب قطاع الاتصال يكلف مؤسسات الاقتصاد الوطني العامة والخاصة بسبب عدم معرفة أحوال أسواق القطر، بالإضافة إلي إهدار الوقت. لذا هذا القطاع يعتبر مساعد مهم لقطاع النقل ومخففا لأعبائه.

المطلب الأول: أثر العولمة الاقتصادية علي الدخل الإنفاقي في السعودية:-

سوف يتناول الباحث أثر العولمة الاقتصادية من خلال الاستخدام المفرط لأجهزة أي الهاتف النقال والتلفاز وحجم المشتركين والمشترين في كل من الدولتين(السعودية والسودان)، حتى توضح الرؤية حول أثر هذا الاستخدام المفرط علي المدخرات مما أنعكس على التنمية في الاقتصادية للدول النامية عامة والسعودية والسودان محل البحث بصفة خاصة، وتم اختار الدولتين كعينه للدول الإسلامية، وبما أنّ الجزء يحمل خصائص الكل، إذا ما ينطبق على الدولتين(السعودية والسودان) يعمم على باقي الدول الإسلامية، وعليه ركز الباحث على السعودية لأنّ دخل الفرد مرتفع، وبالتالي تعتبر كنموذج للدول الإسلامية التي يرتفع فيها دخل الفرد، أمّا السودان نموذج للدول الإسلامية التي ينخفض فيها دخل الفرد، ومما سبق ذكره أنّ من سلبيات العولمة الاقتصادية عبر آلياتها الحصول على مدخرات الدول النامية بما فيها دول العالم الإسلامي، من خلال هذه المنتجات وغيره ، حتى تصبح هذه الدول تابعة للنظام الغربي بكل سلبياته سواء في الاستهلاك(كالواجبات الجاهزة) أو في الملبس والخدمات وغيره، لذلك أستخدم الباحث هذا المتغير وغيره كأحد مؤشرات العولمة الاقتصادية، والذي له أثر سلبي علي الإنفاق الاستهلاكي، بل أصبح يزاحم ذوي الدخول المحدود(الفقراء) في استهلاكهم ومعيشتهم وذلك من خلال الظهور بمظهر لا يناسب مستوى الدخل لديهم، وأما الطبقة الأخرى (ذوي الدخول المرتفعة) أصبح الهاتف يقضي إن لم يكن على كل مدخرات بل على معظمها، وبالرغم من أنّ الباحث لا يستنكر إيجابيات العولمة إلا أنّه يرى مثل المتغير لابد من دراسته وتوضيح أثره على الإنفاق الاستهلاكي(الدخل) رغم أنّ هذا الأخير يتأثر بمتغيرات أخري سوف يتناولها الباحث لاحقاً، وبما أنّ الدراسة في دولتين من دول العالم الإسلامي، والعولمة ظاهره من ظواهر العالم الغير إسلامي(النظام الرأسمالي)

يجدر بالباحث أن يجد لها أصل في الشريعة الإسلامية، وذكر عبد المجيد عزيز الزنداني في كتابه التوحيد في اجتهاداته لتفسير حديث الرسول صلى الله عليه وسلم: فيما رواه الطبراني حيث قال:(لا تقوم الساعة حتى يتقارب الزمان وتزوي الأرض زياً) ، و في حديث آخر عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال(والذي نفسي بيده لا تقوم الساعة حتى تكلم الرجل عزبة سوطه، وشراك نعله وتخبره بما أحدث أهله من بعده)[1]، فيؤل الزنداني في حديث نطق الجماد وقد نطق ، وفيه إنباء بأجهزة استقبال توضع في النعلين أو في سوط يحمل باليد[2]، والباحث لا يريد أن يأصل للعولمة، ولكن يريد أن يوضح أنّ استهلاك المستهلك المسلم أصبح غير رشيد يقلد فيه استهلاك مستورد من دول غير إسلامية.

1/أدبيات الدراسة:-

يعني الباحث بأدبيات الدراسة فروض النظرية الاقتصادية أي العوامل والمحددات التي تؤثر علي الإنفاق الاستهلاكي كمتغير تابع يتأثر بمحددات تزيد وتقلل من حجم الدخل المتاح للإنفاق في الدولتين السعودية والسودان، وهذه المحددات بعضها يمكن قياسه من خلال البيانات التي تم جمعها وبعضها لا يمكن قياسه كالمحددات الروحية سوف يتم تضمينها في المتغير العشوائي(سبق تناولها في المطلب السابق)، كحجم الهواتف المشتراه وعدد المشتركين (أي المشترين من العدد الكلي لحجم السكان في الدولتين) وهذين المتغيرين لهما علاقة عكسية مع حجم الدخل المنفق عليهما، وكذلك متغير الاستهلاك من المفترض أن يكون له علاقة عكسية مع الدخل، بخلاف محددات الطلب التي يكون الدخل فيها ذو علاقة طرية مع الاستهلاك بمعنى كلما يزيد الدخل يزيد الاستهلاك لكن بنسبة أقل من نسبة الزيادة في الدخل، بحيث أنّ هناك الدخل متغير مستقل والاستهلاك متغير تابع، أمّا في هذه الدراسة فيحدث العكس بمعنى أنّ الاستهلاك متغير مستقل والدخل متغير تابع، وبالإضافة للمتغير المستقل التضخم فكلما أرتفع حجم التضخم كلما أنخفض الدخل، إذن العلاقة عكسية بين المتغيرين، وكذلك ضريبة الدخل تؤثر علي حجم الدخل القابل للتصرف ، فكلما زاد

1 – رواه أحمد في مسنده من حديث أبي سعيد الخدري، ورواه الترمذي حسن صحيح.

2 – عبد المجيد الزنداني،كتاب توحيد الخالق ج/2، دار الخير للطباعة والنشر، بيروت،1411هـ-1990م،ص ص113-114. و عبد المجيد عزيز الزنداني، كتاب التوحيد، مكتبة طيبة،المدينة المنورة،السعودية،1410هـ-1990م،ص130.

حجم ضريبة الدخل كلما أنخفض حجم الدخل، وأيضاً متغير السعر فتوجد علاقة عكسية مع حجم الدخل، والاستثمار الخاص، والدخل القومي والمتغيرات الروحية الأخرى كالزكاة (الميل الحدي للفقراء) والوقف وغيره، فهذه المتغيرات جميعها لها علاقة طردية مع الإنفاق الاستهلاكي وغيرها من المتغيرات.

1/جمع البيانات الإحصائية: لمعرفة أثر العولمة الاقتصادية على الإنفاق الاستهلاكي (الدخل) في السعودية، تم جمع بيانات توضيح ذلك مثل(حجم الأسر المعيشية التي تمتلك جهاز تلفزيون ومستخدمو الإنترنت خلال الأعوام(1994م-2005م)، والإنفاق على تقنية المعلومات والاتصالات من دخل الفرد وحجم الإنفاق على تقنية المعلومات والاتصالات من الناتج المحلي الإجمالي خلال الأعوام(2000م-2007م)، وبيانات عن التضخم ودخل الفرد وحجم مشتركي الهاتف والجوال والجوال الخلوي(الثريا) وحجم الحواسيب) خلال الأعوام (1990م-2007م)، وهي تمثل فترة الدراسة محل البحث وغيره من المتغيرات، التي تعتبر سمه واضحة من سمات العولمة الاقتصادية، وهذه المتغيرات جميعها لها أثر علي الإنفاق الاستهلاكي.

جدول رقم (2) يوضح حجم أجهزة التلفاز المستخدمة ومستخدمي الإنترنت وعدد الهواتف (خلوية-والنقالة والثابت) بالسعودية خلال الأعوام 1994م-2005م

(القيمة بالآلاف الأجهزة والأشخاص)

السنة	حجم أجهزة التلفاز	حجم مستخدمي الإنترنت	حجم الهواتف الخلوية	حجم الحواسيب	حجم الهواتف جوال وثابت
2005	5500	4700	14164	29.9	740
2004	5300	3000	9176	30	537
2003	5100	1586	7238	39.5	4876
2002	4900	1500	5008	43.7	385
2001	4700	1419	2529	50.2	272
2000	4455	1016	1376	59.4	210

1999	4370	460	837	62.9	175
1998	4260	100	627	10.8	140
1997	4100	20	332	11.1	113
1996	3950	10	191	11.8	104
1995	3080	5	16	12.4	94
1994	2100	2	15	13.6	93

مصدر البيانات: البنك الدولي. مؤشرات التنمية في العالم ،وكتاب الأمم المتحدة الإحصائي السنوي

يلاحظ من الجدول أعلاه أن هنالك تطورا واضح في استخدام أجهزة(حواسيب وهواتف ثابتة وسيارة وخلوية) مع زيادة مضطرد في حجم مستخدمي الإنترنت وهذا الاستخدام له آثار سلبية على حجم الإنفاق الاستهلاكي(الدخل) ومن ثم المدخرات، مما يجعل الضغط علي الدخل القومي من خلال المطالبة بالعمل لكل أفراد الدولة، لمواكبة متطلبات العصر وهذا الوضع يدفع بالدولة بالاستدانة من الخارج لقيام المشاريع التنموية،الأمر الذي يجعل الدولة تابعة للاقتصاديات الدول الغربية المانحة الدين، ويشير الجدول أدناه إلى أنّ هنالك استخدام متزايد لأجهزة التلفاز، ومستخدمي، الإنترنت والهواتف الخلوية (الثريا)، عدد الحواسيب، عدد الهواتف جوال وثابت خلال لأعوام (1994م-2005) فترة رواج مصطلح العولمة، وخاصة في عام 2005م،حيث بلغ الاستخدام لهذه الأجهزة (14164،4700،5500، 29.9، 740) لما سبق علي التوالي.

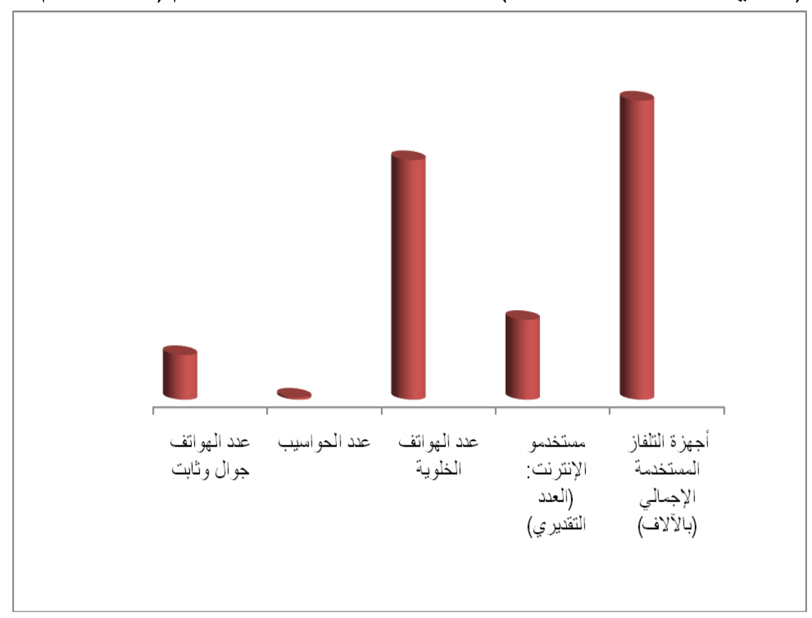
من خلال الجدول السابق أتضح أنّ الأفراد في السعودية يستخدمون أجهزة التلفاز أكثر حيث بلغ متوسط الاستخدام 4317.917، ثم يليه استخدام الهواتف الخلوية حيث بلغ متوسط الاستخدام3459.083، ثم مستخدمي الإنترنت حيث بلغ حجم متوسط المستخدمين للنت 1151.5، وأخيرا عدد الهواتف (جوال وثابت) وعدد مستخدمي أجهزة الحواسيب، حيث بلغ متوسط الاستخدام (644.92 و31.28) على التوالي، ويرجح الباحث استخدام التلفاز خلال هذه الفترة أكثر من غيره يعود إلي عدم التعرف والممارسة علي الأجهزة الأخرى مثل الحاسوب بالإضافة لاستخدام الأسرة* (الزوجات والأبناء)، كما أنّ ملحقات التلفاز جعلته



* الأسرة المعيشية التي تمتلك جهاز تلفزيون، و تعمد بعض الدول إلى ذكر الأسر المعيشية التي لديها أجهزة تلفاز ملون فقط، ولهذا قد يكون عدد أجهزة التلفاز المتوفرة أعلى مما يتم تسجيله من قبل الدولة.

يتصدر بقية الأجهزة الأخرى، أما استخدم الهاتف الخلوي(الثريا) يأتي في المرتبة الثانية رغم ارتفاع سعره يعود إلي البيئة البدوية للمجتمع السعودي، ومما تقدم جميعه يعتبره الباحث مظهر من مظاهر العولمة الاقتصادية بآثارها السلبية على دخل الفرد من خلال إقتنائة لسلع تكاد تكون كمالية في الدرجة الأولي، والعرض البياني أدناه يوضح ذلك.

الشكل البياني رقم(2) يوضح حجم أجهزة التلفاز المستخدمة ومستخدمو الإنترنت وعدد الهواتف (خلوية-والنقالة والثابت) بالسعودية خلال الأعوام(1994م-2005م)



أمّا الإنفاق على تقنية المعلومات والاتصالات للفرد(من الناتج المحلي الإجمالي) يمكن توضحيها من خلال معرفة النفقات على تقنية المعلومات والاتصالات تشمل معدات الكومبيوتر (أجهزة الكومبيوتر، وسائط التخزين،والطابعات، والملحقات المساندة الأخرى)، برامج الكومبيوتر (أنظمة التشغيل، أدوات البرمجة، الخدمات، التطبيقات، التطوير الداخلي للبرامج)، خدمات الكومبيوتر (استشارة تقنية المعلومات، دمج نظم الكومبيوتر والشبكات، استضافة المواقع الإلكترونية، خدمات معالجة البيانات والخدمات الأخرى)، خدمات الاتصال (خدمات الاتصالات الصوتية والبيانية) ومعدات الاتصالات السلكية واللاسلكية، واردات أجهزة ومعدات الاتصالات (بالدولار الأميركي بالأسعار الجارية)، واردات أجهزة معالجة البيانات الإلكترونية والأجهزة المكتبية (بالدولار الأميركي بالأسعار الجارية)، وهذه النفقات جميعها يمكن استعراضها في الجدول أدناه.

الجدول رقم(3) يوضح الإنفاق على تقنية المعلومات والاتصالات من دخل الفرد وحجم الإنفاق على تقنية المعلومات والاتصالات، و واردات أجهزة ومعدات الاتصالات وأجهزة معالجة البيانات الإلكترونية والأجهزة المكتبية خلال الأعوام 2000م-2007م

القيمة بالمليون

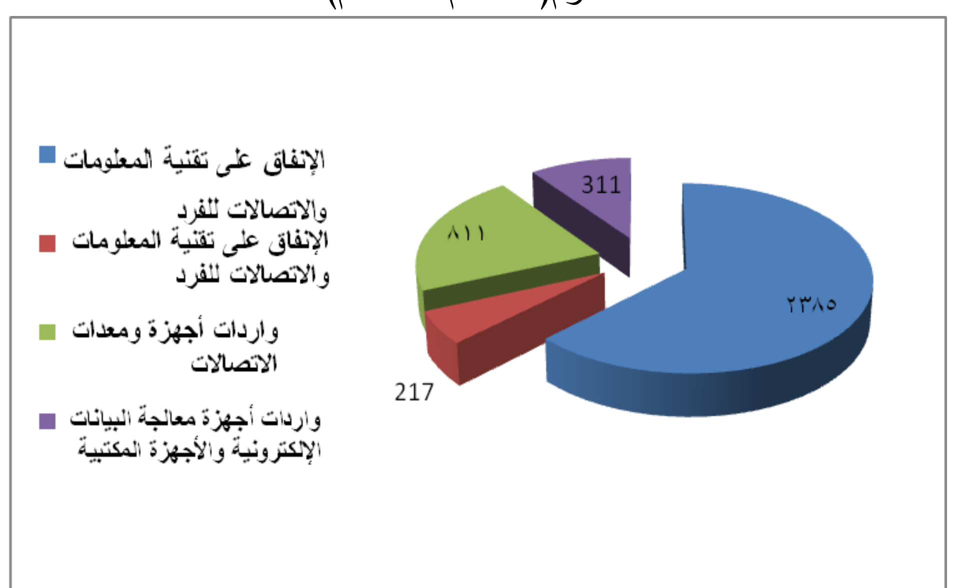
السنة	الإنفاق على تقنية المعلومات والاتصالات للفرد	الإنفاق على تقنية المعلومات والاتصالات للفرد من الناتج المحلي	واردات أجهزة ومعدات الاتصالات	واردات أجهزة معالجة البيانات الإلكترونية والأجهزة المكتبية
2007	4700	743.9	3822	1997
2006	2088	307.8696942	3114	1470
2005	2215	302.4136777	2733	1055
2004	2430	270.0078857	1599	634
2003	2428	236.2715628	1301	539
2002	2659	232.2823568	1138	457
2001	2481	214.9583474	1018	484
2000	2385	217.553097	811	381
الإجمالي	21386	2525	15536	7017
المتوسط	4752.4	561.2	3452.4	1559.3

مصدر البيانات: البنك الدولي . مؤشرات التنمية في العالم

يلاحظ من الجدول رقم (2) أنّ إجمالي الإنفاق على تقنية المعلومات والاتصالات سجل أعلى مستوى خلال الأعوام(2000م-2007م) حيث بلغ(21386 مليون دولار)، ثم يليه واردات أجهزة ومعدات الاتصالات وبلغت في مجملها(3452.4 مليون دولار)، ويأتي حجم الأنفاق علي واردات أجهزة معالجة البيانات الإلكترونية والأجهزة المكتبية في المرتبة الثالثة حيث بلغ حجم الإنفاق حوالي(1559.3مليون دولار)،أمّا إنفاق الفرد على تقنية المعلومات

والاتصالات فيأتي في المرتبة الرابعة حيث بلغ في مجمله (2525 مليون دولار)، ومما سبق يرى الباحث أنّ مثل هذا الإنفاق مظهر من مظاهر العولمة الاقتصادية، وهو سبب من أسباب جعل الدول الإسلامية تابعة للدول الغربية في سلوكها الاستهلاكي من خلال هذا الإنفاق المفرط علي هذه السلع الكمالية، والدليل على هذا القول تصنيف السعودية من الدول النامية رغم ارتفاع مستوى الدخل فيها، لان مقياس التقدم بمستوى الدخل لدى البنك الدولي أصبح غير ذات جدوى، ولكن المقياس الذي يعتمده البنك الدولي في تصنيف الدول أصبح يعتمد علي التكنولوجيا والمعدات المصنوعة لدى الدولة، المستخدمة فعلاً لاستغلال الموارد الاقتصادية استخدام أمثل، لو كان الإنفاق الذي ذكره الباحث سابقاً فعلاً على التكنولوجيا التي تستخدم في استغلال الموارد الاقتصادية في السعودية كالنفط **مثلاً** لما كانت صنفت من ضمن الدول النامية رغم ارتفاع مستوى الدخل.

العرض البياني رقم (3) يوضح حجم الإنفاق علي تقنية وواردات أجهزة المعلومات والاتصالات خلال الأعوام(2000م-2007م)



2/ الأسلوب الرياضي لتقدير الدالة: لمعرفة أثر العولمة الاقتصادية على الإنفاق في السعودية تم جمع البيانات أدناه(جدول رقم4) الخاصة بالمتغير التابع والمتمثل في دخل الفرد المتاح، والمتغيرات المستقلة، وهي الدخل القومي والذي يؤثر تأثير إيجابي في دخل الفرد(علاقة طرية)، ومتغير التضخم وله علاقة عكسية مع المتغير التابع دخل الفرد، والمتغير المستقل حجم العمالة لانّ الأيدي العاملة والموظف من خلال الرواتب والأجور يزيد دخل الفرد بمعنى وجود علاقة طردية بين العمالة ودخل الفرد، أمّا متغير العولمة

الاقتصادية تم حسابه من خلال عدد الهواتف الخلوية والحواسيب والهواتف الثابتة والسيارة، ويتوقع الباحث وجود علاقة عكسية بين متغير العولمة الاقتصادية وحجم دخل الفرد، والجدول رقم(4) يوضح حجم المتغيرات المستقلة والمتغير التابع، وعليه تصبح

المعادلة الرياضية على الصورة التالية:-

$$yd = f(Y, inf, G, L, S, \ldots)$$

$L \equiv$ الإنفاق الاستهلاكي (الدخل)

$yd \equiv$ الدخل القومي

$inf \equiv$ التضخم

$G \equiv$ العولمة الاقتصادية

$L \equiv$ العاملة القوة حجم

$s \equiv$ السكان حجم

تم جمع البيانات الخاصة بالبحث محل الدراسة لدولة السعودية. لمعرفة أثر العولمة الاقتصادية علي الإنفاق الاستهلاكي (الدخل)، ويتم ذلك من خلال الدراسة القياسية لهذه المتغيرات الأنفة الذكر، مثل دخل الفرد وهو الدخل القومي الإجمالي للفرد (الناتج القومي الإجمالي للفرد سابقا)،هو الدخل القومي الإجمالي المحول إلى ا لدولارات الأميركية، مقسوما على عدد السكان في منتصف السنة.أما الدخل القومي الإجمالي (بالدولار الأميركي الجاري): الدخل القومي الإجمالي (الناتج القومي الإجمالي سابقاً) هو مجموع القيمة المضافة من جميع المقيمين المنتجين زائداً أي ضرائب على المنتجات (ناقصا أي دعم للمنتجات) التي لم يتم إدراجها في حساب قيمة المخرجات زائداً المقبوضات الصافية من الدخل الأساسي (تعويضات الموظفين والدخل العقاري) من الخارج. البيانات بالأسعار الجارية للدولار الأميركي. أمّا قوة العمل الإجمالية: فتشمل الأشخاص في سن 15 سنة فأكثر الذين ينطبق عليهم تعريف منظمة العمل الدولية للسكان الناشطين اقتصاديا، ويستثنى من قوة العمل الإجمالية العاملون في القطاع غير الرسمي، والعاملون لدى أسرهم، ومقدمو خدمات الرعاية الذين لا يتقاضون أجرا عن جهدهم، و الجدول رقم(4) يوضح ذلك.

3/ النموذج القياسي لتقدير الدالة: لتقدير دالة القياس تم جمع بيانات المتغيرات المستقلة

والمتغير التابع لتوضيح أثر هذه المتغيرات على المتغير التابع(دخل الفرد).

الجدول رقم (4) يوضح حجم الدخل القومي ودخل الفرد والهاتف الخلوي والهاتف الثابت والسيار وعدد الحواسيب وحجم التضخم والعمالة في السعودية خلال الأعوام1990م–2007م

السنة	الدخل القومي*	دخل الفرد*	الهاتف الخلوي**	ثابت وسيار**	الحواسيب **	تضخم	العمالة **
1990	124757	7220	14851	76	23.2	13.1	51
1991	138102	8000	15331	87	24.6	3.1	53
1992	141738	8740	15828	93	24.8	0.8-	54
1993	13606	8280	15910	93	24.6	3.1-	56
1994	135799	7840	15959	93	29.9	0.97	58
1995	145261	7850	16008	93	30	5.8	59
1996	160189	8170	190736	104	39.5	7.1	61
1997	167778	8410	332068	113	43.7	1.9	62
1998	148541	8030	627321	140	50.2	13.9_	64
1999	163881	7800	836628	175	59.4	11.2	65
2000	188922	8140	1375881	210	62.9	11.6	67
2001	182493	8480	2528640	272	10.8	3.43-	69
2002	188330	8560	5007965	385	11.1	2.9	74
2003	213273	9400	7238224	487	11.8	5.7	76
2004	250800	10810	9175764	537	12.4	10.8	79
2005	315852	12540	14164000	740	13.6	18.8	82
2006	349138	13980	19663000	997	14.8	6.0	84

2007	383825	15500	20000000	1340	15.8	4.1	88

مصدر البيا ت: كتاب الأمم المتحدة الإحصائي السنوي ومصدر البيا ت: البنك الدولي- مؤشرات التنمية في العالم

*القيمة بملايين الدولارات.**القيمة لآلاف الجهاز ولآلاف الأشخاص.

جدول رقم(5) يوضح بيانات الدراسة القياسية لأثر العولمة الاقتصادية علي الإنفاق الاستهلاكي للسعودية خلال الأعوام 1990م-2007م

السنة	دخل الفرد	الدخل القومي	القوة العاملة	التضخم	العولمة الاقتصادية*	حجم السكان
1990م	7220	1248	510	13.10	114.10	3832
1991م	8000	1381	530	3.10	126.90	3886
1992م	8740	1417	540	80.-	133.60	3823
1993م	8280	1360	560	3.10-	130	3875
1994م	7840	1358	580	97.	140	3914
1995م	7850	1453	590	5.80	140	3942
1996م	8170	1602	610	7.10	330	4000
1997م	8410	1678	620	1.90	489	4056
1998م	8030	1485	640	13.9-	820	4109
1999م	7800	1639	650	11.20	1070	4124
2000م	8140	1889	670	11.60	1650	4173
2001م	8480	1825	690	3.43-	2810	4216
2002م	8560	1883	740	2.90	5400	4257
2003م	9400	2133	760	5.70	7740	4296

2004م	10810	2508	790	10.80	9730	4334
2005م	12540	3159	820	18.80	14900	4392
2006م	13980	3491	840	6.00	20600	4446
2007م	15500	3832	880	4.10	21400	4208

مصدر البيا ت: كتاب الأمم المتحدة الإحصائي السنوي ومصدر البيا ت: البنك الدولي مؤشرات التنمية في العالم

*تم حساب متغير العولمة الاقتصادية من أجمالي حجم المشتركين للهواتف الخلوية(الثر) والهواتف الثابتة والسيارة(الجوال).

4/ الدالة المقدرة: -

$$yd = \beta_0 + \beta_1 Y - \beta_2 \inf - \beta_3 G + \beta_4 L - \beta_5 S + e$$

حيث أن: -

$yd \equiv$ دخل الفرد

$Y \equiv$ الدخل القومي

$inf \equiv$ التضخم

$G \equiv$ العولمة الاقتصادية

$L \equiv$ حجم القوة العاملة

$e \equiv$ المتغير العشوائي

β_0، β_1،β_2 ، $\beta_3\beta_4\beta_5\beta_6 \equiv$ النموذ ج معلمات النموذ ج معلمات

جاءت نتائج الدراسة(معلمات النموذج) مطابقة لفرض النظرية الاقتصادية السابقة، ومعنوية إحصائيا مما يؤكد قبول فرض البديل(اختبارات الفروض$\beta_{i\neq0}$ $\beta_{i}=0$. H:) بأنّ المعلمة لا تساوى صفراً، ورفض فرض العدم القائل بأن المعلمة لا تختلف معنوياً عن الصفر، أي بأن المعلمة غير معنوية إحصائياً ويجب استبعادها من النموذج محل البحث، وعليه كانت نتائج الدراسة القياسية للعينة على النحو التالي:-

$$yd = 8158.8 + 1.5Y - 1.7\,G - 13.7\inf + 38.4L - 6.5Z$$

$$SE = (9232.9) \quad (0.4) \quad (08) \quad (25.5) \quad (4.12) \quad (2.6)$$

$$r = \qquad (0.96)$$

$$r^2 = \qquad (0.90)$$
$$t^* = (0.9) \quad (3.5) \quad (-2.3) \quad (-0.52) \quad (9.3) \quad (-2.52)$$
$$f^* = \qquad (0.96)$$

5/ التفسير الإحصائي والقياسي لمعلمات النموذج القياسي:-

تم تحليل البيانات باستخدام برنامج SPSS، ويتضح أنّ التقدير كان متميزاً من حيث القوة التفسيرية للمعادلة كانت عالية جداً حيث بلغ معامل التحديد المعدل قيمة (0.90)، مما يعني أنّ النموذج أو المتغير المعتمد يتأثر بنسبة(90%)، بهذه المتغيرات، بينما هنالك (10%) فقط تعود إلي المتغير العشوائي، بالإضافة لارتفاع اختبار(f= 34.9)، مما يؤكد كذلك سلامة صياغة النموذج، و بما أنّ(n=18)، و(t_{tab}=2.2) للجهتين، و(f_{tab}=3.00) عند مستوى معنوية 5%، فإنّ للمعلمة β_0 قاطع الدالة، غير معنوية إحصائياً مما يؤكد قبول فرض العدم القائل بأنّ المعلمة لا تخلف معنوية عن الصفر، ورفض فرض البديل القائل إنّ المعلمة تختلف إحصائياً عن الصفر مما يؤكد أنّ ميل الدالة يمر بنقطة الأصل لأنّ الدراسة في الأجل الطويل كما أوضح كنيز عند دراسة دالة الاستهلاك في الأجل الطويل إنّ الاستهلاك الاستقلالي لا يوجد و أن ميل الدالة يمر نقطة الأصل، أما المعلمات β_1 وβ_2 وβ_4،β_5 أي(ميل الدخل القومي، ميل العولمة الاقتصادية، والقوة العاملة، وحجم السكان)، جميعها معنوية مما يؤكد رفض فرض العدم القائل بأن المعلمات لا تخلف معنوية عن الصفر، وقبول فرض البديل القائل أن المعلمات تختلف إحصائياً عن الصفر مما يجب تضمينهم في النموذج القياسي، ولقبول فرض البديل معني اقتصادي هو أن المتغيرات المستقلة السابقة لها تأثير معنوي علي المتغير المعتمد،أما معلمة التضخم(الارتفاع الحاد لمستوى الأسعار)، وبالرغم من مطابقتها لفروض النظرية الاقتصادية إلا أنّ قيمة المعلمة جاءت غير معنوية(β_3)، حيث أن القيمة الجدولية لـ t أكبر من قيمة t المحسوبة أي (t_{cal} أقل من قيمة t_{tab})، وهذا يعني قبول فرض العدم القائل أن$\beta_i =0$،أي أن المعلمة β_3 لا تخلف عن الصفر وإنما الاختلاف ظاهري فقط، ويرجح الباحث أنّ متغير التضخم لا يمكن أبعاده من النموذج لانّ ارتفاع الأسعار يؤثر سلباً على دخل الفرد ومن ثم المدخرات، وهذه مسلمة ويعزي الباحث إلى أنّ البيانات المأخوذة من المصدر ربما تكون تقديرية وليست حقيقية أو أن الإفراد لا يدلون بمستوى دخلوهم،أما المتغير المستقل حجم السكان فجاءت

أشارة المعلمة سالبة، وفي هذه أشارة واضحة علي أن المتغير ذو علاقة عكسية مع دخل الفرد، ويرى الباحث هذا صحيح اقتصادياً، لانّ كلما كثر حجم السكان كلما كثرت الأيدي العاملة، وكلما كثرة الأيدي العاملة كلما انخفض الأجر ومن ثم دخل الفرد، مما ينعكس سلباً علي حجم دخل الفرد، وهنا أشارة واضحة للاقتصاديين الذين يفسرون مفهوم الدخل باستهلاك، وهذا مفهوم خاطئ،لانّ حجم السكان محدد طردي مع استهلاك، وهنا محدد ذو علاقة عكسية مع الدخل، تشير المعلمة المقدرة لمتغير الدخل القومي والبالغة1.5، بأن زيادة معدل الدخل القومي بنقطة مئوية واحدة تزيد نسبة دخل الشخصي بنسبة 1.5%، ويعود ذلك لزيادة الدخل القومي والاستفادة من عائدات النفط، مما ينعكس على زيادة دخل الفرد، ولكن رغم زيادة الدخل الشخصي تصنف السعودية من الدول النامية حسب تصنيفات البنك الدولي، أما تأثير العولمة الاقتصادية كبير جدا، فزيادة اقتناء سلع العولمة الاقتصادية بنسبة مئوية واحدة ينخفض دخل الشخص بنسبة 1.7%، وكذلك تأثير المستوى الحاد للأسعار(التضخم) والبالغ 13.7، مما يعني كلما زاد معدل التضخم بنسبة مئوية واحدة ينخفض حجم الدخل الشخصي بنسبة 13.7%، أما تأثير معدل القوة العاملة كبير جدا، وهذا يؤكد أنّ زيادة حجم العمالة بنسبة مئوية واحدة تزيد نسبة الدخل الشخصي بمقدار 38.4%، وذلك من خلال الإنفاق علي الإنتاج المحلي، وأيضا حجم السكان أو الأسرة، فكلما زاد حجم السكان بمعدل نمو بواحد في المائة، كلما انخفض الدخل الشخصي بنسبة6.5%، ويعود ذلك إما للإنفاق الغير مرشد أو إلي زيادة حجم السكان رخص الأجور بسبب العمالة المتوفرة.

أما معامل الارتباط فكانت العلاقة قوية جداً بين المتغير التابع الدخل الشخصي والمتغيرات المستقلة الأخرى، ويجب الإشارة إلي أنّ ليس من المهم أن تكون قيمة معامل الارتباط عالية أو منخفضة ، ولكن المهم معنوية معامل الارتباط، وعند أجراء الاختبار كانت قيمة t المحسوبة لمعامل الارتباط تساوى(27.2)، وهي أكبر من القيمة الجدولية لاختبارt، ويعني هنالك علاقة معنوية بين المتغيرات في مجتمع البحث،وكذلك تشير قيمة معامل التحديد المعدل إلي أن المتغيرات المستقلة تساهم بنسبة تغير في الدخل (الإنفاق الاستهلاكي) بمقدار90%، بينما هنالك 10% تعود إلي المتغيرات الأخرى التي لا يمكن قياسها نسبة لعدم وجود بيانات خاصة بها كالمتغيرات الروحية السابقة الذكر، وهنا إشارة

واضحة إلي السلوك ألإنفاقي للمسلم لا يختلف عن سلوك أنفاق غير المسلم في ظل العولمة الاقتصادية، ويعود ذلك عدم وجود الوازع الديني الذي يهذب سلوك أنفاق المسلم كما سبق توضيحه، أجرى الباحث كذلك دراسة نموذج قياسي خطي بسيط أخر بين متغيرين فقط، للدولة السعودية لمعرفة تأثير العولمة الاقتصادية* على الإنفاق الاستهلاكي (الدخل الشخصي)، بين دخل الفرد متغير تابع وحجم واردات الأجهزة ومعدات الاتصالات متغير مستقل خلال الفترة ما بين عام (2000-2007م)، حيث عبر عن متغير العولمة الاقتصادية بحجم واردات المملكة العربية السعودية من معدات وأجهزة الاتصالات، فكانت نتائج الدراسة على النحو التالي:

$$yd = 15027 - 2.1\ G$$
$$SE = (1178.6)\ \ (0.5)$$
$$r = \qquad (0.85)$$
$$R^2 = \qquad (0.68)$$
$$t^* = (12.8)\ \ (-3.95)$$
$$F^* = \qquad (15.7)$$

6/ تفسير نتائج التقدير :-

تم اختبار معلمة (β_0،β_1)،عند مستوى معنوية 5% لعينة (n=8)، فكانت نتيجة الاختبار للمعلمة (β_0 قاطع الدالة) معنوية إحصائيا، حيث أن القيمة المحسوبة لاختبار ($t^*=12.8$) أكبر من القيمة الجدولية لاختبار(t=2.4)، ويفسر ذلك اقتصادياً إنّ المستهلك في المملكة العربية السعودية في الأجل القصير ينفق الفرد مقدار15ألف دولار(الإنفاق الاستقلالي) حتى لو كان مستوى الدخل يساوي صفرا، أي من مدخراته وهذا هو هدف من أهداف العولمة الاقتصادية القضاء على مدخرات الإفراد والمجتمع.

أما بالنسبة للمعلمة(β_1) فكانت معنوية إحصائية كذلك، وذلك من خلال اخذ القيمة

---

* تشمل معدات الكومبيوتر (أجهزة الكومبيوتر، وسائط التخزين، الطابعات، والملحقات المساندة الأخرى)، برامج الكومبيوتر (أنظمة –التشغيل، أدوات البرمجة، الخدمات، التطبيقات، التطوير الداخلي للبرامج)؛ خدمات الكومبيوتر (استشارة تقنية المعلومات، دمج نظم الكومبيوتر والشبكات، استضافة المواقع الإلكترونية، خدمات معالجة البيا ت والخدمات الأخرى)، خدمات الاتصال (خدمات الاتصالات الصوتية والبيانية) ومعدات الاتصالات السلكية واللاسلكية.

المطلقة لاختبار(t)، ويفسر ذلك اقتصادية زيادة حجم واردات أجهزة ومعدات الاتصالات(العولمة الاقتصادية)، بنسبة مئوية واحدة ينخفض دخل الشخص بنسبة 2.1%، ويلاحظ أيضاً أنّ هنالك علاقة طردية وقوية جداً(معامل الارتباط) بين العولمة الاقتصادية والإنفاق الاستهلاكي تقدر بـ 85%. وأيضاً جاءت قيمة معامل التحديد المعدلة مرتفعة 70%، وتفسر هذه القيمة بأنّ هنالك 70% تعود إلي تأثير العولمة الاقتصادية، بينما هنالك 30% يعود إلي المتغيرات العشوائية الغير مضمنة في النموذج محل البحث.

المطلب الثاني: الأثر الاقتصادي للعولمة على الدخل الإنفاقي في السودان

لقد كانت أول لبنة في إصلاح وإعادة هيكلة القطاع (قطاع المعلومات والاتصالات) رفع احتكار الدولة في مجال أجهزة المشتركين وملحقاتها ومواد الاتصالات عام 1991م، ثم تم تحويل مؤسسة الاتصالات الحكومية إلى شركة عامة في عام1993م ، وفي عام (2001م) تم الترخيص لعدة شركات تعمل في مجال الهاتف الثابت و الهاتف السيار، وبنهاية عام 2006 م وصل عدد الشركات المرخص لها في هذه المجالات إلى خمس شركات منها شركتان في مجال الهاتف الثابت هما الشركة السودانية للاتصالات(سوداتل) وشركة كنار وثلاث شركات في مجال الهاتف السيار هي شركة زين(موبتيل سابقاً)، وشركة (M.T.N) (أريبا سابقاً) وأسم العمل(سوداني) الذي تملكه شركة سوداتل، لقد شهدت الفترة تزايد مضطرد في أعداد المشتركين الذين بلغ عددهم بحلول منتصف عام(2009 م) حوالي(14.6) مليون مشترك مقارنة بأربعة وستين (64) ألف مشترك في بدايات تحرير القطاع في عام 1993م بزيادة تجاوزت ألمائتي ضعف وصاحب ذلك ارتفاع في معدل الكثافة الهاتفية من 0.25%، في بدايات التحرير(1993م) إلى حوالي36.5% بحلول منتصف عام(2009م)، لقد كان وضع قطاع المعلومات والاتصالات في نهاية مارس عام(1993 م) وضعاً متردياً بسبب وجود أجهزة ومقاسم هاتفية وشبكات متهالكة ذات تقانة متقادمة تخدم أعداداً من المشتركين لا تتجاوز الستين ألف مشترك إلا بقليل وبمعدل كثافة هاتفية في حدود 0.25% ، وهذا المعدل يُعد في ذلك الوقت من أدنى المعدلات على المستوى الإقليمي عربياً وأفريقياً ناهيك عن المعدلات العالمية.

هذا الوضع المتردي للقطاع دعا الدولة باتخاذ قرار بإصلاح وإعادة هيكلة القطاع وتحريره في إطار البرنامج الإنقاذ الاقتصادي، مثل شبكة الألياف الضوئية تمتد إلي معظم أطراف

السودان يبلغ طول مساراتها حوالي 12000كيلومتر(منها سوداتيل7000 كلم وكنار500 كم)، لتصل إلى حدود مصر وأثيوبيا وتشاد واريتريا وترتبط مع المملكة العربية السعودية، بالإضافة إلي شبكات مقاسم رقمية في المدن والقرى الواقعة على امتداد الشبكة القومية للألياف الضوئية، وأخرى على نظام الحزم وغيره،وهذه البنية التحتية المتقدمة ذات التقنية الحديثة كانت حصيلة جهود شركتين في مجال الهاتف الثابت هما شركتي سوداتيل وكنار وثلاث شركات في مجال الهاتف السيار هي شركة (سوداتيل/سوداني) وشركة زين(موبتيل سابقاً)، وشركة إم.تي.إن(أريبا سابقاً) وقد أتاحت هذه البنية بدورها في زيادة سعات المقاسم والشبكات لتواكب الزيادة المضطردة في أعداد حجم المشتركين للمناطق الحضرية والريفية والنائية.

بدأ العمل في خصخصة القطاع بتحويل المؤسسة العامة للمواصلات السلكية واللاسلكية إلى شركه عامة، وتكلل ذلك بقيام الشركة السودانية للاتصالات(سوداتل) في أبريل عام 1993م، ومن ثم دخول خدمة الهاتف السيار بإنشاء الشركة السودانية للهاتف السيار(موبيتل Zain لاحقاً)، وخدمة الإنترنت بإنشاء شركة سودانت في عام 1997م، و الترخيص لمشغل ثان للهاتف السيار (أريبا MTN – لاحقاً) في عام 2003م، والترخيص لمشغل ثان للهاتف الثابت(شركة كنار) في عام2004م، بالإضافة لترخيص لمشغل ثالث للهاتف السيار(سوداني) فى عام 2006م، وتم التوقيع في التاسع والعشرين من شهر مايو 2008 م بين وزارة ة الإعلام والاتصالات بحكومة الوحدة الوطنية ووزارة الاتصالات والخدمات البريدية بحكومة جنوب السودان على أن تعمل كل من شركة سوداتل وشركة (ZAIN موبيتل سابقاً)، وشركة (MTN أريبا سابقاً)، وشركة كنار على نشر خدماتها على نطاق القطر وفق اتفاقيات الترخيص المبرمة، وعلى أن تعمل شركة جيمتل(Gemtel) وشركة (NOW)على نشر خدماتها في جنوب السودان فقط وفق الاتفاقيات المبرمة، ويمكن ملاحظة ذلك من خلال الجدول أدناه.

الجدول رقم(6) يوضح شركات الاتصالات بالسودان وحجم المشتركين خلال العام 2009م

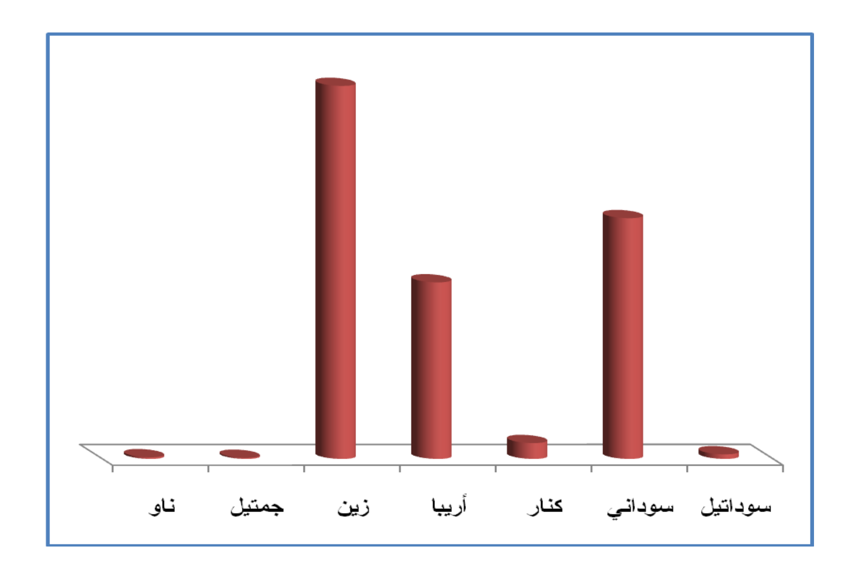
أسم المشغل	تاريخ التشغيل	نوع الخدمة	حجم المشركين
سوداتيل شركة عامة	1994م	ثابت كل أنحاء السودان	83371

سوداتيل/سوداني(عامة)	2005م	ثابت وسيار	4352499
كنار شركة خاصة	2004م	ثابت	286521
MTN Sudan(خاصة)	2004م	سيار	3191776
Zain Sudan(خاصة)	1997م	سيار	6743812
جميتل(جنوب السودان)	2008م	سيار	20000
ناو(جنوب السودان)	2008م	سيار	30000

المصدر:الهيئة العامة للاتصالات بالسودان، الكتاب الاتصالات الأول

يلاحظ من الجدول أعلاه أنّ شركة سوداتيل هي أول شركة اتصالات بالسودان،حيث يبلغ حجم المشتركين حوالي(38371) ألف مشترك، ثم تليها شركة موبيتل سابقاً وزين حالياً في عام(1997م) ويبلغ حجم المشركين(6743812) مشترك، ثم بدأت شركات الاتصالات في السودان تنافس شركتي سوداتيل وموبيتل مثل شركة أريبا وسوداني وشركة جميتل وأخيراً شركة ناو، ويرى الباحث أنّ قيام مثل هذه الشركات في السودان يؤكد أنّ هنالك زيادة في الطلب علي هذه الخدمات، ولكن زيادة متناقصة بحيث يزيد الطلب في الفترة الأولي، وبعد فترة من استهلاكه لهذه الخدمة يشعر المستهلك بأنّ ما ينفقه علي هذه الخدمة يقلل من حجم استهلاكه من السلع الأخرى، ويقلل من مدخراته وخاصة الطبقة الفقيرة التي تقلد الطبقة الغنية في سلوكها الاستهلاكي من أجل المحاكاة والتقليد بمعني أنّها لا تقل عنها من حيث الوضع الاجتماعي والاقتصادي، مما ينعكس هذا السلوك الاستهلاكي علي هذه الأسر الفقيرة في المستقبل.

الشكل رقم(4) يوضح العرض البياني لحجم المشتركين لشركات الاتصالات بالسودان خلال الأعوام 1994م-2008م



1/جمع البيانات الإحصائية: لتوضيح أثر العولمة الاقتصادية على الإنفاق الاستهلاكي (الدخل) في السودان الخاصة بالبحث موضع الدراسة، تم جمع بيانات مثل حجم الأسر المعيشية التي تمتلك جهاز تلفزيون ومستخدمو الإنترنت وعدد الهواتف الخلوية وعدد الهواتف (جوال وثابت) عدد الحواسيب وخلال الأعوام(1994م-2006م)، وهذه الأجهزة وملحقاتها جميعها لها أثر الإنفاق الاستهلاكي مثل زيادة الإنفاق على الكهرباء للتلفاز والحواسيب، وكروت الشحن للهواتف وحجم المكالمات العالمية وغيره، وهي تمثل فترة الدراسة محل البحث، من خلالها يتمكن الباحث من معرفة أثر العولمة الاقتصادية، علي الإنفاق الاستهلاكي.

جدول رقم (7) يوضح حجم أجهزة التلفاز المستخدمة ومستخدمي الإنترنت وعدد الهواتف (خلوية-والنقالة والثابت) بالسودان خلال الأعوام 1994م-2005م

(القيمة بالآلاف الأجهزة والأشخاص)

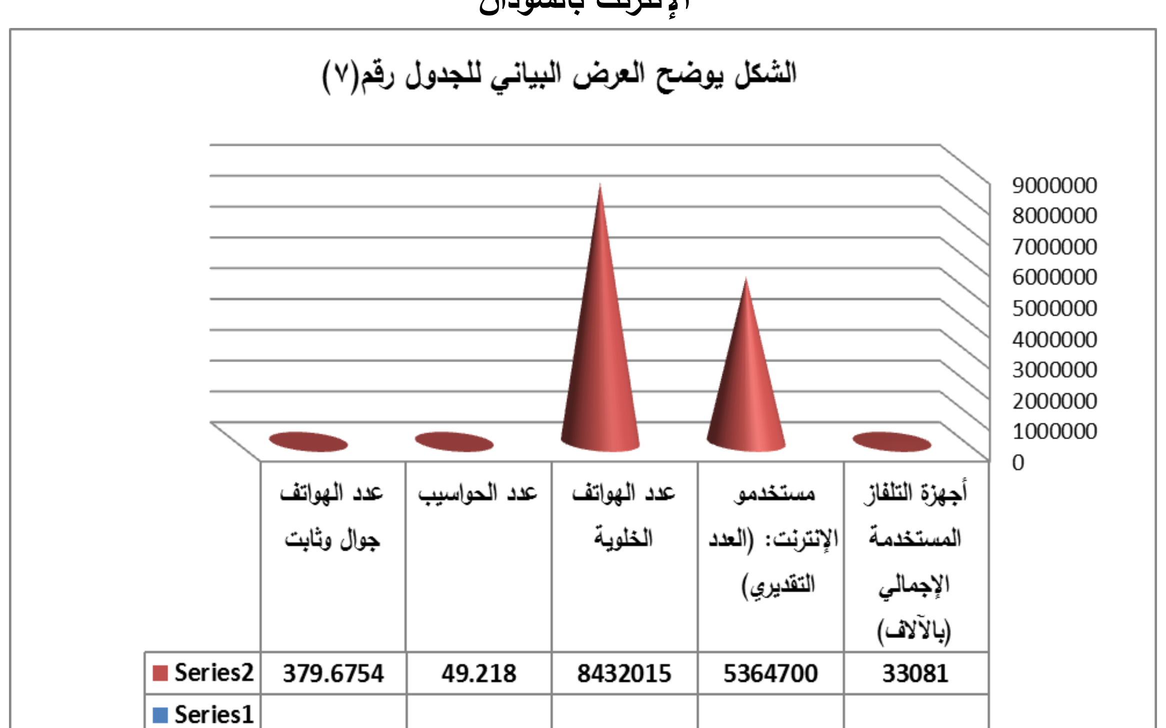
السنة	أجهزة التلفاز المستخدمة	مستخدمي الإنترنت	عدد الهواتف الخلوية	عدد الحواسيب	عدد الهواتف جوال وثابت
2006	5000	3500000	4683000	10.7	131.00
2005	2450	2800000	1828000	8.808	69.00
2004	2380	1140000	1048558	1.677	58.00
2003	2300	937000	527233	0.982	42.0013
2002	2240	300000	190778	0.576	25.2131

2001	2180	150000	103846	3.376	16.4394
2000	2121	30000	23000	2.999	12.4542
1999	2060	5000	13000	2.607	8.2091
1998	2000	2000	8600	1.728	5.4231
1997	1800	700	3800	1.031	3.7801
1996	1100	0	2200	0.661	3.3667
1995	1000	0	0	0.349	2.5551
1994	970	0	0	0.174	2.2333

مصدر البيانات: البنك الدولي. مؤشرات التنمية في العالم ،ومصدر البيانات: كتاب الأمم المتحدة الإحصائي السنوي

يلاحظ من الجدول رقم(7)أعلاه أنّ مستخدمي الهواتف الخلوية بلغ في مجملة حوالي (8432015هاتف) رغم قصر فترة الإنشاء لشركات الاتصال بالسودان عام1993م، ويرجح الباحث هذا النمو المتسارع لاستهلاك سلعة أو خدمة الهاتف الخلوي، يرجع إلي تأثر المستهلك السوداني بتيار العولمة الاقتصادية المتنامي، وتقليد المستهلك الغربي في سلوكه الاستهلاكي الغير رشيد، وهذا هدف أساسي من أهداف العولمة الاقتصادية القضاء علي مدخرات المستهلك المسلم من أجل التبعية الاقتصادية، ثم يليه مستخدمو الإنترنت وبلغ إجمالي مستخدمي الإنترنت خلال الأعوام(1994م-2006م) حوالي (5364700 مشترك) رغم حظر السودان من التكنولوجيا حتى الآن، وهنا إشارة أخري لأثر العولمة الاقتصادية علي أنّ الأنفاق الاستهلاكي للمستهلك السوداني،أما مستخدمي جهاز التلفاز فكان في المرتبة الثالثة من حيث الإجمالي خلال الفترة حيث بلغ حجم المستخدمين التلفاز حوالي(33081)، ومن ثم حجم المشترين للهاتف الثابت والسيار حيث بلغ في مجملة خلال فترة الدراسة(379.675 مشترى)، ويلاحظ الباحث رغم أن الهواتف الثابتة والسيارة كانت قبل استخدام الإنترنت إلا أنها جاءت في المرتبة الرابعة، ويرجح الباحث ذلك إلي قيام المحلات لدراسة وتعلم قيادة الحاسوب والإنترنت(مراكز الحاسوب بالجامعات الحكومية والخاصة والمعاهد)، وأخير عدد مستخدمي أجهزة الحاسوب (الملكية الخاصة لجهاز الحاسوب) نسبة لارتفاع سعر جهاز الحاسوب بالإضافة الحظر المفروض على السودان من التكنولوجيا كان إجمالي مستخدمي جهاز الحاسوب الشخصي حوالي(490218) خلال الفترة، ويمكن ملاحظ ذلك من خلال العرض البياني أدناه.

العرض البياني رقم (5) يوضح أجهزة التلفاز والهواتف(جوال وثابت) وعدد الحواسيب ومستخدمي الإنترنت بالسودان



يلاحظ من الرسم البياني أعلاه أنّ عدد الهواتف الخلوية(الثريا)،هي الأكثر استخدام من غيرها، ويرجح الباحث ذلك إلي عدم التوسع في شبكة الهاتف السيار والثابت خلال التسعينات، وذلك بسبب الحرب الأهلية، أو لحوجة التجار للإحاطة بأحوال السوق العالمية(الأسعار) لدى التجار وأصحاب رأس المال.

2/الأسلوب الرياضي للدالة: لمعرفة أثر العولمة الاقتصادية على الإنفاق في السودان تم جمع البيانات أدناه(جدول رقم7) الخاصة بالمتغير التابع والمتمثل في دخل الفرد، والمتغيرات المستقلة، وهي الدخل القومي والذي يؤثر تأثير إيجابي في دخل الفرد(علاقة طرية)، ومتغير التضخم وله علاقة عكسية مع المتغير التابع دخل الفرد، والمتغير المستقل حجم العمالة لانّ الأيدي العاملة والموظفة من خلال الرواتب والأجور يزيد دخل الفرد،بمعنى وجود علاقة طردية بين العمالة ودخل الفرد، أمّا متغير العولمة الاقتصادية فتم حسابه من خلال عدد الهواتف الثابتة والسيارة، ويتوقع الباحث وجود علاقة عكسية بين متغير العولمة الاقتصادية وحجم دخل الفرد، وحجم السكان فكلما زاد حجم السكان تزيد الأيدي العاملة، وكلما زادت الأيدي العاملة انخفضت الأجور والمرتبات مما ينعكس سلباً علي دخل الفرد هذا من ناحية،

ومن ناحية أخري كلما زاد حجم السكان أو حجم الأسرة كلما زاد الاستهلاك ،وكلما زاد الاستهلاك انخفض دخل الفرد، والجدول رقم(7) يوضح حجم المتغيرات المستقلة والمتغير التابع، وعليه تصبح المعادلة الرياضية على الصورة التالية:-

$$yd = f(Y, inf, G, L, S, Z \ldots)$$

$yd \equiv$ دخل الفرد

$Y \equiv$ الدخل القومي

$inf \equiv$ التضخم

$G \equiv$ العولمة الاقتصادية

$L \equiv$ حجم القوة العاملة

$s \equiv$ حجم السكان

$Z \equiv$ جحم الزكاة

تم جمع البيانات الخاصة بالبحث محل الدراسة لدولة السودان. لمعرفة أثر العولمة الاقتصادية علي الإنفاق الاستهلاكي (الدخل)، ويتم ذلك من خلال الدراسة القياسية لهذه المتغيرات الأنفة الذكر، مثل دخل الفرد وهو الدخل القومي الإجمالي للفرد (الناتج القومي الإجمالي للفرد سابقاً)، هو الدخل القومي الإجمالي المحول إلى لدولارات الأميركية، مقسوماً على عدد السكان في منتصف السنة. أمّا الدخل القومي الإجمالي (بالدولار الأميركي الجاري): الدخل القومي الإجمالي (الناتج القومي الإجمالي سابقاً) هو مجموع القيمة المضافة من جميع المقيمين المنتجين زائداً أي ضرائب على المنتجات (ناقصا أي دعم للمنتجات) التي لم يتم إدراجها في حساب قيمة المخرجات زائداً المقبوضات الصافية من الدخل الأساسي (تعويضات الموظفين والدخل العقاري) من الخارج. البيانات بالأسعار الجارية للدولار الأميركي.أمّا قوة العمل الإجمالية: تشمل الأشخاص في سن 15 سنة فأكثر الذين ينطبق عليهم تعريف منظمة العمل الدولية للسكان الناشطين اقتصادياً، ويستثنى من قوة العمل الإجمالية العاملون في القطاع غير الرسمي، والعاملون لدى أسرهم.

3/ النموذج القياسي لتقدير الدالة: لتقدير دالة القياس تم جمع بيانات المتغيرات المستقلة والمتغير التابع في الجدول رقم (7) لتوضيح أثر هذه المتغيرات على المتغير التابع

الجدول رقم (8) يوضح بيانات الدراسة القياسية لأثر العولمة الاقتصادية علي الإنفاق الاستهلاكي في السودان خلال الأعوام 1996م-2006م

السنة	دخل الفرد*	الدخل القومي*	التضخم *	حجم السكان*	العمالة*	الزكاة**	العولمة الاقتصادية**
1996	640	25915	11.92	36	10.40	271.36	385
1997	5100	19990	14.68	35	10.17	241.41	583
1998	430	16446	9.87	34	9.67	192.08	570
1999	370	13749	8.23	33	9.52	157.92	670
2000	340	11919	2.47	32	9.47	134.60	1027
2001	310	10479	10.67	31	9.23	119.09	936
2002	320	9372	12.30	30	9.18	107.00	671
2003	310	1011	15.30	29	9.05	87.28	448
2004	280	1059	5.84	29	8.87	71.79	386
2005	260	7782	14.68	28	8.86	33.68	251
2006	250	628	6.66	27	8.49	16.91	64

*مصدر البيانات: البنك الدولي . مؤشرات التنمية في العالم ،ومصدر البيانات: كتاب الأمم المتحدة الإحصائي السنوي.

**المصدر الجهاز المركزي للإحصاء بالسودان. تم حساب متغير العولمة الاقتصادية من أجمالي حجم المشتركين للهواتف الخلوية(الثريا) والهواتف الثابتة والسيارة(الجوال).

4/ الدالة المقدرة:

$$yd = \beta_0 + \beta_1 Y - \beta_2 inf - \beta_3 G + \beta_4 L - \beta_5 Z + \beta_5 S + e$$

حيث أن:-

$yd \equiv$ دخل الفرد

$Y \equiv$ الدخل القومي

$inf \equiv$ التضخم

$G \equiv$ العولمة الاقتصادية

$L \equiv$ العاملة القوة حجم

$s \equiv$ السكان حجم

$Z \equiv$ الزكاةحجم

النموذج معلمات النموذج معلمات $\equiv \beta0، \beta1، \beta2، \beta3، \beta4، \beta5، \beta6$

المتغيرالعشوائي $\equiv e$

وجاءت نتائج الدراسة(معلمات النموذج) مطابقة لفرض النظرية الاقتصادية السابقة، ومعنوية إحصائياً مما يؤكد قبول فرض البديل(اختبارات الفروض$\beta_{i\neq0}$ $.\beta_{i=0}$:H) بأنّ المعلمة لا تساوى صفراً، ورفض فرض العدم القائل بأنّ المعلمة لا تختلف معنويا عن الصفر، أي بأن المعلمة غير معنوية إحصائيا ويجب استبعادها من النموذج محل البحث، وعليه كانت نتائج الدراسة القياسية للعينة على النحو التالي:-

$$yd = 674.2 + 0.004Y - 0.97\,G - 3.5\,\inf + 90.7L - 2.1Z + 44.5\,S$$

$$SE = (920.7)\ (0.003)\ (0.02)\ (1.7)\ (80.9)\ (0.8)\ (17.96)$$

$$r = (0.99)$$

$$R^2 = (0.98)$$

$$t^* = (0.7)\ (1.7)\ (-4.2)\ (-2.07)\ (1.12)\ (-2.5)$$

$$f^* = (6.85)$$

5/التفسير الإحصائي والقياسي لمعلمات النموذج القياسي :-

تم تحليل البيانات باستخدام برنامج SPSS، ويتضح أن التقدير كان متميزاً من حيث القوة التفسيرية للمعادلة كانت عالية جداً، حيث بلغ معامل التحديد المعدل قيمة (0.98)، مما يعني أنّ النموذج أو المتغير المعتمد يتأثر بنسبة(98%) بهذه المتغيرات، بينما هنالك (2%) فقط تعود إلي المتغير العشوائي، بالإضافة لارتفاع اختبار(f= 85.6)، مما يؤكد كذلك سلامة صياغة النموذج، و بما أنّ(n=11)، و(t_{tab}=1.7) الاختبار من جهة واحدة، و(f_{tab}=3.01) عند مستوى معنوية 5%، فإنّ المعلمة β_0 قاطع الدالة، غير معنوية إحصائياً مما يؤكد قبول فرض العدم القائل بأن المعلمة لا تخلف معنوية عن الصفر، ورفض فرض البديل القائل أن المعلمة تختلف إحصائيا عن الصفر مما يؤكد أنّ ميل الدالة يمر بنقطة الأصل،أمّا المعلمات β_1 وβ_2 وβ_4،β_5،β_6 (ميول الدخل القومي، ميل العولمة الاقتصادية، والقوة العاملة،والتضخم والزكاة،وحجم السكان)، جميعها معنوية مما يؤكد رفض

فرض العدم القائل بأنّ المعلمات لا تخلف معنوية عن الصفر، وقبول فرض البديل القائل أن المعلمات تختلف إحصائيا عن الصفر، مما يجب تضمينهم في النموذج القياسي، ولقبول فرض البديل معني اقتصادي هو أن المتغيرات المستقلة السابقة لها تأثير معنوي علي المتغير المعتمد،أن إشارة المعلمات جاءت مطابقة لفرض النظرية الاقتصادية.، وتشير المعلمة المقدرة لمتغير الدخل القومي والبالغة 0.004، بأن معدل نمو الدخل القومي بنقطة مئوية واحدة تزيد نسبة دخل الشخصي بنسبة 0.04%، وهنا اختلاف أثر زيادة الدخل القومي على دخل الفرد في السعودية عن السودان، ويرجع ذلك للزيادة الدخل القومي في السعودية عن السودان، أما تأثير العولمة الاقتصادية على دخل الفرد يتضح من خلال زيادة إقتناء سلع العولمة الاقتصادية بنسبة مئوية واحدة ينخفض دخل الشخص بنسبة 0.97%، وكذلك تأثير المستوى الحاد للأسعار(التضخم) والبالغ 3.5-، وهذا يعني كلما زاد معدل التضخم بنسبة مئوية واحدة ينخفض حجم الدخل الشخصي بنسبة 3.5%، أمّا تأثير معدل القوة العاملة كبير جداً، وهذا يؤكد أنّ زيادة حجم العمالة بنسبة مئوية واحدة تزيد نسبة دخل الفرد بمقدار 90.7%، وذلك من خلال الإنفاق علي الإنتاج المحلي، وفي المقابل حجم السكان أو الأسرة، فكلما زاد حجم السكان بمعدل نمو بواحد في المائة ينخفض دخل الفرد بنسبة 44.5%، ويعود ذلك إمّا للإنفاق الغير مرشد أو إلي زيادة حجم السكان يؤدى إلي رخص الأجور بسبب العمالة المتوفرة.أما معامل الارتباط فكانت العلاقة قوية جداً بين المتغير التابع الدخل الشخصي والمتغيرات المستقلة الأخرى، ويجب الإشارة إلي أنّ ليس من المهم أن تكون قيمة معامل الارتباط عالية أو منخفضة ، ولكن المهم معنوية معامل الارتباط، وعند أجراء الاختبار كانت قيمة t المحسوبة لمعامل الارتباط تساوى147 وهي أكبر من القيمة الجدولية لاختبارt، ويعني هنالك علاقة معنوية بين المتغيرات في مجتمع البحث، وكذلك تشير قيمة معامل التحديد المعدل إلي أنّ المتغيرات المستقلة تساهم بنسبة تغير في الدخل (الإنفاق الاستهلاكي) بمقدار0.98، بينما هنالك 0.02 تعود إلي المتغيرات الأخرى التي لا يمكن قياسها نسبة لعدم وجود بيانات خاصة بها كالمتغيرات الروحية السابقة الذكر، وهنا إشارة واضحة إلي السلوك الإنفاقي للمسلم لا يختلف عن سلوك أنفاق غير المسلم في ظل العولمة الاقتصادية.

المطلب الثالث: الأثر الإقتصادي للعولمة الاقتصادية على الاستهلاك في السعودية والسودان

أولاً: البيانات الإحصائية للاستهلاك بالسعودية:-

بعد أوضح الباحث أثر العولمة الاقتصادية على الدخل الإنفاقي في السعودية والسودان يمكن دراسة مردود العولمة الاقتصادية على الاستهلاك في كلٍ من السعودية والسودان، وذلك من خلال جمع البيانات المتعلقة بالدراسة محل البحث، وهذه البيانات تتمثل في وارد الغذاء، وواردات السلع المصنعة، وواردات المنتجات الزاعية، والزراعة المحلية لإجراء مقارنة بين ما يتم استيراده من المواد الغذائية لسد فجوة الطلب المحلي وبين ما يتم انتاجه محليا والتي يمكن تمثيلها في الجدول أدناه.

الجدول رقم(9) يوضح بيانات السلع الاستهلاكية المستوردة للسعودية مقارنةً بالإنتاج المحلي من الزراعة المحلية خلال الأعوام(1990-2007)

السنه	وارد الغذاء	واردات السلع المصنعة	واردات المنتجات الزراعية	الزراعة المحلية
2007	11827419300	72271396500	12445021700	10194146958.1
2006	8547330190	53452018405	8564358831	10181117952
2005	8716267555	46572967514	9137837328	9990368256
2004	6637213234	34932821359	6983467405	9746198528
2003	5924959495	28919810300	6251121405	9576817664
2002	5203819044	25199879651	5512756352	9499422720
2001	4739909125	23737465892	5038718939	9379032064
2000	5374552099	22053062037	5662917161	9326133248
1999	4790982765	20473450600	5029910321	8975383552
1998	4653235242	21954527616	4955326216	8775513088
1997	4951000000	20770000000	5265000000	8691604480
1996	4741879720	20185083200	5043405316	8435447808

1995	4533399432	20668906080	4860812588	8462809600
1994	2663908000	18019432000	3254120000	8379682304
1993	3007349000	22855005000	3331464000	8576424960
1992	3478522000	26976902000	3830017000	8285611008
1991	3734309000	22776882000	4021037000	7815251968
1990	3319277000	18227542000	3486802000	7596098560

*مصدر البيانات: البنك الدولي. مؤشرات التنمية في العالم ،ومصدر البيانات: كتاب الأمم المتحدة الإحصائي السنوي.

يلاحظ من الجدول أعلاه أن الزراعة تشمل الأحراش والصيد وصيد الأسماك، إضافة إلى المحاصيل والإنتاج الحيواني. أما الواردات من الغذاء تتألف من السلع الواردة مثل الغذاء والحيوانات الحيّة والمشروبات، والتبغ، والزيوت، والشحوم، والحيوانية والنباتية، والبذور الزيتية، والمكسرات الزيتية والنواة الزيتية...، أما واردات المنتجات الزاعية تتمثل في مدخلات الإنتاج الزراعي من تقنية ومبيدات وأسمدة وغيرها، والتي تستخدم في تحسين الإنتاج المحلي، وهي كذلك مظهر من مظاهر العولمة الاقتصادية لمواكبة متطلبات الطلب المحلي ومنافسة الإنتاج المستورد،أما فيما يخص وارد الغذاء يلاحظ من الجدول أعلاه أن المملكة العربية السعودية وارداتها من الغذاء أكبر من الإنتاج المحلي من الزراعة رغم تصينيفها بعد دولة سوريا من ناحية الأكتفاء الذاتي من القمح، وهذا ما يؤكد العلاقة الطردية بين إزدياد الدخل وحجم الاستهلاك الذي يولد الطلب على المنتجات غير المنتجة محلياً،أو ربما يعود ذلك لطبيعة المنطقة الجبلية والصحراوية، مما جعلها تعتمد في غذائها على العالم الخارجي، الأمر الذي يجعلها عرضة للتقلبات الاقتصادية، مثل أرتفاع الأسعار أو قلة الإنتاج العالمي من هذه السلع التي تعتمد عليها من الخارج، وهذا الوضع دفع ببعض بالمستثمرين بالإستثمار في المجال الزراعي(مثلا مشروع الراجحي الزراعي بالسودان).

ثانياً: الدراسة القياسية لأثر العولمة الاقتصادية على الاستهلاك بالسعودية:-

تم جمع البيانات الخاصة بالمتغير التابع(هو الاستهلاك الكلي)، بالإضافة إلي بيانات المتغيرات المستقلة والتي جميعها تمثل العولمة الاقتصادية والمتمثلة في حجم السيارات المستوردة، وسعر الصرف، والغذاء المستورد وحجم الهواتف المستخدمة في المملكة العربية

السعودية، وبناءً على هذه المتغيرات المستقلة يكون الأطار النظري لهذه المتغيرات وعلاقتها بالمتغير التابع علاقة طردية، بمعني كلما يرغب المستهلك السعودي في زيادة استهلاكه من السلع والخدمات يزيد استهلاكه لهذه السلع المعولمة، بسبب زيادة حجم الدخل أو زيادة حجم العمالة الوافدة مما تزيد الاستهلاك كذلك، أما فيما يخص متغير سعر الصرف فهو ذو علاقة طردية مع الدولار لارتباطه به من حيث الاحتياطات النقدية بالسعودية من الدولار، مما يجعل الريال السعودي يزيد بنسبة أقل مع زيادة الدولار أو بسبب زيادة تصدير النفط والاستثمارات الأمريكية بالسعودية أو إستثمار هذه الإحتياطيات النقدية في مشاريع وبنوك أمريكية، وهذا الوضع يجعلها مستوردة للأزمات العالمية وخاصة حالتي المالية والركود الاقتصادي.

الجدول رقم(10) يوضح أثر متغيرات العولمة الاقتصادية(سعر الصرف و السيارات ووارد غذاء و حجم الهواتف) على الاستهلاك في السعودية خلال الأعوام(1990-2007م)

القيمة بالملايين

السنه	الاستهلاك	سعر الصرف	السيارات	وارد غذاء	حجم الهواتف
2007	968.60	3.75	9.84	118.30	200.00
2006	991.00	3.75	7.28	85.50	196.60
2005	920.20	3.75	6.04	87.20	141.60
2004	903.00	3.75	5.45	66.40	91.80
2003	865.30	3.75	5.19	59.30	72.40
2002	867.90	3.75	3.82	52.00	50.10
2001	968.00	3.75	2.58	47.40	25.30
2000	884.50	3.75	2.70	53.80	13.80
1999	812.50	2.72	1.94	47.90	8.40
1998	841.90	2.72	1.87	46.50	6.30
1997	825.90	2.72	2.14	49.50	3.30
1996	779.90	2.72	2.86	47.40	1.90
1995	732.50	2.72	3.01	45.30	1.60

1.60	26.60	4.00	2.72	669.10	1994
1.50	30.10	3.72	2.72	685.90	1993
1.40	34.80	2.84	2.72	729.20	1992

*مصدر البيانات: البنك الدولي. مؤشرات التنمية في العالم ،ومصدر البيانات: كتاب الأمم المتحدة الإحصائي السنوي.

1/الاسلوب الرياضي للدالة:

$$C = f(ER.F.M.CR...)$$

حيث أن:-

الاستهلاك الكلي بالمملكة = C

سعر الصرف بالمملكة = ER

حجم الغذاء بالمملكة = F

حجم الهواتف بالمملكة = M

حجم السيارات بالمملكة = CR

2/ الدالة القياسية المقدرة لأثر العولمة الاقتصادية على الاستهلاك في السعودية:

$$C = \beta + \beta\ ER + \beta\ F + \beta\ CR + e$$

$$C = 526.6 + 94.8\ ER - 46.6\ CR + 2.5\ f + 1.13\ M$$

$$SE = (82)\ (21.3)\ \ (-10.04)\ \ (0.90)\ (0.5)$$

$$r = (0.97)$$

$$r^2 = (0.93)$$

$$t^* = (6.4)\ \ (4.5)\ \ (-4.6)\ \ (2.7)\ \ (2.5)$$

$$f^* = 37.5$$

يلاحظ من التحليل القياسي أعلاه أن هنالك علاقة قوية جداً وطردية بين متغيرات العولمة الاقتصادية والمتغير التابع (الاستهلاك) بالسعودية حيث بلغت قيمة معامل الارتباط 79%، أما بالنسبة للجزء المفسر(معامل التحديد) بلغت قيمة 93% ويفسر ذلك بأن هنالك 93% من متغيرات العولمة الاقتصادية تؤثر على الاستهلاك. بينما هنالك 7% تعود إلي المتغيرات غير المضمنة في الدالة ويعزيها الباحث إلي الطلب على الاستهلاك المحلي.

أما المعلمات المقدرة فجاءت جميعها معنوية (أي قيمة المطلقة لـ t المحسوبة أكبر من القيمة الجدولية لـ t 2.1) مما يجب تضمينها في النموذج المقدر لأثر العولمة الاقتصادية على الاستهلاك في السعودية، كما جاءت جميع المعلمات مطابقة لفروض النظرية الاقتصادية عدا معلمة حجم السيارات وقطع الغيار المستوردة، ويرجح الباحث هذا الوضع للإستيراد غير المنتظم كما ملاحظ في الجدول أعلاه، ويعود السبب في ذلك لطلب بعض الدول للسيارات المستوردة لدى الشركات السعودية لتجنب تكاليف النقل من مكان إنتاجها مثل مصر وسوريا والسودان وغيره.

ثالثاً: البيانات الإحصائية عن الاستهلاك في السودان:-

استخدم الباحث نفس المتغيرات المستقلة السابقة لتوضيح أثرها على الاستهلاك (المتغير التابع) في السودان، وقبل أن يتم التحليل القياسي لأثر العولمة الاقتصادية على الاستهلاك في السودان تناول الباحث البيانات الاحصائية أدناه لتوضيح تغير سلوك المستهلك السوداني على بعض السلع والخدمات، والتي هي بمثابة ظاهرة من ظواهر العولمة الاقتصادية، وهي تتمثل في واردات السلع المصنعة رغم جودة السلع المنتجة محلياً لخلوها من المبيدات والتحسينات سابقاً وهذا ما لجأت إليه منظمة التجارة العالمية في الآونة الأخيرة، حيث يعتمد التصدير على السلع الغذائية الخالية من أي مبيدات أو كيماويات وهرمونات، ولكن رغم ما يمتاز به السودان من أراضي واسعة وخصبة يلاحظ هنالك إزدياد في الطلب على السلع المصنعة المستوردة من الخارج، كما يلاحظ من الجدول أدناه أيضاً هنالك طلب متزايد على سلعتي الملبوسات وواردات الأقمشة الجاهزة(مثلا ملابس الموضة)، وهنا إشارة واضحة للاستهلاك النذوي والمحاكاة والتقليد للمجتمع الغربي. أما فيما يخص واردات المنتجات الزراعية والمواد الكيماوية لتحسين الإنتاج المحلي، إلا إن الملاحظ هنالك طلب متزايد على السلع المستوردة، كان المفترض أن يقل الطلب على الاستيراد لهذه السلع بسبب تحسن الإنتاج المحلي، ولكن الواقع بخلاف ذلك. مما يؤكد أن المستهلك السوداني متأثر بالعولمة الاقتصادية، من ناحية الاستهلاك المفرط لهذه السلع المستوردة.

الجدول رقم(11) يوضح بيانات السلع الاستهلاكية المستوردة إلي السودان مقارنةً بالإنتاج المحلي من الزراعة المحلية خلال الأعوام(1990-2007)

السنه	السلع المصنعة	ملبوسات	أقمشة	المنتجات الزراعية	المواد الكيماوية

395489344	1261023	125282	138361	7842962	2007
1027811440	544589	152864	141279	8164346	2006
647139335	1090331	218189	130099	6444692	2005
640134668	956578	177708	102789	5648675	2004
421476350	537930	143459	83860	3258740	2003
302579073	500270	123013	55406	2259423	2002
261515223	489298	90168	22128	1815720	2001
200556061	376298	55322	22128	1039702	2000
200556061	376298	55322	15000	1353000	1999
232000000	334000	71000	15000	1353000	1998
232000000	284000	71000	17000	1016000	1997
222000000	203000	78000	3000	641000	1996
166000000	311000	32000	4000	704000	1995
127000000	196181	38000	3024	832501	1994
130216000	196181	55019	3061	595587	1993
104411194	114649	23087	1503	537069	1992
73772000	114649	25103	1503	537069	1991

*مصدر البيانات: البنك الدولي. مؤشرات التنمية في العالم ،ومصدر البيانات: كتاب الأمم المتحدة الإحصائي السنوي.

ثالثاً: التحليل القياسي لأثر العولمة الاقتصادية على الاستهلاك في السودان:-

1/الاسلوب الرياضي للدالة:-

$$C = f(E.F.M.CR….)$$

حيث أن:-

C= حجم الاستهلاك بالسودان

E= سعر الصرف بالسودان

F= حجم الغذاء المستورد بالسودان

D= حجم أجهزة الهاتف

CR= حجم السيارات المستوردة بالسودان

2/ فروض النظرية الاقتصادية:-

أ) يتوقع الباحث وجود علاقة طردية بين الاستهلاك المحلي للمستهلك السوداني والغذاء المستورد، ويرجع ذلك بسبب الطلب المتزايد على الغذاء المستورد، رغم أن السودان يمتلك أكبر أراضي خصبه وصالحة للزراعة، ومن المعروف أن معظم غذاء السواد الأعظم في

السودان يعتمد على الدخن والذرة، ولكن في ظل العولمة الاقتصادية أصبح يعتمد في غذائة على العالم الخارجي مما يجعله عرضة للتقلبات الاقتصادية العالمية.

ب) أما المتغيرين المستقلين السيارات والدجيتال والهواتف، فهنالك علاقة طردية كذلك، وترجع هذه العلاقة إلي زيادة الدخل القومي ومن ثم الدخل الفردي بسبب إستغلال النفط والذهب.

ج) علاقة الاستهلاك بسعر الصرف علاقة عكسية، وتعود هذه العلاقة العكسية إلي أن السودان أعتمد في لصرف وإحتياطاته النقدية على اليورو بدلاً من الدولار.

3/ نتائج الدالة المقدرة لأثر العولمة الاقتصادية على الاستهلاك في السودان:-

$$C=3952.4 + 1.5\,CR - 21.9\,E + 2.3\,F + 53.7\,M$$

$$(SE = (517.3)\ (0.7)\ (6.4)\ (0.99)\ (10.6)$$

$$r = 0.98$$

$$R^2 = 0.95$$

$$t^* = (6.9)\ (2.2)\ (-3.43)\ (2.3)\ (5.06)$$

$$f^* = 59.7$$

يلاحظ من التحليل المقدر أعلاه أن معلمة القاطع جاءت غير معنوية من ناحيتين، فمن ناحية أختبار الخطأ المعياري نجد أن نصف المعلمة أقل من قيمة الخطأ المعياري، مما يؤكد أن المعلمة غير معنوية ولاتختلف كثيراً عن الصفر($\beta=0$)، ولهذا تفسيرٌ هندسي معناه أن خط قاطع الدالة يمر بنقطة الأصل، مما يؤكد أن ميل الاستهلاك يمر بنقطة الأصل، وهذا مطابق لفروض نظرية الاستهلاك عند كنيز، إن ميل الاستهلاك في الأجل الطويل يمر بنقطة الاصل، أما الأختبار الثاني فهو القيمة المطلقة لقيمة t المحسوبة جاءت أكبر من قيمة t الجدولية مما يؤكد معنوية منعوية المعلمة إحصائياً. بمعني أن ميل الدالة(الاستهلاك التلقائي) لا يمر بنقطة الأصل، ويفسر ذلك إقتصادياً هنالك استهلاك تلقائي يعود إلي الإنتاج المحلي.

أما معلمات المتغيرات المستقلة فجاءت نتائج الدراسة) مطابقة لفرض النظرية الاقتصادية

السابقة، ومعنوية إحصائياً عند مستوى معنوية 5% (أي القيمة المطلقة لقيمة t المحسوبة جاءت أكبر من قيمة t الجدولية) مما يؤكد قبول فرض البديل ($H: \beta_i \neq 0$) القائل أنّ المعلمة لا تساوي صفراً، ورفض فرض العدم القائل بأنّ المعلمة لا تختلف معنويا عن الصفر، يتضح أن التقدير كان متميزاً من حيث ناحيتن، فمن حيث الارتباط فهنالك علاقة قوية جداًبين متغيرات العولمة الاقتصادية والاستهلاك بالسودان. ومن ناحية أخرى فإن القوة التفسيرية للمعادلة المقدرة كانت عالية جداً، حيث بلغ معامل التحديد المعدل قيمة (0.95)، مما يعني أنّ النموذج أو المتغير المعتمد يتأثر بنسبة(95%) بهذه المتغيرات، بينما هنالك (5%) فقط تعود إلي المتغير العشوائي،(أي محددات الاستهلاك علي الإنتاج المحلي بالإضافة لارتفاع اختبار($f=59.7$ المحسوبة)، مما يؤكد سلامة صياغة النموذج، و بما أنّ($n=13$)، و($t_{tab}=2.1$) والاختبار من جهتين، و($f_{tab}=3.01$)، وعليه يكون التفسير الإقتصادي لميول الاستهلاك للمعلمات كالآتي:-

ا) كلما يزيد أقتناء السيارات بنقطة واحدة على الإنتاج المحلي يزيد أقتناء السيارات المستوردة بنسبة1.5% وهذا يعود إلي زيادة الدخل القومي والدخل الشخصي، وأكثر هذا الشراء ينقسم إلي قسمين هما القطاع الحكومي(التوظف المفرط في المؤسسات الحكومية وخاصة بعد سلام جنوب السودان) أما قطاع الأسر فزيادة أقتناء السيارات يرجحه الباحث إلي التسهيلات التي تقدمها البنوك(بالبيع بالتقسيط أو بيع المرابحة).

ب) أما معلمة سعر الصرف جاءت سالبة مطابقة لفروض النظرية الاقتصادية، ويفسر هذا إقتصاديا كلما زاد الدولار بنسبة واحدة كلما إنخفضت قيمة العملة المحلية بنسبة21.9%، أو كلما كان إحتياطي السودان من عملة اليورو كلما إنخفض سعر العملة المحلية بنسبة 21.9% مقابل الدولار الأمريكي.

ج) أما معلمة الغذاء المستورد فجاءت ذات طردية مع الاستهلاك ، فهذا يفسر إقتصادياً بأنه كلما زاد استهلاك السودان بنسبة واحدة تزيد نسبة الاستهلاك على الغذاء من بنسبة2.3 %.

د) وكذلك تفسر معلمة الهاتف وأهجزة التلفاز والدجيتال والهواتف لا تخلف عن التفسير الاقتصادي للسيارات، بمعني كلما زاد دخل الفرد بنسبة واحدة كلما استهلاكه لهذه السلع الكمالية بنسبة53.7%، وهذا ما أكده رئيس السودان في إحدي خطاباته عن التنمية ذاماً ما حققته الإتصالات من أرباح كان أعلى من المشاريع الأخرى.

الجدول رقم(12) يمثل بيانات العولمة الاقتصادية والاستهلاك في السودان خلال الأعوام 91-2007م

السنه	استهلاك	سيارات	واردات الغذاء	سعر الصرف	حجم أجهزة الهاتف
2007	16143589	906456	1228704696	250.00	255.00
2006	16016599	993495	518551045	217.12	245.00
2005	14393924	118910	1052954647	245.1	238.00
2004	13514151	890533	907292461	257.8	230.00
2003	12014861	479756	511207759	251.00	224.00
2002	11979062	322043	475108518	252.39	218.00
2001	10395236	252945	359946783	255.4	212.00
2000	10734893	155188	359946783	255.7	206.00
1999	9581640	155188	312000000	251.6	200.00
1998	10162308	176000	312000000	196.6	180.00
1997	8737515	107000	255000000	157.6	110.00
1996	7755084	710000	186000000	124.6	100.00
1995	7755084	120000	289000000	57.83	97.00
1994	7755084	110654	312000000	29.62	80.00
1993	7755084	108411	176994776	16.18	70.00
1992	7755084	151206	176994776	9.75	60.00
1991	7755084	151206	106924000	0.7	50.00

مصدر البيانات: البنك الدولي. مؤشرات التنمية في العالم ،ومصدر البيانات: كتاب الأمم المتحدة الإحصائي السنوي.

الخـاتمــة: النتائج والتوصيات

أولا: النتائج:-

1/ العولمة الاقتصادية أفرزت نمطا أدى إلى تغيير أنماط الاستهلاك في الدول الاسلامية، حيث أصبح المستهلك لايفرق بينما هو ضروري وغير الضروري.

2- إن المستهلك في الاقتصاد الوضعي، هدفه الوحيد هو تحقيق أقصى إشباع ممكن، مهما كانت الوسيلة(مشروعة أو غير مشروعة)، بينما ينبغي على المستهلك في الاقتصاد الإسلامي أن هدفه عدم الإسراف.

3/ من أهم الأهداف التي يسعي الاقتصاد الإسلامي إلى تحقيقها هي المحافظة على صحة ومال المستهلك، من خلال إنتاج واستهلاك السلع والخدمات النافعة ومنع الضار منها، وكذا منعه من الإسراف والتقتير في الاستهلاك، مما يعمل على ترشيد سلوكه، فيصبح متسما بالعقلانية، وهذه الأخيرة فشل الاقتصاد الوضعي في تحقيقها.

4/ العولمة الاقتصادية أدت إلي الإنتاج الكبير وتعدد أنواع السلعة الواحد، الأمر الذي أدي إلي تلوث البيئة نتيجة لاختلاف وسائل الإنتاج المعاصرة، بالإضافة إلي ارتفاع أسعار السلع مقارنةً بدخل الأسرة وإمكاناتها.

5/ العولمة الاقتصادية اعتبرت المستهلك سواء أن كان غنياً أو فقيراً هو العامل الرئيسي والمحرك الأساسي لبقاء وعمل أي منشأة اقتصادية في السوق واستمراها.

6/ التقدم الصناعي والتقني وتعدد وسائل الاتصال وتطور وسائل النقل والموصلات، أدت إلي زيادة استهلاك بعض السلع والخدمات غير الضرورية للمستهلك الفقير والغني على السواء.

9/ العولمة الاقتصادية أدت إلي استيراد السلع والخدمات الترفيهية والمظهرية، والتي تمثل جانب من جوانب التوجه الاستهلاكي المتعاظم، بغرض زيادة تبعية الاقتصاد الوطني.

11/ للمستهلك المسلم دالتي استهلاك إحداهما دالة استهلاك دنيوية، وأخرى دالة استهلاك أخروية.

ثانيا: التوصيات:-

1/ يجب أن تسهم أخلاق المستهلك المسلم في تكييف هيكل السلع ولطلب الفعلي عليها في المجتمع وفق قواعد الحلال والحرام في الإسلام، وحسب الترتيب الشرعي للحاجات الضرورية ثم الحاجية ثم الكمالية.

2/ يجب أن يراعي المسلم في استهلاكه للسلع والخدمات رفاهية الآخرين من خلال الأنفاق عليهم.

3/ المستهلك المسلم في سلوكه الاستهلاكي يجب أن يلتزم بالضوابط الشرعية، سواء فيما يتعلق بمصدر إنفاقه عن طريق الكسب الحلال، أو بمحل استهلاكه عن طريق استهلاك السلع والخدمات الطيبة والمباحة ، فإذا التزم ذلك وصل إلى الرشد في الاستهلاك.

4/ على الحاكم مراقبة الأسواق ومتابعة ما يدور فيها من سلوكيات منحرفة وأساليب ملتوية، فإذا لن تتوفر مثل هذه الرقابة ، فينتج عن ذلك ارتفاع في الأسعار نتيجة الطلب على السلع و الخدمات الكمالية، وطرح سلع دون المستوى المطلوب، واستغلال التاجر والموزع للمستهلكين.

5/ يجب ترشيد الإنفاق الاستهلاكي، عن طريق منع استيراد السلع، التي لا تفيد العقل والجسم، وعدم اتباع النمط الاستهلاكي المستورد من الغرب، يؤدِّي في غالبه إلى الترف والإسراف الذي يحرّمه الإسلام.

6/ المحافظة على مدخرات يؤدي ذلك الوضع لقيام المشاريع التنموية، وزيادة الدخل القومي من خلال تصدير فائض إنتاج المشاريع التنموية، بالإضافة إلي زيادة أرباح منشآت القطاع الخاص من خلال زيادة الطلب المحلي والخارجي، وحل مشكلة البطالة بالتوظف في هذه المشاريع.

قائمة المصادر ومراجع البحث

أولا: القرآن الكريم.

ثانيا: كتب التفسير وعلوم القرآن:

1- أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، الجامع لأحكام القرآن ج/15،تحقيق أحمد عبد العليم البرد وني، دار الكتاب العربي1387هـ-1967.

2- أبو عبد الله القرطبي، الجامع لأحكام القرآن ج/18، دار الكتب العلمية، بيروت،1993م.

3- أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، الجامع لأحكام القرآن ج/15،تحقيق أحمد عبد العليم البرد وني، دار الكتاب العربي1387هـ-1967

4- القرطبي، الجامع لأحكام القرآن م/3، تحقيق أحمد عبد العليم البردوني، ب ن، سنة 1952م.

5- أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، الجامع لأحكام القرآن ج/2،تحقيق أحمد عبد العليم البرد وني، دار الكتاب العربي،1387هـ-1967م

6- الراغب الأصفهاني ، المفردات في غريب القرآن، تحقيق: محمد سيد كيلاني، دار المعرفة، بيروت، د. ت.

7- السيد محمد رشيد رضا، تفسير المنار، الهيئة المصرية العامة للكتاب سنة 1973، بدون رقم، ج2.

8- الفخر الرازي، التفسير الكبير "مفاتيح الغيب"، دار الفكر، بيروت، طبعة سنة1324هـ 1978م.

9- محمد الشوكاني، فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، دار الفكر بيروت، ب ت.

10- محمد الشوكاني، فتح القدير، دار المعرفة، بيروت، ب ت. -7

11- محمد علي الصابوني، روائع البيان تفسير آيات الأحكام ج/1، مكتبة رحاب، الجزائر، 1414هـ-1990م.

12- محمد بن على بن محمد، فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير ج/1، دار الفكر بيروت، د ت.

13- وهبه الزحيلي، التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج ج/4، دار الفكر المعاصر، بيروت،1991م.

ثالثا: السنة الشريفة:

1- أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، صحيح البخاري، دار ابن حزم، لبنان ، 1424 هـ-2003م.

2- أبو الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري، صحيح مسلم . لبنان: دار ابن حزم، 1423 هـ-2002م.

3- أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني ، المعجم الأوسط، تحقيق طارق بن عوض الله بن محمد وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين، القاهرة 1415هـ.

4- ابن ماجه، سنن ابن ماجه، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر، بيروت-لبنان.

5- أحمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي، سنن البيهقي الكبرى، محمد عبد القادر عطا، مكتبة دار الباز، مكة المكرمة،1414هـ-1994م.

6- أبو عيسى الترمذي محمد بن عيسى، سنن الترمذي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د ت.

7- أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، صحيح البخاري، تحقيق محمود بن الجميل، مكتبة الصفا، مصر.

8- أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي، فتح الباري شرح صحيح البخاري ، دار المعرفة، بيروت،1379هـ.

9- الإمام النووي، رياض الصالحين، طبعة دار إحياء التراث، توزيع دار الثقافة، الدوحة- قطر، سنة 1986م.

10- ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، دار الريان للتراث،القاهرة ،الطبعة الثانية، د ت.

11- محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري، صحيح البخاري: الجامع الصحيح المختصر، دار ابن كثير، اليمامة- بيروت،1407هـ-1987م.

12- محمد الدين أبى السعادات المبارك بن محمد الجزري ،النهاية في غريب الحديث والأثر ج/5، تحقيق طاهر أحمد الزاوى، دار إحياء الكتب العربية، د ت.

رابعا: كتب الفقه:

1- أحمد الدردير، الشرح الصغير ج/3، وزارة الشؤون الدينية، الجزائر، د ت.

2-أبو زكريا النووي، روضة الطالبين ج/5،تحقيق عادل أحمد عبد الجواد وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت -لبنان، د ت.

3- أبو إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي، المهذب في فقه الإمام الشافعي ج/2،تحقيق محمد الزحيلي، دار القلم دمشق، د ت.

4- أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن قدامة، المغني ج/4، دار الكتاب العربي، لبنان،1403هـ-1983م.

5- أبي محمد عبد الله بن محمد بن قدامة المقدسي، المغني ج/5،مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، د ت.

6- أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، دار المعرفة، بيروت،1409هـ-1988م.

7- أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي، المقدمات الممهدات(لبيان ما اقتضته رسوم المدونة من الأحكام الشرعيات والتحصيلات المحكمات لأمهات مسائلها المشكلات)،تحقيق سعيد أحمد أعراب، دار الغرب الإسلامي،لبنان،1408هـ-1988م.

8- أبو عبد الله محمد عبد الله بن علي الخرشي، حاشية الخريشي على مختصر خليل ج/4 دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت، د ت.

9- الإمام أبي يحيى زكريا الأنصاري، حاشية الشرقاوي علي، تحفة الطلاب شرح تحرير تنقيح اللباب ج/2، دار المعرفة ، بيروت، د ت

10- أبو اليقطان الجبوري، حكم الميراث في الشريعة الإسلامية، دار حنين، عمان الأردن، 1995م.

11- أبو البركات أحمد بن محمد بن أحمد الدردير، الشرح الصغير على أقرب المسالك حاشية أحمد بن الصاوي المالكي، خرج أحاديثه مصطفي كمال وصفي، دار المعارف مصر،1974م.

12- ابن قيم الجوزية، زاد المعاد في هدي خير العباد، مؤسسة الرسالة بيروت، مكتبة المنار الإسلامية، الكويت،1401هـ

13- ابن الجوزي ، نزهة الأعين النواظر في علم الوجود والنظائر، تحقيق محمد عبد الكريم الراضي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية، 1405هـ.

14- الشافعي ، الأم، المطبعة الأميرية بولاق، 1321هـ.

15- المعز بن عبد السلام ، قواعد الأحكام في مصالح الأنام، دار الجيل، بيروت- لبنان، 1400هـ.

16- محمد أمين بن عمر بن عابدين، رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار ج/6، تحقيق وتعليق، عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، تقديم، محمد بكر إسماعيل، دار الكتب العلمية، لبنان، 1415هـ- 1994 م.

17- منصور بن يونس بن إدريس البهوتي، كشاف القناع على متن الإقناع ج/5، مطبعة الحكومة بمكة 1394 هـ.

18- موفق محمد عبده، حماية المستهلك في الفقه الاقتصادي الإسلامي دراسة مقارنة، دار مجدلاوي، عمان.

19- محمد علي الصابوني، المواريث في الشريعة الإسلامية علي ضوء الكتاب والسنة، مطبعة حسن شربتلي، مكة المكرمة،1979م.

20- علاء الدين أبو بكر بن مسعود الكاساني، بدائع الصنائع ، دار الكتب العلمية، بيروت،1406هـ-1986م.

شهاب الدين القليوبي، حاشية قليوبي ج/4،دار إحياء الكتب العربية ، د ت.-28

21- عبد الله بن محمود الموصلي الحنفي، الاختيار لتعليل المختار ج/5،تعليق محمود أبو دقيقة دار المعرفة، بيروت، د ت.

22- مالك ، المدونة الكبرى، مطبعة السعادة، مصر، د. ت، ج59/14،

23- فخر الدين عثمان بن علي الزيلعي، تبين الحقائق شرح كنز الدقائق ج/3، دار الكتاب الإسلامي القاهرة ،د ت، و المطبعة الكبرى، الأميرية، بولاق، 1315هـ.

24- زين الدين إبراهيم بن نجيم، البحر الرائق شرح كنز الدقائق ج/4،دار المعرفة، بيروت، د ت.

خامسا: كتب اللغة والعاجم والموسوعات:

1-أحمد بن محمد بن علي الفيومي المقرئ، المصباح المنير ج/2، دار الفكر، ب ت.

2-مجد الدين محمد الفيروز آبادي، القاموس المحيط، دار الجيل، بيروت، د ت.

3- أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الأنصاري، لسان العرب ج/5،تحقيق عامر أحمد حيدر، دار الكتب العلمية، بيروت ، د ت.

4- أبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري، لسان العرب ج/9 ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ب ت.

5-أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، معجم مقاييس اللغة ج/5،تحقيق عبد السلام محمد هارون، دار الجيل، بيروت د ت.

6- أبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي، العين ج/2،تحقيق مهدي المخزومي ، وآخرون منشورات مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، ب د.

7- أحمد الشرباصي، المعجم الاقتصادي الإسلامي، دار الجيل ، بيروت،1401هـ.-7

8- أحمد زكي بدوي ، معجم المصطلحات الاقتصادية، دار الكتاب المصري ، القاهرة ، دار الكتاب اللبناني، بيروت، 1984م.

9- إسماعيل بن حماد الجوهري ، الصحاح، تحقيق أحمد عبد الغفور عطار، طبعة الشربتلي،الرياض-السعودية،1982م.

10- المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية، قام بإخراجه، إبراهيم مصطفى وآخرون، المكتبة الإسلامية للطباعة، تركيا، د ت.

11- المحامي نبيه غطاس ، معجم مصطلحات الاقتصاد والمال وإدارة الأعمال، مكتبة لبنان، بيروت، 1985م.

12- المجمع العلمي ، مجموعة المصطلحات العلمية والفنية، القاهرة، 1970م.

13- جوهاتسون و روبرت سون . معجم مصطلحات الإدارة، ترجمة نبيه غطاس، مكتبة لبنان، بيروت، 1972م.

14-حسين عمر، الموسوعة الاقتصادية، دار الفكر العربي للنشر، مصر.1992م.

15- محمد قلعة جي ، معجم لغة الفقهاء، دار النفائس،بيروت،ص33.

16- محمد بشير علية ، القاموس الاقتصادي، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، الطبعة الأولى، 1985م.

17- سامي ذبيان وآخرون. قاموس المصطلحات السياسية والاقتصادية والاجتماعية، رياض الريس للكتب والنشر، لندن،1990م.

سادسا: كتب الاقتصاد:

1- أبو حذيفة إبراهيم بن محمد، البركة (ما يجلب البركة-ماي محق البركة)،دار الصحابة للتراث للنشر والتوزيع، طنطا –مصر،1408هـ-1991م.

2- أبو القيطان الجبوري، حكم الميراث في الشريعة الإسلامية، دار حنين،عمان-الأردن، 1995م.

3- أحمد شاكر العسكري، التسويق مدخل استراتيجي للبيئة التسويقية وسلوك المستهلكين والمزيج التسويقي. دارالشروق،عمان،2000م.

4- أحمد النجار وآخرون، المجتمع الاستهلاكي ومستقبل التنمية في مصر، مطبعة العمرانية القاهرة،2001م.

5- أحمد زايد، المداخل النظرية في دراسة القيم، نحو مدخل نظري لدراسة قيم العمل في المجتمع القطري. مركز الوثائق والدراسات الإنسانية. الدوحة .1994م.

6- أحمد أبو زيد، البناء الاجتماعي. الجزء الأول. دار الكتاب العربي للبحث والنشر . الإسكندرية 1967م.

7- أحمد محى الدين حسن، عمل شركات الاستثمار الإسلامية في السوق العالمية، مطبعة بنك البركة، البحرين، 1980م.

8- أحمد مجدي حجازي وآخرون، المجتمع الاستهلاكي ومستقبل التنمية في مصر. مركز البحوث والدراسات الاجتماعية. كلية الآداب جامعة القاهرة. 2001 م.

9- أحمد كمال الدين موسى ، الحماية القانونية للمستهلك في المملكة، إدارة البحوث، معهد الإدارة العامة، الرياض، 1402هـ.

10- أحمد نصر، تطور النظم الاقتصادية، (مقدمة لدراسة الاقتصاد السياسي)، دار النهضة العربية، القاهرة – مصر، 1965م.

11- أمين مصطفى عبد الله، أصول الاقتصاد الإسلامي، دار الفكر الإسلامي، القاهرة، الطبعة الأولى، 1404هـ.

12- أسامه بن محمد باحنشل، مقدمة في التحليل الاقتصادي الكلى، مطابع جامعة الملك سعود للنشر،1996م.

13- أحمد صبحي أحمد مصطفى العبادي، الأمن الغذائي في الإسلام، دار النفائس، الأردن،1999م.

14- أحمد عز الدين البيانوني،400 نصيحة إسلامية، دار البعث، الجزائر،1407هـ-1987م.

15- أحمد مصطفى عفيفي، استثمار المال في الإسلام ، مكتبة وهبة،القاهرة1424هـ 2003م.
16- أحمد زكي بدوي، معجم المصطلحات التجارية والتعاونية، دار النهضة العربية، بيروت، 1404هـ.
17- أحمد محمد العسال وفتحي أحمد عبد الكريم، النظام الاقتصادي في الإسلام مبادئه وأهدافه ، مكتبة وهبة، د ت
18- أحمد زكريا صيام، مبادئ الاستثمار، دار المناهج للنشر، عمان الأردن، 2003م
19- أحمد إسماعيل يحي، الزكاة عبادة مالية وأداة اقتصادية، دار المعارف، القاهرة د
20- إبراهيم العيسوي، الجات وأخواتها النظام الجديد للتجارة العالمية ومستقبل التنمية العربية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت – لبنان، 1995م.
21- إبراهيم عبد الله وشيرين ياسين حمد الحمداني، مؤسسات مالية متخصصة، دار صفاء للنشر، عمان – الأردن، 1990م.
22- إبراهيم العسل، التنمية في الإسلام مفاهيم، مناهج وتطبيقات، المؤسسة الجامعية، بيروت، 1416هـ-1996م.
23- إنعام عبد الجواد. النسق القيمي في الريف المصري، قيم الإنتاج والاستهلاك. المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية. القاهرة. 1998م
24- إسماعيل عبد الرحمن وحربي عريقات، مفاهيم ونظم اقتصادية التحليل الاقتصادي الكلي والجزئي، دار وائل للنشر، الأردن2004 م.
25- إسماعيل المهدوي، الاشتراكية والاستثمارات الخاصة، دار الغد، القاهرة، 1990م. 26- إسماعيل عبد الرحمن شلبي، التكامل الاقتصادي بين الدول الإسلامية، مطبوعات الاتحاد الدولي للبترول الإسلامية، د ت.
27- إسماعيل شعبان، العلاقات الاقتصادية الدولية، منشورات جامعة حلب، سوريا 1992م.
28- إريك فروم، الإنسان بين الجوهر والمظهر، ترجمة سعد زهران ،عالم المعرفة، الكويت، 1989م.
29- آدم سميت. ثروة الأمم. دار القاهرة للطباعة والنشر. القاهرة. 1959م.
30- آدم مهدى أحمد، العولمة وعلاقتها بالهيمنة التكنولوجية، الشركة العالمية للطباعة والنشر، الخرطوم – السودان، 2003م.
31- السيد محمد السيد عمران، حماية المستهلك أثناء تكوين العقد، منشأة المعارف، الإسكندرية، 1986م.
32- السيد يسين، الحوار الحضاري في عصر العولمة، دار نهضة مصر للطباعة والنشر، مصر 2002م.

33- المحامي نبيه غطاس، معجم مصطلحات الاقتصاد والمال وإدارة الأعمال، مكتبة لبنان، بيروت، 1985م

34- المعز بن عبد السلام، قواعد الأحكام في مصالح الأنام، دار الجيل، بيروت- لبنان، 1400هـ.

35- الطيب على عبد الرحمن، العولمة قدر أم اختيار، وزارة الثقافة والسياحة، الخرطوم، السودان، 2002.

36- الطاهر العلوي، ظاهرة الاستهلاك في المجتمعات النامية، دار موفم للنشر. الجزائر، ب ت.

37- الفرد مارشال، أصول الاقتصاد، ترجمة وهيب مسيحه وأحمد نظمي عبد الحميد، مكتبة الانجلو المصرية، القاهرة، 1952م

38- الموسوعة العلمية والعملية للبنوك الإسلامية، الاستثمار الجزء السادس، الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، القاهرة، 1402هـ

39- المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، موسوعة جمال عبد الناصر في الفقه الإسلامي ، مصر ، د. ت.

40- بركات محمد مراد، ظاهرة العولمة رؤية نقدية، منشورات وزارة الشئون الإسلامية قطر، د ت.

41- بدر الدين أبو البركات محمد العزي، آداب المواكلة، تحقيق عمر موسى باشا، دار ابن كثير، دمشق، 1407هـ.

42- جمال عبادة، العولمة الاقتصادية، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت – لبنان، 1999م.

43-جاستون ديفوسيه، مكان المستهلك في الاقتصاد الموجه، ترجمة دانيال عبد الله، سلسلة اخترنا لك، الدار القومية للطباعة والنشر، د ت.

44-جون كينث غالبريث ، الدولة الصناعية الحديثة، ترجمة يحيى علي أديب، منشورات وزارة الثقافة والإرشاد القومي، دمشق، 1972م.

45-ج. آكلي، الاقتصاد الكلي "النظرية والسياسات"، ترجمة عطية مهدي سليمان ، الجامعة المستنصرية، بغداد، 1980م.

46-جوارتيني رجارد استروب، الاقتصاد الكلي، ترجمة عبد الفتاح عبد الرحمن دار المريخ الرياض 1988م.

47-جلال أمين، العولمة والدولة. المستقبل العربي. مركز دراسات الوحدة العربية. بيروت –لبنان .العدد288.فبراير .1998م .

48-جلال أمين، تنمية أم تبعية اقتصادية وثقافية، مطبوعات القاهرة، 1983م.

49-جون مينارد كينز. النظرية العامة في الاقتصاد، ترجمة نهاد رضا، منشورات دار مكتبة الحياة، بيروت، 1939م.

50-جون كامبس. المدخل إلى علم الاقتصاد، ترجمة حميد القيسي، مكتبة الوفاء، الموصل، 1964م.

51- جي هولتن ولسون ، الاقتصاد الجزئي، ترجمة د. كامل سليمان العاني، دار المريخ، الرياض، 1407هـ.

52-جورج شيهان، الرياضة والحياة، ترجمة خالد سليمان التركي، الدار الشرقية، الرياض، 1410هـ.

53- جواد علي، المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام ج/6،ب ن،1413هـ-1993م.

54- دافيد ليدلر، مقدمة في الاقتصاد الجزئي، دار النهضة العربية، بيروت،1996 م.

55- درار الخضر، مقدمة في علم الاقتصاد، شركة مطابع السودان للعملة، الخرطوم – السودان، 2005م.

56-هادي النعماني، عولمة الاقتصاد، نظام عالمي جديد، سوق كونية واحدة . الدار الدولية للأبحاث والدراسات والنشر. بيروت.2002م.

57-هنري أنيس ميخائيل ، التحليل الاقتصادي الجزئي، دار النهضة العربية، القاهرة، 1983م.

58-هبة فؤاد علي، اتجاهات المستهلكين نحو دولة المنشأ وأثرها على تصميم المزيج التسويقي، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة2004 م.

59-هارون الطاهر و بلمرابط أحمد، التحليل الاقتصادي الجزئي، ، منشورات جامعة باتنة، الجزائر ، دت.

60-زينب حسن عوض الله، العلاقات الاقتصادية الدولية، الدار الجامعية للنشر، الإسكندرية – مصر، 1995م.

61- زيد بن محمد الرماني، قراءات اقتصادية لقضايا عصرية ،دار الورقات العلمية للنشر والتوزيع،الرياض–السعودية،2005م.

62-حسين غانم، التوازن والتحليل الاقتصادي، د ن، 1986م،.

63- حسن عمر، التحليل الكلى، دار الشروق للنشر، جدة – المملكة العربية السعودية، 1981م.

64- حيدر إبراهيم على، العولمة وبدل الهوية، مركز الدراسات السودانية، القاهرة، مصر 2001م.

65- حسين غانم ، نظرية سلوك المستهلك «دراسة إسلامية في النظرية الاقتصادية»، دون ناشر، 1406هـ.

66- حمد بن عبد الرحمن الجنيدل، مناهج الباحثين في الاقتصاد الإسلامي، شركة العبيكان، الرياض، 1406هـ-1986م.

67- حيدر إبراهيم وآخرون، العولمة والتحولات المجتمعية في الوطن العربي، مكتبة مدبولي، مصر 1999م.

68-حسين عمر، موسوعة المصطلحات الاقتصادية، دار الشروق جدة، الطبعة الثالثة، 1399هـ.

69- حسن الهموندي، دار ابن خلدون، بيروت، الطبعة الاولى، 1980م.

70- طاهر حيدر حردان، مبادئ الاستثمار، دار المستقبل للنشر، عمان – الأردن، 1997م.

71- طاهر حيدر حردان، الاقتصاد الإسلامي المال- الربا- الزكاة،،دار وائل، عمان، 1999 م.

72- طلعت أسعد عبد الحميد، التسويق مدخل تطبيقي، مكتبة عين شمس القاهرة، 1989م.

73- يوسف القرضاوي، دور القيم والأخلاق في الاقتصاد الإسلامي، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1416هـ 1996 م

74- يوسف حامد العالم، المقاصد العامة للشريعة الاسلامية، دار الحديث القاهرة، و الدار السودانية، الخرطوم ، دت.

75- يوسف أحمد الجعلى، التكتلات الاقتصادية (الطريق إلى العولمة – الكوميسا، إشراف مصطفى زكريا، إصدارات مجموعة قادرة للاستثمار، ديسمبر 2001م.

76- يوسف القرضاوي، ملامح المجتمع المسلم الذي ننشده، مؤسسة الرسالة، بيروت،1417 هـ- 1996م.

77- يوسف القرضاوي، خطابنا الإسلامي في عصر العولمة، دار الشروق للنشر، القاهرة مصر، 2004م.

78- يوسف القرضاوي، الحل الإسلامي فريضة وضرورة ضمن سلسلة حتمية الحل الإسلامي، مؤسسة الرسالة، بيروت،1405هـ.

79- يوسف القرضاوي، المسلمون والعولمة، دار التوزيع والنشر الإسلامي، بورسعيد – مصر، 2001م.

80- يوسف كمال محمد ، فقه الاقتصاد العام ، ستابرس للطباعة والنشر، 1410هـ.

81- كامل أبو صقر، العولمة التجارية الإدارية والقانونية "رؤية إسلامية جديدة، الأساليب والآليات والنظم"، دار مكتبة الهلال، ودار الوسام، بيروت – لبنان، 2001م.

82-كامل صكر القيسي، ترشيد الاستهلاك في الإسلام، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي إدارة البحوث، بدبي،2008 م.

83- لبيب شقير. تاريخ الفكر الاقتصادي، دار نهضة مصر، القاهرة، 1977م.

84- محسن كاظم ، تاريخ الفكر الاقتصادي، ذات السلاسل، الكويت، 1409هـ.

85-محمد على الحوات، الغرب والعولمة، الدار العربية للطباعة والنشر، القاهرة، مصر، 2002م.

86- محمد رياض، الأصول العامة في الجغرافيا السياسية والجيوبوليتيكا مع دراسة تطبيقية على الشرق الأوسط، دار النهضة العربية، بيروت – لبنان، 1979م.

87- محى محمد سعد، ظاهرة العولمة الأوهام والحقائق، مكتبة الطليعة الاشعاع الفنية، مصر، 1999م.

88- محمد الجوهري ، العولمة والثقافة الإسلامية، دار الأمين للطباعة والنشر، القاهرة – مصر، 2001م.

89- محسن أحمد الخضيري، العولمة، مجموعة النيل العربية، القاهرة – مصر، 2000م.

90- محمود الطنطاوي، دراسات في الاقتصاد الدولي، مؤسسة الثقافة الجامعية، الاسكندرية مصر، 1994م.

91- محمد زكى شافعي، مقدمة في العلاقات الاقتصادية الدولية، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت – لبنان، د ت.

92-ميس أسعد عبد الملك، الاتجاهات الحديثة في الاقتصاد الدولي، دار المعارف، مصر، 1966م.

93- محمد محروس إسماعيل وآخرون، مدخل في التطور الاقتصادي، الدار الجامعية للنشر، الإسكندرية – مصر، 1995م.

94- منير الحمش، مسيرة الاقتصاد العالمي في القرن العشرين "تأملات في الفكر والنمو والأزمات والنهوض" مطبعة الأهالي للطباعة والنشر، دمشق – سوريا، 2001م.

95- محمد محمد على إبراهيم ، الجات الآثار الاقتصادية لاتفاقية الجات، الدار الجامعية للنشر، مصر، 2003م.

96- محمد مطر، إدارة الاستثمارات الإطار النظري والتطبيقات العملية، مؤسسة الوارق، عمان – الأردن، 1999م.

97- محمد أبو زهرة، الملكية ونظرية العقد، دار الفكر العربي، القاهرة – مصر، 1977م.

98- محمد على شهيب، السلوك الإنساني في التنظيم، دار الفكر العربي، مصر، 1982م.

99- محمد يسرى إبراهيم. اقتصاديات مجتمع الانفتاح، دار أم القرى للطباعة والنشر الإسكندرية – مصر، 1997م.

100- ماكس فيبر. الأخلاق البروتستنتية وروح الرأسمالية، ترجمة محمد علي مقلد. مركز الاتحاد العربي . بيروت، د ت.

101- مصطفى الشهاب، دارسات في علم الاقتصاد ،لجنة البياني العربي للنشر القاهرة، 1957م.

102- محمد بشير علية، القاموس الاقتصادي، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، الطبعة الأولى، 1985م.

103- محمد نصار، محاضرات في الفقه الحنفي، الطبعة الأولى، 1968م.

104- محمد فوزي فيض الله ، نظرية الضمان في الفقه الإسلامي العام، مكتبة التراث الإسلامي، الكويت، د ت.

104- محمد رواس قلعجي وحامد قنيبي ، معجم لغة الفقهاء، دار النفائس، بيروت، الطبعة الأولى 1405هـ.

106- مصطفى الهمشري، النظام الاقتصادي في الإسلام، دار العلوم للطباعة والنشر، الرياض، 1405هـ.

107- محمد سعيد عبد الفتّاح، التسويق، دار النهضة العربية، بيروت، 1983م.

108- محمد عبد المنعم عفر، الاقتصاد الإسلامي ، دار البيان العربي، جدة 1985م.

109- محمد عبيدات ، مبادئ التسويق، شركة الشرق الأوسط، عمان، 1989م

110- مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز أبادي، القاموس المحيط ج/3، مكتبة النووي، دمشق، د ت.

111- محمد عبد الله عبد الرحيم، وعبد الفتاح مصطفى الشربيني، أساسيات إدارة التسويق، دار التأليف، 1981م.

112- منير البعلبكي، المورد قاموس إنكليزي عربي، دار العلم للملايين، بيروت، 1990م.

113- محمد نجاة الله صديقي، تدريس علم الاقتصاد في البلدان الإسلامية على المستوى الجامعي، ب ن، دت.

114- محمد محمد عبده إمام، الحق في سلامة الغذاء من التلوث في تشريعات البيئة دراسة مقارنة في القانون الإداري، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2004 م.

115- محمد أحمد صقر، الاقتصاد الإسلامي مفاهيم ومرتكزات، دار النهضة العربية، د ت.

116- محمود جاسم الصميدعي و ردينة عثمان يوسف، سلوك المستهلك مدخل كمي وتحليلي، دار المناهج، الأردن،2001 م.

117- محمد بلتاجي، منهج عمر بن الخطاب في التشريع دراسة مستوعبة لفقه عمر وتنظيماته ، دار السلام، القاهرة ،1423هـ- 2002 م.

118- محمد عباس محرزي، اقتصاديات الجباية والضرائب، دار هومه، الجزائر 2004م.

119- محمد صقر وآخرون، دور الاقتصاد الإسلامي في إحداث نهضة معاصرة، جمعية الدراسات والبحوث الإسلامية،عمان-الأردن،1986 م.

120- محمود الخالدي، اقتصادنا مفاهيم إسلامية مستنيرة، عالم الكتب الحديث، الأردن، 1426هـ-2005م.

121- محمد بن صالح حمدي، نظرية الاستخلاص في الأموال في الاقتصاد الإسلامي الجزائر، نشر جمعية التراث،2004 م.

122- محمد بشير الشقفة، الفقه المالكي في ثوبه الجديد ج/3، دار القلم، دمشق، 1422هـ - 2001م.

123- محمد بن جزي الغرناطي ،القوانين الفقهية، دار العلم للملايين ، 1979م.

124- محمد عبد المنعم عفر، السياسات الاقتصادية والشرعية وحل الأزمات وتحقيق التقدم، من مطبوعات الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، د ت.

125- منظور أحمد الأزهري، ترشيد الاستهلاك الفردي في الاقتصاد الإسلامي، دار السلام، القاهرة،1422هـ-2002م.

126- محمد صبري هارون، أحكام الأسواق المالية الأسهم والسندات ضوابط الانتفاع والتصرف بها في الفقه الإسلامي، دار النفائس، الأردن، 1419 هـ 1999م.

127- محمد أمين المعروف بابن عابدين، رد المحتار على الدر المختار ج/3، شركة مكتبة مصطفي الحلبي، بمصر ،1386 هـ 1966 م.

128- محمد بن أحمد المعروف بالشربيني الخطيب، مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج ج/3،شركة ومطبعة مصطفي الحلبي مصر ،1277هـ-1958م.

129- نيقولا تيماشيف، نظرية علم الاجتماع وطبيعتها وتطورها، ترجمة محمود عودة وآخرون، دار المعارف، القاهرة .1986م.

130- نور عبد المنعم وأمل، المدخل إلى العلوم السياسية الاقتصادية الاستراتيجية، المكتب العربي للنشر، القاهرة – مصر، 2003م.

131- نبيل حشاد، الجات ومنظمة التجارة العالمية أهم التحديات في مواجهة الاقتصاد العربي، دار إيجى للطباعة والنشر، مصر، 1999م.

132- نازلي معوض أحمد، المدخل إلى العلوم السياسية والاقتصادية والاستراتيجية، المكتب العربي للمعارف والنشر، القاهرة – مصر، 2003م.

133- نزار عبد المجيد البر واري وأحمد محمد فهمي ،استراتيجيات التسويق المفاهيم الأسس الوظائف، دار وائل للنشر، عمان، 2004 م.

134- نصر فريد محمد واصل، فقه المعاملات المدنية والتجارية في الشريعة الاسلامية، المكتبة التوفيقية،1418هـ-1998م.

135- ناظم محمد نوري الشمري ومحمد موسى الشروف، مدخل في علم الاقتصاد، دار زهران، الأردن ،2002.

136- نهال فريد مصطفى ونبيلة عباس، أساسيات الأعمال في ظل العولمة، الدار الجامعية، الإسكندرية-مصر ،2005م.

137- سمير عبد العزيز، التجارة العالمية من جات 94 ومنظمة التجارة العالمية، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية، الإسكندرية – مصر، 2001م.

138- سليمان سيد أحمد السيد، الزراعة وتحديات العولمة، مركز الدراسات الاستراتيجية، الخرطوم – السودان، 1999م.

139- سرمد كوكب الجميل، الاتجاهات الحديثة في مالية الأعمال الدولية، دار ومكتبة الحامد للنشر، الجبيهة – الأردن، 2000م.

140- سوزان لي ، أبجدية علم الاقتصادي، ترجمة خضر نصار، مركز الكتب الأردني ، 1988م.

141- سعيد النجار، تاريخ الفكر الاقتصادي. دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت _ لبنان. 1983م .

142- سليمان صالح القرعاوي، الوجوه والنظائر في القرآن الكريم، مكتبة الرشد، الرياض، 1410هـ .

143- سعيد سعد مرطان، مدخل للفكر الاقتصادي في الإسلام، مؤسسة الرسالة، لبنان، 1422-هـ 2002 م.

144- سمير محمد يوسف، التسويق نظرة اقتصادية، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 1980م.

145- سامى عفيفي حاتم، التجارة الخارجية بين التنظير والتنظيم، الدار المصرية اللبنانية للنشر، القاهرة - مصر، 1994م.

146- سامي ذبيان وآخرون. قاموس المصطلحات السياسية والاقتصادية والاجتماعية، رياض الريس للكتب والنشر، لندن،1990م.

147- سامر مظهر قنطقجي، ضوابط الاقتصاد الإسلامي في معالجة الأزمات المالية العالمية، دار النهضة للطباع والنشر، دمشق،2008 م.

148- سليمان محمد صالح سليمان، تطور واتجاهات تجارة السودان الخارجية خلال الفترة 1990 - 2002م، مطبعة إيثار للطباعة، 2003م.

149- سيار الجميل، العولمة الجديدة والمجال الحيوي للشرق الأوسط، مفاهيم عصر قادم : مركز الدراسات الاستراتيجية والبحوث والتوثيق، بيروت - لبنان، 1997م.

150- ستيفن ميلز، النزعة الاستهلاكية كأسلوب حياة، ترجمة ،علي الدجوى، المكتبة الأكاديمية، 2002م.

151-عثمان يعقوب محمد ضو البيت، نظرية الاقتصاد الجزئي، مطبعة جي تاون، الخرطوم - السودان،2001م.

152- عبد الراجي، التطبيق المصرفي، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت، لبنان،1984م.

153-عادل أحمد حشيش، مبادئ الاقتصاد الدولي، مؤسسة الثقافة الجامعية، القاهرة - مصر، 1984م.

154- عفاف عبد الجبار سعيد ومجيد علي حسين، مقدمة في التحليل الاقتصادي الجزئي، دار وائل للنشر، عمان ،1997م.

155-عبد الله بن عبد المحسن التركي، مجلة دراسات إسلامية، مركز الدراسات والبحوث الإسلامية، العدد الرابع، الرياض، 2000.

156-عبدالله الشريف عبدا لله الغول، الاقتصاد الجزئي، دار عزة للنشر والتوزيع، الخرطوم السودان،2005م.

157-عبد المطلب عبد الحميد، السوق العربية المشتركة، مجموعة النيل العربية للنشر، القاهرة مصر، 2003م.

158- عبد الرحمن الجريسي، كتاب سلوك المستهلك دراسة تحليلية للقرارات الشرائية للأسرة السعودية، ب ن، 1426 هـ

159- عمر محمد المحمودي، النظرات في العلاقات الاقتصادية الدولية، الدار الجماهيرية للنشر،

مصراته – ليبيا.
160- عبد الله حسن زروق، العولمة والعالم الإسلامي، هيئة الأعمال الفكرية، مصر، 2001م.
161-عبد القادر محمد عبد القادر عطية، التحليل الاقتصادي الجزئي بين النظرية والتطبيق، . الدار الجامعية، الإسكندرية –مصر، 2002 م- 2003 م.
2002 م- 2003 م.
162-عيسي عبده وأحمد يحيي، الملكية في الإسلام، دار المعارف ، القاهرة،1977م.
163- عز الدين مالك، جامعة أم درمان الإسلامية، كلية الاقتصاد، محاضرة لطلاب الدراسات العليا عام 2004م.
167-عبد الفتاح بيومي حجازي ،النظام القانوني لحماية التجارة الإلكترونية، دار الفكر الجامعي ،الإسكندرية-مصر،2002م.
168-عبد العزيز فهمي هيكل ، مدخل إلى الاقتصاد الإسلامي، دار النهضة العربية، بيروت، 1983م.
169-عبد الرحمن يسري أحمد ،دراسات في علم الاقتصاد الإسلامي، دار الجامعات المصرية، الإسكندرية، 1988م .
170- عبد الرحمن يسرى أحمد، الاقتصاد الدولي، دار الجامعات المصرية للنشر، الإسكندرية – مصر، 2001م.
171- عبد السلام أبو قحف، أساسيات التسويق، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية- مصر،2002 م .
172-عبد العزيز محمد أحمد ،الاستهلاك في الإسلام، رسالة ماجستير مقدمة لشعبة الاقتصادي الإسلامي، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، عام 1403هـ.
173- عاطف السيد، الجات والعالم الثالث (دراسة تقويمية للجات واستراتيجية المواجهة، مطبعة رمضان وأولاده، الإسكندرية – مصر، 1995م.
174- عادل المهدى، دولة النظام الاقتصادي العالمي ومنظمة التجارة العالمية، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة – مصر، 2004م.
175- عبد المطلب عبد الحميد، الجات وآليات منظمة التجارة العالمية من أورجواي لسياتل وحتى الدوحة، الدار الجامعية للنشر، الاسكندرية – مصر، 2003م.
176-عماد الليثي، التكامل الاقتصادي العربي، دار النهضة العربية للنشر، القاهرة – مصر، 2003م.
177-عبد الكريم الخطيب، السياسة المالية في الإسلام وصلتها بالمعاملات المعاصرة، دار المعرفة، لبنان، د ت.
178-عبد العزيز فهمي هيكل. موسوعة المصطلحات الاقتصادية الإحصائية. دار النهضة العربية للطباعة والنشر. لبنان 1986م.

179- علي يوسف خليفة وأحمد زوبير جعاطة، النظرية الاقتصادية التحليل الاقتصادي الجزئي، دار منشأة المعارف، الإسكندرية 2000 م.

180 - على كنعان،اقتصاديات المال والسياستين المالية والنقدية، دار الحسنين دمشق 1997م.

181-عبد الستار إبراهيم الهيتي، الاستهلاك وضوابطه في الاقتصاد الإسلامي، مؤسسة الوراق، عمان2005 م.

182- عبد الفتاح الجبال وآخرون، المدخل إلى العلوم السياسية والاقتصادية والاستراتيجية، الناشر المكتب العربي للمعارف، ج1 و ج2، القاهرة - مصر، 2003.

183-عفاف عبد الجبار سعيد ومجيد علي حسين، مقدمة في التحليل الاقتصادي الجزئي، دار وائل للنشر، عمان ،1997م.

184-عبد الرحمن السيد فهمي. الاستهلاك في مجتمعات الخليج العربي. مركز دراسات الجزيرة العربية . الرياض السعودية . 1999م.

185- فيليب كوتلر ، تحليل سلوك المستهلك، ترجمة محمد عبد الرحمن، مركز البحوث الإدارية، المنظمة العربية للعلوم الإدارية، إبريل 1978م.

186- فكري أحمد نعمان، النظرية الاقتصادية في الإسلام، دار القلم، دبي، 1405هـ-1985م.

187- صادق مهدي السعيد، الإسلام وتنظيم النشاط الاقتصادي وضمان العمل والعيش للناس مكتبة الأقصى، عمان ، 1403 هـ- 1983 م.

188- قطب مصطفى سانو، الاستثمار أحكامه وضوابطه في الفقه، دار النفائس، عمان - الأردن، 2000م.

189-راشد البراوي، الموسوعة الاقتصادية ، مكتبة النهضة المصرية ، القاهرة ، الطبعة الثانية، 1407هـ .

190- رشيد حيمران، مبادئ الاقتصاد وعوامل التنمية في الإسلام، دار هومه، الجزائر، 2003م.

191- رعد حسن الصرن، سياسات التجارة الدولية (مدخل تنظيمي متكامل تحليلي)، دار الرضا للنشر، دمشق - سوريا، 2001م.

192- رعد حسن الصرن، أساسيات التجارة الدولية المعاصرة من الميزة المطلقة إلى العولمة، دار الرضا، دمشق - سوريا،2000م.

193- رفيق المصري، أصول الاقتصاد الإسلامي، دار القلم، دمشق، الدار الشامية، بيروت، 1409هـ.

194- روجيه غارودى، العولمة المزعومة الواقع والجذور والبدائل ، تعريب محمد السبيطي، دار الشوكاني للنشر والتوزيع، صنعاء - اليمن، 2000م.

195- رمزي زكى، ظاهرة التدويل في الاقتصاد العالمي وآثارها على البلدان النامية، المعهد العربي للتخطيط بالكويت، الكويت، عام 1993م.

196-خالد الحامض ومحمد كامل ريحان، مدخل الاقتصاد، العين، 1981م.

197-خالد بن محمد القاسمي، التكتلات الاقتصادية "مع إشارة خاصة لحالة الوطن العربي"، دار الحداثة، بيروت – لبنان، 1988م،

198-غازي عناية، موسوعة الاقتصاد الإسلامي الخصائص العامة، دار زهران، الأردن، 2002 م.

سابعا: الندوات والمؤتمرات:

2-أمين عبد العزيز منتصر ، بحث بعنوان "محاولة لصياغة نظرية سلوك المستهلك في الاقتصاد الإسلامي المعيار الوزني"، مقدم للمؤتمر الدولي الثالث عشر للإحصاءات والحسابات العلمية والبحوث الاجتماعية والسكانية، القاهرة، 1408هـ

3- أسماء أحمد سالم العويس، الضوابط الشرعية للإنفاق والاستهلاك في ضوء السنة النبوية، الندوة العلمية الثالثة للحديث الشريف حول القيم الحضارية في السنة النبوية، الأمانة العامة لندوة الحديث ، دبى2006/11/16م.

4-إسماعيل صبري عبد الله، الكوكبة، ورقة عمل مقدمة إلى المؤتمر العلمي السنوي التاسع عشر للاقتصاديين المصريين بعنوان " التنمية العربية والتطورات الاقليمية والدولية" القاهرة 21 – 23 ديسمبر 1995م.

6- المجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية ، ندوة "مشكلات البحث في الاقتصاد الإسلامي" عمَّان 15 شعبان 1406هـ.

8- جيهان أبو زيد، الشباب والأهداف التنموية للألفية في الوطن العربي، ورقة عمل أولية الشباب العولمة، صنعاء – اليمن، 22-2006/23م

9- محمد فتحي السيد، نظريات التحضير بين الفكر الإداري والفكر الإسلامي، ندوة الإدارة في الإسلام، معهد البحوث الإسلامية، السعودية في الفترة من 15 – 19 سبتمبر 1990م

11- صادق جلال العظم، ماهي العولمة، ورقة عمل مقدمة للمنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، تونس 1996م.

13- روحي أوزجان، نظام نفقات الأقارب في الفقه الإسلامي دراسات في الاقتصاد الإسلامي ، المؤتمر الدولي الثاني للاقتصاد الاسلامي،1405هـ-1985م.

14-رفعت العوضي، بحث "مرتكزات لتدريس الاقتصاد الإسلامي"، ندوة إسهام الفكر الإسلامي في الاقتصاد المعاصر، القاهرة 25-28 محرم 1409هـ.

15- غالب أحمد عطايا، العولمة وانعكاساتها على الوطن العربي، ورقة عمل مقدمة إلى الملتقى التربوي الأول، الفجيرة – الأمارات ، 29-2002/4/30م.

ثامنا: المجلات:-

1-أبو علام جيلالي وفريد طاهر "نحو نظرية لسلوك المستهلك المسلم"، مجلة العلوم الاجتماعية، ع/1، س17، الكويت، 1989م.

2- أحمد عبد العزيز النجار،" من قضايا الفكر الإسلامي المعاصر"، الندوة العالمية للشباب الإسلامي، الرياض، 1404هـ.

3- أحمد عبد الفتاح الأشقر، "حول النظرية الإسلامية لسلوك المستهلك"، مجلة المسلم المعاصر، ع 54، بيروت، ربيع الآخر 1409هـ.

4- الحسين بود ميع، مقال بعنوان:" الآثار الاقتصادية لفريضة الصوم"، مجلة الوعي الإسلامي الكويتية ، ع 505

5- السيد يس، "مفهوم العولمة" ، مجلة المستقبل العربي، العدد 228، الصادر في فبراير 1998م.

6- جيهان أبوزيد،" تحقيق حول العولمة"، مجلة الحوادث العدد الصادر في 1998/5/9م.

8- حسين مصطفى غانم،" نظرية الاستهلاك في اقتصاد قيمي"، مجلة آفاق اقتصادية، اتحاد غرف التجارة والصناعة في دولة الإمارات العربية المتحدة ، العدد60، 1994 م.

9- كمال توفيق محمد الحطاب، "نظرات اقتصادية في حكمة توزيع الميراث في الإسلام"، مجلة جامعة دمشق–المجلد الثامن عشر– العدد الثاني–٢٠٠٢م.

10- كاظم حبيب، "حول الواقع الراهن في بلدان العالم الثالث واتجاهات التعبير المنشود فيها"، مجلة المستقبل العدد 46 ، 1991/4م، الكويت.

11- نعيمة محمد يحيى ،"أولويات رمضانية في ميزانية الأسرة المسلمة"، مجلة الاقتصاد الإسلامي ، ع 306

12- مصطفى الحاج علي، "مفهوم التنمية ومرتكزاتها في ضوء مشكلة التبعية مقاربة تحليلية"، مجلة المنطلق، ع 69/68. لبنان، ذو الحجة/ محرم 1991م

13- محمد نجاة الله صديقي، "تدريس الاقتصاد الجزئي من منظور إسلامي"، مجلة أبحاث الاقتصاد الإسلامي، جدة، م/1، 1409هـ

14- محمود شوقي عطا "مفهوم الاستهلاك في ظل التخطيط الاشتراكي"، مجلة المحاسبة والإدارة والتأمين للبحوث العلمية، كلية التجارة، جامعة القاهرة، 1967م.

15- محمد الأطرش ،" العرب العولمة فما العمل"، مجلة المستقبل العربي : العدد 29، مارس 1998م.

16- محمد الصدفي،" الوقف، كيف يعود إلى عصره الذهبي"، مجلة "كل الأسرة" العدد 678، 11 أكتوبر، 2006م، 19رمضان، 1427هـ.

17-عبد الغني قاسم، "السلعة الاقتصادية من منظور إسلامي"، مجلة الإرشاد، صنعاء، العدد10، السلسلة 9، شوال 1407هـ.

18- عبد الجليل كاظم الوالي، "جدلية العولمة بين الاختيار والرفض"، مجلة المستقبل العربي، العدد 275، لبنان يناير 2002م

19- عمر بن فيحان المرزوقي،" ضوابط تنظيم الاستهلاك في الإسلام"، مجلة الشريعة والقانون، العدد الرابع والثلاثون، المملكة العربية السعودية، ربيع الثاني1429هـ-أبريل 2008م.

20- عمرو محى الدين، في بحوث ومناقشات الندوة الفكرية التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية حول العرب والعولمة، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت لبنان، 1997م.

21- فيصل تليلاني، "الرزق في المنظور الإسلام"، مجلة الأمة ،العدد 52، قطر، شوال 1405هـ.

22- فهد بن عبد الرحمن آل ثاني،" جيوبوليتيكية الاقتصاد العالمي من الجزيرة العالمية على أمريكا الكبرى"، مقال في مجلة المستقبل العربي العدد : 275، يصدرها مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت – لبنان، 1/ 2002م.

23- زيد بن محمد الرماني، "السلع في الدراسات الاقتصادية الإسلامية"، مجلة الداعي الشهرية الصادرة عن دار العلوم ديوبند ، الهند .أبريل 2007م

24- زهير الصباغ ،"نظرة سلوكية إلى سلوك المستهلك" مجلة الإدارة والاقتصاد، كلية الإدارة والاقتصاد، الجامعة المستنصريّة، العدد السابع، بغداد، 1982م.

25- زهير مناصفي،" وظيفة الاستهلاك في المجتمعات الرأسمالية "، مجلة دراسات عربية، بيروت، ع5، س 21، مارس 1985م.

26- زيد بن محمد الرماني، "الواقع الاستهلاكي للعالم الإسلامي"، مجلة الاقتصاد الإسلامي، عدد 189 ،السنة 16 ، 1417هـ- 1997 م.

27-خالد سعد زغلول على،" الجات والطريق إلى منظمة التجارة العالمية وأثرها على اقتصاديات الدول العربية"، مجلة الحقوق، العدد الثاني 1996م، جامعة الكويت.

28-خالد سعد زغلول على،" الشراكة العربية الأوربية ومستقبل العلاقات الاقتصادية الدولية"، مجلة الحقوق العدد الثاني، جامعة الكويت – يونيو 1998م.

30-خالد سعد زغلول حلمي،" العولمة التحديات الاقتصادية وموقف الدول النامية"، مجلة الحقوق، العدد الأول، 2002م.

32-خالد فياض، "ظاهرة الاستهلاك بين التحليل الاقتصادي والتفسير الاجتماعي"، مجلة العلوم الاجتماعية، وزارة الأعلام المصرية، العدد الثاني. سبتمبر2009م.

تاسعا: التقارير:-

1- الشركة السودانية للاتصالات المحدودة "سوداتل" القرير السنوي لعام 2008م.

2- إدارة الدعوة، قسم الدعوة والإرشاد، شعبة الدراسات الدعوية، الوقف مال رابح، سلسلة الآداب، القطرية للطباعة، قطر، 2005م.

3- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، رئاسة الحكومة، المادة الثانية من المرسوم التنفيذي، رقم 90/30 المؤرخ1995/1/30م.

4- وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الموسوعة الفقهية، ذات السلاسل الكويت، الطبعة الثانية، 1406هـ.

5-على حبيش، العولمة والبحث العلمي، ملحق الاهرام الاقتصادي، العدد الصادر بتاريخ 1 ديسمبر 1980م، مصر.

عاشرا: البحوث المنشورة:

1-وفاء حسين الزمر. أثر العوامل الاجتماعية على نمط الاستهلاك، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة القاهرة، 1972م.

2- وهب غبريال، الاستثمارات الأجنبية ودور الشركات متعددة الجنسية، بحث منشور بعنوان التنمية والعلاقات الاقتصادية الدولية، بحوث ومناقشات المؤتمر العلمي القومي للاقتصاديين المصريين، القاهرة – مصر، 25-1967/3/27م

3- حسين شحاتة، القيم التربوية والضوابط الشرعية للسلوك الاستهلاكي الإسلامي، بحث مقدم إلى ندوة التربية الاقتصادية والإنمائية في الإسلام ، تنظيم جامعة الأزهر . مركز صالح عبد الله كامل للاقتصاد الإسلامي بالتعاون مع مركز الدراسات المعرفية،26 . 27 يوليو 2002م.

4- محمد حافظ غانم، ورقة بحث بعنوان (الاستثمارات الأجنبية ودور الشركات متعددة الجنسية ومشكلة صيانة الاستقلال الاقتصادي، المؤتمر العلمي السنوي للاقتصاديين المصريين، القاهرة – مصر، 25-1976/3/27م

5- معن خالد عبد الله القضاء، بحث منشور بعنوان منهج القرآن في تحقيق الأمن الاقتصادي، إشراف د .محمد جبر الألفي، كلية الشريعة جامعة اليرموك،1417هـ-1996م.

6- مركز الاقتصاد الإسلامي المصرف الإسلامي الدولي للاستثمار والتنمية، تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي في إطار الاقتصاد الإسلامي، الرسالة للطباعة والنشر،1408هـ-1988م.

7-يوسف إبراهيم يوسف، القيم الإسلامية ودورها في ترشيد السلوك الاستهلاكي، سلسلة الدراسات والبحوث الاقتصادية رقم (11).

حادي عشر: الكتب الإنجليزية:

1-Fu-Chen Lo – editor . Globalization and the Sustainability of Cities in the AsiaPacific Region . United Nations University Press . New York . 2001

2- Rainer Winter , Global America?The Cultural Consequences of Globalization , Liverpool University Press , 2003 , p., 121

3- Priyatosh Maitra – author . The Globalization of Capitalism in Third World Countries. PRAEGER Westport. Connecticut London. 1996
4-Alexander– Marketing definitions. American Marketing Association. Chicago. 1960
5 -James Mc Neal – Consumer Behavior – Classical and Contemporary Dimensions. Boston. 1982.
7- Gleen Walters - Consumer Behavior – Theory and practice, Irwin, 3 Edition, 1978, p. 6.
8 -Dominick Salvatore and Derrick Reagle- Theory and Problem of statistics and econometrics-New York-2001

أثني عشر: مواقع الإنترنت:

1- أسماء أحمد سالم العويس، الضوابط الشرعية للإنفاق والاستهلاك في ضوء السنة النبوية، الندوة العلمية الثالثة للحديث الشريف حول القيم الحضارية في السنة النبوية، الأمانة العامة لندوة الحديث،دبى2006/11/16م،موقع نبي الرحمة، www.nabialrahma.com

2- المنشاوي الورداني، ترشيد ثقافة الاستهلاك وبناء الأمة،25-8-2009م،الرابط،
http://www.alqlm.com/index.cfm?method=hom4

3- الصيدلاني الدكتور شادي مصطفى دربالة، النظام الغذائي الإسلامي، موسوعة الإعجاز العلمي في القرآن و السنة.
www.shadisr309.com http://www.art4islam.com

4- باتر محمد علي وردم، كيف يهدر المواطن الأردني مليار ونصف دينار سنويا، مرصد الأردن مدونة إخبارية وتحليلية حول التنمية والإصلاح في الأردن من وجهة نظر ديمقراطية اجتماعية، الجمعة. 29 يونيو. 2007.

5- منتدى التمويل الإسلامي، قسم العلوم الاقتصادية، دالة الاستهلاك ومحدداتها. إسلام اون لاين ،2009م.

6-مصطفى عيد مصطفى إبراهيم ،العولمة بين تعميق الفقر وتطويقه،18/07/2009 e-mail .dr.mousteid@yahoo.com

7-منتدي المستهلك الاستهلاك والمتغيرات الاقتصادية، قسم توعية المستهلك الرابط
http://www.vb.almostahlik.net/sendmessage.ph

8-محمد بشار كبار الاستهلاك الموسوعة العربية، co.http://www.arabarab-ency.

9-سلسلة معالم المذهب الاقتصادي الإسلامي- العدد الأخير، السبيل أون لاين – اقتصاد،http://www.assabilonline.net.

10-عبد الجبار حمد عبيد السبهاني، الوجيز في الفكر الاقتصادي الوضعي والإسلامي ، نشر في العدد الأخير من سلسلة معالم المذهب الاقتصادي الإسلامي http://www.assabilonline.net

11-عبد العزيز الفهد، توقعات بارتفاع استهلاك السعودية من الماد الغذائية بنحو10.9 في 2023،صحيفةالحساءالإلكترونية،السعودية، د ت،موقع الصحيفة www.hasanews.com

12-عدنان دخاخني رئيس جمعية حماية المستهلك في دمشق وريفها وندى نعمة عضو جمعية المستهلكين اللبنانية، أنماط الاستهلاك في الوطن العربي ،المصدر قناة الجزيرة مقدم الحلقة: أحمد بشتو، الجزيرة تاريخ الحلقة: 2009/4/27م.

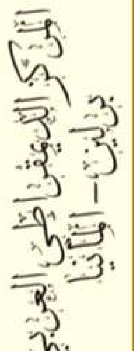
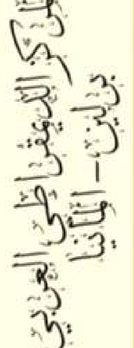
13-عبد اللطيف بارودي، حماية المستهلك المفاهيم والواقع الراهن والمؤشرات المستقبلية www.mafjoum.com/syr/articles/baroud

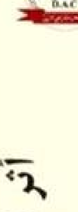
14- رسالة المرأة،(الرقم) أبلغ إنباء.. عن الاستهلاك، موقع رسالة الإسلام، الاثنين 02 ربيع الأول 1429 الموافق 10 مارس ،2008م.

15-فاطمة عبد الحميد الخواجة، ندوة حماية المستهلك لعام 2001 م دولة الإمارات العربية المتحدة،www.mctmnet.gov.om

16-جمعية الإمارات لحماية المستهلك. موقع:www.escp.org.ae


الدراسات الإستراتيجية والسياسية والإقتصادية
D.A.C
المركز الديمقراطي العربي






Democratic Arabic Center
Berlin - Germany







DEMOCRATIC ARABIC CENTER
Germany: Berlin 10315 Gensinger- Str: 112
http://democraticac.de
TEL: 0049-CODE
030-89005468/030-898999419/030-57348845
MOBILTELEFON: 0049174274278717